البرلمان

المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

تقرير اللجنة النيابية لتقصي الحقائق حول الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

نونبر 2001 – ماي 2002

محتويات التقرير

صفحة

مقدمة و تقديم المؤسسة 2694

الفصل الأول : الانخراطات وحساب المتابعة 2697

الفصل الثاني : التعويضات وحساب المراسلين 2709

الفصل الثالث : الودائع 2714

الفصل الرابع : المصحات والوحدات الصحية 2716

الفصل الخامس : الصفقات والممتلكات 2726

الفصل السادس : الموارد البشرية 2748

الفصل السابع : كلفة التسيير 2753

الفصل الثامن : الخزينة والحسابات البنكية 2757

الفصل التاسع : حساب العلاجات الصحية/فرنسا 2758

الفصل العاشر : الوضع المالي للصندوق 2761

الفصل الحادي عشر: الشؤون الاجتماعية 2764

الفصل الثاني عشر : الخلاصات والتوصيات 2767

خاتمة 2771

ملحقـــات 2771

مقدمـــــة

بناء على الفصل 42 من الدستور وعلى المواد 71، 72، 73، 74 من النظام الداخلي لمجلس المستشارين، تقدمت بتاريخ 2000/06/05، فرق الأغلبية بالمجلس والمتكونة من :

- فريق التجمع الوطني للأحرار
- الفريق الاستقلالي
- فريق الحركة الوطنية للوحدة والتضامن
- فريق جبهة القوى الديمقراطية
- فريق التحديد والتقدم الديمقراطي
- الفريق الاشتراكي
- الفريق الكونفدرالي

بطلب إلى السيد رئيس مجلس المستشارين يرمي إلى تشكيل لجنة لتقصي الحقائق حول الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وساندت هذا الطلب كل فرق المعارضة والمجموعات البرلمانية المتواجدة بالمجلس وهي : فريق الاتحاد الدستوري، فريق الحركة الشعبية للأصالة المغربية والعدالة الاجتماعية، الفريق الديمقراطي، بالإضافة إلى مجموعة الاتحاد المغربي للشغل ومجموعة الوسط الاجتماعي، كما ساندته في وقت لاحق فريق الحركة الوطنية الشعبية، وفريق الاتحاد الديمقراطي الذي غير اسمه السابق (فريق الحركة الوطنية للوحدة والتضامن).

وقد واجه تشكيل اللجنة مشكل قانوني يتعلق بعدم التنصيص في القانون التنظيمي رقم 5.95 المتعلق بطريقة تسيير اللجان النيابية لتقصي الحقائق على مجلس المستشارين، نظرا لصدوره قبل الانتقال إلى نظام الثنائية البرلمانية، وكان يلزم انتظار تعديل القانون التنظيمي ليصبح متلائما مع الوضعية الجديدة بالتنصيص على مجلس المستشارين، وهو ما تضمنه بالفعل القانون رقم 54.00 المغير والمتمم للقانون رقم 5.95 الصادر بالجريدة الرسمية رقم 3033 بتاريخ 29 نونبر 1995.

وبعد مراعاة الإجراءات المنصوص عليها في هذا القانون تم تشكيل مكتب هذه اللجنة المتكونة من 21 عضوا حسب التمثيل النسبي للفرق، وتوزعت على الشكل التالي:

الاسم	الفريق أو الانتماء السياسي
1. العباس لومغاري	التجمع الوطني للأحرار
2. الرحيم الطور	" "
3. محمد كرام	" "
4. الغازي لغرارية	" "
5. محمد بن قاسم	الاتحاد الديمقراطي
6. الحاج ميلود العليج	" "
7. المكي الزيزي	الحركة الوطنية الشعبية
8. حسن أوتلفيست	" "
9. محمد الجوهري	الحركة الشعبية للأصالة المغربية والعدالة الاجتماعية
10. صوالحي بوزكري	" "
11. أحمد القادري	الفريق الاستقلالي
12. محمد كافي الشراط	" "
13. سعيد التدلاوي	الفريق الديمقراطي
14. عادل المعطي	" "
15. ادريس الراضي	فريق الاتحاد الدستوري
16. محمد عذاب الزغاري	" "
17. عفا غازي	الحركة الديمقراطية الاجتماعية
18. رحو المهلع	جبهة القوى الديمقراطية
19. عبد الرحمان أشن	التحديد والتقدم الديمقراطي
20. عمر بومقس	الفريق الاشتراكي
21. عمر الإدريسي	الفريق الكونفدرالي

وعقدت اللجنة اجتماعا بكامل أعضائها بدعوة من رئيس مجلس المستشارين وتحت رئاسته وذلك بتاريخ 2001/11/27، خصص لانتخاب الرئيس وباقي أعضاء المكتب، وتقدم للترشيح للرئاسة السيدان رحو المهلع رئيس فريق جبهة القوى الديمقراطية وأحمد القادري من الفريق الاستقلالي، وحصل المرشح الأول على 14 صوتا مقابل 7 أصوات للمرشح الثاني، وبذلك أصبح السيد رحو المهلع رئيسا للجنة. أما باقي أعضاء المكتب فتم انتخابهم بالتراضي.

- سعيد التدلاوي : نائب أول
- محمد بن قاسم : نائب ثاني
- محمد عذاب الزغاري : نائب ثالث
- صوالحي بوزكري : مقرر
- الرحيم الطور : مقرر
- المكي الزيزي : كاتب

ووضع المجلس رهن إشارة اللجنة قاعة خاصة (قاعة رقم 3) طيلة مدة عملها، كما مكنها من جميع الوسائل المادية للقيام بمهامها، ووضع رهن إشارتها طاقما إداريا متكونا من الأطر الآتية: يومدين عبد الصادقي، عبد الرزاق حاتم، محمد درحاوي، أسماء المغراوي، وعبد الرحمان الهاشمي.

ودام عمل اللجنة 173 يوما من 2001/11/29 إلى 2002/05/21، وعملت فعليا ما مجموعه 125 ساعة من الاجتماعات الرسمية التي بلغت 57 اجتماعا، إضافة إلى ساعات العمل الأخرى حيث كان العمل يتجاوز أحيانا 14 ساعة في اليوم، وهو ما يقدر بمئات الساعات. واستمعت اللجنة إلى 48 شاهدا، وفحصت حوالي 1900 وثيقة بمجموع صفحاتها 88.000 صفحة، وقامت بـ 13 زيارة ميدانية لمقر الصندوق وبعض المندوبيات الجهوية والإقليمية والمصحات التابعة له.

وقد زودت إدارة الصندوق اللجنة بالوثائق التي كانت تطلبها، مع تسجيل بعض التأخر أحيانا حيث لم تكن تتوصل ببعض الوثائق إلا بعد إلحاح، كما أن بعضها يكون ناقصا من حيث المعلومات المطلوبة، مما كان يضطر اللجنة لإعادة الطلب لاستكمال المعطيات، كما كانت هناك بعض الصعوبات في الحصول على بعض الوثائق، خاصة القديمة وهو ما كانت إدارة الصندوق تبرره بسوء تنظيم الأرشيف وبالإتلاف الذي تعرضت له بعض محتوياته، ولهذا الخصوص طلبت اللجنة من وزارة العدل موافاتها بتقارير الشرطة القضائية حول هذه الحرائق التي تعود إلى سنة 1991، غير أن جواب الوزارة أفاد أن جميع التحريات لم تؤد إلى نتيجة إيجابية ولم يتم العثور على هذه التقارير، مما يطرح علامات استفهام حول أسباب الحرائق من جهة وأسباب اختفاء تقارير الشرطة القضائية بشأنها من جهة أخرى !

وابتدأ عمل اللجنة بوضع منهجية وخطة العمل من ثلاث مراحل.

منهجية عمل اللجنة

في أول اجتماع عمل لها بعد هيكلتها، والمنعقد بتاريخ 2001/11/29، اعتمدت اللجنة خطة عامة للعمل، وهي خطة حددت مراحل عمل اللجنة، حيث تقرر ما يلي :

- في المرحلة الأولى : يتم الإطلاع على جميع القوانين والمراسيم والقرارات الوزارية الصادرة بشأن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لاسيما منها وكذا الإلمام بالتقنيات المستعملة في ميدان النظام الاجتماعي بغرض احتواء موضوع البحث والتقصي من جميع جوانبه.
- في المرحلة الثانية : يتم الاستماع لشهادات وفحص الوثائق والإطلاع على التقارير والبيانات المحاسبية، ومن خلال ذلك يتم استخراج الملفات الكبرى التي ستنكب عليها اللجنة، والتي ستتم دراستها بالتدقيق والتمحيص عبر فحص مختلف الوثائق والبيانات المحاسبية والتقارير التي ستحصل عليها اللجنة من جهات متعددة ومقارنة بعضها بالبعض، وكذا مقارنتها مع الشهادات التي سيتم الاستماع لها داخل مقر اللجنة أو خارجه.
- وفي مرحلة ثالثة: يتم الاستماع لبعض الشهادات من جديد والرجوع إلى التفاصيل المحاسبية والجداول الرقمية وحزئيات القضايا الهامة بغرض تدقيق الأمور واستنتاج الخلاصات من أجل إنجاز التقرير.

وسار عمل اللجنة بالفعل وفقا لهذه الخطة العامة، وكانت اللجنة تعقد، من حين لآخر، اجتماعات خاصة لتقييم عملها وصياغة برامج مرحلية. وبالموازاة مع دراسة الوثائق والملفات، كانت اللجنة تطلب وثائق جديدة أو تدقيق بعض المعطيات سواء من الصندوق أو من جهات أخرى لها علاقة به. ومن أجل استثمار أفضل للزمن وللإمكانيات البشرية للجنة، انتظم أعضاؤها في ثلاث مجموعات عمل، وزعت فيما بينها الملفات المحددة.

واعتمدت اللجنة على عدة وسائل للوصول إلى الحقيقة وذلك بناء على ما تنص عليه المادة 8 من القانون التنظيمي للجان النيابية لتقصي الحقائق.

وهكذا تم الاعتماد على الوثائق الرسمية المتعددة المصادر والشهادات وتقارير الافتحاص والزيارات الميدانية، إضافة إلى دراسات جزئية أنجزها اللجنة بناء على الوثائق المتوفرة والمعطيات الهام المتوصل بها من إدارة الصندوق.

1- الوثائق الرسمية:

اعتمدت اللجنة على عدد كبير من الوثائق التي توصلت بها من مصادر رسمية مختلفة مجموعها حوالي *1800* وثيقة بـ *85.000* صفحة وهي موزعة على الشكل التالي:

- وثائق توصلت بها اللجنة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي: وهي المادة الأساسية التي اشتغلت عليها اللجنة، وبتجاوز عددها 1700 وثيقة ومجموع صفحاتها نحو 82 ألف، وتتضمن وثائق من صفحة واحدة ومطبوعات ناهزت صفحاتها أحيانا 700 صفحة، وتتمثل في قرارات ورسائل رسمية أو معطيات حسابية وجداول إحصائية ولوائح ووثائق مختلفة إضافة إلى مجموعة من الأقراص المعلوماتية.

- وثائق توصلت بها اللجنة من وزارة التشغيل وعددها 25، وتتضمن 413 صفحة.
- وثائق توصلت بها اللجنة من وزارة المالية وعددها 18 وتتضمن 508 صفحة.
- وثائق توصلت بها اللجنة من وزارة العدل وعددها 2 وتتضمن 47 صفحة.
- وثائق توصلت بها اللجنة من مختلف الأبناك وعددها 6 وتتضمن 1300 صفحة.
- وثائق توصلت بها من صندوق الإيداع والتدبير وعددها 3 وتتضمن 150 صفحة.
- وثائق توصلت بها من الشركة العامة العقارية وعددها 7 وتتضمن 91 صفحة.

2- وثائق أخرى:

واعتمدت اللجنة، بالإضافة إلى الوثائق الرسمية، على وثائق أخرى بمجموعها 23 وتتضمن 581 صفحة، منها ما أدلى بها الشهود كرسائل خاصة أو نسخ مصورة لوثائق احتفظوا بها في فترة عملهم بالصندوق أو شهادات مكتوبة.

واستأنست اللجنة بالمقالات الصحفية والمطبوعات التي تناولت الوضعية السابقة والحالية للصندوق وحرصت على تدقيق الملفات والقضايا المثارة ، كما توصلت بعدد من الرسائل بعثها مواطنون كانوا عرضة لتعامل اعتبروه غير منصف من طرف الصندوق تجاههم.

3- الاستماع إلى الشهود:

استمعت اللجنة لشهادات 48 شاهدا، من ضمنهم مسؤولون حكوميون بالوزارتين الوصيتين (التشغيل والمالية) ومدققون خارجيون للحسابات (auditeurs) ومواطنون لهم علاقة بالصندوق.

وتوزعت الشهادات على الشكل التالي:

- من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:

– المسؤولون الحاليون:
  - منير الشرايبي المدير العام
  - عبد المجيد التزلاوي الكاتب العام
  - سعيد بربولة المدير المالي
  - فؤاد بن الصديق المفتش العام
  - الدكتور عبد المجيد علالي مستشار المدير العام مكلف بمتابعة المصحات
  - الدكتور فؤاد بن السعد مدير مصحة درب غلف
  - لبيض بنعيسى رئيس مهمة مكلف بملف الصناعة التقليدية
  - المصطفى أكريم عون محاسب
  - الحسين الفناوي مدقق الحسابات
  - عبد الرحمان الحارثي ملحق بقسم الحسابات العامة.

– المسؤولون السابقون:
  - محمد كورجا مدير عام (1971/04/09 – 1992/02/11)
  - رفيق الحداوي مدير عام (1995/05/01 – 2001/04/10)
  - عبد المغيث السليماني كاتب عام (1976/10/01 – 1994/01/01)
  - عبد المجيد الريحاني ، مفتش عام
  - مصطفى حابوري مدير مديرية العمل الاجتماعي
  - عبد المالك التراب مدير العمل الاجتماعي
  - الطاهر براش مفتش بالمفتشية العامة
  - فوزي بريطل مدير مالي
  - أحمد برحال رئيس تعاضدية العمل الاجتماعي وكاتب عام سابق
  - حسن مهاجر مدير التعويضات سابق

هذا بالإضافة إلى السيد محمد عبد الرزاق نائب رئيس المجلس الإداري للصندوق، ورئيس لجنة التسيير والدراسات سابقا .

كما استمعت اللجنة للسيد رشدي بوشعيب سجين سابق ، ومكلف سابق بالتحصيل في الصندوق، والسيد يوسف افتيحي معتقل بسجن برشيد مستخدم بالصندوق.

- من وزارة التشغيل والتضامن والتكوين المهني والتنمية الاجتماعية:
  - عباس الفاسي وزير التشغيل الحالي.
  - خالد عليوة وزير التشغيل سابقا (1998/09/14 - 2000/09/06).
  - محمد الودغيري وزير التشغيل سابقا (1992/07 - 1993/11).
  - عائشة بن عمر مديرة الحماية الاجتماعية حاليا.

- من وزارة الاقتصاد والمالية والسياحة والخوصصة:
  - محمد بوسعيد مدير مديرية المؤسسات والمساهمات العمومية (DEPP)
  - التهامي الباركي مدير مديرية التأمينات
  - عبد الكريم شفوة مراقب مالي
  - عبد العزيز الطالبي مدير مديرية المساهمات والمؤسسات العمومية
  - عبد الجليل الفاطمي مدير مساعد بمديرية المساهمات والمؤسسات العمومية
  - أحمد بنسعيد مراقب مالي سابق

- من الشركة العقارية العامة
  - السيدة نزهة المكيسي المديرة العامة للشركة

- من مكاتب تدقيق الحسابات المنجزة حول الصندوق:
  - عبد العزيز بلقاسمي من مكتب برايس واتر هاوس (مرتان)
  - محمد عشير من مكتب برايس واتر هاوس
  - المصطفى الشعلي من مكتب برايس واتر هاوس
  - توفيق حجوي من مكتب الدراسات أوديتاس
  - محمد عبد العظيم من مكتب الدراسات أوديكوم
  - عبد الحق حريوش من مكتب الدراسات AMCS (مرتان)
  - سمير أكومي من مكتب الدراسات "دار الخبرة"
  - فؤاد لحكازي من مكتب الدراسات KPMG
  - حسن علمي من مكتب الدراسات MANAY
  - محمد عزوز ودغيري من مكتب الدراسات فيدوسيا

- من الخواص :
  - عبد الرحمان قناوي مدير شركة "أوبلير تيكنولوجي"

4- تقارير الافتحاص:

فحصت اللجنة 53 تقريرا للافتحاصات التي قامت بها 8 مكاتب للدراسات بمجموع صفحاتها 3300 وهي على الشكل التالي:

- 19 تقريرا من إنجاز مكتب الدراسات "برايس واتر هاوس" (P.W.H)
- 14 من إنجاز مكتب الدراسات "أديكوم" (AUDICOM)
- 8 تقارير من إنجاز مكتب الدراسات "فيدوسيا" (*FIDUCIA*)
- 6 تقارير من إنجاز مكتب الدراسات "أ.م.س.إس." (AMCS)
- 5 تقارير من إنجاز مكتب الدراسات "أوديتاس" (AUDITAS)
- تقرير واحد من إنجاز مكتب الدراسات "دار الخبرة"

- تقرير واحد من إنجاز مكتب الدراسات "ك.ب.م.ح" (KPMG)
- تقرير واحد من إنجاز مكتب الدراسات "ماناي" (MANAY)
- إضافة إلى تقارير أنجزت من طرف سلطات عمومية ودولية مثل التقرير الذي أنجزته اللجنة الوزارية المكلفة بإعادة هيكلة الصندوق (CIPEP) والتقرير الذي أنجزه مجلس الحوار الاجتماعي والتقرير الذي أنجزه المكتب الدولي للشغل.

وإلى جانب العمل الجماعي وعمل مجموعات العمل ، قامت اللجنة بمجموعة من الزيارات الميدانية لمصالح الصندوق وذلك بانتداب بعض أعضائها للقيام بالزيارة، أو قيام مجموعات العمل بزيارة تدخل في إطار اهتمامها بالمجالات المحددة لها.

وبلغ عدد الزيارات 13 زيارة موزعة كالتالي:

- المقر الرئيسي : 3 مرات
- مصحة درب غلف والوحدات الصحية المتنقلة ومصحة أكادير
- المندوبية الجهوية لكل من مراكش وأكادير والرباط وفاس
- المندوبية الإقليمية لكل من مكناس والقنيطرة
- السجن المدني ببرشيد

وبلغت مجموع المراسلات التي وجهتها اللجنة لمختلف الجهات المعنية : 357 مراسلة، منها 66 مراسلة إلى إدارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ، كما ورد على اللجنة ما مجموعه 219 مراسلة منها 87 من إدارة الصندوق .

وعلى أساس المعطيات والمعلومات المستجمعة بالوسائل المذكورة، وبعد تدقيق وتمحيص ومقارنة فيما بينها ، إضافة إلى تأكد ميداني من بعضها ، تم إنجاز هذا التقرير الذي يتناول أنشطة المؤسسة الأساسية والهامة بالنظر إلى حجم الاختلالات المسجلة بشأنها والانعكاسات المالية التي تسببت فيها .

وقد تداولت اللجنة هذا التقرير بتاريخ 2002/05/15 ووافقت عليه بإجماع الأعضاء الحاضرين ثم تم إيداعه بعد ذلك برئاسة المجلس حسب ما تنص عليه المادة 18 من القانون التنظيمي 5.95 المتعلق بطريقة تسيير اللجان النيابية لتقصي الحقائق كما تم تغييره وتتميمه بالقانون رقم 54.00، وهو مقسم إلى الفصول التالية (إضافة إلى المقدمة والخاتمة) :

1- الاقتراطات وحساب المتابعة
2- التعويضات وحساب المراسلين
3- الودائع
4- المصحات
5- الصفقات
6- الموارد البشرية
7- كلفة التسيير
8- الخزينة والحسابات البنكية
9- حساب العلاجات الصحية/ فرنسا
10- الوضع المالي
11- الشؤون الاجتماعية:
- جمعية الشؤون الاجتماعية
- تعاضدية العمل الاجتماعي
- تمويل أنشطة أخرى بدون سند قانوني
12- الخلاصات والتوصيات

كما يتضمن التقرير ملاحق تتضمن :

1. لائحة المسؤولين عن التدبير.
2. لائحة الـ 500 الأوائل المدينين للصندوق .
3. لائحة المستخدمين الوهميين (في حزلين).

تقديم المؤسسة

أحدث الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.148 المؤرخ بـ31 دجنبر 1959، وتم إصلاحه بواسطة ظهير شريف بمثابة قانون رقم 184.72 المؤرخ بـ 27 يوليوز 1972، وهو بمثابة مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المدنية وبالاستقلال المالي حسب الفصل 6 من الظهير المذكور.

ويجري نظام الضمان الاجتماعي وجوبا ، وحسب الفصل الثاني من ظهير 1972 ، على المشغلين والعاملين بمنشآت الصناعة العصرية والتجارية والمهن الحرة بالقطاع الخاص، وكذا البحارة الصيادين بالخاصة. وتم تحديد نظام الضمان الاجتماعي ليشمل الاستغلالات الفلاحية والغابوية وملحقاتها، كما اصبح يشمل مقاولات الصناعة التقليدية بمقتضى المرسوم رقم 1.93.20 بتاريخ 23 أبريل 1993.

وينص الفصل 15 من ظهير 1972 على وجوب انخراط المشغلين في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وتسجيل مأجوريهم والمتدربين المهنيين لديهم بالصندوق، وينص القانون المذكور على الصندوق ان يعمل على انخراط المشغلين وتسجيل مأجوريهم وفق شروط حددها المرسوم رقم 2.60.313 بتاريخ 5 غشت 1960.

والمهام التي أنشئ من أجلها الصندوق هي حماية المؤمن لهم ضد مخاطر فقدان الدخل بسبب المرض أو الولادة أو الشيخوخة وذلك عن طريق صرف تعويضات قصيرة وطويلة الأمد والتعويض عن الوفاة ومعاش المتوفى عنهم ، وكذا صرف تعويضات عائلية.

وقد وسع الصندوق نشاطه بتقديم خدمات صحية ، وذلك منذ 1974 ، حيث قرر المجلس الإداري بدون أي سند قانوني إنشاء مصحات ووحدات متنقلة تابعة للصندوق.

وتشكل واجبات الاشتراك التي يدفعها المنخرطون للصندوق المورد الرئيسي لمالية الصندوق، وهذه الواجبات يساهم فيها المشغلون بنسبة الثلثين والمأجورون بنسبة الثلث الآخر، باستثناء المقادير المتعلقة بالتعويضات العائلية والتي يتحملها المشغلون وحدهم، ويتم مراجعة مقادير واجبات الاشتراك بشكل دوري ، وخاصة عندما تختل التوازنات المالية للصندوق في إحدى أصناف التعويضات المشار إليها.

إضافة إلى هذا المورد الرئيسي هناك الفوائد الناتجة عن الأموال الاحتياطية التي يودعها الصندوق، إجباريا لدى صندوق الإيداع والتدبير (الفصل 30) ، وكذا موارد بعض التوظيفات المالية.

ويسير الصندوق مجلس إداري يتألف من 24 عضوا رسميا منهم ممثلين للدولة وممثلين للمشغلين وممثلين للمستغلين (الفصل 7 من ظهير 1972) وممثل الدولة من طرف مصالح الوزارة الأولى ممثل واحد ووزارة التشغيل ممثلين اثنين ، كما ممثل بعضو واحد كل من الوظيفة العمومية، الصحة، الفلاحة ، والتجارة والصناعة العصرية والمناجم والبحرية التجارية.

وتمتد صلاحيات الأعضاء لمدة ثلاث سنوات سواء ممثلو الدولة أو الشغالين أو المشغلين.

وحسب الظهير المذكور (الفصل 8) فإنه يتم تعيين رئيس المجلس الإداري من طرف وزارة التشغيل ، غير أن هذا المقتضى تم نسخه بالظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.77.185 بتاريخ 19 شتنبر 1977 والمتعلق برئاسة المجالس الإدارية، والذي نص الفصل الأول منه على أن رئاسة المجالس الإدارية للمؤسسات العمومية "تسند للوزير الأول أو السلطة الحكومية المفوض إليها من طرفه في هذا الصدد".

وحدد الفصل 9 من ظهير 1972 للمجلس الإداري مهمة "النظر في جميع المسائل الراجعة لاختصاص الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ويسوي القضايا التي تهمه .

و يقوم كذلك بحصر حسابات السنة المالية المنصرمة ، وحصر ميزانية السنة المالية الموالية.

وخلال الفترات الفاصلة بين اجتماعات المجلس الإداري تقوم لجنة التسيير والدراسة المنبثقة من المجلس ، بتتبع تسيير الصندوق والقيام، عند الاقتضاء، بتسوية جميع المسائل المفوض إليها من طرفه .

ومن أجل تنفيذ قرارات المجلس الإداري والسهر على سير الصندوق إداريا وماليا، تمت هيكلة الصندوق على أساس وجود إدارة مركزية ومندوبيات جهوية وإقليمية.

وتتشكل الإدارة المركزية إلى غاية نهاية أبريل 2002 حاليا من المدير العام والكاتب العام والمفتش العام إضافة إلى المديريات وهي:

- مديرية الاخراطات والتفتيش
- مديرية التعويضات والمحاسبة
- مديرية الموارد البشرية
- مديرية الإعلاميات
- مديرية الدراسات والتكوين

إضافة إلى :

- مستشار بمثابة مدير مكلف بالمصحات
- مستشار بمثابة مدير مكلف بالتنظيم والمراقبة
- مستشار بمثابة مدير مكلف بالمصالح الخارجية.
- مستشار بمثابة مدير مكلف بالعلاقات والتعاون

أما المندوبيات فمنها المندوبيات الجهوية وعددها عشرة (4 بالدار البيضاء، وواحدة بكل من أكادير ، مراكش ، الرباط، طنجة ، فاس ، وحدة والمندوبيات الإقليمية والتي تكون تابعة للمندوبيات الجهوية ، وعددها 40 مندوبية .

ويخضع الصندوق لوصاية إدارية من طرف وزارة التشغيل (باستثناء فترة 1988-1993 حيث تحولت الوصاية إلى وزارة الصحة وتم نسخ المرسوم رقم 2.87.738 بتاريخ 2 ماي 1988 الذي تم بمقتضاها هذا التحويل ، وذلك بواسطة مرسوم رقم 2.92.965 بتاريخ 29 ابريل 1993)، ووصاية مالية من طرف وزارة المالية وباعتبار الصندوق مؤسسة عمومية يخضع للظهير الشريف 1.59.271 الصادر في 4 ابريل 1960 المتعلق بمراقبة الدولة المالية على المكاتب والمؤسسات العمومية .

وتمارس وزارة المالية مراقبتها المالية عبر المراقب المالي ووكيل الحسابات.

الانخراطات وحساب المتابعة

الانخراطـــات

تشكل الانخراطات أحد الوظائف الأساسية للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وهي أصل موارده المالية بالإضافة إلى عائدات الودائع المرصودة لدى صندوق الإيداع و التدبير وبعض الاستثمارات المالية الأخرى ، وذلك طبقا للظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 27 يوليوز 1972 المنظم للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، خاصة الفصل الخامس عشر الذي يلزم كل المشغلين بالانخراط في الصندوق، كما يلزمهم بتسجيل مأجوريهم والمتدربين المهنيين لديهم في الصندوق، وبحصل كل أجير على رقم للتسجيل يعد إقرارا من الصندوق بصفته كمؤمن له.

كما ينص الفصل الثامن عشر على أن موارد الصندوق مكونة من "واجبات الاشتراك والزيادات والمبالغ المالية الواجب أداؤها" ، وتقدر واجبات الاشتراك "على أساس مجموع الأجور التي يتقاضاها المستفيدون، بما في ذلك التعويضات والمنح والمكافآت وجميع المنافع النقدية الأخرى" ويوزع واجب الاشتراك " على أساس ثلثين يتحملهما المشغلون وثلث يتحمله المأجورون باستثناء واجب الاشتراك المتعلق بالتعويضات العائلية والذي يتحمله المشغل وحده".

وقد كانت واجبات الاشتراك منذ مراجعة 1993 إلى حدود 2002/3/31 محددة كالتالي:

- التعويضات العائلية : 8,87 % من الأجرة الفعلية .
- التعويضات القصيرة الأمد : 0,66 % من الأجرة في حدود سقف لا يتجاوز 5000 درهم .
- التعويضات الطويلة الأمد: 9,12 % من الأجرة في حدود سقف لا يتجاوز 5000 درهم.

غير أنه ابتداء من 2002/04/01، ونظرا للعجز المسجل بحساب التعويضات القصيرة والطويلة الأمد من جهة ، ولكون الصندوق يراجع نسب الاشتراك عند الاقتضاء، فقد أصبحت واجبات الاشتراك موزعة كالتالي:

- التعويضات العائلية : 7,5 % من الأجرة الفعلية .
- التعويضات القصيرة الأمد: 1 % في حدود سقف لا يتجاوز 6000 درهم .
- التعويضات الطويلة الأمد: 11,89 % في حدود سقف لا يتجاوز 6000 درهم.

غير أنه بالنسبة للصيد البحري الساحلي فإن احتساب الاشتراكات يتم بطريقة مغايرة لما هو معمول به في القطاعات الأخرى ، وذلك باعتماد، كوعاء، ليس أجور الصيادة (كما هو معمول به لباقي الأجراء) بل المداخيل الإجمالية الناتجة عن بيع السمك، ومقدار واجبات الاشتراك، كما حددها المرسوم رقم 264 بتاريخ 30 يناير 1964 بالنسبة لهذا القطاع وهي على الشكل التالي:

- 65,4 % من مبلغ المداخيل الإجمالية الناتجة عن بيع السمك المصطاد على ظهر جهاب.
- 6 % من مبلغ المداخيل الإجمالية الناتجة عن بيع السمك المصطاد على متن مراكب السردين والمراكب التي تستعمل الصنور.

وينص الفصل 21 من القانون المذكور على أن المشغل "يعتبر مدينا إزاء الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بمجموع واجب الاشتراك ويكون مسؤولا عن أدائه، والمبالغ غير المدفوعة في الأصل المحدد في النظام الداخلي تفرض عليها زيادة بـــ 3 % بالنسبة للشهر الأول ثم بـــ 1 % عن كل شهر موالي أو جزء شهر من التأخير ، حسب الفصل 26، وبلزم القانون (الفصل 28) الصندوق بوضع ، في حالة تأخير أداء واجبات الاشتراك (...) قائمة بالمداخيل ليأتي استخلاص جميع او بعض واجبات الاشتراك والزيادات فيها والغرامات المفروضة (...)، وبباشر الاستخلاص وبجرى المتابعات عند الاقتضاء، كما هو الشأن في الضرائب المباشرة ، خلال أربع سنوات ابتداء من تاريخ تبليغ قائمة المداخيل القابلة للتنفيذ إلى الملزم بالأداء.

ويهم موضوع الانخراطات خمس عناصر أساسية:

1- المنخرطون المسجلون بالصندوق ومنهم منخرطون نشيطون وغير نشيطين، والمنخرطون النشيطون ينقسمون بدورهم إلى نشيطين بأجراء ونشيطين بدون أجراء .

2- الأجراء المسجلون بالصندوق وهم المؤمن لهم من طرف المنخرطين، ومنهم نشيطون وغير نشيطين.

3- كتلة الأجور.

4- واجبات الانخراط.

5- المتأخرات.

ويبين الجدول التالي تطور أهم عناصر الانخراطات منذ سنة 1972:

بالدرهم

السنة	المسجلون	المنخرطون النشيطون	منخرطون نشيطون بأجراء	أجراء المنخرطون	كتلة الأجور	واجبات الانخراطات	الأداءات	المتأخرات
ما قبل								29.140.083
1972	37.472	14.402	19.574	353.601	1.991.355.270	245.249.953	239.657.958	11.212.704
1973	39.355	12.697	20.229	368.340	2.161.301.807	300.410.981	299.425.189	9.549.370
1974	41.078	12.461	20.126	385.686	2.509.768.768	346.409.047	342.984.438	13.907.340
1975	42.735	13.184	20.410	418.348	2.948.219.270	403.717.956	395.543.757	22.136.047
1976	44.611	14.258	21.283	459.433	3.627.876.392	492.210.629	478.893.329	29.790.665
1977	46.449	15.342	22.166	505.717	4.591.968.238	615.678.586	602.924.092	38.126.012
1978	53.122	21.445	22.943	520.395	5.236.479.694	692.165.265	665.721.183	48.466.941
1979	55.197	23.117	23.662	527.813	5.916.314.883	788.837.200	750.245.916	60.964.207
1980	57.231	24.833	24.315	535.348	6.466.907.091	908.533.595	884.852.728	72.048.747
1981	59.375	26.396	25.112	555.788	7.952.637.203	1.140.493.686	1.020.206.629	98.044.235
1982	62.796	29.175	26.850	575.038	8.466.417.277	1.193.104.183	1.135.844.946	104.944.316
1983	65.481	30.860	27.862	590.215	9.128.927.454	1.266.665.135	1.241.774.712	104.294.231
1984	67.784	32.259	28.597	591.152	9.966.026.130	1.375.185.802	1.334.339.619	106.405.853
1985	70.191	33.896	29.495	604.936	11.003.319.614	1.511.025.953	1.475.847.608	113.207.754
1986	73.688	36.528	31.329	619.891	11.952.331.793	1.655.158.013	1.580.748.963	153.721.255
1987	77.183	38.886	33.345	642.498	12.745.280.988	1.766.368.060	1.667.536.151	182.464.652
1988	80.934	41.840	35.398	681.854	14.253.045.928	1.971.035.415	1.886.945.209	206.277.282
1989	86.718	46.244	36.658	731.837	16.055.420.354	2.208.132.852	2.092.615.751	270.131.026
1990	91.404	49.796	39.160	789.249	18.859.725.087	2.583.159.974	2.429.898.924	379.415.135
1991	98.033	54.548	43.050	838.498	21.248.132.084	2.920.593.152	2.987.540.429	475.610.928
1992	104.371	57.864	48.302	913.786	24.410.363.347	3.351.397.730	2.948.572.040	554.452.818
1993	109.924	60.271	51.167	930.594	26.800.964.562	4.020.167.994	3.458.109.993	596.830.521
1994	115.653	63.396	54.360	970.820	27.328.773.282	4.264.654.973	3.772.246.105	667.186.451
1995	121.261	66.895	56.065	985.685	28.394.286.380	4.524.197.423	4.215.592.402	556.935.254
1996	128.489	72.702	59.311	1.027.791	29.825.618.516	4.778.261.012	4.389.606.129	653.342.892
1997	135.581	76.599	63.664	1.124.607	32.313.811.867	5.167.334.772	4.836.468.296	634.359.016
1998	141.894	80.030	65.452	1.157.813	33.755.815.624	5.369.505.984	5.031.177.424	666.802.852
1999	149.692	85.472	69.931	1.188.221	35.440.261.759	5.604.206.911	5.204.160.360	737.886.426
2000	158.653	91.107	73.497	1.219.215	35.365.605.937	5.539.416.681	5.436.161.453	739.724.460
2001	165.488	96.452	69.479	1.186.135	26.444.277.772	4.873.389.350	4.459.038.167	655.401.892
					477.161.234.548	71.896.668.096	67.264.679.900	8.992.781.274

يتبين أن عدد المنخرطين المسجلين في نهاية سنة 2001 وصل إلى 165.488 في حين لا يتعدى عدد النشيطين منهم 96.452 ، وعدد المأجورين المصرح بهم وصل إلى 1.186.135، وكتلة الأجور المصرح بها إلى 26,444 مليار درهم.

وسجلت حسابات هذه الإنخراطات سنة 2001 ما قدره 4,873 مليار درهم للتحصيل كواجبات في حين وصلت مداخيل هذه السنة إلى 4,459 مليار درهم، وهي أرقام ناقصة بالنسبة لسنة 2000.

1-المنخرطون المسجلون:

وقد عرف عددهم، خلال هذه المرحلة تطورا نسبيا بـــ 5,38 ، وهو معدل غير كاف لتحمل التقلبات التي تطرأ بشكل مستمر، نظرا لتحول عدد من المنخرطين إلى غير نشيطين وإيقاف آخرين لنشاطهم.

وبدراستنا لتطور المنخرطين النشيطين المصرحين بأجرائهم خلال العشرية الأخيرة، يتبين أنهم لا يشكلون سوى 38 % من مجموع عدد المنخرطين المسجلين ولا يتطور إلا بنسبة ضعيفة جدا (حوالي 4,25 %).

ويضم هذا الصنف المصرحين بأجرائهم وغير المصرحين بهم، وكان تطورهم خلال العشر سنوات الأخيرة بحوالي 5,8 %، لكن هذه النسبة لا تعكس تطورا حقيقيا، فهناك نشيطون يتحولون إلى غير نشيطين وهناك منخرطون نشيطون جدد.

وبالنسبة للمنخرطين النشيطين المصرحين بأجرائهم، فإنهم يشكلون الصنف الأهم من المنخرطين ، لكونه هو المساهم في مداخيل الصندوق، وتطوره هو أحسن معبر عن وضعية الانخراطات، وقد عرف خلال العشرية الأخيرة تطورا ضعيفا وغير قار، وانتقل من 12 % سنة 1992 إلى ناقص 5,47 % سنة 2001، وهو ما يدعو إلى القلق والتخوف على مالية الصندوق ومستقبل الضمان الاجتماعي، فهذا المعدل الضعيف يدعو الصندوق إلى مراقبة صارمة والعمل على توسيع عدد النشيطين المصرحين ، وعبر ذلك تطوير نشاط الصندوق ككل.

أما المنخرطون النشيطون بدون تصريحات، فإنهم يعرفون تطورات متفاوتة ، تكون أحيانا سلبية وأحيانا أخرى إيجابية ، فقد انتقلت نسبتهم، مثلا ، من ناقص 15 % سنة 1992 إلى زائد 50 % سنة 2000، وهو تطور مقلق بدوره ، ومرتبط بانحصار نشاط المنخرطين بوجه عام.

وبالإضافة إلى هذه الأصناف هناك منخرطون أوقفوا نشاطهم، وعرف هذا الصنف تطورا بـ 4,75 %، وهذا يؤثر على تطور عدد المسجلين، بحيث نلاحظ أن هناك فرقا بين تطور عدد المسجلين وعدد الموقفين لنشاطهم بنسبة 0,65 % (4,75-5,38)، وهو ما يعني أنه لا يتم تعويض المسجلين المتوقفين عن النشاط، وبالتالي التطور السلبي لعدد المسجلين.

ويلخص الجدول التالي وضعية المنخرطين بمختلف أصنافهم:

السنة	المنخرطون	الموقوفون	النشيطون	النشيطون بدون اجراء	النشيطون بأجراء	معدل التطور %
1992	104.373	47.409	56.964	8.662	48.302	-
1993	109.924	50.419	59.505	8.338	51.167	5.93
1994	115.653	52.925	62.728	8.368	54.360	6.24
1995	121.261	55.138	66.123	10.058	56.065	3.14
1996	128.489	56.418	72.071	12.760	59.311	5.79
1997	135.581	59.580	76.001	12.337	63.664	7.34
1998	141.894	62.533	79.361	13.909	65.452	2.81
1999	149.692	64.993	84.699	14.768	69.931	6.84
2000	158.653	68.442	90.211	16.714	73.497	5.10
2001	165.488	70.487	95.001	25.522	69.479	-5.47
						4.19

كما يبين الرسم البياني التالي وتيرة تطور المنخرطين المسجلين:

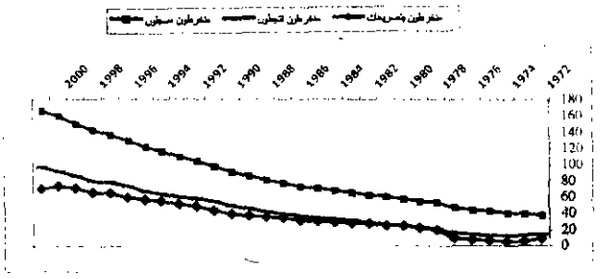

يظهر جليا من خلال هذا الرسم البياني أن عدد المنخـــرطين المسجلين يرتفع بوتيرة بطيئة بمعـــدل 5 % . أما تطور عدد النشيطين منهم فهو أبطأ و بـــير مرازيا مع النشيطين الذين يصرحون بأجرائهم وذلك بـــ 4 % .

2- الأجراء المصرح بهم:

عرف عدد الأجراء المسجلين تطورا نسبيا بمعدل 4,9 % في حين يعرف معدل الأجراء غير النشيطين نموا بـــ 5,8 % .

لكن الأهم هو الأجراء النشيطون والذين تبنى على التصريحات بهم واجبات الاشتراك، ونمو معدل هؤلاء تم بشكل بطيئ جدا خلال السنوات العشر الأخيرة حيث لم يتجاوز 3 % ، وانخفض بشكـــل خطير سنة 2001 إلى ناقص 2,7 % ، وإذا استثنينـــا سنة 1997، التي وصل فيها معدل النمـــو إلى نســـبة جيدة (9,4 %)، فإنه يمكن القول أن السمة العامة هي ضعف نمو هذا الصنف الذي يبقى مصاحبا، مباشرة ، للمنخرطين النشيطين المصرحين بأجراء، وبدون نمو إيجابي لهذا الصنف يصعب على الصـــندوق ضبط توازناته المالية، مما يحث على العمل وتتبع وضعية التصريحات والحصول على معدلات نمو متصاعدة ولو بنسب متواضعة.

وبين الجدول التالي المعطيات العامة المتعلقة بالمأجورين:

السنة	منخرطون نشيطون بمأجورين	مأجورون مسجلون	مأجورون نشيطون	النسبة	مأجورون غير نشيطون	كتلة الأجور
1992	104.373	2.533.669	913.786	-	1.619.883	24.410.363.347
1993	109.924	2.656.740	930.594	1.84	1.726.146	26.800.964.562
1994	115.653	2.795.482	970.820	4.32	1.824.662	27.328.773.282
1995	121.261	2.918.934	985.685	1.53	1.933.249	28.394.286.380
1996	128.489	3.060.788	1.027.791	4.27	2.032.997	29.825.618.516
1997	135.581	3.245.130	1.124.607	9.42	2.120.523	32.313.811.867
1998	141.894	3.412.622	1.157.813	2.95	2.254.809	33.755.815.624
1999	149.692	3.584.513	1.188.221	2.63	2.396.292	35.440.261.759
2000	158.653	3.746.468	1.219.215	2.61	2.527.253	35.365.605.937
2001	165.488	3.891.813	1.186.135	-2.71	2.705.678	26.444.277.772
						477.161.234.541

يبين هذا الجدول أن عدد الأجراء النشيطين الذين يصرح بهم يقدر بثلث عدد الأجراء المسجلين، وخلال نفس الفترة لم يتطور هذا العدد سوى بـــ 4 % سنويا كما هو مبين أسلفه.

يبين هذا الرسم البياني أن الفرق بين الأجراء النشيطين والأجراء المسجلين يتسع باستمرار بحيث يرتفع عدد المسجلين دون أن يتبعه عدد الأجراء النشيطين بنفس الوتيرة، ذلك أن عدد غير النشيطين هو الذي يملأ الفراغ، الشيء الذي يعبر عن عدم الاستقرار في الشغل.

3- كتلة الأجور:

تبقى كتلة الأجور المصرح بها الرقم الأساسي في احتساب واجبات الاشتراك ، وتعبر عن مدى نجاعة ومستقبل النظام ككل ، وبلغ معدل نمو كتلة الأجور خلال العشر سنوات الأخيرة (أي منذ 1992) 2,29 %، وهي نسبة جد ضعيفة ومقلقة، والأخطر هو تراجعها في السنوات الخمس الأخيرة إذ وصلت سنة 2000 إلى ناقص 0,20 %، وناقص 25 % سنة 2001، وهو انحدار خطير ستكون له انعكاسات وخيمة إن لم يتم استدراك الأمر باستعجال.

وفيما يلي جدول يبين وضعية كتلة الأجور:

السنوات	أجراء نشيطون	كتلة الأجور	واجبات الاشتراك	النسبة
1992	57.864	24.410.363.347	3.351.397.730	-
1993	60.271	26.800.964.562	4.020.167.994	9.79
1994	63.396	27.328.773.282	4.264.654.973	1.97
1995	66.895	28.394.286.380	4.524.197.423	3.90
1996	72.702	29.825.618.516	4.778.261.012	5.04
1997	76.599	32.313.811.867	5.167.334.772	8.34
1998	80.030	33.755.815.624	5.369.505.984	4.46
1999	85.472	35.440.261.759	5.604.206.911	4.99
2000	91.107	35.365.605.937	5.559.416.681	-0.21
2001	96.452	26.444.277.772	4.873.389.350	-25.23
				1.45

يتبين من الجدول، أن كتلة الأجور المصرح بها لم تتطور سوى بنسبة ضعيفة (تقوم حول 2,5 %)، والرسم التالي يبين وتيرة النمو بوضوح:

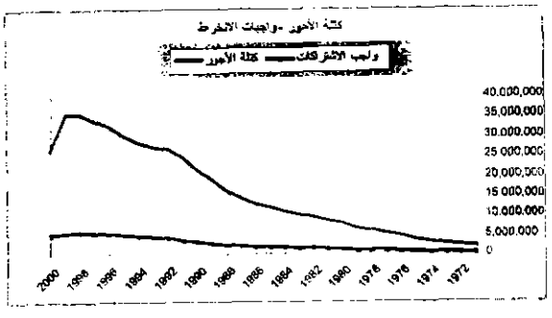

يتبين من خلال هذا الرسم البياني أن كتلة الأجور عرفت نوعا من الارتفاع ابتداء من سنة 1987 إلى 1992، ثم بدأت في الانخفاض لتصل في العشر سنوات الأخيرة إلى معدل 1 % فقط، ولتصبح سنة 2001 بناقص 25 % .

4- واجبات الاشتراك :

واجبـــات الاشتراك المحتسبة تساير بالطبع تطور كتلة الأجور مادامت تحسب عليهـــا، وهكذا ظلت تعرف معدلات نمو لصيقة بمعدلات نمو كتلة الأجور الضعيفة. ولولا الرفع من قدر واجبات الاشتـــراك لكانت مالية الصـــندوق في خطر، لقد ظلت في مستوى شبه أفقي بحيث كان معدل نموها جد ضعيف بـــ 4 %، كما هو الحال أيضا بالنسبة للأداءات والمتأخرات التي بقيت في نفس المستوى.

5- المتأخرات :

إن متأخرات الصندوق من المداخيل تراكمت منذ سنوات لتصل في 31 دجنبر 2001 إلى 13,943 مليار درهم، منها 4,950 مليار درهم، أي الثلث تقريبا، كذعائر محتسبة. وعرفت هذه المتأخرات خلال السنوات الأخيرة ارتفاعا بمعدل حوالي 600 مليون درهم، وهذا ما يزيد من تراكم مستحقات الصندوق بما فيها الذعائر.

ويبقى هذا الوضع نتيجة ضعف عمليات التحصيل (recouvrement) التي تتسم بـ:

- نسبة التحصيل التلقائي لا تتجاوز 85 % .
- أقدمية الديون التي يرجع تاريخها إلى السبعينات (1969).
- ضخامة الديون الأساسية المستحقة والبالغة 10,5 مليار درهم.
- ضخامة الذعائر المحتسبة (5 مليار درهم) والغير محتسبة (16 مليار درهم).
- ارتفاع عدد المدينين للصندوق (109.000 منخرط).
- ارتفاع عدد المنخرطين الموقفين لنشاطهم (33.000 منخرط).
- كثرة الشكايات الموجهة للصندوق (40.000).
- ضعف تتبع الحسابات إن لم نقل انعدامه.
- غياب مساطر تأطر عملية التحصيل .
- عدم جدوى عملية جدولة الديون .
- عدم نجاعة نظام التحكم في سلسلة الاشتراكات .

وللتأكد من صحة هذه المعطيات أحصت اللجنة 500 منخرط من أكبر المدينين للصندوق الذين يتعدى دينهم 3 ملايين درهم (لائحة ملحقة) وكانت منهم (100) وكانت الأجوبة كالتالي :

- عدد المرسل إليهم 100 بديون 3,6 مليار درهم نسبة 100 %
- عدد الذين غادروا العنوان 15 بديون 0,3 مليار درهم نسبة 8 %
- عدد الذين لم يجيبوا 55 بديون 0,6 مليار درهم نسبة 26 %
- عدد الأجوبة 30 بديون 2,4 مليار درهم نسبة 66 % ، منهم:
  - ذوي الجدولة 11 بديون 1,116 مليار درهم نسبة 46 %
  - تسوية قضائية 2 بديون 0,117 مليار درهم نسبة 3 %
  - نفي الديون 12 بديون 1 مليار درهم نسبة 42 %
  - آخرون بديون 0,162 مليار درهم نسبة 7 %

يستنتج من خلال هذه العينة أن ما بين 30 و 36 % من الديون المستحقة لصالح الصندوق غير قابلة للتحصيل، فمن المنخرطين من أقفل أبواب مؤسسته، ومن ينفي وجود هذه المستحقات، ومن هم في وضع التسوية القضائية، زيادة على كثرة الأخطاء في التسجيل وعدم احترام مساطر المتابعة والتبليغ .

وبالفعل أكدت هذه العينة أن متأخرات الصندوق تتسم بارتباك واضح في التقييدات والتسجيلات وغياب مساطر واضحة لاحتساب واجبات الاشتراكات، فنظام الاحتساب والتتبع المبني على "تصاريح الأجور" والمعتمد حاليا، يبقى نظاما مختلا وعديم الفعالية ويسبب في عدة أخطاء تارة لصالح الصندوق وتارة لصالح المنخرطين الذين يتملصون من أداء الواجبات، وتترك المجال مفتوحا للمحسوبية والارتشاء على حساب مصالح الصندوق وذوي الحقوق ، وبه تبقى الاختلالات واضحة لا بالنسبة لواجبات الانخراطات ولا بالنسبة للذعائر.

وبالنسبة لهذه الأخيرة وطبقا للفصل 26 من قانون 1972 والمعدل بالمادة 29 من الظهير الشريف رقم 1.94.431 فإن "المبالغ غير المدفوعة في الأجل المحدد في النظام الداخلي تفرض عليها زيادة قدرها 3 % عن الشهر الأول و 1 % عن كل شهر تالي أو جزء من شهر تالي من التأخير" .

وقبل هذا التعديل، أي إلى حدود سنة 1994، كان يجب على الصندوق تطبيق ذعائر عن المتأخرات بـ 3 % عن كل شهر، أي بمعدل 36 % في السنة، ونظرا لارتفاع هذا المعدل عُدل الفصل سنة 1994 ليصبح تطبيقه كالتالي:

3 % عن الشهر الأول أو جزء منه ثم 1 % عن الشهور الموالية ليصبح المعدل السنوي 14 % عوض 36 % كما كان قبل سنة 1995 . وبالرغم من هذا الانخفاض فإن هذا المعدل يبقى مرتفعا، الشيء الذي يُضخم من مبالغ المستحقات كذعائر والتي أصبحت تفوق المستحقات الأصلية.

وكان تطور هذه المتأخرات و الذعائر منذ 1972 كالتالي:

1000 درهم

السنوات	الأداءات	المتأخرات السنوية	نسبة التحصيل %	الذعائر المحتسبة	نسبة التطور %	الذعائر الواجب احتسابها
ما قبل		29.140		171.960		171.960
1972	239.658	11.213	5	58.100		125.553
1973	299.425	9.549	3	45.655	-21	98.642
1974	342.984	13.907	4	72.131	58	157.560
1975	395.544	22.136	6	90.017	25	213.143
1976	478.893	29.791	6	110.228	22	275.749
1977	602.924	38.126	6	128.845	17	342.232
1978	665.721	48.467	7	146.065	13	417.461
1979	750.246	60.964	8	167.745	15	516.444
1980	884.853	72.049	8	162.881	-3	563.750
1981	1.020.207	98.044	10	190.017	17	730.190
1982	1.135.845	104.944	9	167.517	-12	732.073
1983	1.241.775	104.294	8	127.410	-24	698.236
1984	1.334.340	106.406	8	90.773	-29	694.526
1985	1.475.848	113.208	8	60.050	-34	699.720
1986	1.580.749	153.721	10	93.531	56	855.137
1987	1.667.536	182.465	11	109.928	18	955.396
1988	1.886.945	206.277	11	129.594	18	1.102.758
1989	2.092.616	270.131	13	158.735	22	1.278.258
1990	2.429.899	379.415	16	249.815	57	1.690.106
1991	2.987.540	475.611	16	306.590	23	1.964.262
1992	2.948.572	554.453	19	351.664	15	2.046.094
1993	3.458.110	596.831	17	376.754	7	2.018.130
1994	3.772.246	667.186	18	231.069	-39	759.866
1995	4.215.592	556.935	13	142.790	-38	521.032
1996	4.389.606	653.343	15	154.251	8	505.645
1997	4.836.468	634.359	13	161.936	5	420.772
1998	5.031.177	666.803	13	199.315	23	380.439
1999	5.204.160	737.886	14	228.307	15	346.331
2000	5.436.161	739.724	14	192.631	-16	222.199
2001	4.459.038	655.402	15	73.340	-62	99.531
المجموع		8.992.781	11	4.949.645	5	21.603.196

الفرق : 16.653.551

يلاحظ من خلال هذا الجدول أن الصندوق عمد دائما إلى احتساب الذعائر فقط على السنة الأولى أو على الأكثر حتى السنة الثانية من عمر المتأخرات، وذلك بمناسبة استخراج كشف الحسابات، ثم يتوقف الاحتساب السنوي إلى أن يأتي المنخرط للأداء وآنذاك تحتسب الذعائر منذ البداية إن لم يشملها التقادم، الشيء الذي لا يعطي وضعية حقيقية لمستحقات الصندوق في اخر كل سنة، وذلك عكس ما ينص عليه القانون. وقد وصل الفرق بين ما هو محتسب من الذعائر لفترة 1972-2001 وما كان يجب احتسابه، إلى 16,654 مليار درهم تقريبا، ليصل مجموع الذعائر القانونية إلى 21.6 مليار درهم وبالتالي يتنقل مجموع المتأخرات إلى 29.6 مليار درهم.

وعرفت المتأخرات السنوية للصندوق بدورها تطورا غير قار، فتارة ترتفع وتارة تنخفض ويبقى المعدل خلال العشر سنوات الأخيرة في حدود 650 مليون درهم اضافية كل سنة. وهذه الإضافات السنوية و التفاوتات تدل على أن الصندوق لا يتوفر لا على خطة ولا على جهاز يسهر على تحصيل متأخراته، ويبقى معدل التحصيل يحوم حول 85 %.

6- تطور وضعية حسابات المنخرطين:

إن مقاربة وضعية حسابات الصندوق، سواء على مستوى الموازنة المحاسبية أو على صعيد القوائم المعلوماتية، المدبرة من طرف المصالح المختصة (المحاسبة-الاعلاميات-التفتيش و الانخراطات) مرت بعدة مراحل نذكر منها على الخصوص مرحلتين أساسيتين، اتسمت الأولى بمراقبة عن طريق مندوب الحسابات، وهمت عشرين سنة محاسبية من 1965 إلى 1985، بينما المرحلة الثانية عرفت عدة تدقيقات أنجزت من طرف مدققين خارجيين، منهم على الخصوص مكتب الدراسات "برايس واتر هاوس" وهمت بدورها عدة سنوات محاسبية من 1986 إلى 2001.

واشتغالنا على هذا التقسيم تعززه النقطة الأولى من مضامين البحث والتقصي التي حددها المجلس للجنة، وهي الإطلاع على تقارير المدققين، واعتبارا كذلك لكون تقارير مندوب الحسابات وتقارير المدققين هي من أكبر مصادر المعلومات والمعطيات.

1.6 المرحلة الأولى من 1965 إلى 1985 :

هذه المرحلة التي خضعت لتدقيق مندوب الحسابات (والذي يمكن اعتبار عمله بمثابة افتحاص) مرت بثلاث فترات :

الفترة الأولى (65-75) :

عرفت محاسبية الصندوق بوجه عام وحسابات المنخرطين بوجه خاص، خلال هذه الفترة، عدة صعوبات لا من ناحية التنظيم ولا من ناحية التطبيق، حسب ما لاحظه مندوب الحسابات – أوديكوم – الذي كُلف سنة 1975 بتصفية الحسابات لفترة 1965 – 1975 والتي لم يُصادق عليها منذ عشر سنوات.

فقد صرح مندوب الحسابات حول هذه الفترة بأنه عندما كُلف بفحص الحسابات وجد أن كل الحسابات التي كانت على مستوى الصندوق، لم تكن منظمة ولا مدققة، بل فقط هناك حسابات مبعثرة تم تجميعها من هنا وهناك بطريقة غير تامة و لا شمولية، مع العلم أنه ليس من المنطقي الاشتغال على الماضي في مجال المحاسبة.

وبالرغم من تلك الصعوبات تم الاشتغال على حسابات سنة 1975 وما قبلها منذ 1965.

وأقل ما يمكن قوله عن هذه الفترة، هو أن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لم يكن يقوم بمحاسبته ولا بمراجعة العمليات التي يرجع تاريخها إلى عشر سنوات. والحسابات لم تعالج بإحكام وتنظيم وشمولية، وهذا ما أدى إلى محاولة إعادة تنظيم هذه الحسابات من طرف مندوب الحسابات. وبالفعل تم تجميعها، وفي ظروف صعبة، تطلبت 32 ألف ساعة عمل، وانطلقت أشغال التنظيم والترميم من سنة 1975 بالرجوع إلى الوراء عكس المنطق المحاسباتي، وذلك تخوفا من التوقف عند سنة معينة قبل سنة الوصول، أي 1975، وذلك نظرا لعدم توفر الوثائق والمعلومات وصعوبة الإجابة عن بعض الأسئلة المطروحة، مع وجود مشاكل في عدد كبير من العمليات، والتي وضعت مؤقتا بحسابات "الانتظار".

وبالإضافة إلى هذا الفراغ التام، لم تكن هناك موازنة لمدة 10 سنوات، وبالتالي لم يكن ممكنا التأكد من صحة المعطيات، الشيء الذي يستحيل معه تحليلها تحليلا سليما.

واتسمت هذه الفترة على ما يبدو بانعدام الكفاءة في المصالح الموكول لها تتبع الحسابات، خاصة منها المتعلقة بالموارد وعلى رأسها حسابات المنخرطين، وكذا بوجود تساهل وفوضى في التدبير المالي، وخاصة الإهمال في تحصيل واجبات الانخراط.

وكمثال على ذلك عدم استغلال شبكات الأداء في حينها، وصرح مندوب الحسابات أنه وجد بدرج مكتب المسؤول شبكات بقيمة 7 ملايين درهم تتراوح تواريخها بين ستتين وثلاث سنوات. كان من المفروض دفعها في الحسابات البنكية للصندوق في حينها مع تسجيلها في حسابات المنخرطين.

ساعد أيضا على هذه الوضعية المتردية والخطيرة، عدم وجود تقسيم للعمل، حسب شهادة "أوديكوم"، الكل كان يعمل ما يريد، وبالتالي ليست هناك لا مسؤولية عامة، ولا أحد مسؤول. و لم يكن هناك أحد بمقدوره تحديد من أدى من المنخرطين أو من لم يؤدي.

بالرغم من هذه الوضعية، التي أدت إلى عدم وجود محاسبة بمعنى الكلمة، والصعوبات المترتبة عنها، حاول الصندوق، بمعية مندوب الحسابات، اتخاذ ما يمكن اتخاذه من ترتيبات ضرورية لإتمام هذه العمليات من أجل إعادة هيكلة الحسابات لسنة 1975، وقد تضمن التقرير المنجز من طرف مندوب الحسابات الإشارة إلى المشاكل الكبرى قصد تمكين الصندوق من تفاديها في المستقبل. وتمت المصادقة على هذه الحسابات من طرف المجلس الإداري بتاريخ 17 دجنبر 1982 وكانت من أهمها حسابات المنخرطين والتي جاءت على الشكل التالي:

(درهم)

السنة	واجبات الانخراطات	مداخيل محصلة	النسبة
1965	126.221.553	119.730.387	-
1966	152.776.681	152.497.630	27.37
1967	159.932.861	165.103.294	8.27
1968	183.843.497	171.126.609	3.65
1969	175.890.400	186.056.968	8.72
1970	214.492.630	201.576.457	8.34
1971	226.076.415	221.555.613	9.91
1972	237.632.077	236.227.930	6.62
1973	274.047.702	309.740.268	31.12
1974	310.342.745	321.686.915	3.86
1975	387.336.803	374.705.849	16.48
المجموع	2.520.548.115	2.460.007.925	12.43
الفرق	60.540.190		

تم الحصول على هذا الرصيد بعد أن تم تصحيحه بالرجوع إلى عمليات سنة 1962 التي كان رصيد حسابها آنذاك مدين بـ 10.272.546 درهم ليصبح، بعد التصحيح على صعيد العمليات، دائن بـ 8.693.650 درهم، وهذا ما أدت إليه العمليات ولو أن الرصيد جاء دائنا، أي غير طبيعي (مغلوط).

وتمت نفس العملية التصحيحية لنفس الحساب لسنة 1964 والذي كان رصيده مدين بـ 6.922.677 درهم ليصبح دائنا بـ 14.106.161 درهم.

وهذا يعني أن الحسابات كانت تعرف بالفعل، ومنذ سنين، خللا في العمليات وتفاوتا في التسجيل، بحيث لا يُقبل أن يكون حساب الانخراطات دائنا بالمرة. الشيء الذي يعني إما أن المنخرطين أدوا أكثر مما بذمتهم، وهذا مستبعد، أو أن هناك أداءات لم تُسجل من قبل على صعيد التحصيل والمعلوميات، المصلحتين المكلفتين بتتبع الانخراطات.

هذا الوضع يعني أن هناك منخرطين يؤدون و تُسجل أداءاتهم في المعلوميات ولا تُسجل في المحاسبة، وهناك آخرون تُسجل أداءاتهم في المحاسبة و لا تُسجل في المعلوميات. وأخطر شيء هو أن المأجورين، في هذه الحالة (أي عندما لا تسجل الانخراطات باسم أصحابها)، لا تُسجل حقوقهم، وبالتالي تضيع وتصبح هذه العملية خارجة عن مفهوم الضمان الاجتماعي.

ومادام الصندوق لا يتوفر على وضعية مدققة، منخرط بمنخرط، فلا يمكن أبدا معرفة من أدى أو من لم يؤدي، وبالتالي تصبح متابعة استخلاص واجبات الانخراط غير سليمة وغير شاملة، وكذا حقوق المؤمن لهم غير مضمونة. وبناء على ذلك ، واعتمادا على الوثائق التي حصلنا عليها، خاصة منها تقرير مندوب الحسابات، تم تسجيل الاختلالات التالية :

1. بعض الأداءات سجلت في الحسابات دون أن تكون محتسبة من طرف الصندوق، أي أن الصندوق لا يحتسب واجبات الانخراط لجميع المنخرطين مع وضعها ضمن عمليات التحصيل.
2. بعض الأداءات تفوق واجبات الإنخراطات المحتسبة دون تقديم أي مبرر.
3. بعض الأداءات تهم عدة فترات تُسجل كتلة واحدة دون تمييز بين الفترات المحاسبية.
4. بعض الأداءات وُضعت خطأ في فترات معينة خاصة قبل 1973 .
5. استمرار احتساب بعض الذعائر على بعض الانخراطات بالرغم من تأديتها.
6. وجود اختلالات مباشرة سنتي 1971 و 1972 عبر عدة شيكات قدرت بـ 1,320 مليون درهم، ولا يمكن تحديد المبلغ الكلي إلا إذا صُفيت كل حسابات المنخرطين.

الفترة الثانية (76-80) :

جاءت أرصدة حسابات الانخراطات لهذه الفترة على الشكل التالي :

درهم

السنة	واجبات الانخراطات	مداخيل محصلة	النسبة
1976	441.317.838	435.719.716	-
1977	562.165.322	561.050.572	28.76
1978	600.154.098	622.391.666	10.93
1979	691.521.352	697.814.439	12.12
1980	779.680.286	786.860.422	12.76
المجموع	3.074.838.896	3.103.836.816	16.14

يتبين من خلال هذا الجدول، خاصة الفرق بين المبالغ المفروض تحصيلها والمداخيل المحصلة فعلا، أن العمليات تبقى غير محصورة بشمولية و لا بشكل مضبوط، بحيث لا يمكن تحصيل أكثر من ما هو محتسب (نلاحظ أنه في سنوات 1978 و 1979 و 1980 تم تحصيل مبلغ أكبر مما هو مرتقب تحصيله). هذا الوضع يترجم عدم قدرة الصندوق على التحكم فيما هو مسجل لديه. أما المقاولون غير المنخرطين أو المأجورون غير المصرح بهم، و الذين يُقدر عددهم بمئات الآلاف، فلا توجد لدى الصندوق أية خطة لتشخيصهم من أجل إدماجهم ولا حتى لإحصائهم للتمكن من معرفة عددهم.

لقد حاول الصندوق خلال هذه الفترة الثانية، بمعية مندوب الحسابات، العمل على حصر سنوي للحسابات بإنتاج للموازنة، وليس بـ 5 سنوات دفعة واحدة كما كان يقع سابقا، لكن التفاوت الزمني الحاصل أدى إلى عدة تأخيرات في معالجة و تسجيل العمليات، بحيث أنه في أواخر سنة 1977 كان الاشتغال لا زال جاريا على حسابات 1975، في حين كانت العمليات تتراكم باستمرار.

هذا التأخير و التراكم أدى بالفعل إلى تفاوت غير مفهوم بين تسجيلات المحاسبة (المديرية المالية) والعمليات المسجلة لدى المصالح الأخرى المعنية (المنخرطون – الإعلاميات) ، وهو تأخير ناتج عن عدم المراقبة للتقييدات والتسجيلات التي لم يترك الضغط العددي والزمني أي مجال للتفكير فيها، وكذا عدم وجود مساطر تحدد كيفيتها، مما دفع بمندوب الحسابات لتحضير تقرير سمي بـ " تقييم المساطر" و ذلك لتبيين الأخطاء التي شابت كل الإجراءات، أوفى به كمحاولة لإعطاء الصندوق أداة لمساعدته على تنظيم وتقويم المراقبة الداخلية.

لكن تراكم العمليات و سلبيات الماضي، التي لم يستطع الصندوق امتصاصها وتصفيتها ولا حتى ضبط عدد أخطائها، أدت بالمجلس الإداري إلى المصادقة على حسابات 76–80 بتحفظ وكان ذلك بتاريخ 10 دجنبر 1986.

الفترة الثالثة (81-85) :

عرفت هذه الفترة تحولا خطيرا بالنسبة لمتابعة العمليات المحاسبية، وصفها مندوب الحسابات – أوديكوم- بـ" كارثة حقيقية" بحيث كان هناك "إحساس عام بأن المسؤولين ليسوا معنيين بالحسابات، وبأن عملهم ينحصر في دفع التعويضات العائلية و المعاشات، والباقي هو زائد وليس في الحسبان".

لم يكن هناك أي اهتمام بالحسابات لدى المصالح المختصة، وكأن تحصيل الاخراطات أو عدم تحصيلها لا يهم، وفي هذه الفترة بدأت عملية بناء المصحات وعمليات الاستثمارات الكبرى، وانشغلت أجهزة الصندوق كلها بهذا الجانب، وتم تجميد العمل الذي انطلق سابقا لتصفية الحسابات، بحيث تم حصر حسابات 1981 و 1982 سنوات 1983 و 1984 و حصر حسابات 1984 و1985 سنوات 1988 و1989، إذ كان هناك تأخير كبير في إنجاز الموازنة، وكان الأحدى هو حصر الحسابات، سنة من بعد على الأكثر.

ونظرا لهذا الوضع أوقف مندوب الحسابات مهمته سنة ونصف، لأنه حسب شهادته، لم يكن بإمكانه الاستمرار في العمل في ظروف غير مواتية، فهناك نقص في الآليات، وعدم الرغبة في تزويده بالمعلومات المطلوبة، بحيث لم تستجب لطلباته لا الإدارة العامة و لا الكتابة العامة ولا المديريات. وظل الجواب، دائما حسب شهادته، هو "سندرس، انتظر".

و أمام هذه السلبيات والخلط الشامل في العمليات التي لم تسجل تارة في الحسابات وتارة في الاعلاميات، وعدم وجود أرشيف للوثائق، الشيء الذي لا يُمكن من القيام بمحاسبة حقيقية لهذه الفترة، والتي كان عليها تحفظ كبير، مما أدى بالمجلس الإداري إلى **رفض المصادقة** على حسابات 1981-1985، بتاريخ 20 دجنبر 1992، والتي جاءت بالنسبة للاخراطات على الشكل التالي:

درهم

السنة	واجبات الاخراطات	مداخيل محصلة	النسبة
1981	1.075.966.171	962.100.631	-
1982	1.191.431.396	1.058.955.121	10.07
1983	1.254.380.495	1.149.469.020	8.55
1984	1.276.312.860	1.241.189.952	7.98
1985	1.511.025.953	1.468.935.759	18.35

ونلاحظ أن هناك، خلال هذه الفترة، فرقا شاسعا بين مجموع عمليات المنخرطين المسجلة في المحاسبة ومجموع نفس العمليات بالمعلوميات بعد ما تم إعادة احتسابها ضمن عملية المراقبة عن طريق المعلوميات. هذا الفرق الذي وصل إلى **217.2 مليون درهم** لم تُعطى له أي تبريرات، مما أدى بنا إلى احتسابه كضرر مالي محتمل سيضيع فيه الصندوق وخاصة ذوي الحقوق من المأجورين.

خلاصة عامة للمرحلة الأولى 1965-1985

اتسمت حسابات الاخراطات لهذه المرحلة (1965-1985)، ولمدة عشرين سنة، بعدم المتابعة للعمليات لا على مستوى الاحتساب و لا على مستوى التحصيل و لا على مستوى التسجيل و لا التسوية، بحيث كانت هناك اخراطات عديدة لم تحتسب بدقة أو لم تحتسب على الإطلاق. هناك أيضا مقاولون لم ينخرطوا، وإن انخرطوا لم يصرحوا، وإن صرحوا لم يصرحوا بالكل و لم يؤدوا، وإن أدوا فليس بانتظام، وتراكمت الديون وتراكم الضياع. كان واضحا أن الصندوق لم يبذل أي مجهود لضبط حساباته واستخلاص واجبات منخرطيه، ولم يعر أي اهتمام لنصائح مندوب الحسابات التي قدمت في التقارير، وكان التهميش واضحا ومقصودا اتجاه المحاسبة وضبط العمليات.

ولوحظ عدم تسجيل أكثر من عشرة ملايير درهم كديون للإخراطات بالمحاسبة، وعدم احتساب عدد مهم من الذعائر لمدة 11 سنة، وهو خلل أدى حتما إلى ضرر مالي حدده مندوب الحسابات في **900 مليون درهم**.

وعرفت هذه الفترة أيضا عدة نقط ضعف نذكر منها على الخصوص :

1. عدم متابعة "تصاريح الأجور" غير المسترجعة من طرف المنخرطين مما تسبب في ضرر مالي قُدر، على أساس تقرير مندوب الحسابات للفترتين الأخيرتين (1975-1985)، بـ61 مليون درهم سنويا، أي ما قدره **610 مليون درهم**. أما فترة (1965-1975) فيصعب تقدير الضياع نظرا لغياب المعطيات عنها.
2. التخلي عن كل "تصاريح الأجور" الخاطئة، والتي تبقى دون أي استغلال، وهذا تسبب كذلك في ضرر مالي حصر في 26 مليون درهم سنويا، أي ما مجموعه فقط للفترتين الأخيرتين (1975-1985)، **260 مليون درهم**.
3. المبالغ المؤداة من طرف المنخرطين تُسجل بدون أي مقارنة مع المبالغ المحتسبة، وإذا كانت هناك فوارق، وهي كثيرة، فلا أحد يلاحظها، ويصعب احتساب الضياع المالي المحتمل والذي يقدر بملايين الدراهم.
4. بعض الأداءات سجلت في الحسابات دون أن تكون محتسبة ومسجلة ضمن عمليات التحصيل. هذا يعني إما أن وثائق "تصاريح الأجور" غير موجودة و بدونها لا يمكن احتساب واجب الاخراط وتسجيل الحقوق، أو أن الأداءات سُجلت خطأ في حساب منخرط آخر.
5. احتساب الذعائر لم يتم تلقائيا أو في وقت محدد دوريا، بل يبقى رهينا ومشروطا بالقيام بعملية استخراج كشف الحسابات (Extrait de comptes) مما يدل على أن الصندوق لا يعير الاهتمام لمبالغ هذه الذعائر والتي تفوق 3,500 مليار درهم، المفروض أن يشملها الظهير المتعلق بالتقادم. وعلى إثره سيضيع الصندوق في هذا المبلغ الجد هام.
6. بعض الأداءات تم عدة سنوات سُجلت كتلة واحدة دون تمييز بين الفترات الحسابية، الشيء الذي أدى إلى احتساب ذعائر خاطئة والتي تبنى منطقيا على تاريخ الاستحقاق وتاريخ الأداء.
7. استمرار احتساب بعض الذعائر لبعض الاخراطات بالرغم من تأديتها سابقا .
8. وجود فرق **379 مليون درهم** بين رصيد حساب الاخراطات بالمحاسبة لسنة 1980 و مجموع ملفات المنخرطين بالإعلاميات، ستكون ضياعا ماليا محتملا.
9. وجود عدد مهم من المنخرطين دون أي تصريح بالأجور، أي بدون أي اخراطات، وهذا ناتج عن انعدام المراقبة. الشيء الذي سبب في ضرر مالي مهم يقدر بـ 75 مليون درهم سنويا، ويقدر بالنسبة للفترتين الأخيرتين ما بين **750 مليون درهم** و 2500 مليون درهم كضرر محتمل.
10. الديون غير المسجلة في حساب المنخرطين المدينين للصندوق والتي حصرت في 30 يونيو 1980، وصلت وحدها إلى 1.307 مليار درهم، وعندما لا تسجل بأسماء أصحابها تضيع حقوق المأجورين.
11. غياب المراقبة المتبادلة بين 'مديرية التفتيش و الاخراطات' DIA، و مديرية الإعلاميات، الشيء الذي فتح المجال لكل التجاوزات وارتكاب الأخطاء في عدد المأجورين المصرح بهم والمبالغ المصرح بها كأجور، وعدد الأيام المصرح بها لكل أجير، هذا الجانب يُؤدي حتما إلى ضرر مالي أكيد يصعب تقييمه بدقة.
12. مبالغ الذعائر المحتسبة تفوق واجبات الاخراط المطلوبة بما قدره مرتين ونصف، الشيء الذي يعني بأن متأخرات المنخرطين كبيرة وكثيرة جدا، وهذا يوضح بجلاء بأن الصندوق لا يهتم بتحصيل ديونه المترتبة على المنخرطين.
13. وجود اختلاسات مباشرة خلال سنتي 1971 و 1972 عبر عدة شيكات وصلت إلى 1,320 مليون درهم ولا يمكن تحديد المبلغ الكلي إلا إذا صُفيت كل حسابات المنخرطين، نظرا للتلاعبات التي همت شيكات الأداءات.
14. ضعف التصاريح : إن التصريحات بالأجور وعدد المأجورين يبقى ناقصا جدا مقارنة مع الواقع، بحيث حددت بعض عمليات التفتيش لبعض الشركات، كتلة الأجور المصرح بها للصندوق في نسبة لا تفوق 60 % من مجموع المأجورين، وذلك ناتج عن تواطؤ في المراقبة وتفشي الرشاوي، والضياع المالي يصعب تحديده، ونقدره على أساس تقارير التفتيش (بأقل نسبة ممكنة) في حدود 10 % ، ووصل الضياع المالي لهذه الفترة إلى 1,128 مليار درهم.
15. الاكتتاب بالتأمين الاختياري الجماعي : سمح الصندوق لعدد من المؤسسات العمومية وغير العمومية بالاخراط في الضمان الاجتماعي عبر التأمين الاختياري "الجماعي" وذلك بتسجيل مستخدميهم بهذا النظام دون مراعاة القانون، خاصة المرسوم رقم 2.75.329 لـ 1977/02/28 المتعلق بالتأمين الاختياري في نظام الضمان الاجتماعي، الذي خصص هذه الإمكانية للأجراء الذين فقدوا العمل والذين لا يؤدون واجب الاشتراك المتعلق بالتعويضات العائلية لأنها تؤدى أصلا من طرف المقاول، الشيء الذي لا ينطبق بتاتا على مستخدمي هذه الشركات الذين لا زالوا يمارسون عملهم. والأدهى في الأمر، هو أن الصندوق تساهل مع هذه المؤسسات في واجبات الاشتراك متعاملا معهم كأنهم أجراء في حالة توقف عن العمل، بحيث احتسب واجبات الاشتراك دون التعويضات العائلية التي كانت آنذاك تصل إلى 10 نقط من 15,7 أي تسامح في ثلثي قيمة الاشتراك. وتقدر الخسارة التي تعرضت لها مالية الصندوق نتيجة هذا الإجراء غير القانوني بـ 508 مليون درهم احتسبت فقط بناء على كتلة الأجور المصرح بها والمحددة في سقف 300 درهم، في حين أن التعويضات العائلية تحتسب بدون سقف. وتبقى المسؤولية ملقاة على عاتق :
   - المدراء العامون للصندوق
   - الكتاب العامون ذوو التفويض

- المدراء المكلفون باحتساب الانخراطات
- المسؤولون عن المؤسسات المعنية وهي : مكتب استغلال الموانئ (1983)، شركة الخطوط الملكية المغربية (1983)، مكتب التسويق والتصدير (1981)، المؤسسة المستقلة للمراقبة وتنسيق الصادرات (1989)، المكتب الوطني للمطارات (1989)، الوكالة المستقلة للنقل الحضري بالدار البيضاء (1983) والمكتب الوطني للشاي والسكر (1981).

ملخص الضياع المالي للمرحلة (63-85): إهمال واختلاس

- 900 مليون درهم (ذعائر غير محتسبة) للتذكير.
- 610 مليون درهم (تصاريح الأجور غير مسترجعة).
- 260 مليون درهم (تصاريح الأجور الخاطئة).
- 696.2 مليون درهم (فرق بين المحاسبة والمعلوميات "379×217.2") محتمل.
- 750 مليون درهم (منخرطون بدون تصريحات أو تصريحات موقوفة).
- 1,128 مليار درهم (نقص في التصريحات).
- 1,320 مليون درهم (اختلاسات مباشرة).
- 508 مليون درهم (التأمين الاختياري لبعض الشركات).

مجموع الضياع الحاصل : 3,258 مليار درهم.

مجموع الضياع المحتمل : 1,596 مليار درهم.

انطلاقا من هذه الملاحظات و الاختلالات التدبيرية المتعمدة و غير المتعمدة تم حصر الضياع المالي الذي تعرض له الصندوق خلال المرحلة الممتدة من 1965 إلى 1985 في 3,258 مليار درهم على أقل تقدير. منها 1,320 مليون درهم كإختلاس مباشر. وسترتفع هذا الضياع المالي إذا أضيف له الضياع المحتمل و الذي قدر بـ 1,596 مليار درهم بالنسبة لهذه المرحلة.

2.6 المرحلة الثانية من 1986 إلى 2001 :

اتسمت هذه المرحلة بكونها عرفت عدة عمليات لتدقيق الحسابات وعمليات إعادة بناء المحاسبة:

1. تدقيق الحسابات من طرف المدقق الخارجي 'برايس واتر هاوس' :
   - إلى حدود 1991 أنجزت سنة 1993.
   - من 1992 إلى 1994 أنجزت سنة 1998.
   - من 1995 إلى 1997 أنجزت سنة 1999 و 2000.
   - من 1998 إلى 2000 أنجزت بداية سنة 2002.
   - إعادة بناء المحاسبة، بعد ما تبين أنها غير صالحة، قام بها مكتب 'أوديطاس' سنة 1995 و 1996.

وتنقسم هذه المرحلة بدورها إلى فترتين (1986/1991 و1992/2001).

الفترة الأولى (86-91) :

جاءت هذه الفترة بعدما رفض المجلس الإداري المصادقة على حسابات 81-85، الشيء الذي كان من المحتمل أن يكون له، مبدئيا، تأثير تحفيزي على متابعة الأشغال بجدية لتدارك الأمور خلال الفترة الموالية، و لم يحصل ما كان منتظرا بحيث ظلت الحسابات على نفس الوضعية السابقة، وعلى ما اتسمت به من إهمال ولامبالاة وتكريس نفس النهج والتعامل اللا مسؤول اتجاه الحسابات، والتهميش المتعمد للمحاسبة ومراقبة الانخراطات، واحتساب واجبات الانخراط، وتحصيلها ومتابعتها، واسترجاع الديون التي تراكمت وتتراكم باستمرار.

كما لم يقم الصندوق بأي رد فعل ايجابي على الملاحظات المسجلة على الفترة السابقة من طرف مندوب الحسابات، و لم ير أي اهتمام لاقتراحاته، ومنها على الخصوص وضع نظام للمراقبة والمقارنة للعمليات بين المصالح الموكول لها تتبع الانخراطات والتحصيل والمحاسبة وتسجيلها في المعلوميات.

درهم

السنة	واجبات الانخراطات	مداخيل محصلة	النسبة
1986	1.655.158.013	1.750.000.000	-
1987	1.766.368.060	1.900.000.000	8.57
1988	1.971.035.415	2.050.000.000	7.89
1989	2.208.132.852	2.240.000.000	9.27
1990	2.583.159.974	2.420.000.000	8.04
1991	2.920.593.152	2.424.000.000	0.17

انطلق مدقق الحسابات لهذه الفترة بالتعبير عن مدى اندهاشه للوضعية السيئة التي توجد عليها حسابات الصندوق، وكانت أهم ملاحظاته هي أن حسابات المنخرطين كانت مغلوطة كليا، ما دامت بها أرصدة دائنة. وهو شيء غير طبيعي (1990: 2.157.843.599 و1991 : 385.374.046 درهم). وذلك نظرا لغياب متابعة صارمة لتلك الحسابات، وغياب وثائق مبررة لكل منخرط على حدة، وعدم تتبع ومعالجة كل تصاريح الأجور، بحيث لم يتعدى مستوى المراقبة 4 % سنة 1992 .

والملاحظات المسجلة على هذه الفترة هي على الشكل التالي:

1- طبيعة الحسابات: إن حسابات المنخرطين ملزمة بأن تكون دائما بأرصدة مدينة (مستحقات أي ديون لصالح الصندوق)، وإذا كانت دائنة فهذا يعني أنها غير صحيحة وأن المستحقات، أي واجبات الانخراط، لم تُؤخذ بعين الاعتبار و لم تُحتسب بالشكل المطلوب، و بالتالي فان حقوق المأجورين لم تُسجل. وهذا ما حصل بالفعل كما كان الحال في المرحلة السابقة.

2- ضعف تقييم الانخراطات: سجلت حسابات المنخرطين في آخر 1991 ضعف في التقييم قُدر بـ 2,300 مليار درهم لم تُحتسب إلا في سنتي 1992 و 1993، في حين أنها تهم سنوات سابقة. هذه الحالة تدل على أن وضعية النتائج المالي للصندوق لا تعكس وضعية السنة المحاسبية، وتدل أيضا على أن الصندوق لا يحترم أحد المبادئ الأساسية للمحاسبة وهو التفريق بين السنوات أو الفترات المحاسبية.

3- تصاريح الأجور غير المسترجعة: عمد الصندوق دائما، وعن خطأ، إلى عدم احتساب المبالغ المسجلة في تصاريح الأجور التي بُعث بها للمنخرطين قصد التعبئة، والتي تبقى غير مسترجعة وتبقى بالتالي خارج الاحتساب كدين لصالح الصندوق. وإن لم تأت من طرف المنخرط من تلقاء نفسه لن تأتي أبدا، ويضيع فيها الصندوق وكذا ذوو الحقوق، وقدر الضياع المالي بـ **863 مليون درهم.**

4- تسهيلات في الأداء: عمل الصندوق خلال هذه المرحلة على منح تسهيلات في الأداء لبعض المنخرطين بالأوراق المالية التجارية (effets)، تسمى هذا الإجراء بعدم ضبط عمليات الأداء، بحيث لم يتم إدماج هذه الأوراق المالية التجارية في حسابات خاصة دون أن تبقى مسجلة في حسابات المنخرطين العادية، كأن شيئا لم يكن.

وحتى الأوراق التي وصل أجلها و لم تُؤدى، لم يتم تسجيلها في الحسابات كأوراق مالية تجارية. كما عرفت هذه العملية عدم وجود جرد للأوراق المالية التجارية وعدم مقارنتها دوريا مع أرصدة الحسابات. فغياب هذا الجرد وهذه المقارنة يفتح الباب لكل التجاوزات، خاصة وأن هذه التسهيلات في الأداء لم تكن ناجحة بتاتا.

ووصلت القيمة المالية للأوراق التي وجب تحصيلها إلى غاية 1991 : 205 مليون درهم سُجلت مرتين في الحسابات.

و منحت لبعض المنخرطين تسهيلات في الأداء عن طريق كمبيالات (traites) سجلت مرتين في حسابات المنخرطين وحسابات خارجية، ولا يتم تسجيل الأداءات في حسابات المنخرطين ولا تخفض من الديون الشيء الذي يضع الحسابات كلها موضع الشك والخطأ.

5- النظام الفلاحي : لم يضع الصندوق أي نظام لتتبع المنخرطين بالقطاع الفلاحي والذين بقيت حساباتهم دائما دائنة (1991 : 28.2 مليون درهم) أي غير طبيعية. و لم يضع الصندوق أي مسطرة و لم يقم بأي عمل لوضع الانخراطات ضمن عمليات التحصيل لتكون الحسابات مدينة قبل الأداء، و لم يقم حتى بتسوية دورية لهذه الحسابات. هذا الإهمال سبب في ضياع مالي مهم للصندوق يُقدر بالملايين، وبالتالي في ضياع لأصحاب الحقوق بالقطاع.

6- الفوارق بين الحسابات والعمليات: عرفت حسابات المنخرطين لسنة 1991 وحدها فرقا بلغ 800 مليون درهم بين المعطيات المسجلة بالإعلاميات المكلفة بتدبير الحسابات الفردية من جهة، و المحاسبة المكلفة بالحسابات الإجمالية من جهة أخرى، و لم يقم الصندوق بأي مؤونة لتغطية هذا المبلغ المهوس من استغلاله.

الطريقة المتبعة من طرف الصندوق لمقارنة الحسابات، لا تمكن من تتبع الخطوات التي مرت بها العمليات قصد تبرير الفوارق التي تظهر فيما بعد بين معطيات المحاسبة والمعطيات المستخرجة من الإعلاميات (أي معالجة العمليات).

لتفادي وجود هذه الفوارق كان على الصندوق القيام، دوريا، بمقارنة بين حسابات المحاسبة و بيانات التحصيل قصد ضبط الفوارق وتبريرها و توثيقها قصد تتبعها، لأنها إذا حُصرت طبقا للمساطر وفي وقت مضبوط، أي آخر السنة، لن تعرف كل هذه الفوارق وهذا الضياع.

7- غياب المساطر: لا يتوفر الصندوق على مساطر متبادلة بين المصالح المتدخلة في عملية الانخراطات (الإعلاميات – المحاسبة – التفتيش والانخراطات – التحصيل) من شأنها ضمان شمولية و تطابق معالجة تصاريح الأجور مع باقي عمليات التدبير خاصة فيما يتعلق بنداء للانخراط، جمع الوظائف، تحصيل المبالغ، توحيد التسجيل، متابعة ومقارنة الأرقام الخاصة بالحسابات.

8- الفرق بين حسابات المنازعة وعمليات التحصيل: عرفت حسابات النزاعات للمنخرطين – كفرق ناقص – 646 مليون درهم عن معطيات التحصيل، وذلك ناتج عن عدم القيام بمقارنة دورية بين ما هو مسجل في حسابات المنازعة وما هو مسجل لدى المديرية المكلفة بالتحصيل، وهذه الثغرة تشكل احتلالا كبيرا لأنها لا تمكن من تبرير المطالبة بهذه الفوارق كديون على المنخرطين، والتي تصبح بالتالي غير مستحقة ويضيع فيها الصندوق وخاصة ذوو الحقوق.

9- المراقبة والتفتيش: تهتم عملية المراقبة التي يقوم بها مراقبون بالتأكد من التصريحات بعدد المستخدمين المتواجدين لدى المنخرطين، في حين تخص عملية التفتيش التي يقوم بها المفتشون الأرقام المسجلة في سجلات المنخرطين من كتلة الأجور و غيرها، وذلك قصد التحقق من التصريحات.

لم تخضع هذه العمليات لأي معيار، بحيث يوجد منخرطون مهمون لم يتم تفتيشهم ولو مرة واحدة في حين أن بعض المنخرطين تم تفتيشهم أكثر من مرة في السنة، وهذا يوضح بأن هناك تلاعبات وابتزازات تؤدي عامة إلى تفشي الرشوة واستعمال النفوذ والمساومة في أداء واجبات الانخراط.

ويؤثر هذا الجانب على الانخراطات بشكل كبير، ويؤدي حتما إلى خسارة مالية كبيرة يصعب تحديدها.

كان على الصندوق، ومنذ البداية، وضع خطة لتتبع عمليات المنخرطين وذلك بالمراقبة حسب الأولويات، والتي يجب تحديدها بناء على معايير تأخذ بعين الاعتبار حجم كتلة الأجور المصرح بها، وكذا حجم الديون المترتبة، بحيث توضح الإحصائيات أن هناك 14.000 منخرط يمثلون 95 % من كتلة الأجور منهم 5000 يمثلون 66 %، كان من الواجب التركيز عليهم.

وفي هذا الباب، قامت المفتشية العامة للصندوق بعدة عمليات تفتيش على صعيد بعض المندوبيات ووقفت، على سبيل المثال، على خروقات بمندوبية الرباط، منها على الخصوص ما أكده مدقق الحسابات "برايس واتر هاوس" بأن هناك ملفات تسلم للمفتشين قصد التفتيش، ولا يتم إرجاعها، كما أن هناك ملفات تم التفتيش فيها دون أن تكون قد وضعت لذلك، ونذكر بعض المنخرطين من العينة الأولى:

STE DELTA FER SA	2031326
GROUPEMENT ANNOUNCERS DU MAROC	2019827
GIMA GROSSISTE	1130723
SA NVELLE TELESCRIPTION	1130773
SOMIGRAF	1132258
ومن العينة الثانية:	
MR PARRA ANGE	1696329
SARL COBERS	1120609
MR BRADLY MOHAMED	2043892
STE IMAVELTA SA	1003277
STE MAROCAINE DE STOCKAGE	1569427

كما لاحظ نفس المدقق أن رئيس قسم التفتيش أوقف عملية تفتيش للمنخرط رقم 1774159 بعد ما تم استدعاؤها من طرف مفتشين، الشيء الذي يبرهن على وجود تلاعبات من كل الأطراف وعلى كل المستويات.

ومن نتائج عملية التفتيش هاته التي قامت بها المفتشية العامة للصندوق أن المفتشين لا يقومون بتقييم كتلة الأجور المصرح بها لمحاولة أو مقابل رشاوي، وبقدر الضياع المالي، بإعتماد أقل نسبة، كما فعلنا في الفترة السابقة، بـ **983 مليون درهم.**

10- تتبع المراقبين : الأعمال التي يقوم بها المراقبون من أجل التحصيل لم تراقب، وبقي الباب مفتوحا للتلاعب. فمثلا وقف مدقق الحسابات، من خلال عينة صغيرة، على أن كمبيالة بمبلغ 7.306.88 درهم تتعلق بالمنخرط رقم 77963 لم يعثر لها على أثر.

11 – الرباعة: إذا كان الأرشيف بالنسبة للصندوق ككل يوجد في وضعية جد متدهورة، على الرغم من خصوصية الصندوق الذي يستقبل شهريا أطنانا من الوثائق لها أهميتها، فإن ملفات المنخرطين، التي تكون الأرضية الأساسية لكل التوبرات والتي يتم الرجوع إليها عند كل التحقيقات والتسويات، تبقى غير موثقة بطريقة محكمة ولا تخزن بشكل جيد، وتشوبها عدة نواقص، منها غياب وثائق مهمة كالتصريح بالأجور، وثائق التسوية، كشف الحساب... هذا الوضع للأرشيف يكون نقطة سوداء خطيرة في تدبير ملفات المنخرطين، والتي تتطلب عناية خاصة، نظرا لأهميتها لضمان حقوق وواجبات المنخرطين والمأجورين، ويرجع لها الصندوق بعد سنين طويلة، أي لما يصل صاحب الحقوق إلى سن المعاش.

وقد عرفت رباعة الصندوق عدة حرائق يشتبه أنها كانت مقصودة لإتلاف وثائق معينة.

12- الإشراف على تسوية حسابات المنخرطين: إن عملية تسوية الحسابات **(régularisation)** التي تكتسي أهمية قصوى، نظرا لكونها تغير المبالغ المرصودة على المنخرطين، لا تخضع إلى مسطرة تحدد على ان المسؤول على المديرية هو الوحيد الذي يشرف على هذه العمليات، والتي من الممكن أن تشكل خطورة على المبالغ المسجلة بحسابات المنخرطين.

لاحظ مدقق الحسابات بأن عددا من المستخدمين من درجة عون مصلحة، قاموا بعدة عمليات التسوية دون أي مراقبة أو متابعة من طرف المسؤول ومنها على الخصوص العينة التالية:

- المنخرط رقم **1063446** فترة **91/3 - 89/5 - 89/7**
- المنخرط رقم **1064112** فترة **89/11**
- المنخرط رقم **1077032** فترة **89/2**
- المنخرط رقم **1242221** فترة **89/2**

إن عمليات التسوية إن لم تكن محددة مسطريا من طرف المديرية العامة، ومراقبة فعليا من طرف المسؤول المباشر، ومُبررة بوثيقة موقعة من طرفه، سوف تشكل خطورة على سلامة الحسابات، وإبقاء الباب مفتوحا أمام كل التجاوزات والتلاعبات بالديون المسجلة على المنخرطين، بحيث يمكن محو الديون بدون صعوبة ولا تبعات.

إن هذه الثغرة ، إضافة إلى سوء التدبير المهيمن عامة، تشكل خطرا على مستحقات الصندوق المسجلة على المنخرطين، ويصعب تحديد الضياع المالي الناتج عنها والذي يقدر بملايين الدراهم.

13- غياب نظام لمتابعة شكايات المنخرطين: لا يتوفر الصندوق على جهاز مكلف بتتبع شكايات المنخرطين وذوي الحقوق، والعدد الهائل من القضايا المطروحة على القضاء خير شاهد على عدم تتبع الشكايات قبل وصولها إلى القضاء، والتي غالبا ما تكون لصالح المدعي، وتُسبب ضررا ماليا هاما، وهذا اختلال آخر يوضح الإهمال واللامبالاة في التسيير.

14- منخرطون بنشاط موقوف : عدم المراقبة والتفتيش للمنخرطين الذين لا يصرحون بأجراء، أو الانخراطات التي تعد موقوفة **(suspendus ou clos)** أدى إلى ضياع مالي يقدر ما بين **735 مليون درهم** و**4.700** مليار درهم كضرر محتمل.

ملخص لاختلالات فترة 1986-1991 :

- ضعف تقييم الانخراطات.
- تسهيلات في الأداء غير منظمة.
- تهميش القطاع الفلاحي والبحارة الصيادين.
- غياب المراقبة والتفتيش وتفشي الرشوة في صفوف المراقبين والمفتشين.
- الأرشيف في وضعية جد متدهورة.
- حسابات مفلوطة مع تهميش المحاسبة.
- غياب المساطر.
- عدم متابعة عمليات المنخرطين.

الضياع المالي:

- **863** مليون درهم (تصاريح أجور غير مسترجعة)
- **800** مليون درهم (فرق غير مبرر بين المحاسبة والتحصيل) **محتمل**
- **646** مليون درهم (فرق غير مبرر بين المحاسبة والمنازعات) **محتمل**
- **735** مليون درهم (انخراطات موقوفة أو بدون تصريحات)
- **983** مليون درهم (نقص في التصريحات)
- **2,300** مليار درهم (نقص في التصريحات) **محتمل**

مجموع الضياع الحاصل: **2,575 مليار درهم** (خارج التسجيلات)

مجموع الضياع المحتمل: **3,746** مليار درهم (خارج التسجيلات)

الفترة الثانية (1992-2001):

شهدت هذه الفترة عدة تفاعلات حول وضعية الصندوق منها تكوين لجنة وزارية CIPEP كلفت بمتابعة وضعية الصندوق، وكذا غياب المجلس الإداري الذي لم يجتمع من 1992 إلى 2000 ، كما تم تغيير المدير العام السابق محمد كورجة الذي عمر أكثر من 21 سنة على رأس الصندوق، بمدير عام جديد، محمد لعلج سنة 1992، عمر أربع سنوات قبل تعويضه برفيق الحداوي سنة 1995. وهذا الأخير عوض في شهر أبريل سنة 2001 بالمدير العام الحالي منير الشرايبي.

كانت نتائج هذه الفترة على مستوى حسابات المنخرطين على الشكل التالي:

بالاف الدرهم

السنة	واجبات الانخراطات	المداخيل	النسبة
1992	3.351.397.00	2.939.030.00	-
1993	4.020.167.00	3.447.210.00	17.29
1994	4.264.654.00	3.761.064.00	9.10
1995	4.524.197.00	4.192.972.00	11.48
1996	4.778.261.00	4.353.069.00	3.82
1997	5.167.334.00	4.790.708.00	10.05
1998	5.369.505.00	4.969.685.00	3.74
1999	5.604.206.00	5.129.853.00	3.22
2000	5.559.416.00	5.360.983.00	4.51
2001	4.167.897.00	4.404.076.00	-17.85

بالرغم من ظهور بعض النوايا وبوادر التحسن في التسيير في بداية هذه الفترة، فإن تدبير حسابات المنخرطين لم يعرف أي تحسن ملموس، وظل الوضع على حاله وبنفس الاختلالات، وما دامت الوضعية لم تتغير فإن الملاحظات السابقة بقيت هي نفسها، بل وبدأت أرقامها تتضاعف عبر السنوات، وأهم ما تميزت به هذه الفترة، ما يلي:

1- عدم تسليم الشيكات : في عدد من الأحيان يحصل المفتشون على شيكات الأداء من المنخرطين ولا يتم دفعها في وقتها، وقف مدقق الحسابات مثلا، في عينة، على عدة أداءات لبعض المنخرطين لم تسلم إلا بعد شهور :

93/09/27	93/01/20	2050475
93/09/27	93/01/20	1914424
93/09/27	93/01/22	1074195

هذه العينة تدل على أنه لا يمكن معرفة عدد الشيكات التي سلمت للمراقبين و لم تدفع للصندوق، او ربما وُجدت لها طرق أخرى لصرفها كما وقع سنتي 1971 و 1972.

2- غياب قاعدة للمعطيات حول المنخرطين : لا يتوفر الصندوق على قاعدة (أو بنك) للمعطيات تضم كل المعلومات التي تخص المنخرطين، تعرف بهم وتضبط عملياتهم، ومن شأنها أيضا ضمان صحة ووحدة المعلومات وتتبع وضعية المنخرطين محفوظة بحفوظة على الصعيد المركزي وكذا على صعيد المندوبيات.

هذا الخصاص مرتبط بالنظام المعلوماتي المختل و غير الملائم ، بالرغم من الاستثمارات الضخمة التي صرفت على هذا النظام، بحيث تم اقتناء أجهزة متطورة بأثمان مضاعفة لكن بدون أي استعمال معقلن ولربما كان ذلك مقصودا.

3- تتبع القضايا المطروحة على القضاء : لا توجد أية مسطرة أو نظام لتتبع القضايا المرفوعة لدى المحاكم لتتبعها ووضع مبالغها في المحاسبة وفي العمليات المسجلة بالإعلاميات قصد تصحيح وضعية المنخرطين، أو على الأقل وضع مؤونة لها في حساب المحاسبة الخاصة بهذا النوع من العمليات، الشيء الذي يزيد من عدم صحة المعطيات وتكاثر أخطائها.

4- أداءات بدون منخرطين: عرفت سنة 1994 تجميع مبلغ 297 مليون درهم، ومبلغ 123.447 مليون درهم سنة 2000، كأداءات غير معروف من أداها من المنخرطين. وإذا لم يتم توزيعها على حسابات أصحابها فإن حقوق المأجورين ستضيع، وسوف يطالب الصندوق أصحابها بالأداء مرة اخرى وسيحتسبها كديون على المنخرطين مع احتساب الذعائر. وقد أثبتت مقارنة الرصيد بالوثائق المبررة وجود فرق يبلغ 22 مليون درهم، من المحتمل ضياعه.

5- الذعائر المسجلة : بينت المقارنة بين الحسابات وعمليات تحصيل الذعائر المسجلة أن هناك **950 مليون درهم** كفرق غير مبرر، أي ضرر مالي محتمل.

6- الزامات: أوضحت مقارنة بين الانخراطات الموضوعة للتحصيل وحسابات المنخرطين ذوي منازعات، أن هناك فرقا بـــ **900 مليون درهم** غير مبرر.

7- الأداءات بالتسهيل : استخرجت المقـــارنة بين الأداءات بالتسهيـــل (أوراق مالية) والمحاسبة فرقا يقدر بـــ **38 مليون درهم** غير مبرر.

8- تضخيم واجبات الانخراط : عرفت الانخراطات أعطاء فادحة في تسجيل التصاريح بالأجور تجعل عددا من المنخرطين مدينين غير حقيقيين، ومنهم كعينة:

- منخرط رقم **1882267**، صاحب مرآب بنطوان، واجب انخراطه لا يتعدى 200 درهم شهريا ، سجل عليه الصندوق **3.270.444** درهم شهريا والمجموع وصل إلى **70.240.486** درهم.

- منخرط آخر رقم **1420885** واجبه الشهري 18.000 درهم احتسبت عليه شهريا 8.208.889 بمجموع وصل إلى 41.152.240.

9- واجبات الانخراط ناقصة : بسبب نفس الأخطاء يوجد عدد من المنخرطين دائنين تبعا لاستغلال غير سليم لتصريحاتهم بالأجور، من بينهم:

منخرط رقم 1775640 :

- دجنبر 1980 : مدين بـــ 1.224.250 سجل كدائن بـــ 2.185.010
- دجنبر 1981 : مدين بـــ 408.380 سجل كدائن بـــ 2.176.695
- مارس 1981 : مدين بـــ 448.013 سجل كدائن بـــ 1.464.474
- يونيو 1982 : مدين بـــ 538.765 سجل كدائن بـــ 1.524.201

منخرط رقم 1751595:

- يونيو 1989 مدين بـــ 1.163.421 سجل كدائن بـــ 6.073.345
- يوليوز 1989 مدين بـــ 1.357.643 سجل كدائن بـــ 2.024.938
- غشت 1989 مدين بـــ 1.664.808 سجل كدائن بـــ 3.704.711
- ماي 1991 مدين بـــ 1.612.358 سجل كدائن بـــ 3.546.406

10- الصندوق مدين لنفسه : لم يؤدي الصندوق وبعض المرافق التابعة له، واجبات الانخراط المسجلة عليه: دار المؤمن بمبلغ 15.5 مليون درهم، مندوبية أكادير بمبلغ 100 مليون درهم ، وهذا التسجيل هو أصلا خاطئ لأن المندوبية تسجل على نفسها مستحقات الصيد البحري.

11- تصحيحات بدون جدوى: تم تصحيح ديون عدد من المنخرطين بدون جدوى، مثلا:

* المنخرط رقم 107356521 : 1.415.455 درهم لم تسجل بالحساب رغم أدائها.
* المنخرط رقم 1922063 : 2.250.000 درهم أثبت المنخرط أنه أداها ولكن لم تسجل، وحتى الجدولة لم يتم تسجيلها.

12- تفتيش المنخرطين : تفتيش المنخرطين يبقى، كما في السابق، ضعيفا جدا وتحوم حوله الشبهات، بحيث يوجد منخرطون بديون أقل أهمية ويخضعون للتفتيش عدة مرات، بينما يوجد منخرطون بديون مهمة دون أي تفتيش، والعينة التالية توضح بجلاء النقص الحاصل في هذا المجال:

رقم المنخرط	الاسم	ديون إلى حدود 1996/12/31
1037458	CNSS Maison de l'assuré	15.907.987
1051416	Ste Omnium Marocaine de Pêche	23.834.813
1076365	Ste Omnium Marocaine de Pêche	19.082.100
1176040	S.A. Lahcen Fahim	16.149.641
1444538	Ste Nouvelle des Conduites d'eau	12.052.364
1492264	Ste Maroc Soir	30.453.561
1751587	Les Marins pêcheurs	35.463.739
1751595	CNSS Délégation Agadir	99.970.345
1751610	Mms Marins Pêcheurs	42.000.612
1793307	CNSS	27.468.111
1839440	OCE	17.910.514
1882267	Mr Mohamed Alui	40.055.361
1886144	S.A. SEFRIF	45.388.883
1922063	S.A. Charbonnages du Maroc S.D.M.	293.351.140

ومنذ 1996 بدأت المفتشية العامة القيام، أحيانا، ببعض عمليات مراقبة عمل المندوبيات، ووقفت في كل عملية على عدة عروقات ، منها مثلا، ما وقفت عليه بمندوبية الرباط، وهو كالتالي:

عملية التفتيش رقم BE/99/94/EA للمنخرط رقم 2031318 قام بها مراقبو المندوبية دامت أكثر من 33 شهرا و لم يتم تسليم تقرير عنها، ومن خلال مراقبة المفتشية العامة تبين أن الخسارة المالية المترتبة عن عدم تصريح المنخرط المذكور بالأجور لمدة أربع سنوات فاقت **7.69 مليون درهم**، كما ضبطت محاولة إرشاء مدير التحصيل من طرف المندوب من أجل التستر، مما أدى إلى توقيف هذا الأخير مع مجموعة من المفتشين، كما تبين للمفتشية العامة فرق كبير بين عدد الأجراء وكتلة الأجور المصرح بها للصندوق مقارنة مع عدد الأجراء وكتلة الأجور المصرح بها لدى مصلحة الضرائب.

ويقدر الضياع المالي لهذا النقص في التصريح على أساس نفس المعايير المعتمدة في المرحلة السابقة، وبأقل نسبة، بـــ **1,685 مليار درهم**.

كما لا يقوم الصندوق بإخبار المنخرطين بنتائج التفتيش في حين أن القانون يفرض عليه إخبارهم قبل رأس السنة الموالية وإلا فستلغى نتائج تلك المراقبة.

ولا يهتم الصندوق بالإحالة ، تلقائيا، على الطعون التي تتقدم بها المقاولات، الشيء الذي ادى إلى تراكم ملفات الطعون والتي فاقت 40 ألف ملف، وهذا يترتب عنه ضرر مالي للصندوق.

13- الفترات الدائنة: وصلت مبالغ هذه الفترات الغير طبيعية إلى 3.136 مليار درهم.

14- التصريحات الغير مسجلة سابقا: وصلت بدورها إلى 189 مليون درهم .

15- احتساب الذعائر: تمت سنة 1992 إعادة احتساب الذعائر منذ 1969، ونتج عن هذا التغيير في الاحتساب فرق قدر بمبلغ 2 مليار درهم تم وضع مؤونة له، أي سيضيع فيه الصندوق، وكان الغرض من الاحتساب هو فقط تسجيل هذه الذعائر وليس تحصيلها.

16- ديون مرفوضة : سجل حساب الديون المرفوضة من طرف المنخرطين سنة 1997 ما قدره 280 مليون درهم، و لم يقم الصندوق بأي مجهود لتصفية هذه الوضعية.

17- منخرطون ذوو منازعات: وصل المبلغ الإجمالي لهذا النوع من الديون سنة 1997 إلى 4,400 مليار درهم تم وضع مؤونة لها تقدر بـــ 3,500 مليار درهم، طبقا لمعدل الاستخلاص على المؤونات (أودیطاس) وحدد الضياع في 1,250 مليار درهم.

18- القطاع الفلاحي : بقي حساب هذه الفئة من المنخرطين في وضعية دائنة غير طبيعية بـــ 244 مليون درهم، مما يدل على صعوبة تحديد عائدات هذا القطاع أو خسائره إن على مستوى المنخرطين أو على مستوى المأجورين الذين تضيع حقوقهم بسبب تمادي الصندوق الذي يعتبر هذا القطاع ثانويا. وتبقى الذعائر غير محتسبة وغير مسجلة في أي حساب، وذلك بسبب غياب تتبع عمليات هذا القطاع، مما يجعل من الصعب تقدير الخسارة المالية المترتبة ولا وضع مؤونة محاسبية لتغطية هذه الخسارة المالية.

19- انخراطات موقوفة النشاط : عرفت هذه الفترة عددا مهما من منخرطين توقفت انخراطاتهم لدى الصندوق بدون أن تتحرك آلية المراقبة للتأكد من وضعية هؤلاء المنخرطين ، وقد وقفت المفتشية العامة، في إحدى العمليات بمدينة الرباط، على أن من بين عينة ضمت 120 منخرطا هناك فقط 36 % ممن هم فعلا في حالة توقف و 64 % هم في حالة اشتغال.

وإذا طبقنا هذا المعدل على كل الانخراطات المصرح بها بأنها موقوفة، فإن الخسارة تكون مهولة، بحيث تعد بملايير الدراهم ونقدرها ما بين 1,600 مليار درهم كضرر أدنى حاصل و 2,450 مليار درهم كضرر محتمل.

20- تسهيل في الأداءات بأوراق مالية تجارية : بينت المقارنة بين حسابات المحاسبة ومصلحة التحصيل فرقا وصل إلى 280 مليون درهم تمت كأوراق مالية تجارية لتسهيل الأداء، تمت مؤونتها في حدود النصف، أي حوالي 140 مليون درهم، مما تسبب في ضرر مالي قدره 70 مليون درهم و 70 مليون درهم الأخرى كضرر محتمل.

21- عملية الجدولة: بينت مقارنة رصيد الحساب ومصلحة التحصيل في هذا الباب وجود فرق وصل إلى 242 مليون درهم تمت مؤونتها في حدود 50 %، أي 121 مليون درهم، ونتج عن ذلك ضرر مالي قدر بـــ 60 مليون درهم و الباقي كضرر محتمل (60 مليون درهم).

22- تصاريح الأجور غير المسترجعة : وصل رصيد هذه الفئة من التصاريح إلى 2,5 مليار درهم تطلبت مؤونة قدرها 1,250 مليار درهم، مما تسبب في ضرر مالي يقدر بـــ 625 مليون درهم و الباقي أي 625 مليون درهم كضرر محتمل.

23- انخراطات مدينة : قدر الصندوق الفترات الغير مصرح بها للمنخرطين بـــ 189 مليون درهم وضعت لها مؤونة بنفس المبلغ والذي يكون ضررا ماليا بأكمله.

24- أداءات بدون منخرطين : وصل مبلغ الأداءات التي لم يستطع الصندوق التعرف على أصحابها من المنخرطين في 31 دجنبر 2000 إلى 123,45 مليون درهم، وحب تسجيلها للمنخرطين أصحاب الأداء. وإذا لم تتم هذه العملية فإن حقوق المأجورين ستضيع حتما، مما يدل على أن تدبير الانخراطات لازال يعرف اختلالات خطيرة.

25- مجموع المتأخرات : وصلت الديون المسجلة إلى حدود سنة 2001 ما يقارب 14 مليار درهم، منها 5 ملايير درهم كذعائر محتسبة، وكون الصندوق مؤونة لتغطيتها بـــ 10.8 مليار درهم، مما فيها الذعائر التي سجلت كمؤونة كلها.

ويجب التذكير بأن هذه المتأخرات تبقى قانونيا خاطئة وناقصة ما دامت لم تأخذ بعين الاعتبار كل الذعائر الواجب احتسابها طبقا للفصل 26 من قانون 1972، وفاق مجموع الذعائر الغير محتسبة 16,6 مليار درهم منذ 1972، منها ما يناهز 15,3 مليار درهم سيشملها التقادم وتكون ضياعا ماليا محققا.

وعليه سيصبح مجموع الذعائر المحتسبة والغير محتسبة 21,6 مليار درهم، ومجموع المتأخرات 30,6 مليار درهم، قد يحصل الصندوق منها على 4 مليار درهم في أحسن الظروف والباقي، أي 26 مليار، سيضيع فيه. ويخصم 30 % لتغطية الأخطاء وعدم تسجيل الأداءات ليصبح الضياع المالي العام الناتج عن هذه المتأخرات 21 مليار درهم تقريبا.

26- تصحيح الحسابات والإعفاء : تطبيقا لقانون 15-98 المتعلق بتصفية وتسوية حسابات المنخرطين لمرحلة 1969-1996، مع إعفاء الديون التي لا تتعدى مبلغ 40 ألف درهم، انطلقت عملية تصحيح الحسابات سنة 1999 من طرف مصالح الصندوق، ولأول مرة، ومنذ عشرات السنين، مكنت من وضع اليد على عدة اختلالات في التسيير أضرت كثيرا بمالية الصندوق. غير أن تصحيح الحسابات المسجلة بالإعلاميات لم يتحقق، وذلك راجع، من جهة، إلى ضخامة المشاكل التي وقع تشخيصها، والتي أكدتها العينات المدروسة من طرف مدقق الحسابات، ومن جهة أخرى إلى التراكمات التي حصلت، منذ مدة طويلة، دون أية عملية تصحيحية مماثلة قام بها الصندوق في السابق.

ولذا فإن المبالغ الحقيقية للديون المسجلة على المنخرطين لا يمكن حصرها لحالتها، حسب شهادة المدقق، على إثر هذه العملية . وخلص إلى أنه "نظرا لضخامة الأخطاء والنواقص التي لوحظت في حسابات المنخرطين، وفي انتظار انتهاء أشغال تصحيح الحسابات (assainissement) ، ليس بإمكاننا التصريح بأي شيء حول حسابات المنخرطين ولا عن المؤونة المتعلقة بهم إلى غاية 31 دجنبر 2000".

لقد بينت هذه العملية تحديد القيمة الحقيقية للديون المترتبة على المنخرطين، وذلك بالتركيز على المبالغ المدينة والمحتسبة كانخراطات (غير التصريحات) والمبالغ الدائنة المسجلة بحسابات المحاسبة (أداءات المنخرطين) ، وهذه العملية مكنت الصندوق من حصر الفوارق إجماليا ووضعها في حسابات "الانتظار" في انتظار دراستها وتصحيحها.

ولأول مرة أدمج الصندوق في محاسبته الفترات الدائنة بما مجموعه 2,8 مليار درهم.

كما قام الصندوق بتقدير مبالغ الفترات التي لم تكن فيها تصريحات الأجور، بـــ 189 مليون درهم، أدمجت في الحسابات وكون لها مؤونة. ويجب التذكير بأن منخرطي القطاع الفلاحي لم يتم إدماجهم في عملية التصحيح والتطبيع رغم تسجيل القطاع لمبلغ 219 مليون درهم.

واعتمدت هذه العملية على المعطيات والأرقام التالية:

- عدد المدينين آنذاك وصل إلى 108.561 بديون إجمالية بلغت 10,5 مليار درهم، منها 4,3 مليار درهم كذعائر.
- عدد المدينين بديون أقل من 40 ألف درهم وصل إلى 95.097 بديون بلغت 911 مليون درهم.
- عدد المدينين بديون أكثر من 40 ألف درهم وصل إلى 13.482 بديون إجمالية بلغت 9,6 مليار درهم.

وأسفرت نتائج هذه العملية على ما يلي:

- إلغاء الديون التي تقل عن 40 ألف درهم، ووصل مجموعها إلى 911 مليون درهم منها 490 مليون درهم أصلية و421 مليون درهم كذعائر محتسبة، ضاع فيها الصندوق لأنه تمادون في تحصيلها في حينها، أي قبل قانون الإعفاء 15.98.
- المبلغ الإجمالي للديون خارج الذعائر للفترة 69-96 بلغ 6,116 مليار درهم.
- مبلغ الديون التي تم تبليغ أصحابها بها طبقا لقانون 15.98 بلغ 4,112 مليار درهم.
- الديون التي لم يتم تبليغ أصحابها بها وصلت إلى 1,182 مليار درهم، (ضياع أكيد).
- ديون ملغاة بعد دراسة الملفات، إما لأخطاء وإما لعدم احترام الآجال والمساطر القانونية في مراقبة الانخراطات، وصلت إلى 542 مليون درهم من أصل 796.
- تم تحصيل فقط ما قدره 47 مليون درهم.
- ديون يجب دراستها أو التخلي عنها نظرا لكثرة عددها (الصندوق يفضل التخلي عنها) : 558 مليون درهم.
- الديون الصافية بعد الدراسة : 3,1 مليار درهم.
- الديون المقبولة من طرف المنخرطين : 898 مليون درهم.

وبالرغم من هذه المجهودات لإعطاء هذه العملية صبغة تصحيحية، فإنها عرفت عدة اختلالات ونقط استفهام تؤكد عدم شموليتها وصحتها، أولا لأنها مبنية على معطيات غير مضبوطة من مصادر غير سليمة، وذلك لعدم فعالية النظام المحاسباتي والنظام المعلوماتي للصندوق، وثانيا لكونها تشوبها عدة شوائب إما لعدم الاحتساب كالغايات مقابل رشاوى، حسب بعض الشهادات وبعض الوقائع، وآخرها تلك التي وقعت بشركة التأمين "أطلانطا" في شهر أبريل 2002 والمطروحة أمام القضاء.

ومن أهم معطيات هذه الدراسة لمرحلة 1969-1996 أن الصندوق، وبعد خصم مبالغ الأخطاء (542 مليون درهم) والأداءات (47 مليون درهم) والإدماج (254 مليون درهم)، سيضيع فيما تبقى من ديونه المسجلة أي 9,657 مليار درهم ، لأن تحصيل هذا المبلغ يبقى مشكوكا فيه، ولذا كون له مؤونة.

27- المؤونة : يتم اللجوء إلى تكوين المؤونة من أجل تغطية الديون المشكوك في تحصيلها و المبلوس من استخلاصها ، وقد عمل الصندوق على وضع مؤونة لديونه على المنخرطين في انتظار إلغائها بعد موافقة المجلس الإداري، مطبقا في ذلك عدة معايير حددها، بمعية مكتب الدراسات (أودیتاس)، بالنسب المئوية التالية :

- 100 % لكل الديون التي فاقت مدتها عشر سنوات أو توقف نشاط أصحابها.
- 20 % للديون التي تتراوح مدتها ما بين 5 و 10 سنوات.
- 10 % للديون التي تصل مدتها إلى 5 سنوات.

وحاءت هذه المؤونة بأجملها إلى حدود سنة 2000 كالتالي (1000 درهم) :

ديون الإعفاء	542.253
انخراطات موقوفة	1.368.742
انخرطات متابعة	2.049.738
ديون للتسوية	1.566.053
ديون إعادة الجدولة	423.443
ديون أخرى	237.283
المجموع	**6.187.512**
الذعائر	4.602.563
المجموع	**10.790.075**

إن مجموع المؤونة التي حددها الصندوق سنة 1997، وحينها سنة 2000، بدون إدماج الذعائر الغير محتسبة والتي لم يتخذ في شأنها المجلس الإداري أي قرار بعد، كمبلغ مشكوك في تحصيله، لكاف لوحده للتعبير عن ضخامة الضياع المالي الذي تعرض له الصندوق وذوو الحقوق باعتراف منه، وذلك نظرا للإهمال وعدم المبالاة التي اتسم بها تدبير الانخراطات، مع التذكير بأن المجلس الإداري طلب مؤخرا القيام بتحليل لخلاصات المدققين من طرف خبير آخر وبالتالي لم يصادق عليها بعد.

الضياع المالي خارج التسجيل لمرحلة (1986-2001):

فترة 1992-2001 :

- 22 مليون درهم (فرق في الأداءات، غير مبرر) **محتمل**
- 900 مليون درهم (فرق بين المحاسبة والمنازعات) **محتمل**
- 38 مليون درهم (فرق في الأوراق المالية للأداء) **محتمل**
- 2,000 مليار درهم (ذعائر لم يتم احتسابها) (للتذكير)
- 1,25 مليار درهم (منخرطون بمنازعات) **محتمل**
- 1,6 مليار درهم (انخراطات موقوفة النشاط كحد أدنى للتقديرات)
- 625 مليون درهم (تصاريح الأجور غير مسترجعة)
- 60 مليون درهم (فرق بين المحاسبة والتحصيل بدون مبرر) **محتمل**
- 198 مليون درهم (فترات غير مصرح بها) **محتمل**
- 911 مليون درهم (إعفاء بقانون 15.98) (للتذكير)
- 542 مليون درهم (إلغاءات لعدم احترام المساطر)
- 558 مليون درهم (إلغاءات لعدم التمكن من دراستها) (للتذكير)
- 1,685 مليار درهم (نقص في التصاريح)

مجموع الضياع الحاصل للفترة : 4,452 مليار درهم

مجموع الضياع المحتمل للفترة : 2,468 مليار درهم

مجموع الضياع المالي :

مجموع الضياع المالي الحاصل لمرحلة (1986ـ2001) :	7,027	مليار درهم.
مجموع الضياع المالي المحتمل لمرحلة (1986ـ2001) :	6,214	مليار درهم.
مجموع الضياع المالي الحاصل لمرحلة (1965-1985) :	3,258	مليار درهم.
مجموع الضياع المالي المحتمل لمرحلة (1965-1985) :	1,596	مليار درهم.
مجموع الضياع المالي العام عن الذعائر الغير محتسبة :	16,6	مليار درهم.
مجموع الضياع المالي العام عن المتأخرات المحتسبة :	10,0	مليار درهم.

1 الضياع المالي الحاصل في المرحلتين: 36,885 مليار درهم

2 الضياع المالي المحتمل في المرحلتين : 7,810 مليار درهم

8- الخلاصة العامة لتدبير الانخراطات:

إن مجموع مستحقات الصندوق المسجلة رسميا كديون على منخرطيه بلغت إلى حدود دجنبر 2001 ما يناهز 13,94 مليار درهم.

وقد أسفرت دراسة التصحيح التي قام بها المدققون "ماناي وإرنيست" و"برايس واترهاوس" أن ما يمكن استخلاصه من الديون لن يفوق 4 ملايير درهم في أحسن الحالات، وهذا يؤدي إلى ضياع عام مترتب عن الديون يصل حجمه إلى 10 مليار درهم.

وبالرغم من تأكد حصول هذه الخسائر، التي لا نشك في ضياعها، فإننا سنحتسبها، مبدئيا، كضياع مالي محتمل مادامت مسجلة كديون في حسابات الصندوق.

المسجلة في الفترات (10,285 مليار درهم) سيصل المبلغ الإجمالي إلى 26,885 مليار درهم وبخصم 30 %، لتغطية الأخطاء سيصل مبلغ الضياع المالي إلى:

- الضياع الحاصل : 18,820 مليار درهم
- الضياع المحتمل : 16,81 مليار درهم

إن هذا الرقم، و بالرغم من ضخامته، ويبقى ناقصا حسب قناعتنا، لكفيل لوحده، بالتعبير عن مدى هول الضياع الذي تعرضت له مالية الصندوق في موارده الأساسية الناتجة عن الانخراطات ، لقد عرفت هذه الأخيرة سوء تدبير وفوضى عارمين، سواء على صعيد التسيير الإداري أو التدبير المالي، بحيث لم يقم الصندوق بتتبع منخرطيه، لا على صعيد الانخراط ولا على صعيد التصريح ولا حتى على صعيد التحصيل، و لم يعمل شيئا يذكر لتوسيع دائرة منخرطيه ولا حتى لضبط المسجلين لديه .

كان بإمكان الصندوق، نظرا للعدد الهائل الذي يتوفر عليه من المستخدمين، وبعد تكوينهم وتأطيرهم، أن يسهر على تحصيل مستحقاته، وتوسيع عدد منخرطيه ليتضاعف ويصل، على الأقل، إلى 200 ألف منخرط عوض 100 ألف المسجلة حاليا، وإلى 2 مليون أجير عوض مليون واحد كما هو الحال الآن .

إن حسابات المنخرطين التي اتسمت بسوء تدبير ممنهج، عرفت عدة اختلالات منها على وجه الخصوص:

- **عدم وجود جهاز إداري مسؤول عن تدبير شؤون الانخراطات.**
- **عدم وجود جهاز إداري مسؤول خاص بالتحصيل .**
- **تأخير كبير في معالجة تصريحات الأجور وعدم تتبعها.**
- **تأخير كبير في تسوية الأداءات وتسجيلها على المنخرطين.**
- **عدم طبع يومية عمليات المنخرطين (Journal).**
- **عدم احتساب الذعائر باستمرار لتقديم وضعية حقيقية للمستحقات.**
- **عدم احتساب المواجبات على التأمين الاختياري للشركات.**
- **غياب المراقبة والتفتيش للمنخرطين مع تفشي الرشوة والمحسوبية.**
- **غياب تذكير ومتابعة دورية ودائمة للأداء (relance régulière).**
- **عدم ضبط عمليات الانخراط منخرط بمنخرط.**
- **غياب جهاز مكلف بإصدار كشف الحسابات.**
- **عدم تطابق كشف الحسابات مع تطور المعلومات.**
- **عدم تسوية حسابات الانتظار الخاصة بالأداءات.**
- **عدم وجود مسطرة لتتبع منخرطي القطاع الفلاحي.**
- **غياب تدبير حساب للبحارة الصيادين.**
- **عدم وجود مساطر لتكوين المؤونة للديون المشكوك في استخلاصها.**
- **عدم إدماج قطاع الصناعة التقليدية.**
- **عدم مراقبة المراقبين و المفتشين لتجنب تفشي الرشوة في صفوفهم.**
- **عدم التعامل مع المنخرطين بنفس المقاييس خاصة في تسهيلات الأداء.**
- **عدم وجود جهاز لتشخيص المقاولين الغير منخرطين بعد.**
- **عدم تطابق المساطر الإعلامية ومتطلبات المحاسبة .**
- **غياب نظام معلوماتي فعال .**
- **غياب نظام محاسباتي مهني.**
- **غياب وسائل الاستقبال و التواصل مع المنخرطين و المستفيدين .**

لهذه الأسباب ، فإن حسابات المنخرطين لا تعكس الديون الحقيقية للمنخرطين، فسوء تدبير هذه الحسابات يؤثر سلبا على مداخيل الصندوق، ولا يترجم الصورة الحقيقية لأمواله، حيث يواجه الصندوق صعوبات كثيرة للقيام بمهامه وتتبع عملياته وضبط حساباته، مع سوء التقييم لرقم معاملاته (CA).

إن سعي الإدارة العامة لتسوية الديون المترتبة لصالح الصندوق لدى العديد من المقاولين عن طريق الإلغاء عبر مصادقة المجلس الإداري، يبقى في نظرنا طريقة غير تعاقدية و غير قانونية، لأن الصندوق بإمكانه القيام بدراسة لكل المدينين له حالة بحالة، والوقوف على واقع كل واحد منهم والتفاوض على حل لتحصيل ديونه.

وضعية حساب "قباضة، مصاريف المتابعة"

يتم استخلاص الاخطراطات والمساهمات إما بطريقة تلقائية وإما بطريقة جبرية، ومداخيل الاستخلاص الجبري هي التي تودع في حسابات "قباضة، مصاريف المتابعة".

وتودع مداخيل الاستخلاص الجبري في حسابين بنكيين: الأول مفتوح منذ 1984 لدى البنك المغربي للتجارة الخارجية، وكالة الضمان الدار البيضاء تحت رقم 780632100060501/29، والثاني مفتوح منذ يناير 2000 لدى البنك التجاري المغربي، وكالة 2001 الدار البيضاء تحت رقم 00200V000401، بالإضافة إلى حساب ثالث بريدي "حساب شيك بريدي".

وقد تم إغلاق هذه الحسابات سنة 2001 بطلب من وزارة المالية.

1- مداخيل ومصاريف حسابات "قباضة، مصاريف المتابعة":

مداخيل هذه الحسابات:

تتشكل مداخيل حسابات "قباضة،مصاريف المتابعة" مما يلي:

- الاخطراطات والمساهمات التي تستخلص بشكل جبري.
- الذعائر والغرامات وفوائد التأخير وصوائر المتابعة المرتبطة بالاخطراطات والمساهمات التي لم تتم تأديتها في الآجال القانونية.
- الاخطراطات والمساهمات التي يستفيد أصحابها أو الخاضعون لها من تسهيلات في الأداء.
- القروض المسترجعة والتي تم منحها للمستخدمين من هذه الحسابات.

وقد وصلت مجموع مداخيل "مصاريف المتابعة" لوحدها إلى حدود 2001: 104 مليون درهم دون احتساب أصل المساهمات والغرامات المرتبطة بها والتي وصلت إلى 4.447.682.000,00 درهم خلال الفترة الممتدة من 1983 إلى 2001.

وتجدر الإشارة إلى أن الاخطراطات والمساهمات التي تمت تأديتها بشكل تلقائي لا تسجل في هذه الحسابات.

ويبين الجدول التالي تطور مداخيل حساب " قباضة، مصاريف المتابعة" خلال مرحلة 1983-2001:

1000 درهم

السنة	مداخيل	مداخيل المتابعة	مجموع مداخيل
1983	11.184	112	11.296
1984	12.943	153	13.096
1985	24.043	470	24.513
1986	52.072	305	52.377
1987	69.172	484	69.656
1988	70.952	251	71.203
1989	53.484	693	54.177
1990	54.422	501	54.923
1991	89.123	1.987	91.110
1992	144.333	1.074	145.406
1993	195.951	3.268	199.219
1994	364.825	3.507	368.333
1995	199.644	4.065	203.709
1996	209.804	2.479	212.283
1997	209.247	19.157	228.404
1998	143.969	16.210	160.180
1999	125.342	24.266	149.608
2000	46.993	14.219	61.212
2001	56.144	10.632	66.776
2002/01 (*)	2.314.033	0	2.314.033
مجموع	4.447.682	103.834	4.551.515

(*)في هذا التاريخ تم إغلاق حساب " قباضة، مصاريف المتابعة")

المصاريف التي تؤدى من هذه الحسابات :

تتكون هذه المصاريف من خمسة أنواع:

- نفقات تدفع للمستخدمين على شكل:
  - تعويضات مختلفة وتسبيقات مرتبطة بها.
  - علاوات الاستخلاص وتسبيقات مرتبطة بها.
  - قروض وتسبيقات على الأجور.
  - تكميلات للأجور وتعويضات عن التنقل.
- نفقات شراء بعض السلع والخدمات كالمعدات المعلوماتية وأتعاب المحامين.
- تسبيقات تمنح لصالح مجلس الأعمال الاجتماعية.
- تحويلات لصالح حسابات بنكية في اسم النظام العام للصندوق.
- نفقات الاستثمار في عمليات البورصة FCP.

ويبين الجدول التالي تطور المصاريف المموّلة من حساب "قباضة، مصاريف المتابعة" خلال المرحلة 1983-2001:

السنة	مصاريف	مصاريف من المتابعة	مجموع المصاريف	الرصيد
1983	5.143	0	5.143	6.153
1984	17.951	60	18.011	1.237
1985	18.084	2.080	20.164	5.586
1986	31.324	3.073	34.397	23.567
1987	81.332	148	81.480	11.743
1988	76.300	56	76.356	6.590
1989	52.111	243	52.354	8.413
1990	45.107	224	45.332	18.005
1991	70.350	897	71.247	37.867
1992	133.271	223	133.494	49.780
1993	191.146	1.004	192.150	56.849
1994	162.493	1.114	163.607	261.574
1995	444.879	2.894	447.774	17.510
1996	175.747	2.921	178.668	51.125
1997	247.043	12.835	259.878	19.651
1998	134.691	21.279	155.970	23.860
1999	114.857	25.220	140.076	33.392
2000	82.896	3.789	86.685	7.919
2001	74.135	561	74.695	0
2002/01 (*)	2.314.033	0	2.314.033	0
مجموع	4.472.893	78.622	4.551.515	640.821

(*)في هذا التاريخ تم إغلاق حساب " قباضة، مصاريف المتابعة")

الأشخاص المتصرفون في هذه الحسابات :

يتم السحب من هذه الحسابات بتوقيع واحد هو توقيع المدير العام للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أو بتوقيع منفرد لأشخاص فوض لهم المدير العام ذلك وهم : المدير المالي، مساعد المدير المالي، ورئيس قسم الخزينة.

2- المـروقات المسجلة بخصوص هذه الحسابات :

عرفت حسابات "قباضة، مصاريف المتابعة" عدة خروقات للمقتضيات القانونية والتنظيمية وللقانون الأساسي لمستخدمي الصندوق (الاتفاقية).

خرق للمقتضيات القانونية والتنظيمية :

كأي مؤسسة عمومية أخرى، فإن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي يخضع للمراقبة المالية من طرف وزارة المالية طبقا لظهير 1.59.271 الصادر بتاريخ 14 أبريل 1960، الذي تم تعديله بظهير 1.61.402 بتاريخ 30 يونيو 1962 والذي ينظم المراقبة المالية على المؤسسات العمومية من طرف الدولة.

وطبقا للمادة الخامسة من نفس الظهير ، فإن التنظيم المالي والمحاسباتي للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تم تحديده بمقتضى قرار وزير المالية رقم 65-538 بتاريخ 24 غشت 1965 كما عدل بتاريخ 6 يناير 1998.

وبمقتضى هذا القرار، فإن جميع العمليات المرتبطة بمحاسبة مالية الصندوق يجب أن تراقب مباشرة من طرف وزارة المالية بواسطة وكيل الحسابات فيما يتعلق بميزانية التسيير والتجهيز، وبواسطة المراقب المالي الذي يباشر التأشير المسبق على جميع مصاريف التجهيز المتعلقة بصفقات الأشغال والأدوات والخدمات واقتناء العقارات وإبرام الاتفاقيات ، ومن جهة أخرى يراقب المراقب المالي لاحقا أعمال الإدارة العامة المتعلقة بأداء التعويضات واستخلاص واجبات الاخطراطات.

إلا أنه بخصوص حسابات "قباضة، مصاريف المتابعة"، فإنه لا يمارس عليها أي نوع من أنواع المراقبة السالفة الذكر ، وغياب هذه المراقبة يتضح من خلال ما يلي:

- فتح حسابات بنكية بدون ترخيص:

فحسب القرار الوزاري السالف الذكر، فإن فتح الحسابات البنكية مشروط بترخيص من طرف وزارة المالية، لكن فيما يتعلق بحسابات "قباضة، مصاريف المتابعة" فقد تم فتح حسابات بنكية بخصوصها بدون أي ترخيص.

- عدم احترام مساطر الموازنة لصرف الاعتمادات:

الأموال الأساسية للتسيير العادي للصندوق، كيفما كانت طبيعتها، تخضع لترخيص وزير المالية وتودع لدى الخزينة العامة للمملكة ، حسب القرار الوزاري المذكور، كما أن صرفها يخضع لعدة مساطر، كفتح اعتمادات التزام بالنفقات، والأمر بصرفها وتصفيتها... لكن لاشيء من هذا يطبق بخصوص هذه الحسابات الموضوعة خارج ميزانية الصندوق.

- السحب من هذه الحسابات البنكية يتم بتوقيع واحد:

حسب القرار الوزاري المتعلق بالتنظيم المالي والمحاسبي للصندوق، فإن جميع الشيكات وجميع وسائل الأداء الأخرى، باستثناء أداء التعويضات، تخضع إجباريا في صرفها للتوقيع المزدوج، أي توقيع المدير العام وتوقيع وكيل الحسابات ، لكن كما أسلفنا، فإن هذه الحسابات يتم السحب منها بواسطة توقيع واحد، إما بتوقيع المدير العام أو توقيع الشخص الذي فوض له المدير العام ذلك، وبالتالي يستحيل على وكيل الحسابات مراقبة هذه الحسابات البنكية وتتبعها.

وبناء على ذلك، تعتبر مسالك فتح حسابات "قباضة، مصاريف المتابعة" لدى الأبناك، وكذا مسالك صرفها منافية للنصوص التشريعية والتنظيمية، بما فيها مصاريف منح الاستخلاص.

عدم احترام القانون الأساسي لمستخدمي الصندوق: (الاتفاقية)

حسب القانون، لا يجب أن تصرف أية منح أو علاوات أو غيرها من حسابات "قباضة، مصاريف المتابعة". لكن في الواقع تصرف من هذه الحسابات، بالإضافة إلى منح الاستخلاص، مصاريف أخرى تتمثل أساسا في تكملة الأجور، والتعويض عن التنقل، وعلاوات ومنح مختلفة، إضافة إلى نفقات شراء السلع والخدمات وغيرها.

وحتى فيما يتعلق بمنح الاستخلاص، فإن تحديد مبلغها وتحديد الأشخاص المستفيدين منها لا يتم حسب مقتضيات الاتفاقية السالفة الذكر، إذ حسب الملحق الثاني، الصفحة 32 من هذه الاتفاقية، يجب أن يتم مبلغ هذه المنحة على أساس يقترحه المدير العام ويوافق عليه وزارة المالية، لكن في الواقع يتم صرف هذه المنح دون موافقة وزارة المالية عليها. كذلك، حسب نفس الاتفاقية، لا يمكن صرف منح الاستخلاص إلا لفائدة المستخدمين المكلفين بالاستخلاص، لكن ابتداء من 1995 تم تعميمها على أطر خارج مصلحة الاستخلاص.

3- تحليل المبالغ التي تم صرفها من حسابات "قباضة، مصاريف المتابعة":

تتشكل المصاريف التي تم تمويلها من خلال هذه الحسابات البنكية خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 1984 إلى آخر أبريل 2001، من ما يلي:

تحويلات لصالح النظام العام :	709.339.856,78
تسديد نفقات لصالح النظام العام:	595.030.618,35
توظيفات في البورصة:	137.994.630,17
تسبيقات لصالح المصحات:	22.778.579,78
منح وعلاوات وتكملة أجور وقروض لصالح المستخدمين:	35.155.062,84
شراء سلع وخدمات:	6.418.875,38
تسبيقات لصالح مجلس الأعمال الاجتماعية:	25.600.000,00
المجمـــوع:	**1.532.117.623,30**

تحليل المصاريف المرتبطة بالمستخدمين:

بالنظر إلى النصوص المنظمة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي خصوصا منها القرار الوزاري المتعلق بالتنظيم المالي والمحاسباتي، وكذا الاتفاقية المتعلقة بمستخدمي هذه المؤسسة، فإن جميع المبالغ التي تم صرفها من هذه الحسابات لصالح المستخدمين تعتبر غير قانونية. فمثلا خلال الفترة الممتدة ما بين فاتح يناير 1995 وآخر أبريل 2001 تقدر المبالغ التي تم صرفها من هذه الحسابات لصالح المستخدمين، لاسيما المسؤولين منهم، بما قدره 35.219.062,84 درهم.

وتتشكل هذه المصاريف مما يلي :

منحة الاستخلاص:	25.771.487,33
التعويض عن التنقلات:	617.218,30
تسبيق مرتبط بالتعويض عن التنقلات:	346.600,00
تسبيق مرتبط بالتعويض الجزافي:	1.326.494,71
تكملة الأجور:	1.104.500,00
منح عن المسؤولية:	320.500,00
قروض :	470.000,00
تسبيق مرتبط بالأجور:	2.034.500,00
منح عن الحصيلة:	1.704.000,00
تحويلات شخصية:	122.000,00
شراء آلات من المستخدمين:	200.000,00
تسبيقات لصالح مجلس الأعمال الاجتماعية:	100.000,00
أداءات لأشخاص مجهولين:	1.037.762,50
المجموع:	**35.155.062,84**

ومن خلال تحليلنا لهذه المصاريف سجلنا الملاحظات التالية:

□ غياب مساطر مضبوطة لصرف الأجور من حسابات "قباضة، مصاريف المتابعة":

ويتجلى هذا فيما يلي:

- صرف الأجور من هذه الحسابات لا يخضع للمراقبة المالية للدولة.
- صرف الأجور من هذه الحسابات لا يخضع لمراقبة مصالح الصندوق المعنية بذلك، كمصلحة الموارد البشرية مثلا، إذ يباشر تسيير هذه الحسابات من طرف شخصين فقط هما المدير العام والمدير المالي للصندوق.
- **لا يوجد أي فصل في المهام بين الأشخاص الذين يأمرون بصرف هذه الأجور والأشخاص الذين ينفذون هذا الصرف، حيث أن أغلب الشيكات والتحويلات يتم توقيعها من طرف المدير المالي لا سيما فيما يتعلق بمنح الاستخلاص وتكملة الأجور الشهرية**، التي من بين المستفيدين منها نجد المدير المالي نفسه.
- ليست هناك أية مراقبة على التسبيقات وعلى القروض الممنوحة للمستخدمين من هذه الحسابات، فمثلا هناك قرارات لمنح القروض لا تتضمن المدة الزمنية لاسترداد هذه القروض، كما ليست هناك محاسبة مساعدة لتدقيق وضبط حسابات المستخدمين المستفيدين من هذه الامتيازات، وحتى التسجيل المحاسباتي للعمليات المرتبطة بهذه الامتيازات لا تتم إلا بواسطة الأشخاص الذين لهم الصلاحيات المباشرة لتسيير حسابات "قباضة، مصاريف المتابعة".

كل هذه العوامل التي سبق ذكرها تؤدي إلى الوقوع في عدة انزلاقات كأداء أجور وامتيازات لنفس المستخدم أكثر من مرة في الشهر، وكدفع أجور يكون مبلغها أكبر بكثير مما هو مرخص به، وأيضا دفع امتيازات لأشخاص ليس لهم الحق فيها..

□ عدم إخضاع هذه الامتيازات للضريبة العامة على الدخل ولمساهمات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي :

رغم كون حل هذه الامتيازات خاضعة لقانون الضريبة العامة على الدخل ولمساهمات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ، فإن الصندوق لم يسبق له أن اقتطع منها الضريبة ولا حتى المساهمة التي هو معني بها. وفي حالة المراقبة الجبائية، فإن الصندوق سيتكبد أعباء ضريبية كبيرة تتمثل في أصل الضريبة وفي الغرامات وفوائد التأخير، ونفس الشيء في الحالة التي يقوم الصندوق بمراقبة نفسه فيما يتعلق بمساهماته.

□ صرف منح الاستخلاص بطريقة غير قانونية:

إن صرف منح الاستخلاص منظم باتفاقية النظام الأساسي لمستخدمي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، ومنصوص عليها في ميزانية الصندوق، ولا يجب تأديتها بتاتا من هذا الحساب. لكنه لم يتم احترام بنود الاتفاقية المذكورة، وتتمثل الخروقات التي تمت معاينتها في هذا الشأن، فيما يلي:

- تسديد منح الاستخلاص من هذا الحساب بشكل غير قانوني.
- تحديد وصرف منح الاستخلاص بدون ترخيص وبدون موافقة وزير المالية.
- صرف منح الاستخلاص لأطر ومستخدمين ليس لهم الحق فيها ابتداء من سنة 1995، علما أن الاتفاقية السالفة الذكر تحصر المستفيدين من هذه المنح في المستخدمين الذين لهم علاقة بمصلحة الاستخلاص، الشيء الذي حمل مبلغها السنوي يمر من 966.930,00 درهم سنة 1994 إلى 4.380.000,00 درهم سنويا انطلاقا من سنة 1995.
- حسب الاتفاقية المذكورة، يجب أن يتم صرف هذه المنح مرة في السنة، لكن ابتداء من 1995 أصبح صرفها يتم شهريا لفائدة بعض المديرين وبعض الأطر العليا، إضافة إلى استفادة هؤلاء من المنح السنوية ، ويتراوح مبلغ المنحة الشهرية ما بين 4.000 و10.000 درهم بينما يتراوح مبلغ المنحة السنوية ما بين 40.000 و75.000 درهم.
- صرف منح الاستخلاص بأثر رجعي: في سنة 1995 تم توزيع منح الاستخلاص لصالح بعض المديرين وبعض الأطر العليا بأثر رجعي غطى سنوات سابقة لسنة 1995، أي سنوات 1992 و 1993 و 1994 ، وبلغ مجموعها 474.000,00 درهم.

وحاولت المديرية العامة الحالية (2002) إعطاء هذه المنحة إطارا قانونيا من خلال سعيها لاستصدار موافقة وزارة المالية على الاستمرار في منح هذه المنحة من موجودات الحساب المذكور.

غير ان وزارة المالية رفضت ذلك، ورخصت بصفة استثنائية لإعطاء هذه المنحة لفئة محدودة من الأعوان انطلاقا من ميزانية الصندوق برسم سنة 2000. (قرار 2.3491 بتاريخ 2001/07/10).

□ صرف تعويضات عن التنقل:

وصل مبلغ التعويضات عن التنقل خلال فترة 1995-2001 إلى حوالي 617.300,00 درهم، علما أن مثل هذه التعويضات مبرمجة في ميزانية التسيير، الشيء الذي من شأنه فتح الباب أمام صرف نفس التعويض مرتين.

كما يتم صرف تسبيقات بخصوص التعويضات الجزافية والتي بلغت خلال نفس الفترة 1.326.494,71 درهم، ومبدئيا يجب إرجاع هذه المبالغ من طرف المستخدمين المستفيدين إلى الصندوق، لكن يلاحظ أن مبلغ 133.395,55 درهم في حوزة إطار يسمى عبد الرحمان الزيادي لم يتم استرجاعه من طرف الصندوق إلى حد الآن .

□ صرف تكملة الأجور:

تم صرف تكملة للأجور لفائدة بعض المديرين وبعض الأطر دون مراعاة النظام الأساسي لمستخدمي الصندوق ولا المقرار الوزاري المنظم للتنظيم المالي والمحاسباتي ولا القانون الجباتي ولا حتى الظهير المنظم للضمان الاجتماعي كما اسلفنا سابقا، ويمكن تحديد مبلغ تكملة الأجور التي صرفت خلال فترة 1995 وبداية 2001 في 1.104.500,00 درهم.

□ صرف منح الحصيلة:

تم إحداث هذه المنح وصرفها دون أن يكون هناك تنصيص عليها من طرف النظام الأساسي لمستخدمي الصندوق، وقد بلغ حجمها خلال فترة 1995 وبداية 2001 : 1.704.000,00 درهم.

□ منح قروض لفائدة المستخدمين:

إن القروض التي يتم صرفها لصالح المستخدمين، خصوصا المديرين وبعض الاطر العليا، من حسابات "قباضة، مصاريف المتابعة" تمنح بدون فائدة، علما أن معدل الفائدة المطبق بخصوص القروض التي تصرف من حسابات ميزانية النظام العام للصندوق يصل إلى 6 % سنويا. كما لا يتم تحديد المدة التي سوف تُرجع خلالها تلك القروض إلى الصندوق، بل أكثر من ذلك لا تتخذ أية إجراءات احتياطية لضمان استرداد القروض الممنوحة.

وبلغ حجم القروض التي منحت لصالح بعض المديرين من حسابات "قباضة مصاريف المتابعة" منذ 1995 ما يفوق 2.504.500 درهم بما فيها تسبيقات على الأجور ، تم إلى حد الآن استرداد نصف المبلغ المذكور.

وبناء على ما سبق، نعتبر أن جميع المبالغ التي تم صرفها لصالح المستخدمين، خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 1995 إلى 30 ابريل 2001، والتي وصل حجمها إلى أكثر من 35 مليون درهم، والتي مولت من حسابات "قباضة ، مصاريف المتابعة" قد تم صرفها بدون سند قانوني وبالتالي بصفة غير قانونية.

تحليل المصاريف المرتبطة بشراء بعض السلع والخدمات:

الحروقات التي تم ضبطها بخصوص هذه المصاريف الممولة من طرف الحسابات السابقة الذكر تتحلى أساسا فيما يلي:

□ صرف ما يقارب 650 مليون درهم خلال فترة 1995-2000 لتمويل بعض السلع والخدمات دون مراعاة القوانين والمساطر الجاري بها العمل في ميدان الصفقات العمومية، إذ أن جل الصفقات مرت بين الصندوق والممون بطريقة مباشرة بدون احترام الشروط القانونية « entente directe »، وفي غياب تام عن مراقبة وكيل الحسابات والمراقب المالي، إضافة إلى أن ميزانية الصندوق بها فصول تتوفر على اعتمادات لتمويل هذه المصاريف ، لكن المسؤولين فضلوا اللجوء إلى "حسابات مصاريف المتابعة" عوض اللجوء إلى الميزانية ، التي يتطلب صرف فصولها احترام عدة مساطر قانونية، بعكس التمويل من حسابات "قباضة، مصاريف المتابعة".

□ من خلال الجرد العيني للآلات التي تم تمويلها من خلال حسابات "قباضة، مصاريف المتابعة"، اتضح أن هناك آلات تم شراؤها دون استعمالها أو تم اقتناؤها بسعر يفوق بكثير سعر السوق، مثلا تأهيل آلتين تطلب أكثر من 800 ألف درهم « mémoire pour ordinateurs».

□ اتفاقية أبرمت بصفة مباشرة بين الصندوق وشركة تدعى « MRH » سنة 1999، وبموجب هذه الاتفاقية تلتزم الشركة المذكورة بوضع رهن إشارة الصندوق عدة محاسبين متمرنين لمدة 8 أشهر مقابل مبلغ 814.464 درهم، إلا أن هذه الاتفاقية عرفت من بعد عدة تعديلات بخصوص مبلغها الذي انتقل من 814.464 درهم إلى 1.832.484 درهم. هذا الفرق الكبير بين المبلغ الاصلي للاتفاقية والمبلغ المعدل اللاحق يبقى بدون تبرير .

□ تكرار تسديد أتعاب بعض المحامين، لاسيما الأستاذ عبد الجليل بنسلمان، إذ أن 31 فاتورة أتعاب لنفس المحامي تم تسديدها مرتين.

□ عرق لمساطر الصفقات العمومية : تم تكليف شركة تدعى « KRAUT HAMMER » بتنظيم ندوة واحدة لصالح أطباء المصحات مقابل مبلغ 675.360 درهم.

تسبيقات لصالح المصحات:

خلال الفترة الممتدة ما بين 1995 و 2000 تم صرف عدة تسبيقات من حسابات "قباضة، مصاريف المتابعة" لصالح بعض المصحات التابعة للصندوق بمبلغ 22.778.580 درهم والتي لم يتم استرجاعها حتى اليوم، وللتذكير فإن حسابات أخرى تستعمل لتمويل هذه المصحات ، ويتراوح الدعم السنوي الذي يمنحه الصندوق لصالحها ما بين 300 و 400 مليون درهم سنويا لسد عجزها، علما أن القوانين المنظمة للضمان الاجتماعي لا تبيح ذلك.

تسبيقات لصالح مجلس الأعمال الاجتماعية للصندوق:

خلال ثلاث سنوات فقط، (1996، 1998 و1999)، تم منح تسبيقات لصالح مجلس الأعمال الاجتماعية من حسابات "قباضة، مصاريف المتابعة" بمبلغ 10,6 مليون درهم، دون أن يكون هناك تعليل للأمر بصرفها، خاصة الأمر بتحويل 3,5 مليون درهم المؤرخ بـــ 26-06-1998، والأمر بتحويل 15 مليون درهم المؤرخ بـــ 30-04-1999.

خلاصة لحساب "قباضة، مصاريف المتابعة":

بناء على ما سبق، يمكن استنتاج ما يلي:

أن حسابات " قباضة، مصاريف المتابعة" تم فتحها وتأسيسها في الأصل لتحقيق هدف ذاتي واحد يتحلى في إمكانية صرف بعض النفقات وتمويلها من هذه الحسابات خارج المراقبة، بحيث التمكن من سحب المبالغ المالية من الحسابات البنكية المعنية دون المجاحة لتأشيرة وكيل الحسابات او موافقة المراقب المالي. ومن ثمة، استغلت هذه الحسابات بصفة غير قانونية لتمويل المصاريف التي غالبا ما يرفض وكيل الحسابات التأشير عليها، هذه المصاريف التي تتعلق أساسا بمنح امتيازات نقدية لصالح بعض المستخدمين لاسيما المديرين والأطر العليا، والغريب أن هذه الامتيازات يتم صرفها بواسطة توقيع واحد غالبا ما يكون توقيع المدير المالي الذي هو نفسه يستفيد من حصة الأسد من هذه الامتيازات.

تستعمل هذه الحسابات لتمويل بعض النفقات التي يتطلب صرفها، قانونيا، احترام مساطر الصفقات العمومية، لكن بما أن السحب من هذه الحسابات لا يتطلب لا تأشيرة وكيل الحسابات ولا تأشيرة المراقب المالي، فإن النفقات المعنية يتم صرفها خارج المساطر المنظمة للصفقات العمومية.

تستعمل هذه الحسابات لتقديم الدعم للمصحات ولمجلس الأعمال الاجتماعية التي استفادت من عدة تسبيقات دون أن تلتزم بإرجاعها ودون أن يكون هناك تبرير للأمر بتحويلها لفائدتها.

وقد أدى فتح الحسابات، السالفة الذكر، دون احترام المساطر القانونية المعمول بها في هذا المجال، إلى تسيب وفوضى، ليس فقط إلى احتلالات تتعلق بالتدبير المالي للصندوق، بل أيضا إلى انزلاقات تقدر كلها بملايير السنتيمات، طالت حسابات "قباضة، مصاريف المتابعة" وبالتالي توصلت اللجنة إلى أن هذه المصاريف كلها كانت بدون سند قانوني وحدد الضرر المالي في 78,622 مليون درهم .

وفي الأخير تجدر الإشارة إلى أن الإدارة العامة للصندوق قامت بإغلاق هذه الحسابات في يناير 2002.

المسؤوليات :

- المدير العام : محمد كورحا – رفيق الحداوي
- المدير المالي في شخص السادة:
  - مصطفى حابوري (1984-1988)
  - عزي بربطل (1988-1995)
  - سعيد بريولة (1995-1996 بالنيابة)
  (1996 إلى الآن مدير)

التعويضات وحساب المراسلين

التعويضات الاجتماعية

طبقا لقانون 1972، خاصة المادتين الأولى والثانية منه، عُهد للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بتقديم خدمات اجتماعية لمستخدمي القطاع الخاص المؤمن لهم والذين يستفيدون، في حالة تعرضهم لمخاطر اجتماعية، من تعويضات اجتماعية قصيرة الأمد (التعويضات اليومية)، أو طويلة الأمد (معاشات) ومنافع عائلية (التعويضات العائلية).

فالهدف الأسمى الذي من أجله أسس الصندوق هو حماية المأجورين والمستخدمين وذويهم من مخاطر فقدان الدخل بسبب المرض أو العجز المؤقت أو الدائم، أو الشيخوخة أو الوفاة، وكذا دعم الاجر بالتعويضات العائلية ، وتقديم تعويضات للمتوفى عنهم.

إنها المهمة الأساسية للصندوق وبها ترتبط كل المهام والأعمال الاخرى التي ينجزها لتحقيق هدف الحماية والتضامن الاجتماعيين.

وبالفعل يشكل تقديم التعويضات نظاما للتضامن، خاصة بالنسبة للعمال ذوي الدخل المحدود أو الغير قار، بحيث أن 40 % من المؤمن لهم يتقاضون أجرة تقل عن الحد الأدنى للأجور ويمثلون 12 % من الكتلة الإجمالية للأجور، في حين تشكل التعويضات العائلية الممنوحة لهم من طرف الصندوق دخلا تكميليا، علما أن 73 % من الأجراء المسجلين والمصرح لهم يتقاضون أجرة تقل عن 1.000 درهم في الشهر.

و يتيح هذا النظام للأجراء المؤمن لهم، حق الاستفادة من معاش التقاعد بما يعادل 50 % من الأجر بعد استيفاء 3240 يوما من العمل مصرح بها عن طريق "تصاريح الأجور" التي يقوم بها المشغلون.

1 التعويضات المقدمة

يقدم الصندوق، للمؤمن لهم الذين تتوفر فيهم شروط الاستفادة، ثلاثة أصناف من التعويضات :

1- التعويضات العائلية وتمثل 35 %، وعدد المستفيدين منها: 459.024 .

2- التعويضات القصيرة الأمد وتمثل 5 %، وعدد المستفيدين منها: 126.009 .

3- التعويضات الطويلة الأمد وتمثل 60 %، وعدد المستفيدين منها: 242.613 .

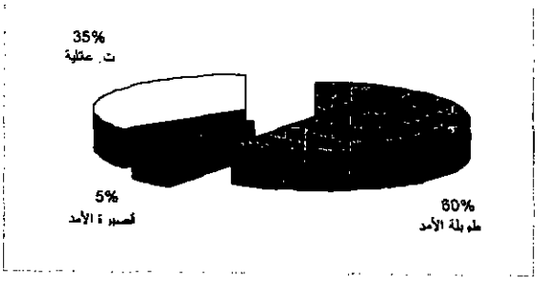

كما يتبين من هذا الرسم البياني، فإن التعويضات الطويلة الأمد تشكل القسط الأوفر من مجموع التعويضات التي يقدمها الصندوق بحيث تأخذ الثلثين تقريبا، بينما تشكل التعويضات العائلية حوالي الثلث، أما التعويضات القصيرة الأمد فلا تشكل سوى قسط ضئيل لا يتجاوز 5 %.

أما من حيث عدد المستفيدين فإن التعويضات العائلية هي صاحبة أكبر عدد بـ56 % وتتبعها التعويضات الطويلة الأمد بـ 29 % ثم القصيرة الأمد بـ 15 %.

وقد عرفت هذه التعويضات بأصنافها الثلاثة ومنذ 1972 تطورات متباينة جاءت كالتالي :

1000درهم

السنوات	واجبات الانخراط	المنخرطون	مداخيل الانخراطات	التعويضات	تطور %	مداخيل – مصاريف	المستفيدون
1972	245.250	19.574	239.658	181.504		58.154	45.995
1973	300.411	20.229	299.425	219.788	21,09	79.637	33.539
1974	346.409	20.126	342.984	223.904	1,87	119.081	49.498
1975	403.718	20.410	395.544	244.098	9,02	131.446	39.922
1976	492.211	21.283	478.893	269.939	10,59	208.954	51.178
1977	615.679	22.166	602.924	300.356	11,27	302.568	57.422
1978	692.165	22.943	665.721	342.202	13,93	323.519	59.394
1979	788.837	23.662	750.246	484.471	41,57	265.775	61.657
1980	908.534	24.315	884.853	552.803	14,10	332.050	46.806
1981	1.140.494	25.112	1.020.207	623.477	12,78	396.729	45.845
1982	1.193.104	26.850	1.139.856	672.162	7,81	467.694	57.498
1983	1.266.665	27.862	1.249.845	782.137	16,36	467.708	54.164
1984	1.375.186	28.597	1.337.560	837.942	7,13	499.619	48.744
1985	1.511.026	29.495	1.481.338	906.631	8,20	574.708	54.025
1986	1.655.158	31.329	1.586.258	971.059	7,11	615.199	62.535
1987	1.766.368	33.345	1.670.128	1.034.614	6,54	635.515	53.886
1988	1.971.035	35.398	1.889.493	1.300.086	25,66	589.407	57.121
1989	2.208.133	36.658	2.095.257	1.396.898	7,45	698.359	58.673
1990	2.583.160	39.160	2.433.778	1.507.328	7,91	926.450	60.622
1991	2.920.593	43.050	2.991.961	1.929.889	28,03	1.062.072	67.496
1992	3.351.398	48.302	2.953.966	2.132.697	10,51	821.268	79.274
1993	4.020.168	51.167	3.464.692	2.359.204	10,62	1.105.488	66.474
1994	4.264.655	54.360	3.779.010	2.890.557	22,52	888.453	90.259
1995	4.524.197	56.065	4.222.823	3.269.402	13,11	953.421	138.039
1996	4.778.261	59.311	4.406.052	3.781.337	15,66	624.715	121.130
1997	5.167.335	63.664	4.845.599	4.162.752	10,09	682.847	122.461
1998	5.369.506	65.452	5 045.646	4.432.469	6,48	613.177	118.305
1999	5.604.207	69.931	5.225.016	4.545.027	2,54	679.989	130.389
2000	5.559.417	73.497	5.458.560	4.910.130	8,03	548.430	128.197
2001	4.167.897	69.479	4.450.591	5.166.351	5,22	-705.760	126.009
معدل					12,52	514.776	

يتضح من هذا الجدول أن مصاريف التعويضات، بكل أصنافها، تتطور بشكل مستمر لكن بعض التفاوتات في بعض السنوات، وكان هذا التطور بمعدل سنوي خلال مرحلة (1972-2001) بلغ 12,5 % ، في حين تبقى مداخيل الانخراطات بمعدل أقل بحيث سجلت فقط 8 % ، وذلك دون إدراج المداخيل الأخرى ولا مصاريف التسيير.

أما بالنسبة لعدد المستفيدين، فهو يتطور سنويا بمعدل 8 % بالرغم من انخفاضه في السنوات الأخيرة، في حين أن معدل تطور عدد المنخرطين الشيطين يعرف فقط معدلا نسبيا بمقدار 4 %.

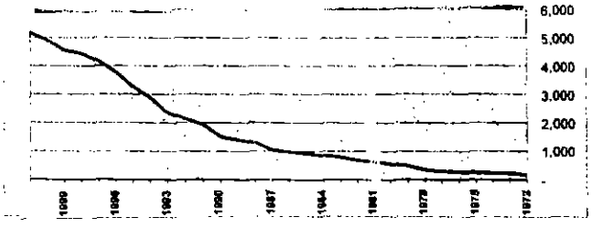

1-1- التعويضات العائلية :

تُقدم هذه التعويضات للمؤمن لهم حسب عدد الأطفال الذين لازالوا داخل السن القانوني ويتابعون دراستهم، كما هو محدد في الفصلين 5 و6 من مرسوم رقم 2.72.541 بتاريخ 1972/12/30 والمعدل بمرسوم رقم 2.96.319 بتاريخ 9 شتنبر 1996.

وتتكون واجبات المخراطات هذه التعويضات حسب كتلة الأجور المصرح بها، وتودى فقط من طرف المنخرطين بحيث لا يساهم فيها الأجراء. ويقدم الصندوق أيضا تعويضات إضافية للمساعدة الطبية في حدود 10 %.

وعرف هذا الصنف من التعويضات في السنوات العشر الماضية التفاوتات التالية:

1000درهم

السنوات	عدد المستفيدين	الأطفال المسجلون	تعويضات للشيطين	تعويضات للمعاقات	مساعدة طبية	المجموع	% تطور	الفائض
1992	361.953	1.107.163	856.091	123.393	17.238	996.722		1.407.732
1993	366.671	1.101.494	885.288	119.630	20.836	1.025.754	2,91	1.483.245
1994	376.928	1.111.597	930.378	176.987	19.883	1.127.248	9,89	1.345.141
1995	410.512	1.171.551	1.071.868	157.014	23.966	1.252.849	11,14	1.241.770
1996	424.510	1.187.255	1.285.496	190.680	23.243	1.499.419	19,68	1.112.703
1997	401.461	1.050.597	1.470.894	196.765	24.779	1.692.438	12,87	1.134.506
1998	418.643	1.035.819	1.560.827	185.542	27.208	1.773.577	4,79	1.181.323
1999	427.759	1.026.224	1.515.016	172.390	29.821	1.717.227	-3,18	1.387.199
2000	448.736	1.059.535	1.573.274	188.859	33.456	1.795.589	4,56	1.308.363
2001	459.024	1.078.610	1.600.934	188.994	37.321	1.827.249	1,76	513.178
					257.751	14.708.071	7,16	12.115.161

شهدت مصاريف التعويضات العائلية تطورا هادئا بمعدل 7 % مع تسجيل فائض في مداخيلها ، وذلك راجع لاستقرار مكوناتها، خاصة المداخيل، بحيث يبقى مقدار المساهمة مرتفعا بالنسبة لحاجيات هذا الصنف، ويستعمل الصندوق فائضه لتغطية العجز الحاصل في الأصناف الأخرى.

2-1- التعويضات القصيرة الأمد:

ويضم هذا الصنف من التعويضات أربع أجزاء:

- تعويضات يومية عن المرض وتمثل 32 %
- تعويضات يومية عن الولادة للنساء وتمثل 41 %
- تعويضات عن الوفاة وتمثل 24 %
- تعويضات عن عطل الولادة وتمثل 3 %

وعرفت مصاريف هذا الصنف خلال السنوات العشر الأخيرة التطورات التالية:

1000درهم

السنوات	واجبات الانخراط	مصاريف ت. المرض	مصاريف ت. الولادة	مصاريف ت. الوفاة	مصاريف ت. عطل الولادة	المجموع	معدل التطور	مداخيل – مصاريف
1992	112.061	32.768	15.132	43.965	7.359	66.456		45.605
1993	129.388	40.782	32.675	37.073	6.325	76.073	14,47	53.315
1994	155.081	55.567	47.056	45.482	8.077	100.615	32,26	54.466
1995	139.466	94.368	64.377	49.513	10.222	124.112	23,35	15.354
1996	148.600	88.908	65.243	53.966	8.883	128.092	3,21	20.508
1997	160.797	84.598	67.036	55.683	8.836	131.555	2,70	29.242
1998	165.734	79.186	70.076	55.495	7.037	132.608	0,80	33.126
1999	171.473	71.800	82.100	58.600	10.200	150.900	13,79	20.573
2000	168.093	77.910	113.150	57.445	6.441	177.036	17,32	-8.943
2001	123.712	84.174	109.189	64.578	9.146	182.913	3,32	-59.201
	1.474.404		666.034	521.800	82.529	1.270.360	12,36	17.604

يتضح أن مصاريف هذا الصنف من التعويضات عرف تقلبات وعدم انتظام معدل التطور خلال هذه العشرية، بحيث أن معدل التطور انخفض من حوالي 32 % سنة 1994 إلى 3,21 % سنة 1996، ليزلق إلى 0,8 % سنة 1998، ثم ليرتفع مرة أخرى إلى 17,32 % وينخفض إلى 3,32 % سنة 2001 ، وهذه التقلبات راجعة إلى كون معالجة الملفات لا تتم بوتيرة منتظمة، بل تُترك لتتراكم سنوات لتعالج دفعة واحدة، ثم تأتي مرحلة إهمال وتراكم من جديد، مما يؤثر على المبالغ المسجلة في كل سنة على حدة.

أما المداخيل فكان تطور معدلاتها بنفس التقلبات بحيث مرت من ارتفاع بـ 20 % سنة 1992 لتنحدر إلى ناقص 10 % السنة الموالية ثم إلى ناقص 2 % سنة 2000 لتنزلق إلى ناقص 26 % في السنة الموالية، وكان معدل العشرية بـ 3,25 % ، إلا أنها عرفت عجزا خلال السنتين الأخيرتين بناقص 11,3 مليون درهم وبناقص 60 مليون درهم على التوالي، وترجع هذه التقلبات إلى عدم انتظام تحصيل مستحقات الصندوق، واستجماع مستحقات سنوات ضمن سنة واحدة مما يؤثر على المبالغ المسجلة في مداخيل كل سنة.

3-1- التعويضات الطويلة الأمد :

يعد هذا الصنف من أهم التعويضات التي يقدمها الصندوق لأنها تهم المؤمن لهم وهم في حالة عجز أو شيخوخة، كما تهم الأرامل والأيتام، وتضم الأنواع التالية:

1- الرواتب الممنوحة عن الزمانة وتمثل نسبة 3 %.

2- الرواتب الممنوحة عن الشيخوخة وتمثل نسبة 77 %.

3- التعويضات الممنوحة للمتوفى عنهم وتمثل نسبة 20 %.

ويبين الجدول التالي تطور مداخيل ومصاريف هذا الصنف من التعويضات خلال العشرية الأخيرة:

1000درهم

السنوات	واجبات الاشتراك	مصاريف ت. الأمراض	مصاريف ت. الشيخوخة	مصاريف ت. العجز	مجموع	تطور %	تكاليف مصاريف
1992	855.735	26.810	841.400	168.541	1.036.751		-181.016
1993	1.411.502	28.519	978.485	209.591	1.216.595	17,35	194.907
1994	1.672.311	35.897	1.149.653	261.577	1.447.128	18,95	225.183
1995	1.927.172	47.480	1.418.299	332.294	1.798.073	24,25	129.100
1996	2.053.378	59.234	1.624.850	380.834	2.064.918	14,84	-11.540
1997	2.221.916	73.711	1.754.540	425.912	2.254.162	9,16	-32.246
1998	2.290.141	85.443	1.891.099	470.556	2.447.098	8,56	-156.957
1999	2.369.446	86.200	2.022.300	496.600	2.605.100	6,46	-235.654
2000	2.322.733	91.990	2.211.962	555.643	2.859.595	9,77	-536.862
2001	1.709.471	90.622	2.372.238	609.155	3.072.015	7,43	-1.362.544
	18.833.805	625.906	16.264.826	3.910.702	20.801.435	12,97	

من خلال هذا الجدول يتبين أن مصاريف هذه التعويضات عرفت ارتفاعا مستمرا بمعدل 13 % خلال العشرية الأخيرة، في حين أن مداخيلها لا تتعدى تعدلا سنويا نسبيا بـ 4 % لكن بتفاوتات واضحة بين السنوات، بحيث أنه سنة 1994، أي بعد تعديل مقدار الاشتراك، أصبح معدل تطور المداخيل لا يتعدى 3 %، وفي السنتين الأخيرتين أصبح بناقص 2 و 26 % على التوالي، وهذا ما أدى إلى تزايد العجز وأخر الصندوق على تعديل معدلات الاشتراك مرة أخرى سنة 2002.

وأدى هذا الاختلال بين واجبات الاشتراكات وتكلفة التعويضات إلى عجز مستمر ومزمن. ويلاحظ أيضا، خلال هذه الفترة (1972-2001)، أن عدد المستفيدين تضاعف مرتين والمبلغ السنوي المستحق ارتفع إلى ثلاثة أضعاف تقريبا.

2- تركيبة المعاشات :

يمكن تصنيف المعاشات المقدمة من طرف الصندوق، من حيث مبالغها المالية إلى أربع مجموعات:

1- من 1 إلى 500 درهم شهريا .

2- من 501 إلى 1000 درهم شهريا .

3- من 1001 إلى 2000 درهم شهريا .

4- أكثر من 2000 درهم شهريا.

ويبين الرسم البياني التالي النسب المئوية التي يشكلها كل صنف:

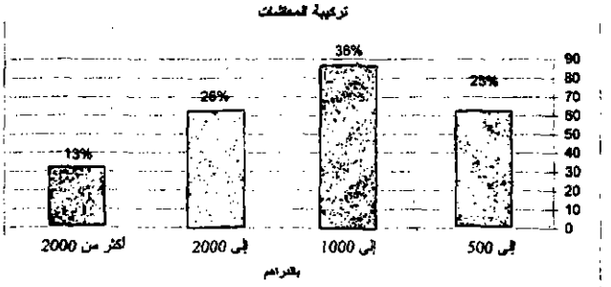

من حيث عدد المستفيدين، يبين الرسم البياني أعلاه أن 61 % منهم تتراوح معاشاتهم ما بين 1 و 1000 درهم، والمعدل العام لمجموع المستفيدين يبلغ 1053 درهم شهريا ؛ أما نسبة المستفيدين بأكثر من 2000 درهم فلا تتعدى 13 %.

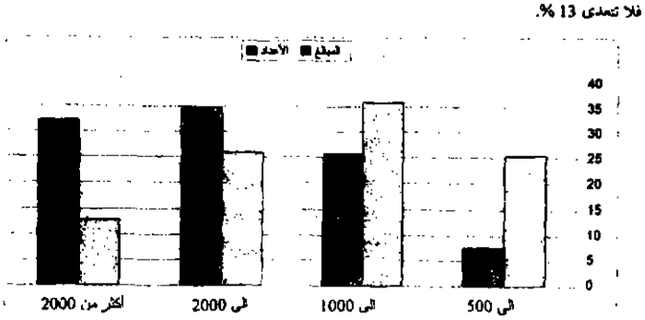

أما من حيث المبالغ المالية فإن تركيبتها هي كالتالي:

- من 1 إلى 500 درهم : 8 % من مجموع المعاشات المصروفة.
- من 501 إلى 1000 درهم : 26 % من مجموع المعاشات المصروفة.
- من 1001 إلى 2000 درهم : 35 % من مجموع المعاشات المصروفة.
- أكثر من 2000 درهم 32 % من مجموع المعاشات المصروفة.

- ومقارنة المبالغ المالية بأعداد المستفيدين يتبين أن 25 % من المستفيدين يتوصلون فقط بـ 8 % من مجموع المعاشات المصروفة والتي لا تتعدى 500 درهم شهريا، في حين أن 13 % من المستفيدين، والذين يتقاضون معاشا يفوق 2000 درهم، تصرف لهم 32 % من مجموع المعاشات.

وهذه الأرقام تبين هزالة المعاشات المصروفة كما تبين عدم الإنصاف بين مختلف الفئات المستفيدة.

3- الاختلالات

لقد خلصت اللجنة، بعد استثمار كل المعطيات المتجمعة لديها، إلى أن صرف التعويضات عرف عدة خروقات من أسبابها الرئيسية الإهمال في التسيير و الغياب الكلي للمراقبة، خاصة القبلية، وتتبع الأداءات ، وكذلك غياب أي مراقبة بعدية، سواء من طرف مصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، أو من طرف الوزارة الوصية أو وزارة المالية.

وحتى المراقبة التي انطلقت سنة 1997 فإنها كانت محتشمة، بحيث لم تكن شمولية واقتصرت على عينات كانت جد متواضعة رقميا وجغرافيا، بحيث لم تتعدى 3 % من مجموع الشريحة المعنية، ولم يولي الصندوق لنتائجها الاهتمام اللازم بالرغم من كونها كانت جد مميزة عن حجم الخروقات، وكمثال، فإن التفتيشة العامة بعملية مراقبة في عينة ضمت 162 معاشا من أصل 242.613، أي بنسبة أقل من 4 %، وقفت على 42 حالة غير سليمة، أي بنسبة 23 %، مما يدل على ضرر مالي نظري يقدر بأكثر من 1 مليار درهم سنويا، نسبة ومبلغ كفيلين لوحدهما بالدفع بالصندوق للتحديد للقيام بعملية شاملة لمراجعة كل التعويضات المقدمة، والتي تبقى بأجمعها موضوع الشك. ويدعو هذا الوضع للاستغراب والتساؤل : لماذا لم يقم الصندوق بمراقبة شاملة للتعويضات، لا في الماضي ولا في الحاضر؟

و من بين أهم الخروقات التي شابت تسيير وتدبير صرف هذه التعويضات نذكر ما يلي:

- معاشات تم إقرارها لغير المؤمن لهم بدون أي حق، وذلك عن طريق اختراق النظام المعلوماتي من طرف بعض المسؤولين ومستخدمي الصندوق، وتزوير الوثائق وآخرها قضية بن الشاهي، التي انفجرت سنة 2002 بالرغم من قدمها.
- معاشات الشيخوخة تم صرفها بدون التوفر على السن القانوني.
- معاشات الشيخوخة تم صرفها لفائدة أشخاص لا يتوفرون على شروط الاستحقاق (3.240 يوما من الاشتراك على الأقل).
- معاشات تم إلغاء المصادقة الجزافية عليها تبعا للتغيير الذي عرفه البرنامج المعلوماتي.
- تصريحات الأجور لم تؤخذ بعين الاعتبار وقت احتساب عناصر المعاش.
- أخطاء في تصنيف المعاشات (منح معاشات الشيخوخة بدل معاشات الزمانة أو العكس).
- أخطاء في تواريخ ازدياد المتقاعدين.
- أرقام التسجيل مزدوجة و خاطئة.
- مؤمن لهم يتقاضون معاشات تتجاوز السقف القانوني.
- تصريحات أجور لا تتبث عن أي منخرط.
- مؤمن لهم يستفيدون من معاشين اثنين.
- طرق الأداء غير مضمونة وغير مباشرة.
- نظام معلوماتي مختل.
- طاقم بشري غير مُحفز.

4- الضرر المعنوي و المالي :

سببت الخروقات بكل أنواعها، والمبالغ المصروفة بغير حق لمختلف فئات المستفيدين من التعويضات، أضرارا مالية ومعنوية على عدة مستويات.

وتجدر الإشارة إلى أن الصندوق لم ينتبه إلى أنه مؤسسة تؤدي تعويضات مالية وجب عليه مراقبتها والتأكد من صحتها قبل تأديتها إلا سنة 1997، بحيث قامت مصالحه، وبإبعاز شديد من مكاتب التفحص و التدقيق التي تعاقبت عليه، بحملة للمراقبة للمعلوماتية حول شروط الاستفادة من بعض التعويضات و الكشف عن الثغرات التي فتحت المجال للعديد من الخروقات والأخطاء، والتي أدت إلى معاشات غير مستحقة، إما تفوق الحقوق الواجبة والمستحقة، أو تُمنح بدون سند قانوني لأشخاص لا صلة لهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

وقد أسفرت هذه الحملة المحدودة، والتي مرت بعدة مراحل، على النتائج التالية (التي تخص فقط الضياع المالي للمرحلة الممتدة من 1981 الى 2001 دون الرجوع الى 1972 في غياب المعطيات).

4-1- على مستوى التعويضات العائلية :

• مراقبة الحياة و الدراسة : انطلقت هذه العملية الأولى للمراقبة سنة 1997 واستهدفت التعويضات العائلية، وانتهت إلى إلغاء أكثر من 286.000 طفل مستفيد من أصل 1.243.000 أي بنسبة 23 % من مجموع الفئة المستفيدة، وكان ذوو هؤلاء يستفيدون بدون حق، مما خلف ضررا ماليا يقدر بـ 30 مليون درهم شهريا، (360 مليون درهم سنويا) ، أي ما يعادل 21,27 % من مجموع المصاريف المقدمة في هذا الصنف من التعويضات. وبتطبيق هذه النسبة إنطلاقا من سنة 1981 فإن الضرر المالي سيصل الى 2,24 مليار درهم.

• مراقبة تمدرس وتكوين الأطفال : تمت هذه العملية الثانية للمراقبة سنة 1999 و ركزت أساسا على الأطفال البالغين أكثر من 12 سنة، و ذلك من خلال الرصد المعلوماتي للوثائق المحصل عليها، و أسفرت على أن 58.700 منهم غادروا المدارس وأن 142.000 لم يتوصل الصندوق بأية وثيقة تثبت ما يفيد حقهم في الاستمرار في الاستفادة من التعويضات العائلية، وأقرت هذه الدراسة ضررا ماليا وصل، بالنسبة لسنة 1999، إلى 94 مليون درهم، أي بمعدل 5,6 %، الشيء الذي يفضي إلى ضرر مالي للسنتين الأخيرتين (بالرجوع فقط إلى العملية الأخيرة لسنة 1997) يقدر بـــ 153 مليون درهم.

• جاءت المراقبة الثالثة للحياة والدراسة والتكوين للأطفال، التي قام بها الصندوق سنة 2001، لتبين أيضا أن 226.551 طفلا، أي 16 % من مجموع المراقبين، لم يعد لهم حق الاستفادة من التعويضات (وفاة، انقطاع عن الدراسة، السن، أو عدم تقديم وثائق إثبات الوضعية). وأدى حذف التعويضات الغير مستحقة إلى ربح سنوي بـــلغ 349 مليون درهم، بمعدل 21 % من مجموع المصاريف المسجلة في هذه الخانة . وبتطبيق هذا المعدل على سنتي 2001 و 2000، وهي المدة التي تفصلنا عن آخر مراقبة، فإن الضرر المالي سيصل إلى 554 مليون درهم.

• مراقبة التعويضات الممنوحة للبحـــارة والمستخدمين لدى مقاولين بنشاط موسمي (12\12): خضعت هذه الفئة أيضا لنفس المراقبة التي تمت سنة 1999 وأدت بالصندوق إلى إيقاف تأدية هذه التعويضات التي انخفضت مصاريفها بما يناهز 30 مليون درهم شهريا (360 مليون درهم سنويا) أي بمعدل 21,33 %، وبتطبيق هذا المعدل منذ سنة 1981 فإن الضرر المالي سيصل إلى 2,8 مليار درهم .

ومجموع الضرر المالي الناتج عن غياب مراقبة صرف التعويضات العائلية يمكن تقديره بـــ 5,764 مليار درهم.

4-2- على مستوى التعويضات القصيرة الأمد:

تخول التعويضات اليومية عن المرض والولادة على أساس المعلومات التي يدلي بها المؤمن لهم عند إيداع طلب التعويضات، دون أن تتأكد مصالح الصندوق من شروط فتح حق هذه التعويضات والأجر المرجعي لاحتسابها، وذلك راجع لغياب التدقيق في الملفات الأساسية و الغير موجودة أحيانا، وكذلك لتصريحات بالأجور التي تحصر بياناتها المعلوماتية بتأخير كبير.

وبالنظر لهذا النظام المختل فإن عددا من التعويضات تصرف لأشخاص لم يكونوا مساهمين في الفترة المعنية، أو لأشخاص صرحوا بأجور تفوق تلك المصرح بها في بيانات تصاريح الأجور، زيادة على غياب أي مراقبة طبية منتظمة لطالبي هذه التعويضات. لكن الصندوق عمد، و لو بطريقة مختشمة، إلى تشديد المراقبة الصحية التي بادر بها منذ 1995، وأدى ذلك إلى ربح ما بين 5 و 10 % وهو ما يعادل 2,5 مليون درهم سنويا، ويمكن تقدير الضرر المالي منذ 1981 بـــ 52 مليون درهم.

4-3- التعويضات الطويلة الأمد:

نظرا للتأخير الحاصل بصفة بنيوية في حصر بيانات تصاريح الأجور والخلل الواضح على مستوى النظام المعلوماتي، فإنه بإمكان أي مستخدم مطلع بالصندوق، القيام باختراق المراقبة المعلوماتية المتعلقة بفتح الحقوق، وتخويل معاشات بدون المبالاة بالشروط الأساسية لفتح هذه الحقوق.

ولحد الآن، وأمام ضعف نظامي المعلوميات و الرقابة و عدم شمولية الملفات، فإن المعاشات مازالت تؤدى دون الرجوع إلى الملف الأساسي للمؤمن له ودون التأكد من شروط فتح الحق، الشيء الذي يفتح الباب أمام إصدار معاشات، يصعب التأكد من كونها قد خولت بصفة قانونية.

ومن جهة أخرى لا يتوفر الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على المعلومات الدقيقة لاحتساب حقوق المعاش، وقد ألزمته هذه الوضعية مرارا مراجعات بعدية للمعاشات، والتي جاءت في غالب الأحيان على إثر شكايات عديدة مقدمة من طرف المتقاعدين، وقد وصلت هذه المراجعات إلى تأدية 176 مليون درهم سنة 1992 و220 مليون درهم سنة 1993 و 246 مليون درهم سنة 1994 وذلك لاستدراك أداء معاشات مستحقة لم تؤدى في حينه.

وهذه المراجعات تدفع الصندوق إلى تأدية تكملة معاشات تصرف بتواريخ ترجع بداية مفعولها إلى سنوات عديدة، وهو ما يجلب مصاريف جديدة لم تكن واردة في تقديرات الميزانية.

وقد شملت الحملة المذكورة للمراقبة أيضا أصناف التعويضات الطويلة الأمد انطلاقا من سنة 1998 وجاءت نتائجها كالتالي :

• مراقبة الحياة على المعـــاشات سنة 1998 : اقتصرت على تلك المؤداة بتحويـــلات بنكية والتي تمثل فقط 13 % من معاشات الشيخوخة (19.659 حالة من أصل 130.339)، وبينت أن 303 متوف لا زالوا يستفيدون و 2.126 آخرين لم يستجيبوا لطلب الصندوق لتقديم وثائق الإثبات.

وخلصت هذه العملية إلى ضرر مالي يعادل 25 مليون درهم سنويا، أي بمعدل 1,32 %. وبتطبيق هذا المعدل انطلاقا من سنة 1981، يصل الضرر إلى 152 مليون درهم.

• مراقبة الحياة لمجموع المعاشات المؤداة بكل الطرق، (تحويلات بنكية أو حوالات بريدية) : قام الصندوق بهذه العملية سنة 2001، و أثبتت أن 9.926 مستفيد، أي 4,3 % من مجموع المعاشات التي شملتها المراقبة، لم يكن لهم الحق في التعويضات، وخلف ذلك ضررا ماليا للصندوق وصل إلى 100 مليون درهم سنويا بمعدل 3.5 %، مما يؤدي انطلاقا من سنة 1981 إلى 699 مليون درهم، وبخصم الضرر المالي الحاصل عن المراقبة الأخيرة بـــ 50 مليون درهم، فإن الضرر المالي الأخير المنخفض إلى 649 مليون درهم.

• مراقبة الحياة والدراسة وعدم الزواج للمتوفى عنهم : تمت هذه المراقبة سنة 1999 ووقفت على 9.000 حالة من أصل 66.531 معاش (13,5%)، لم يقدم أصحابها وثائق الإثبات للصندوق. وعلى إثر ذلك، قام الصندوق بإيقاف أداء معاشاتهم والتي وصل مبلغها 84 مليون درهم سنويا، أي بمعدل 17 % من معاشات المتوفى عنهم، وهو ما أثار غضب المستفيدين، خاصة الأرامل اللواتي قمن بوقفة احتجاجية لمدة عشرة أيام أمام بناية الصندوق، على اعتبار أن عدم قيام مصالح هذا الأخير بعمليات المراقبة منذ ما يزيد عن عشرين سنة جعل هؤلاء الأرامل يعتبرن تلك المستحقات حقا مكتسبا، الشيء الذي دفع بالمسؤولين إلى التراجع وإبقاء الحالة على ما كانت عليه في انتظار تدارس هذا المشكل من طرف المجلس الإداري واتخاذ قرار في الموضوع، الشيء الذي لم يحصل إلى اليوم.

وما دام هذا الضرر لازال ساري المفعول، نظرا للمشكل الاجتماعي الذي خلفه الصندوق لنفسه بعدم تدخله في حينه، الشيء الذي يثبت مرة أخرى هول الإهمال وسوء التدبير الذي يتسم به تسيير مصالح الصندوق، فإن الضرر المالي الكلي وصل، في أواخر سنة 2001، إلى 669 مليون درهم، علما أن هذا المبلغ في زيادة مستمرة.

• المراقبة الصحية على معاشات الزمانة سنة 1998 : اقتصرت المراقبة على مجال الدار البيضاء بـــ 596 حالة من مجموع 4.754 مستفيد على الصعيد الوطني، و أقرت هذه العملية بأن 36 % من المستفيدين كانوا لا يستحقون التعويضات التي يتوصلون بها لأسباب مختلفة، إما لوفاة أو عدم الزمانة أو الغياب. و على إثره قام الصندوق بإيقاف تلك التعويضات التي وصل مبلغها سنة 1998 إلى 31 مليون درهم، أي بمعدل 36 %. وبتطبيق نفس المعدل على المرحلة منذ 1981 فإن الضرر المالي سيصل إلى 142,4 مليون درهم.

• المراقبة الصحية لمعاشات الزمانة سنة 2001 : شملت هذه العملية المستفيدين الذين تزيد أعمارهم عن 50 سنة، وقد أظهرت بأن 545 مستفيدا، (أي 26 %) لا يستحقون المعاش، لنفس الأسباب التي وقفت عليها العملية السابقة من وفاة وعدم الزمانة أو الغياب، وتم توقيف معاشاتهم التي وصل مجموعها إلى 8,4 مليون درهم سنويا، بمعدل 9,27 %، مما أدى، بالنسبة للسنتين الفاصلتين عن العملية الأخيرة، إلى ضياع مالي يقدر بـــ 13,6 مليون درهم .

ويصل مجموع الضرر المالي للتعويضات الطويلة الأمد إلى 1,626 مليار درهم.

• **طرق الأداء** : إن أداء التعويضات العائلية يتم عبر المشغلين في أغلب الحالات أو بواسطة حوالات بريدية مباشرة فيما يخص المتقاعدين والأرامل و المطلقات. وهذه الطريقة لا يتأكد الصندوق من أن التعويضات قد آلت فعلا إلى أصحابها.

ومن المفروض أن يعمل الصندوق على استبدال طرق الأداء بالنظر إلى التطورات التي عرفها النظام البنكي من حيث تواجده بجميع المناطق، الشيء الذي يؤهله للعمل كوسيلة ناجعة للأداء ووسيطة بين الصندوق والمؤمن لهم، زيادة على الأداء البريدي المعمول به في بعض الأحيان.

وهكذا فإعتماد مثل هذه الطريقة في أداء التعويضات العائلية والتعويضات عن عطل الولادة مباشرة من لدن البنوك أو البريد، سيقطع الطريق عن الممارسات اللامعقولة لبعض المشغلين، وكذلك سيخفف من مشكلة رجوع تصاريح الأجور المتأخرة.

• **أداء المعاشات**: باستثناء المستفيدين من الأداء البنكي (61.000 على 200.000) فإن باقي المستفيدين يستلمون معاشاتهم على رأس كل ثلاثة أشهر، علما أن هذه الطريقة لا تسمح لهم بمواجهة مصاريف الحياة العادية اعتبارا لضرورة الأداء الشهري لمستلزمات الحياة من كراء وفواتير الماء والكهرباء والهاتف وغير ذلك من المصاريف. فالمطلوب أن يعمل الصندوق على أداء المعاشات شهريا كما هو الشأن حاليا للمستفيدين من الأداء عن طريق البنوك، سيما وأن المعاش يشكل دخلا أساسيا أو وحيدا لأغلب المتقاعدين، شأنه شأن أجر العمل .

• **المراقبـــة** : لم يكن الصندوق يقوم بمراقبة تلقائية للمؤمن لهم طالبي الاستفادة من التعويضات اليومية عن المرض أو الولادة، ولا يقوم بهذه المراقبة عند المشغل، وحتى المراقبة التي كان يقوم بها أحيانا كانت تقتصر على الجهات التي توجد بها مصحات الصندوق أو مندوبياته.

فالمفروض أن تكون المراقبة الطبية معززة بمراقبة للحضور عند المشغل للتأكد من أن المؤمن يشتغل فعلا عند المتخرط وأنه لا يستفيد من أجرة أخرى غَيْرَ هذه التعويضات.

كما أن الصندوق لم يكن يراقب، على الإطلاق خاصة قبل 1997، شروط الاستحقاق للإستفادة من التعويضات الأخرى.

فمن الواجب على مصالح الصندوق تعميم وتشديد المراقبة و القيام بها سنويا لكل أصناف التعويضات حسب خصوصيات كل صنف.

• **مراجعة المعاشات** : إن النظام المعلوماتي مطالب بأن يحقق المراجعة الآلية لجميع معاشات المؤمن لهم الذين لحق بهم ضرر، إما بسبب تأخير رصد المعلومات الموجودة في تصاريح الاجور، أو لأنهم استفادوا مؤخرا بقرارات جديدة تحسن وضعيتهم في منح المعاش.

وبسبب التأخير في الرصد المعلوماتي لتصاريح الأجور تقديرا ناقصا للمعاشات المسواة بطريقة آلية، وبما أن الأجور المصرح بها في آخر سنوات العمل، والمأخوذة بعين الاعتبار لاحتساب المعاش، غالبا ما تكون مهمة، فإن ضرورة المراجعة الآلية ستساعد على تحويل معاشات حقيقية خاصة لفئة من المتقاعدين الذين لا يقومون بمكاتبة الصندوق من أجل إنصافهم.

• **التسجيلات** : تبقى مصالح الصندوق، وكذلك المؤمن لهم حبيسين لرقم التسجيل الذي بدونه لا يمكن العثور على الملف الأساسي للمؤمن له، ويبقى رقم التسجيل العنصر الوحيد الذي ينير البحث عن الملفات، الشيء الذي لا يخلو من خطر إمكانية الأداءات المزدوجة او أداء لتعويضات عائلية لشخص غير مؤمن له، أو حتى التسجيلات المزدوجة.

لذلك فإن مصالح الصندوق مطالبة بالأخذ بعين الاعتبار، في الرصد المعلوماتي للملفات الأساسية للمؤمن له، عناصر أخرى تمكنها بسهولة من التمييز والعثور بسرعة على المؤمن له المطلوب، ومن بين هذه العناصر يمكن أن نذكر بطاقة التعريف الوطنية التي تلعب دورا هاما، وكذلك ترقيم الملفات بالإشارة إلى الجهة التي يشتغل بها المؤمن له.

خـــلاصة

بناء على التحقيقات التي قامت بها لجنة تقصي الحقائق فيما يخص مديرية التعويضات بالصندوق، ومن خلال دراسة أنظمة التعويضات الممنوحة وكيفية تصفيتها وأدائها، والأساليب المتبعة في هذا الشأن من خرق معلوماتي، وتصفية حقوق لا توجد، فإن الاختلالات و المبالغ المالية التي صرفت بدون سند قانوني يمكن حصرها كالتالي:

الاختلالات:

- عدم وجود نظام فعال للربائد ، بحيث يبقى الملف أساسيا لإثبات الحق واحتساب الواجب أو عدمه، وبدون ارشيف منظم يحتفظ بكل الوثائق لا يمكن للصندوق التمكن من ضبط التعويضات المقدمة.
- عدم وجود مساطر مضبوطة لتتبع عملية الاستحقاق خاصة المتغيرة منها.
- عدم وجود نظام معلوماتي فعال .
- عدم وجود مساطر وقائية لحماية وتحصين النظام المعلوماتي الحالي لمنع تغيير المعطيات الأساسية التي يحتسب على إثرها الحق في التعويضات.
- عدم التفريق بين عملية المراقبة وعملية احتساب الحقوق.
- عدم متابعة شركات التأمين فيما يخص التعويضات المقدمة .
- عدم معالجة التصريحات بالأجور دون تأخير .
- عدم معاينة ومراقبة التعويضات الإضافية للمساعدة الطبية بحيث يكتفي الطالب بوضع علامة مخصصة في طلبه ليحصل عليها .
- كثرة الأخطاء في احتساب الحقوق.
- عدم تدقيق الحسابات المخصصة للتعويضات مستفيد بمستفيد .
- طرق الأداء غير ملائمة لا على صعيد المعاشات ولا على صعيد التعويضات العائلية .
- الخلط بين أصناف التعويضات نتيجة التهاون في ترقيم الأصناف .
- تسجيل حقوق لأشخاص لا علاقة لهم بالصندوق، لا كمؤمن لهم ولا كمستخلفين، وذلك مقابل رشاوي تقدم لمن لهم إمكانية القيام بهذا التسجيل .
- وجود أشخاص يستفيدون في وقت واحد من تعويضات متعددة من صنف واحد.
- تحويل معاشات لحسابات بنكية خاطئة.
- عدم إدماج المدفوعات في تتبع المعاشات المؤداة والغير مستحقة .

الضرر المالي الإجمالي:

التعويضات العائلية :	5,764 مليار درهم
التعويضات القصيرة الأمد :	0,052 مليار درهم
التعويضات الطويلة الأمد :	1,626 مليار درهم
المجموع :	7,442 مليار درهم

المسؤوليات :

المدراء العامون

الكتاب العامون

مدراء التعويضات

مدراء الإعلاميات

حساب المراسلين للتعويضات العائلية

إن التعويضات العائلية التي يقدمها الصندوق للمأجورين تمر تأديتها عبر المشغلين، فبعد احتساب واجبات هذه التعويضات يمنح الصندوق بشيكات الأداء إلى المشغلين بعد أن يسجلها، كتسبيقات، في حساب المراسلين المفتوح بمحاسبته.

ومن المفروض على المشغلين (المراسلين) أن يؤدوا لأجرائهم هذه التعويضات عندما يتوصلون بها، وبعد الأداء من طرف المشغلين والتوقيع من طرف المستفيدين، يمنح المراسلون التصريحات بالأداء الموقعة إلى الصندوق مع ما تبقى من التعويضات الغير مؤداة، إن لم يكن الأداء كليا لسبب من الأسباب.

ولما يتوصل الصندوق بتصاريح الأداء والتعويضات الغير مؤداة يعمل على تحيين حسابه بتسجيل المبالغ المصروفة كمؤداة والمبالغ المسترجعة كغير مؤداة من أجل توازن حساب المراسلين، وإن لم يبادر المراسلون بإرجاع التصاريح الموقعة والمبالغ الغير مؤداة والتي تكون وثائق الإثبات، فإن حساب المراسلين يظل يحتفظ بمبالغ الشيكات المبعوثة مسجلة كتسبيقات فقط، وهو مطالب بإرجاعها بعد مرور وقت محدد من الزمن وإلا سيضيع فيها.

وللأسف فإن هذه المسطرة لم تحترم، بحيث نجد أن عددا مهما من المراسلين لا يقوم بإرجاع التصريحات الموقعة و لا المبالغ الغير مؤداة، كما أن الصندوق لا يقوم بتتبع العملية و لا يطالب بإرجاع التصاريح و المبالغ الغير مؤداة، والأخطر أنه لا يتأكد من أن أصحاب التعويضات قد توصلوا بها فعلا.

السنة	التصريحات المرسلة	التصريحات المؤداة	التصريحات الغير مرجعة	المبالغ المؤداة	المبالغ المعادة	المجموع بالدرهم
1981	344.682.128	300.437.994	7.433.184	20.433.621	781.138	3.716.592
1982	353.403.776	313.185.942	12.403.928	24.312.831	590.168	6.077.925
1983	366.109.628	292.434.999	37.372.556	45.399.109	523.315	17.938.827
1984	370.266.716	325.375.445	12.122.868	22.297.257	726.897	5.818.977
1985	376.651.956	312.300.512	34.526.688	42.876.177	1.252.305	16.996.810
1986	386.023.460	324.529.068	26.401.652	38.830.466	1.169.927	12.408.776
1987	386.653.084	339.583.180	17.449.836	26.628.581	1.711.407	8.201.423
1988	544.416.856	411.859.588	92.248.476	98.848.876	1.334.741	42.434.299
1989	565.219.080	417.009.198	97.241.652	105.311.255	1.299.355	43.758.743
1990	586.923.762	459.238.664	46.167.246	91.215.407	2.410.465	20.775.261
1991	758.394.922	503.286.976	187.987.424	207.336.574	2.310.333	84.594.341
1992	851.433.798	350.348.306	446.789.440	463.609.619	1.869.462	178.713.776
1993	850.145.090	276.739.875	526.645.694	507.977.320	1.683.836	205.391.821
1994	924.944.640	821.536.228	21.096.722	41.834.943	3.720.968	8.227.722
1995	1.066.983.126	952.771.634	22.691.614	43.395.791	3.571.126	8.849.729
1996	1.120.703.126	1.005.289.796	24.142.324	44.584.768	3.712.766	9.174.083
1997	1.456.519.898	1.341.747.376	21.001.046	42.585.326	3.939.203	7.770.387
1998	1.495.358.062	1.357.232.879	34.370.032	64.243.701	3.237.552	12.373.212
1999	1.512.246.700	1.357.068.856	38.898.304	65.335.704	2.551.449	
2000	1.573.274.542	1.317.450.733	115.320.488	173.005.815	30.928.242	
2001	1.600.935.396	1.192.748.713	250.563.720	333.136.640	6.312.424	
المجموع	17.491.289.746	13.968.089.962	2.072.924.894	2.503.199.781	75.837.079	692.824.703

هكذا ظل حساب المراسلين يراكم التسبيقات (التعويضات الغير مؤداة لأصحابها كليا أو جزئيا) إلى أن وصل رصيده إلى 2 مليار درهم دون ضبط ما هو مؤدى أو غير مؤدى.

و في هذا الإطار قدر مدقق الحسابات لحدود أواخر سنة 2000، أن المبلغ الغير مؤدى، والذي على الصندوق المطالبة به ، يصل إلى 694 مليون درهم.

وعرف هذا الحساب ولا يزال الاختلالات التالية:

- التصريحات المرجعة تظل بدون تسجيل من طرف المعلوميات (تأخير كبير).
- عدد هائل من التصريحات لا ترجع من طرف المراسلين، مما يبعث على الشك بأن هناك عددا من المشغلين لا يؤدون واجباتهم اتجاه الصندوق، و بالعكس يتوصلون بأموال من طرفه ربما لا يؤدونها لأصحابها، وقد تكون هذه العملية مقصودة لتمويلهم.
- الشيكات الغير مؤداة والغير محتسبة من طرف البنوك يمكن للصنـــدوق التأكد منها عن طريق المقارنة (état de rapprochement) ؛ ولكنه لا يقوم بهذه العملية .
- عدم ضبط التعويضات الغير مؤداة أو غير مرجعة إلى الصندوق .
- عدم ضبط مبالغ التعويضات المصرح بها كمرجعة، والتأكد من كونها أرجعت بالفعل.

الضرر المالي : 694 مليون درهم

المسؤوليات :

المدراء العامون

الكتاب العامون

مدراء التعويضات

المدراء الماليون

الودائـــــع

ودائع الاحتياط (الأموال الاحتياطية)

إن القـــانون المنظم للصنـــدوق الوطـــني للضمان الاجتماعي، خـــاصة المادتان 29 و 30 منه، والمرســـوم رقـــم 2.73.140 (74/7/12) الخاص بتكوين الأموال الاحتياطية، يلزم الصندوق بتكوين ودائع احتياطية وتقنية تودع لدى صندوق الإيداع والتدبير، وتأتي هذه الودائع من الفائض المالي بعد خصم تكاليف التسيير، كما تُودى للصندوق فوائد عن هذه الودائع بسعر يُحدد بقرار مشترك من لدن وزارة المالية ووزارة التشغيل. وينص القانون المذكور على أن تُكون هذه الودائع صنف بصنف للتعويضات الثلاث التالية :

1. التعويضات العائلية : رصيد الودائع لهذا الصنف يجب أن يكـــون معادلا لنسبة 25 % من معدل مجموع مصاريفه للسنوات الثلاث الأخيرة (مجموع التعويضات المؤداة للسنوات الثلاث الأخيرة مقسوم على ثلاثة).
2. التعويضات القصيرة الأمد : لها نفس المعدل كالصنف السابق أي 25 % من معدل مجموع مصاريفها للسنوات الثلاث الأخيرة.
3. التعويضات الطويلة الأمد : لا ينص القانون المذكور على معدل معين وإنما يربط حدها الأدنى بتغطية مصاريفها بمداخيلها، كما يمنع القيام بسحب أي مبلغ منها.

وكلما لُوحظ نقص في هذه الودائع، صنفا بصنف، مقارنة مع الحد الادنى المحدد في 12,5 %، يلجأ الصندوق لتعديل مقدار الاشتراك بالقدر الكافي لتغطية النقص ولضمان توازن مالي لكل من التعويضات العائلية و التعويضات القصيرة الأمد. أما في ما يخص التعويضات الطويلة الأمد ، فكلما تبين أن مداخيلها السنوية، بما فيها الفوائد المترتبة عن الودائع، غير كافية لتغطية المصاريف وجب الرفع من مقدار الاشتراك لضمان التوازن مع توفير فائض ليدرج في الأموال الاحتياطية التقنية وذلك للخمس سنوات الموالية.

وبالفعل كون الصندوق، ومنذ تأسيسه سنة 1961، لدى صندوق الإيداع والتدبير، ودائع احتياطية كانت متجمعة دون تمييز في حساب واحد إلى آخر سنة 1974.

و بعدما نص قانون 1972 على تدبير مالي مستقل لكل صنف من الأصناف الثلاث، قام الصندوق سنة 1975، أي سنتان بعد صدور القانون، بتوزيع هذه الودائع على الأصناف الثلاث كالتالي :

بملايين الدراهم

الصنف	1975	2001	النسبة %
التعويضات العائلية	134	554	4
التعويضات القصيرة الأمد	10	411	3
التعويضات الطويلة الأمد	514	13.053	93
المجموع	658	14.018	100

ويتبين أن ودائع التعويضات الطويلة الأمد تأخذ أعلى نسبة بـــ93 % ، وهذا راجع لطبيعة هذا الصنف ولكون الودائع تعد عنصرا من عناصر الاستقرار والاستمرار في المستقبل.

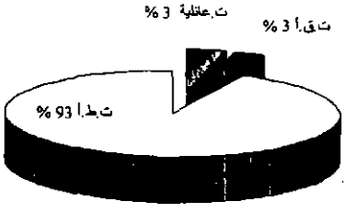

وكانت هذه الودائع تعرف في بعض السنوات تعزيزات بمبالغ تأتي من الفائض الحاصل من كل صنف، كما يضاف إليها الناتج المالي السنوي المترتب عن فوائدها والذي يصبح بدوره ودائع.

وإلى غاية 2001/12/31 كان مجموع الودائع المسجلة كالتالي:

الودائع الإحتياطية	:	14.017.213.951	درهم،
التوظيفات المالية	:	1.124.224.697	درهم،
المجموع	:	15.141.438.648	درهم

1- السحوبات : عرفت هذه الودائع عددا من السحوبات كانت كالتالي :

1. سنة 1981	:	15	مليون درهم
2. سنة 1982	:	52	مليون درهم
3. سنة 1983	:	35	مليون درهم
4. سنة 1997	:	25	مليون درهم -تحويل-
5. سنة 1998	:	500	مليون درهم -تحويل-
6. سنة 1999	:	676	مليون درهم -تحويل 550 -
7. سنة 2000	:	200	مليون درهم -تحويل-
8. سنة 2000	:	332	مليون درهم
المجموع		1,835	مليار درهم

وصل مجموع السحوبات إلى 1,835 مليار درهم، حُولت منها 1,224 مليار درهم لتوظف كأموال في حساب خاص (FCP SECUR) لدى شركة CD2G المتخصصة و المتفرعة عن صندوق الإيداع و التدبير، واستعمل الصندوق منها أيضا 332 مليون درهم لأداء الضريبة (TPPRF) على فوائد الودائع المترتبة عن سنتي 1996 و 2001، أما الباقي، أي 379 مليون درهم، فاستعمله الصندوق لتغطية عجز، كان من المفروض عليه تفاديه. وسببت هذه السحوبات الأخيرة وحدها ضياعا ماليا على صعيد الفوائد يقدر بـــ 35,5 مليون درهم.

تطور الودائع منذ إنشاء الصندوق:

درهم

السنوات	رصيد أول السنة	الودائع	السحوبات	الفوائد	رصيد آخر السنة	تطور %
1961	0	23.686.996	0	0	23.686.996	
1962	23.686.996	28.636.734	0	401.950	52.725.680	123
1963	52.725.680	39.495.162	0	2.224.265	94.445.107	79
1964	94.445.107	18.659.689	0	1.844.350	114.949.146	22
1965	114.949.146	5.980.809	0	1.189.565	122.119.520	6
1966	122.119.520	48.999.973	0	6.483.246	177.602.739	45
1967	177.602.739	22.909.827	0	5.820.675	206.333.241	16
1968	206.333.241	19.049.000	0	6.165.414	231.547.655	12
1969	231.547.655	20.534.000	0	7.230.147	259.311.802	12
1970	259.311.802	41.481.800	0	7.821.165	308.614.767	19
1971	308.614.767	24.000.000	0	9.471.326	342.086.093	11
1972	342.086.093	23.000.000	0	10.780.036	375.866.129	10
1973	375.866.129	49.000.000	0	11.942.825	436.808.954	16
1974	436.808.954	68.000.000	0	16.875.754	521.684.708	19
1975	521.684.708	116.000.000	0	20.260.919	657.945.627	26
1976	657.945.627	130.000.000	0	27.717.275	815.662.902	24
1977	815.662.902	252.825.308	0	33.704.621	1.102.192.831	35
1978	1.102.192.831	245.000.000	0	47.144.508	1.394.337.339	27
1979	1.394.337.339	165.000.000	0	70.530.150	1.629.867.489	17
1980	1.629.867.489	230.000.000	0	85.550.198	1.945.417.687	19
1981	1.945.417.687	250.000.000	15.000.000	101.012.346	2.261.430.033	16
1982	2.261.430.033	250.000.000	51.900.000	256.042.797	2.715.572.830	20
1983	2.715.572.830	220.000.001	0	194.015.932	3.129.588.763	15
1984	3.129.588.763	250.000.000	35.000.000	218.194.880	3.562.783.643	14
1985	3.562.783.643	140.000.000	0	244.117.344	3.946.900.987	11
1986	3.946.900.987	160.000.000	0	273.049.412	4.379.950.399	11
1987	4.379.950.399	110.000.000	0	377.387.778	4.867.338.177	11
1988	4.867.338.177	130.000.000	0	379.783.181	5.377.121.358	10
1989	5.377.121.358	10.000.000	0	445.156.912	5.832.278.270	8
1990	5.832.278.270	105.000.000	0	506.307.876	6.443.586.146	10
1991	6.443.586.146	85.000.000	0	565.455.003	7.094.041.149	10
1992	7.094.041.149	0	0	621.857.390	7.715.898.539	9
1993	7.715.898.539	130.000.000	0	683.858.940	8.529.757.479	11
1994	8.529.757.479	130.000.000	0	759.612.248	9.419.369.727	10
1995	9.419.369.727	550.000.000	0	868.965.437	10.838.335.164	15
1996	10.838.335.164	0	0	967.110.437	11.805.445.601	9
1997	11.805.445.601	0	24.999.768	1.009.674.495	12.790.120.328	8
1998	12.790.120.328	0	499.995.158	897.365.353	13.187.490.523	3
1999	13.187.490.523	150.662.831	826.400.921	775.332.330	13.287.084.763	1
2000	13.287.084.763	0	199.999.714	568.656.405	13.655.741.454	3
2001	13.655.741.454	0	332.196.889	693.874.007	14.017.418.572	3
مجموع		4.222.922.136	1.985.492.450	11.779.988.892		19
		بعد السحوبات : 2.237.429.680				4

2- معدل النمو :

عرف معدل نمو الودائع تطورا لا بأس به قبل سنة 1983، لكنه لم يسر بنفس الوتيرة بعد هذه السنة، بل بدأ في الانحدار وعرف عدة تقلبات تحكم فيها بقوة سعر الفائدة أكثر من الودائع الجديدة، جعلته بالتالي غير كاف لتطوير الودائع بطريقة مستديمة ومدعمة، خاصة بالنسبة للتعويضات الطويلة الأمد. ولاحظنا، أن الصندوق لا يلجأ إلى تطوير الودائع عن طريق الفائض السنوي إلا بحجم قليل، وبقيت الفوائد وحدها تشكل عامل النمو لهذه الودائع.

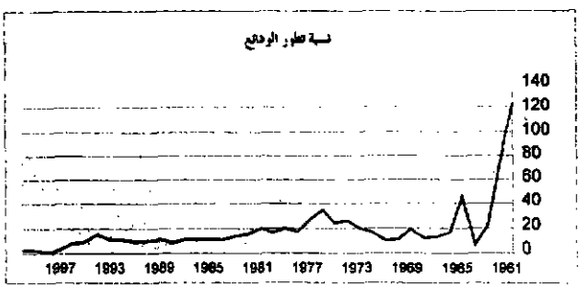

ويتبين من خلال الرسم البياني أعلاه، أن نسب تطور الودائع عرف مرحلتين ، الأولى ما بين 1961 و 1977 وعرف فيها ارتفاعات، خاصة سنوات 65، 69، 74، 1976. وبعد سنة 1977 أصبحت نسب التطور متواضعة، وعرف معدل التطور العام لهذه الودائع ارتفاعا بـ19 %. لكن هذا المعدل تقلص خلال السنوات الأربع الأخيرة ليتراوح إلى 4 % معتمدا فقط على الفوائد. و هذا الوضع راجع بالأساس للعجز الذي عرفته مالية الصندوق، بحيث لم يكن باستطاعته وضع ودائع جديدة، بل أكثر من هذا، لجأ إلى سحب مبالغ من تلك الودائع التي مرت في مجموعها الإجمالي من 4,22 مليار درهم إلى 2,24 مليار درهم لكون الصندوق يخصم المسحوبات من الودائع الأصلية وليس من الفوائد.

3- فائض الخزينة :

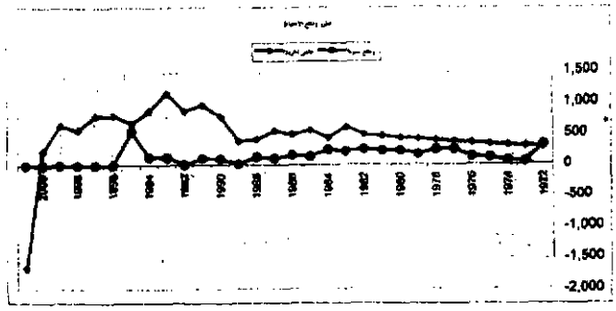

سقطت خزينة الصندوق في العجز منذ سنة 1994 و لم يعد بإمكانها وضع ودائع جديدة، بعد أن كانت تعرف دائما فائضا سنويا بمعدل 250 مليون درهم خارج الفوائد. و لم يكن الصندوق يضيع كل ذلك الفائض المالي الصافي الذي كان يحصل عليه من قبل ضمن الودائع ليعزز هذه الأخيرة، بل كان يفضل الاحتفاظ بأغلبيتها في الحسابات البنكية ليتصرف فيها بأكبر حرية، وكان يكتفي فقط بإيداع حصة لا تتعدى في معدلها 20 %، بحيث تجاوز مجموع هذه الودائع إلى حدود 2001/12/31 ما قدره 4,22 مليار درهم و «2,2» بعد خصم المسحوبات، في حين أن مجموع الفائض الصافي غير المستعمل في حينه وصل في مرحلة 1981 – 2001 إلى 1,6 مليار درهم، ولو وُضع هذا الفائض كله كودائع في حينه وطبقت عليه معدلات الفائدة المعمول بها مع الصندوق من طرف صندوق الإيداع والتدبير، وبعد خصم الفوائد الناتجة عن الحسابات البنكية التي وصلت إلى 287 مليون درهم، لأعطى، على الأقل، ما يناهز **566 مليون درهم** وحب احتسابه كضياع مالي، مع الملاحظة أن الودائع الجديدة التي تتم من الفائض توقفت تماما خلال السنوات الست الأخيرة.

4- سعر الفائدة :

إن سعر الفائدة الذي يطبق على ودائع الصندوق يُحدد بقرار مشترك من طرف وزير المالية ووزير التشغيل كما ينص على ذلك الفصل 30 من قانون 1972.

و لم يكن تحديد هذا السعر قبل 1997 يرتبط بمعيار معين بحيث كان منخفضا بالنسبة للأسعار المتداولة في السوق، كما كان يأخذ بعين الاعتبار هامشا كأتعاب لصندوق الإيداع و التدبير.

وابتداء من 1997 وبقرار من الوزيرين المكلفين، تم ربطه بسعر الفائدة المطبق على سندات الخزينة لخمس سنوات مع تخفيضه بـ 1,25 كهامش لصالح صندوق الإيداع و التدبير.

ولاحظنا في هذا الصدد بأن السعر المطبق سنة 1972 كان لا يتجاوز 3,20 % ليتقلب ما بين 4 و 5 و 9 % في أحسن الحالات، ليعود مؤخرا إلى 5 %.

وكانت لتقلبات سعر الفائدة، سلبيات كبرى على الناتج المالي للصندوق، بحيث عرف هذا الأخير سنة 1997 مليار درهم، ليتراجع سنة 2000 إلى حوالي النصف أي 568 مليون درهم فقط، وهو تقريبا نفس المبلغ الناتج عن سنة 1992، وذلك بالرغم من ارتفاع مبالغ الودائع.

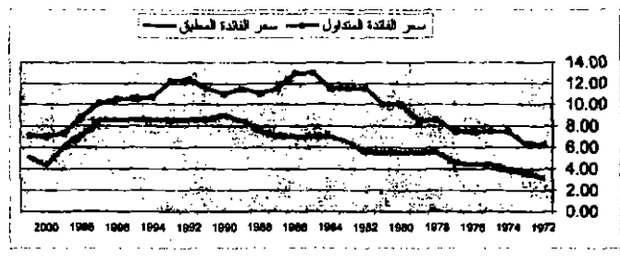

ويتبين من هذا الرسم البياني أن السعر المطبق كان دائما يشكل حيفا في حق ودائع الصندوق، بحيث لم يكن يساوي سعر الفائدة المتداول في السوق، وخلف ضعف سعر الفائدة المطبق على ودائع الصندوق أثرا سلبيا على ماليته .

كان على الصندوق أن يقوم بما يمكن من المفاوضات مع الوزارتين المسؤولتين على تحديد سعر الفائدة، ليحصل على معدل فائدة يتماشى مع الأسعار الحقيقية المتداولة في السوق المالي (obligataire)، خاصة تلك المطبقة على سندات الخزينة الطويلة الأمد، وذلك ستة أشهر بستة.

وشكل هذا الانخفاض، في سعر الفائدة بصفة عامة، مقارنة مع سوق سندات الخزينة، ضياعا ماليا مهولا لخزينة الصندوق، وهذا ما يبينه الجدول التالي:

السنوات	ودائع مسجلة	ودائع + فوائد سنوية للإحتساب	سعر فائدة مطبق	سعر فائدة سندات الخزينة	الفوائد الإجمالية
1972	316.433.990	316.425.056	3,20	6,25	15.821.253
1973	49.000.000	381.246.309	3,60	6,25	19.062.315
1974	68.000.000	468.308.624	3,82	7,50	29.269.289
1975	116.000.000	613.577.913	4,40	7,50	38.348.620
1976	130.000.000	781.926.533	4,40	7,50	48.870.408
1977	252.825.308	1.083.622.249	4,58	7,50	67.726.391
1978	245.000.000	1.396.348.640	5,50	8,50	101.235.276
1979	165.000.000	1.662.583.916	5,50	8,50	120.537.334
1980	230.000.000	2.013.121.250	5,50	10,00	176.148.109
1981	230.000.000	2.419.269.359	5,50	10,00	211.686.069
1982	250.000.000	2.880.955.428	5,50	11,50	295.297.931
1983	220.000.001	3.396.253.361	6,50	11,50	348.115.969
1984	250.000.000	3.994.369.330	7,00	11,50	409.422.856
1985	140.000.000	4.543.792.187	7,00	13,00	533.895.582
1986	160.000.000	5.237.687.769	7,00	13,00	615.428.313
1987	110.000.000	5.963.116.081	7,00	11,50	611.219.398
1988	130.000.000	6.704.335.480	7,50	11,00	653.672.709
1989	10.000.000	7.368.008.189	8,50	11,50	755.220.839
1990	105.000.000	8.228.229.028	9,00	11,00	802.252.330
1991	85.000.000	9.115.481.359	8,55	11,50	934.336.839
1992	0	10.049.818.198	8,55	12,38	1.118.042.275
1993	130.000.000	11.297.860.472	8,55	12,25	1.242.764.652
1994	130.000.000	12.670.625.124	8,55	10,68	1.194.839.949
1995	550.000.000	14.415.465.073	8,55	10,50	1.333.430.519
1996	0	15.748.895.593	8,55	10,50	1.456.772.842
1997	0	17.205.668.435	8,55	10,12	1.526.142.790
1998	0	18.731.811.225	7,14	8,81	1.416.124.929
1999	150.662.831	20.298.598.985	6,13	7,32	1.232.124.958
2000	0	21.530.723.943	4,30	7,00	1.238.016.627
2001	0	22.768.740.570	5,10	7,10	1.331.971.323
مجموع/معدل	4.222.922.130		6,45	9,77	19.877.798.697

الفوائد المحصلة منذ 1972	11.731.336.789
الفرق (الضياع)	8.146.461.908

ويظهر جليا، من خلال هذه المعطيات أن سعر الفائدة الذي اعتمدناه والمتداول رسميا في سوق السندات (marché obligataire)، وبعد خصم هامش 1,25 المقرر من طرف الوزارتين الوصيتين وليس الهامش المطبق من طرف البنوك (0,30)، أعطى فرقا بـ **8,146** مليار درهم ضاعت فيه خزينة الصندوق وسيضيع فيه في نفس الوقت كودائع تستثمر في إنتاج فوائد في المستقبل، ويبقى المستفيد الوحيد من هذا المبلغ هو صندوق الإيداع والتدبير.

5- هامش التدبير :

أن قرارات تحديد السعر الصادرة عن الوزيرين المكلفين بهذه العملية، كانت دائما تأخذ بعين الاعتبار هامشا لفائدة صندوق الإيداع و التدبير، وقد أقر القرار الأخير علانية بخصم 1,25 من السعر المحدد، لصالح هذا الصندوق .

ويبقى هذا الهامش جد مرتفع بالنسبة لما هو متداول في السوق البنكي و الذي يتراوح ما بين 0,3 و 0,75 % للمبالغ التي تفوق مليار درهم، مع العلم أن الصندوق يمثل لوحده أكثر من 50 % من رقم معاملات صندوق الإيداع و التدبير، و بقدر الهامش الذي حصل عليه هذا الأخير للمدة الممتدة من 1972 إلى 2001 بـ 4,57 مليار درهم عوض 2,87 مليار درهم إذا اعتمدنا أقصى هامش وهو 0,75 %، ويبقى الضرر المالي الذي أصاب مالية الصندوق مرة أخرى مقدر بـ **1,7** مليار درهم.

6- إمدادات للشركة العامة العقارية :

سبق للصندوق أن تخلى عن جزء من الفائدة السنوية عن طريق صندوق الإيداع والتدبير لصالح الشركة العامة العقارية (CGI) كدعم لعملية بناء السكن الاقتصادي، و بلغ هذا التخلي عن الفوائد، وهو تخلي غير قانوني (الفصل 31 من قانون 1972) 14,88 مليون درهم، وهو ما يُعتبر كضرر مالي.

ويلخص الجدول التالي مجمل العمليات المتعلقة بهذه الإمدادات:

1000 درهم

السنوات	المبالغ	سعر الفائدة السنوي %	سعر الفائدة المطبق %	الفوائد المحتسبة	الفرق (الضياع)
1989	165.364,89	8,50	6,00	9.922	4.134
1990	126.350,38	8,50	6,00	7.581	3.159
1991	110.914,61	8,50	6,00	6.655	2.773
1992	42.888,01	8,50	6,00	2.573	1.072
1993	38.517,43	8,50	6,00	2.311	963
1994	41.797,90	8,50	6,00	2.508	1.045
1995	42.904,40	8,50	6,00	2.574	1.073
1996	17.457,84	8,50	6,00	1.047	436
1997	8.286,10	8,75	6,00	497	228
المجموع				35.669	14.883

7- طريقة إدماج الفوائد:

يقوم صندوق الإيداع و التدبير باحتساب الفوائد على رأس كل سنة اشهر ، لكن رسملتها، أي إدماجها و احتسابها كودائع، لا يتم إلا سنويا، أي في آخر السنة، ونتيجة لذلك يضيع الصندوق في فوائد المبالغ المحتسبة (الناتج المالي) في الستة أشهر الأولى من السنة، وتقدر خسائر هذا النوع من الاحتساب بأكثر من 400 مليون درهم.

8- التوظيفات المالية :

في إطار توسيع توظيفاته المالية، لجأ الصندوق، ابتداء من سنة 1997 و بدون اعتماد سند قانوني، إلى وضع ما يقارب 1,224 مليار درهم في حساب خاص (FCP SECUR) ، لدى شركة CD2G المتفرعة عن صندوق الإيداع و التدبير و المتخصصة في هذا المجال، وكانت عائدات هذا النوع من التوظيف المالي بنسبة قاربت 5 % ، وتمت هذه التوظيفات ، حسب ما يلي:

السنوات	اكتتاب	السحب	فائض القيمة	الرصيد
1997	24.999.768	0	0	24.999.768
1998	524.994.926	0	- 19.737.215	- 544.732.141
1999	1.244.727.313	1.368.031.263	123.303.950	1.368.031.263
2000	1.367.338.302	0	0	1.367.338.302
2001	1.367.338.302	1.467.410.742	100.072.440	1.467.410.742
مجموع	1.224.297.137		243.113.685	

9 -الضرر المالي :

ويلخص الضياع المالي الناتج عن سوء تدبير الودائع على الشكل التالي :

- 400 مليون درهم (طريقة إدماج الفوائد للستة أشهر الأولى من السنة).
- 1,7 مليار درهم (هامش التدبير لصندوق الإيداع والتدبير).
- 566 مليون درهم (عدم إيداع الفائض المالي الصافي كودائع).
- 8,146 مليار درهم ضياع ناتج عن ضعف سعر الفائدة.
- 15 مليون درهم (إمداد الشركة العقارية العامة) .

مجموع الضياع المالي: 10,827 مليار درهم

يتحمل مسؤولية هذا الضياع المالي، إلى جانب المسؤولين بالصندوق، كل من وزارة المالية ووزارة التشغيل، المسؤولتين على تحديد سعر الفائدة والتوجيه والمراقبة، خاصة في غياب المجلس الإداري لمدة سنوات.

المسؤوليات :

- المدراء العامون
- المدراء الماليون
- وزراء التشغيل
- وزراء المالية

المصحات والوحدات الصحية

المصحات والوحدات الصحية المتنقلة

I- المصحـــات:

1- البحث عن سند قانوني مفقود:

إن قراءة للظهير الصادر في 15 جمادى الثانية 1392 (27 يوليوز 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي، تفيد، بكل جلاء، غياب السند القانوني لإحداث المصحات أو الوحدات الصحية في حظيرة الصندوق وتحت إشرافه، ويؤكد ذلك الفصل 31 الذي ينص على ما يلي: "لا يمكن ان تستعمل موارد الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي إلا للأغراض المقررة في ظهيرنا الشريف هذا".

وبناء عليه فإن إحداث الوحدات الصحية لم ترد كاختصاص من بين الاختصاصات التي حددها ظهير 1972 لهذا الصندوق، والمنصوص عليها في مقتضيات فصله الأول.

كما أن المرسوم رقم 2.91.718 الصادر في 10 شعبان 1413 (2 فبراير 1993) المتعلق بتحديد نسبة الاشتراكات المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، لا يتضمن اقتطاعات خاصة بالتغطية الصحية ، تهدف إلى توفير خدمات طبية أو علاجية، أو استرداد تكاليف العلاجات، لفائدة الأجراء المنخرطين في الصندوق، وهذا ما خلص إليه أيضا التقرير العام الذي أعده المجلس الاستشاري لمتابعة الحوار الاجتماعي سنة 1995، حيث اعتبر أن الصندوق لا يتوفر على إطار تشريعي وتنظيمي ملائم خاص بالمصحات وخاص بإسداء الخدمات الطبية لفائدة المأجورين المؤمن لهم .

غير أن المجلس الإداري للصندوق أعطى لنفسه هذا الاختصاص ضدا على المقتضيات القانونية السابق ذكرها، ويظهر ذلك في محضر الدورة العادية للمجلس بتاريخ 10 دجنبر 1974، الذي نص على أنه تم الاتفاق على مستوى لجنة التسيير والدراسات، على تخصيص عائدات الأموال المودعة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لدى صندوق الإيداع والتدبير لفائدة الخدمات الاجتماعية الخاصة بالشغيلة ، مع إعطاء الأولوية لبناء أول وحدة صحية بمدينة الدار البيضاء، والتي خصص لها مشروع ميزانية الصندوق سنة 1975 غلافا ماليا يقدر بـــ 180 مليون درهم.

وقد نص المحضر كذلك، على أن مشروع بناء هذه المصحة قدمه ممثل الشغيلة ونائب رئيس المجلس الإداري بعد أن وافقت عليه السلطات الوصية وصادق عليه المجلس الإداري بالإجماع.

وقد تبين للجنة، من خلال باقي محاضر دورات المجلس الإداري للصندوق، أنه تم اعتماد نفس المسطرة في إحداث باقي الوحدات الصحية بعد أن كانت السلطات الوصية التقنية منها والمالية تصادق على هذه الميزانيات المقترحة.

وتستخلص اللجنة، أن الجهات المسؤولة على الصندوق، التي ربما وعت أهمية الإطار القانوني لإحداث المصحات، حاولت إضفاء الشرعية على هذا الإحداث ، وذلك بفرض الأمر الواقع، من خلال إعطاء انطلاقة أشغال هذه المصحات عن طريق سلطات عمومية عليا رمزية، وعن طريق إدماج أعوان المصحات ضمن النظام العام للموظفين ابتداء من 1985/1/1 بعد اعتماد الاتفاقية الجماعية سنة 1989.

وقد حاولت الجهات المسؤولة البحث عن شرعية لهذا الإحداث، من خلال مقدمة الاتفاقية المبرمة بين الصندوق واتحاد تعاضديات الأجراء (UMS)، حيث تم التأكيد من خلال هذه الاتفاقية على أن أعضاء المجلس الإداري للصندوق والسلطات الحكومية المختصة، بعد ان لاحظوا أن النصوص القانونية والتشريعية المنظمة لنظام الضمان الاجتماعي لا تسمح للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بالتسيير المباشر لوحدة صحية، التجأوا إلى الظهير الشريف المنظم للتعاضديات والذي يسمح للمؤسسات التعاضدية بتسيير وتدبير هذا النوع من المصحات، وعلى ضوء ذلك تم إبرام هذه الاتفاقية.

وظل أعضاء المجلس الإداري في اجتماعاتهم السنوية يثيرون من حين لآخر الإطار القانوني وانعكاساته على التنظيم والتسيير والمردودية والنتائج لهذه الوحدات كما تبين ذلك مواقف الفرقاء خلال فترة نشاط المجلس من 1974 إلى سنة 1992. وتطرح اللجنة إشكالية غياب الإطار القانوني نظرا لأهميته القصوى في الحفاظ على المال العمومي وفي صيانة حقوق الأجراء والمستخدمين، ونظرا كذلك للضمانات التي يوفرها هذا الإطار، ضد كل الانحرافات والتجاوزات الممكنة وضد كل الممارسات التي تتمخض عن غيابه.

2- مسلسل إحداث المصحات:

2-1 تقديم عام

قام الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في الفترة المتراوحة ما بين 1975 و 1990 بإنجاز 13 مصحة في 09 مدن بتمويل من فرع اشتراكات التعويضات العائلية الذي كان يعرف فائضا، وذلك بتخصيص إما مبالغ جزافية (1975-1983)، تضاف إلى اقتطاعـــات في شكل تسبيقات مأخوذة من المدخرات لدى صندوق

الإبداع والتدبير، وإما نسبة من الحجم المطلق لفرع الاشتراكـات تراوحت ما بين 1,5 % و 2,25 % (فترة 1984-1990)، وإما الفرق بين رقم المعاملة المنجز والتحملات (فترة 1991 إلى يومنا هذا).

أما المواصفات الذاتية لهذه الوحدات من حيث المساحة وعدد الأسرة وعدد المستخدمين وتاريخ انطلاقتها فهي كالتالي:

المصحات	المساحة بالأمتار المربعة	عدد الأسرة (2000)	المستخدمون	تاريخ الانطلاقة
درب غلف الدار البيضاء	12.540	250	494	ماي 1979
الزرقاوي الدار البيضاء	10.363	156	368	يوليوز 1984
إنارة الدار البيضاء	5000	87	177	يوليوز 1986
المعلي الحسني الدار البيضاء	10.000	44	163	
سيدي البرنوصي الدار البيضاء	8225	54	183	يونيو 1990
الحمدية	5600	41	129	"
أكادير	5000	45	142	دجنبر 1983
مراكش	10.000	39	155	يونيو 1983
طنجة	16.985	91	39	دجنبر 1983
وجدة	11.144	46	135	دجنبر 1983
سطات	6000	112	135	"
الجديدة	10.000	62	150	"
القنيطرة	1300	86	144	"
المجموع	110557	1113	2491	

ويتوزع المستخدمون كالتالي :

- 289 طبيب
- 1576 ممرض
- 622 إداري.

وكلف إنجاز المصحات، بما في ذلك كلفة العقار والبناء والتجهيز، ما قدره 908,580 مليون درهم موزعة كالتالي :

1000 درهم

المصحات	الكلفة (العقار والبناء)	التجهيز	المجموع
سيدي البرنوصي	32.077	24.978	57.055
الزرقاوي	53.837	137.348	191.185
درب غلف	52.110	65.702	117.811
المعلي الحسني	20.776	31.232	52.008
الإنارة	26.781	29.905	56.686
الحمدية	20.222	26.476	46.698
الجديدة	23.788	28.327	52.115
أكادير	14.931	38.358	53.289
القنيطرة	22.183	27.107	49.290
مراكش	17.923	25.660	43.582
وجدة	18.307	24.212	42.519
سطات	26.344	26.882	53.225
طنجة	23.858	25.321	49.178
عمليات أخرى	4.101	39.836	43.937
المجموع	357.237	551.343	908.580

2-2 المستفيدون من خدمات المصحات :

إذا كان غياب الإطار التشريعي لإحداث المصحات أمرا عمليا لا يمكن القفز عليه، بالرغم من المحاولات والمناورات الهادفة إلى إعطاء الشرعية لها على أرض الواقع، فإن إحدى المبررات القوية لهذا الإحداث، في نظر المسؤولين عن الصندوق آنذاك، هي توفير خدمات طبية للمؤمن لهم، إلا أن الواقع ظل يكذب ذلك لكون هذه الفئة لا تتوفر على تغطية صحية.

وهكذا ظلت هذه مصحات الضمان الاجتماعي مفتوحة في وجه العموم والمأجورين المتوفرين على تغطية صحية، ولم تتدارك الإدارة العامة الوضع إلا في سنة 1997، بعد أن اتخذت قرارا يقضي بمنح المؤمن لهم من المأجورين تخفيضا قدره 40 % من كلفة الاستشفاء، ثم وقع رفعه إلى 50 % ابتداء من سنة 2001.

وبالرغم من هذا التخفيض، فإن نسبة المرضى من المؤمن لهم ظلت هزيلة (19 %) بالمقارنة مع باقي الفئات من المرضى، كما تشير إلى ذلك العينة التالية المأخوذة من تسع مصحات خلال شهر دجنبر 2001:

المصحة	العدد الإجمالي للمرضى	المستفيدون من التخفيض 50%	النسبة %	رقم المعاملة الإجمالي	رقم المعاملة بتخفيض	النسبة %
الإنارة II	82	60	73	171.770,05	89.170,75	52
زرقاوي	240	42	17,5	1.603.320,30	139.590,11	8,70
سيدي البرنوصي	156	18	11,50	553.162,55	55.990,16	10
درب غلف	519	146	28	2.471.973,83	117.149,32	5
مراكش	154	14	9	66.951,64	34.991,82	52
طنجة	171	22	13	539.085,16	26.325,62	5
القنيطرة	144	10	7	371.661,88	12.799,82	3,5
وجدة	178	17	10	253.032,45	32.251,30	13
سطات	53	1	2	142.680,06	3.346,45	2,5
النسبة العامة			19			17.00

ولأجل الإطلاع على صورة تقريبية عن أعداد المأجورين المنخرطين في الصندوق المعالجين بالمصحات، باعتبارهم يكونون مبدئيا الركيزة الأساسية والتوريدية لإحداث المصحات، تم اختيار نشاط 9 مصحات تتراوح حجمها بين مصحات كبيرة (درب غلف) ومتوسطة (سيدي البرنوصي – وجدة) وصغيرة (سطات) خلال شهر دجنبر 2001.

فمن حيث الأعداد نجد أن مصحة درب غلف يفد عليها أقل من ثلث الحالات المعالجة بينما لا يمثل رقم المعاملة بالنسبة للمؤمن لهم إلا 5 %، أي أن حوالي 70% من المعالجين هم عموم المواطنين وأن نسبتهم في رقم المعاملة تمثل 95%.

أما حالة مصحة وجدة فيمثل عدد المؤمن لهم المعالجين نسبة 10 % برقم معاملة يمثل 13 % ، في حين أن مصحة سطات لا تعالج إلا 2 % من المؤمن لهم برقم معاملة في حدود 2,5 %.

وإذا عممنا هذه الإحصائيات، على سبيل الافتراض، على باقي المصحات خلال سنة كاملة نستنبط أن المعدل العام للمأجورين المعالجين لا يمثل سوى 19 % برقم معاملة في حدود 17,00 %.

واعتبارا لهذا الواقع فإن المصحات المفتوحة في وجه العموم تلعب دورا مكملا لقطاع الصحة العمومية، لأن 81 % من زبنائها من غير المؤمن لهم، و 83 % من رقم المعاملة تحققه مع العموم.

فإذا وزعنا كلفة التسيير لسنة 2000 لجميع المصحات على عدد المؤمن لهم المعالجين وباقي المرضى، نجد أن الصندوق تكلف بما مجموعه 552 مليون درهم لفائدة 473.294 مريضا معالجا.

الكلفة الإجمالية	كلفة ضخ المأجورين (19 %)	كلفة باقي المعالجين (81 %)
551.979.000	104.876,00	447.103,00

لذلك يمكن الجزم، دون تردد، بأن المصحات تمول جزءا ملموسا من الصحة العمومية على حساب الموارد المدخرة من طرف المأجورين والتي من الأحسن توظيفها في مشاريع تؤمن مستقبل هذه الفئة.

وبعبـارة أخرى فإن الصندوق لما ينفق درهما واحدا على علاج المؤمن له فإنه ينفق 4 دراهم على العموم مع العلم أن مصدر الإنفاق هو مدخرات المأجورين.

3- ميزات التدبير :

بعد توقيع الاتفاق بمثابة إطار قانوني بين اتحاد تعاضديات الأحراء (U.M.S) والمتكون من تعـاضدية العمل الاجتماعي بالصندوق (MAS)، تعاضدية المكتب الوطني للكهرباء (ONE)، تعاضدية مستخدمي الأبناك والفنادق والصناعات البترولية (CNIM Ltd)، من جهة ، والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي من جهة أخرى بتاريخ 13 مارس 1980، أصبح الإشراف على المصحات يتم عن طريق لجنة نابعة للصندوق مع وضع محاسبة خاصة على مستوى كل مصحة.

وعلى إثر إحداث المراقبة المالية ابتداء من 1984-1985 تم إحداث مديرية العمل الاجتماعي في حظيرة الصندوق، وتكلفت المصحات بجزء من التسيير في الشؤون العادية (مداخيل ، رقم المعاملة، مداخيل ومصاريف بالوكالة) بينما احتفظ المقر الرئيسي بالعلاقة مع المؤمنين والمزودين والتسديدات بالإضافة إلى تحملات المستخدمين.

وابتداء من 1988 ، تاريخ تحويل الوصاية من وزارة التشغيل وإلى وزارة الصحة، تمركز النشاط الطبي والاجتماعي على مستوى مديرية العمل الاجتماعي والتي أصبحت تسهر، بكيفية شبه مستقلة، ودامت هذه التجربة التي تمت بدون موافقة المجلس الإداري إلى حدود سنة 1992 حيث تم التخلي عنها.

وفي سنة 1993 بادرت السلطات الحكومية، التي انتبهت إلى حول العجز الهيكلي والاختلالات التي شابت الحسابات التي تميزت بشتى العيوب بل والغياب التام لها أحيانا، والمشار إليها في تقارير مكاتب الدراسات (أودیطس 1995) وأثناء إعادة بناء المحاسبة، بادرت إلى وضع برنامج إصلاحي لإعادة هيكلة المصحات الذي وضعته لجنة بين/وزارية "CIPEP" بهدف إلى التخفيف من العجز وتخفيض كلفة الأجور وتصحيح التسعيرة وتحسين المردودية .

وإذا كان هذا المخطط قد حقق بعض الإنجازات على مستوى التنظيم الإداري والوظيفي ((إسناد مسؤولية الإشراف والأمر بالصرف إلى الطبيب الرئيسي بدل المتصرف والآمر المفوض A.O.D) وإعادة انتشار حوالي 571 مستخدما بكلفة 68 مليون درهم، فإن كلا من رقم المعاملة وحجم المساعدة ظلا متقلبين منذ 1993 إلى حدود هذا التاريخ، مما يحمل على الاعتقاد بأن مفعول المخطط المذكور كان محدودا.

ويعكس الجدول الموالي صورة هذا الاضطراب:

وحدات 1000 درهم

رقم المعاملة	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
رقم المعاملة (1)	143.815	166.179	174.686	180.970	181.392	191.256	209.456	207.870
المساعدة (2)	399.100	577.000	251.000	300.000	225.000	317.468	339.880	345.990
النسبة % (1/2)	278	347	144	166	124	166	162	166

1-3 غياب أهداف واضحة للمصحات :

إن شبكة المصحات وعددها 13 وحدة غطت، خلال الفترة الممتدة من 1979 إلى 1990 ، 9 مدن دون أن تستند على دراسة عامة للمحيط الصحي، تحدد الحاجيات ونوع الخدمات الواجب تسويقها ، فكل المراجع تشير إلى أن هذا العمل انطلق دون استراتيجية لتحديد أماكن الإحداث، وغياب برنامج تمويلي توقعي ينجاز البنايات وتجهيزها، وغياب تصور لهيكلتها وتنظيمها وتسييرها حسب خطة مدروسة تتوخى المردودية وتحقيق التوازن المالي. فلا وجود لدراسة استراتيجية حول جدوى هذه المصحات تأخذ بعين الاعتبار حجم الاستثمار والإسقاطات المستقبلية خصوصا وأن هذا النشاط جديد بالنسبة للمسؤولين.

2-3 نسبة اشتغال المصحات :

إن نسبة اشتغال المصحات تبقى حد متواضعة إذ لا تتجاوز 30 % كمعدل عام خلال السنة.

ومعنى ذلك أن ثلثي طاقات المصحات لا تعمل، في حين أن تحملات التسيير ثابتة، الشيء الذي يؤدي إلى تفاقم العجز وإعطائه صبغة هيكلية ودائمة، وهذا ما يبينه الجدول التالي:

وحدات 1000 درهم

رقم المعاملة	1993	1994	1995	1996	1997	1998	999	2000
نسبة الاشتغال % (1)	28.93	32.00	34.67	32.52	31.73	33.23	35.86	35.03
رقم المعاملة (2)	143.815	166.179	174.686	180.970	181.392	191.256	209.456	207.870
المساعدة (3)	399.100	577.000	251.000	300.000	225.000	317.468	339.880	345.990
الكلفة الإجمالية (2+3)=4	542.915	743.179	425.686	480.970	406.392	508.742	549.336	553.860
النسبة % (2/4)	26,49	22,36	41,04	37,63	44,63	37,60	38,13	37,53
			المعدل العام	35,68%				

وهكذا فإن نسبة تغطية المصاريف بالمداخيل تستقر في معدل لا يتجاوز 35 % وتبقى إذن نسبة 65 % ، أي ثلثي المصاريف، على عاتق الصندوق الذي يدفعها في شكل إمدادات سنوية.

3-3 تطور رقم المعاملة :

تطور رقم معاملة المصحات كما يلي :

السنة	رقم المعاملة (المصدر حسابات المحاسيب)	التطور %
1985	94.596.877	
1986	103.175.623	9,07
1987	117.001.189	13,40
1988	130.549.957	11,58
1989	155.975.489	19,48
1990	158.739.175	1,77
1991	149.680.401	-5,71
1992	128.157.948	-14,38
1993	143.815.341	12,22
1994	166.179.877	15,55
1995	174.686.228	5,12
1996	180.970.333	3,60
1997	181.392.144	0,23
1998	191.256.008	5,44
1999	209.456.155	9,52
2000	207.870.601	-0,76
2001	214.772.000	3,32

يستنتج من هذا الجدول أن معدل تطور رقم معاملة المصحات خلال السنوات 16 الأخيرة لم يتجاوز 7,5 %، ويبقى هذا المعدل جد ضعيف بالمقارنة مع القطاع الخاص، بل عرف تراجعا في سنة 1991 (5,71 - %) وفي سنة 1992 (14,31 - %)، ويفسر هذا الضعف بعدة عوامل سنعرض لها فيما بعد.

4-3 التسعيرة :

عملت المصحات منذ إحداثها بتعريفة مطابقة للتعريفة المحددة من طرف وزارة الصحة، وهي تعريفة منخفضة بنحو 34 % بالمقارنة مع التسعيرة الجاري بها العمل في القطاع الخاص .

وتعتبر هذه التعريفة في مستواها الحالي إحدى عوامل العجز الذي تعرفه المصحات باستمرار .

5-3 أسباب انعدام التوازن المالي وضعف نسبة الاشتغال:

من خلال التشخيصات التي قامت بها اللجنة ، يمكن إعزاء غياب التوازن المالي وضعف نسبة الاشتغال إلى ثلاث عوامل :

* محدودية الخدمات : فبعض المصحات لا تقدم كل التخصصات وتتسم بقلة الأطباء الذاتيين المخصوصين كما يبين ذلك الجدول التالي :

المصحات	الأطباء				عدد		الإنتاجية عن كل مريض	
	الذاتيون	المخصصون	النسبة	المجموع	الأسرة	العيادات	العيادات	المرضى
درب غلف	54	18	%33	72	95.742	6.029	1.330	84
الزواوي	34	10	%30	44	63.742	12.881	1.448	293
الولوجي	19	9	%47	28	24.222	1.348	-865	-48
عين الحسن	23	14	%61	37	42.311	18.241	+1143	+493
الإدارة	22	15	%68	37	23.412	8.050	632	217
الهضبة	20	4	%20	24	41.162	4.606	1.715	192
القيطرة	17	15	%88	32	27.532	1.998	-860	-62
الجديدة	19	7	%37	26	23.798	5.241	915	201
أكادير	16	11	%69	27	59.883	15.008	+2.217	555
مراكش	20	13	%65	33	21.616	908	-655	-27,5
وجدة	13	19	%146	32	28.592	1.957	893	-61
طنجة	15	11	%73	26	29.044	2.633	1.117	101
سطات	9	15	%167	24	12.526	1.228	-521	-51
المجموع والمعدلات العامة	281	161	%57	442	493.582	80.128	1.300	181

ويظهر أن :

- كل المصحات لا تستطيع تقديم جميع التخصصات لأسباب فنية .
- سوء توزيع الأطباء أو الخصاص يجعل بعض المصحات مقتصرة على تقديم خدمات طبية عادية (جراحة عامة، ولادة).
- غياب تصور شامل للأهداف والموارد المعبئة.

* ضعف التسعيرة : إن المصحات اعتمدت منذ إحداثها، التسعيرة، المنصوص عليها في تنظيم وزارة الصحة ، وهي تسعيرة منخفضة بنحو 34 % بالمقارنة مع تسعيرة المصحات الخاصة، وقد ساهمت بشكل كبير في ضعف رقم المعاملات وفي العجز الهيكلي الذي طبع نتائج تدبير المصحات .

* الفوترة : لقد تبين بوضوح ، من خلال مختلف التقارير ، أن عدة اختلالات ميزت عملية الفوترة، ونتعرض فيما يلي إلى البعض منها :

- مراقبة داخلية ضعيفة إن لم نقل منعدمة .
- ضعف، أو بالأصح، انعدام متابعة فوترة الخدمات .
- عدم الفوترة الشمولية لكل الخدمات ، وهذا ما تأكد من خلال بعض الحالات (مثلا: فوترة 8 أيام في الانعاش كأنها 5 أيام إنعاش و3 أيام تطبيب عادية).
- إنجاز فوترة واحدة لعدة فحوص .
- فرق ملحوظ ومهم بين رقم المعاملات من خلال مصلحة المعلوميات وبين نفس الرقم من خلال الحسابات ، حيث يكون هذا الأخير أقل بكثير .
- عدم وجود تطابق بين ما يتم إخراجه من المخزون والفوترة .
- هامش الربح ضعيف في بعض الحالات فيما يخص الأدوية (18 % بدل الهامش العادي 30 %) ولا يمكن أن يكون هذا الفرق إلا نتيجة تعمد أو احتلاس، لأنه لا يمكن أن نتصور أن المسؤول عن هذه المبيعات قد أعطى في الثمن خصوصا وأن هذه الأدوية مسجلة على ملف المواد الصيدلية ، كما أن هامش 30 % هو أقل ما يمكن أن يكون مقارنة مع المصحات الخاصة .

ويمكن لنا أن نستخلص ، من خلال هذه العناصر ، الفوضى التي طبعت عمليات التحصيل بالإضافة إلى عدم مصداقيتها .

فبالرغم من التوصيات العديدة التي حاءت بها مختلف التقارير من أجل تسوية هذه الوضعية ، يلاحظ أنه لم يكن هناك أي رد فعل من طرف مختلف المسؤولين ، مما يدفعنا إلى القول بأن هذه الفرضى كانت إرادية ومنهجة .

4- الديون واستخلاصها :

4-1 ظروف تدبير الديون :

اتسم تدبير الديون الواجب استخلاصها لفائدة المصحات بالنقائص التالية :

- فوترة رديئة مما أدى إلى الطعن فيها في بعض الحالات الشيء الذي كان سببا في ضعف التحصيل .
- انعدام المتابعة الجدية للديون .
- غياب تحليل حسابات الزبناء .
- وثائق غير مرتبة أو في بعض الأحيان منعدمة مما يطرح مشكل إيجاد مبررات الفوترة .
- مشاكل الديون واستخلاصها همت جميع المصحات .
- مشاكل الديون والتوصيات من أجل معالجتها معروفة لدى المسؤولين منذ سنة 1981 ، وبالرغم من ذلك يلاحظ أنه لم يتم أي عمل جدير بالذكر لتصفيتها إلا سنة 1998 حيث تم نوع من التدارك للموقف.

وتقدر الخسارة الناجمة عن هذا التسيير العشوائي للديون بـ 150.603.104 درهم، وذلك على أساس الوثائق المدلى بها من الصندوق، موزعة كما يلي :

- 35.000.000 دين في ذمة الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي الذي يرفض أداءها.
- 18.644.034 درهم كتخفيض عن ديون تعاضديات المكتب الوطني للكهرباء والصندوق نفسه (تعاضدية العمل الاجتماعي والنظام العام).
- 50.847.177 درهم ديون تعود إلى ما قبل سنة 1994 ويعتبر استخلاصها صعبا إن لم نقل مستحيلا.
- 4.228.573 درهم ديون مستحقة على شركات في طور التصفية وهي ديون مستحيلة الاستخلاص .
- 41.878.219 درهم ديون مستحقة على الصندوق في إطار عمليات تصفية الدم (Dialyse).

وكمثال على صعوبات التحصيل نورد مسألة وحدات تصفية الدم بنوع من التفصيل.

فهذه الوحدات تتواجد في حظيرة 8 مصحات وهي المحمدية، الجديدة، درب غلف، أكادير، طنجة، سطات، مراكش، وحدة، وذلك منذ أواسط الثمانينات.

وإذا كان هذا النشاط الطبي نبيلا وإنسانيا بالنظر إلى التقصير المهول المسجل في هذا المجال من طرف الصحة العمومية، فإن ما يثير الانتباه هو حجم الباقي استخلاصه المسجل على مستوى هذه الوحدات، والذي بلغ حسب آخر الأرقام الواردة علينا من الإدارة العامة، ما يناهز 42 مليون درهم في ذمة الصندوق، هذا دون الديون الأخرى التي في ذمة أطراف أخرى، وهو ما يمثل حوالي 241% من رقم المعاملة لسنة 2001، مع الإشارة إلى أنه في تصاعد من سنة لأخرى وذلك نتيجة التحملات التي قررها الإدارة العامة لفائدة بعض الأشخاص.

ويبين الجدول الموالي الكلفة الإجمالية لهذه الوحدات ، ورقم المعاملة وعدد المرضى المعالجين والباقي استخلاصه إلى آخر سنة 2001.

الكلفة الإجمالية للاستثمار	رقم المعاملة المنجز 2001	عدد المرضى المعالجين	الباقي تحصيله إلى غاية 2001
116.550.233,96	17.340.665,54	2019	41.878.291,31

كما يبين الجدول التالي التحملات من طرف الصندوق لفائدة مرضى الكلي :

المصحات	عدد الحالات	صاحب القرار	حالات مجهولة القرار	ملاحظات
طنجة	22	10: عند كورجا 1: مونات 3 : حاميدي 1: حسن ا . 1 : التعاضدية	6	لم تستطع الإدارة مواكبة الفحصة بمصدر لقرارات التحمل المجهولة
درب غلف	27	19: كورجا 1: الحليج 1: المامدوني 1: السليماني	12	عجز الصندوق عن مواكبة الفحصة بالتوضيحات
أكادير	2	1: كورجا 1 الحليج	0	
مراكش	6	؟	؟	عجز الصندوق عن مواكبة الفحصة بالتوضيحات
الجديدة	8	؟	؟	
سطات	1	؟	؟	
المحمدية	0	0	0	
الجديدة	0	0	0	
المجموع	66	31	18	

ويتجلى من خلال هذا الجدول أن :

- 66 حالة تكفل من طرف الصندوق لا تستند على مبررات (مزاجية).
- 18 حالة تكفل لم يستطع الصندوق، أو لم يرغب، في توضيح صاحب قرار التكفل.
- ضرر مالي للصندوق مستمر وفي تصاعد يتحمل مسؤوليته أصحاب القرارات.

4-2 تطور الديون مقارنة مع رقم المعاملات :

تطورت ديون المصحات حسب السنوات ، كما يلي:

السنة	رقم المعاملة	الديون	الآجال المتوسطة للتحصيل (الأيام)
1985	94.596.877	86.918.113	331
1986	103.175.623	130.328.953	455
1987	117.001.189	168.075.055	517
1988	130.549.957	224.433.533	619
1989	155.975.489	288.275.460	665
1990	158.739.175	336.023.298	762
1991	149 680.401	363.577.099	874
1992	128.157.948	382.282.149	1 074
1993	143.815.341	415.351.600	1 040
1994	166.179.877	391.630.663	848
1995	174.686.228	291.160.504	600
1996	180.970.333	328.462 ;177	653
1997	181.392.144	329.548.622	654
1998	191.256.008	359.069.162	676
1999	209.456.155	373.793.144	642
2000	207.870.601	385.597.066	668
2001	غير موجود	غير موجود	

ويبين هذا الجدول أن الآجال المتوسطة لاستخلاص الديون ما فتئت تتصاعد بشكل منتظم خلال السنة عشر سنة الأخيرة، حيث انتقلت هذه الآجال من حوالي سنة (331 يوم) إلى ما يناهز ثلاث سنوات (1074 يوم) سنة 1993 ! وهذا ما يترجم بوضوح سوء التسيير الذي طبع تدبير الديون بصفة عامة وخصوصا خلال فترة 1992 - 1993 تاريخ حل إدارة العمل الاجتماعي (DAS) .

4-3 أقدمية الديون :

توجد وضعية المبالغ الباقي استخلاصها على الشكل التالي:

الجانب المؤدى لفائدة الغير	1998-1994	1999	2000	المجموع
تعاضدية العمل الاجتماعي	12.976.991,28	13.610.879,87	11.194.903,83	37.782.774,98
وكالة توزيع الماء	6.012.281,03	2.394.784,56	7.690.033,06	16.097.098,65
المكتب الوطني للكهرباء	8.987.107,05	5.396.841,40	7.037.830,42	21.421.778,87
المكتب الوطني للأسكك الحديدية	5.896.965,14	1.452.237,18	4.984.901,82	12.334.104,14
المكتب الشريف للفوسفاط	10.100.017,12	6.584.801,36	7.217.264,42	23.902.082,90
الخطوط الملكية المغربية	965.001,97	1.073.984,05	844.763,74	2.883.749,76
شركات التأمين	15.824.874,12	1.641.707,85	13.177.781,92	33.644.363,89
المقاولات	2.207.272,14	2.495.810,26	4.046.455,35	8.749.537,75
التعاضديات	988.827,69	600.550,46	5.915.866,19	7.505.244,34
عمليات تصفية الدم	29.043.071,73	4.534.850,19	3.983.327,93	37.581.249,85
الجماعيات	10.346.031,15	742.194,18	2.263.315,67	13.351.541,00
المنخرطين	9.404.206,61	5.052.869,52	5.969.755,42	20.426.831,55
المصحات	573.681,40	345.026,97	288.564,29	1.207.272,66
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	410.868,07	16.333,58	133.219,11	560.420,76
غير مؤدى	6.262.172,82	2.195.526,10	1.997.759,47	10.455.458,39
المجموع	119.999.369,32	51.158.397,53	76.745.742,64	247.903.509,49

ونلاحظ أن مجموع الديون هو 247.903.509,49 وذلك إلى حدود 2000/12/31، غير أن هذا العدد يختلف عن مجموع الديون المرصودة في الميزان الختامي والذي يصل إلى 385.597.033,5 ، مما يضع علامة استفهام حول مصداقية المعلومات التي أبلغت إلى اللجنة من طرف الصندوق.

5- الاستهلاكات والمخزون ومصاريف التسيير:

يتبين من خلال دراسة التقارير والتطور الذي شهدته الاستهلاكات والمخزون وجود تبذير وسوء تسيير، ويمكن رصد ذلك من خلال ما يلي :

- انعدام العقلنة في الاستهلاكات وذلك بالرغم من التوصيات التي جاءت بها مختلف التقارير وخصوصا تلك التي أنجزها مدققوا الحسابات.
- القيام بمشتريات غير ضرورية للسير العادي للمصحات .

- القيام بمشتريات بأثمان تفوق الأثمان العادية (مثلا: شركة FRIGCHO توصلت بـ 2.000.930 درهم من أجل صفقة إجمالية لا تتجاوز 1.888.780 درهم، في حين أن الأشغال التي قامت بها لا تساوي إلا 500.000 درهم، حسب تقرير لجنة المراقبة للتموينات والأعمال في إطار إصلاح المصحات بتاريخ 1995/01/06.
- الفوترة المبالغ فيها لشركة UMALEQ وهي تبلغ 1.650.000 درهم، في حين أن الثمن الحقيقي لا يمكن أن يتجاوز النصف، لو تم التحري في اختيار الخدمة المطلوبة.
- العديد من الأشغال تتم تأديتها دون أن يتم إنجازها كليا من طرف المزودين (4.483.475 درهم هو مبلغ هذه التموينات والأشغال الناقصة أو التي لم يتم إتمامها) حسب نفس التقرير المذكور أعلاه).
- تسيير سيئ للمخزون مما أدى إلى بعض التجاوزات (مثلا انعدام وجود المحاسبة المادية (comptabilité matière)، وانعدام وجود طلبات الدخول أو الخروج للتموين).
- غياب المراقبة الداخلية الضرورية لكل تسيير معقلن للمخزون .
- إتلاف كميات مهمة من الأدوية والمستهلكات الطبية في وقت كان من الممكن تفادي هذا الإتلاف لو كان هناك تسيير جيد للتموين وعقلنة في المشتريات.

5-1- استهلاكات المصحات :

تشير استهلاكات المصحات من أدوية ومستهلكات طبية إلخ ، إلى وجود تبذير وسوء تسيير كما يتجلى ذلك من خلال الجدولين التاليين:

استهلاك الأدوية والمستهلكات الطبية :

	درب غلف%	الزيراوي %	أكادير %	مراكش %	طنجة %	وجدة %	الإدارة %	الحي الحسني %	المحمدية %	سطات %	الجديدة %	القنيطرة %	سيدي البرنوصي %
1994										31	22		21
1995										21	15		17
1996										18	15		15
1997										25	13		15
1998			22		29					25	16	21	24
1999	24	21	22		27		24	15	14	26	20	24	25
2000	28	26	19		29		26	15	16	26	23	21	20
2001	23	25	18	20	23		5	13	13	20	21	18	15

استهلاكات أخرى :

	درب غلف %	الزيراوي %	أكادير %	مراكش %	طنجة %	وجدة %	الإدارة %	الحي الحسني %	المحمدية %	سطات %	الجديدة %	القنيطرة %	سيدي البرنوصي %
1994										132	53		61
1995										99	66		73
1996										97	44		57
1997										85	51		5
1998			44		58					95	45	43	53
1999	22	8	39		52		44	14	40	77	51	41	34
2000	24	6	36		52		63	17	33	67	53	35	29
2001	23	7	32	21	54		26	18	33	66	54	33	30

ومن خلال الجدولين، نسجل ما يلي :

- بالنسبة لاستهلاكات الأدوية والمستهلكات الطبية :
  - تتراوح الاستهلاكات مقارنة مع رقم المعاملات بين 13 % في مصحة الحي الحسني والمحمدية بالنسبة لسنة 2001، 30 % في مصحة سطات في سنة 1994 ، هذه الأرقام توضح بجلاء التفاوت الحاصل، في وقت يجب أن تكون فيه هذه الأرقام متقاربة .
  - بعض المصحات لها استهلاكات مرتفعة وبشكل دائم ومذهل (سطات، طنجة، درب غلف)
- بالنسبة للمستهلكات الأخرى:
  - نفس النسبة مقارنة مع رقم المعاملات تتراوح ما بين 10 % و 100 %.

ويستخلص مما سبق، انعدام المتابعة التي يجب أن تكون موضوع الاستهلاكات، والتبذير العشوائي الذي ساد التسيير بصفة مستمرة .

وإذا انطلقنا من أن نسبة الاستهلاكات (أدوية ومستهلكات طبية ومستهلكات أخرى) لا يجب أن تتعدى 30 % من رقم المعاملة، فإنه بالإمكان اعتبار أن الكلفة الزائدة تقدر بـ 253.765.356 درهم .

ويتبين هذا الخلل من معطيات الجدول التالي :

التواريخ	رقم المعاملة	الاستهلاكات العادية	الاستهلاكات الحقيقية	الفارق
1985	94.596.877,00	28.379.063,10	33.452.763,00	5.073.699,90
1986	103.175.623,00	30.952.686,90	68.405.668,00	37.452.981,10
1987	117.001.189,00	35.100.356,70	61.777.448,00	26.677.091,30
1988	130.549.957,00	39.164.987,10	79.980.849,00	40.815.861,90
1989	155.975.489,00	46.792.646,70	113.797.651,00	67.005.004,30
1990	158.739.175,00	47.621.752,50	69.405.494,00	21.783.741,50
1991	149.680.401,00	44.904.120,30	35.225.686,00	-9.678.434,30
1992	128.157.948,00	38.447.384,40	34.242.913,00	-4.204.471,40
1993	143.815.341,00	43.144.602,30	46.598.369,00	3.453.766,70
1994	166.179.877,00	49.853.963,10	43.507.164,00	-6.346.799,10
1995	174.686.228,00	52.405.868,40	56.814.088,00	4.408.219,60
1996	180.970.333,00	54.291.099,90	61.935.515,00	7.644.415,10
1997	181.392.144,00	54.417.643,20	49.433.449,00	-4.984.194,20
1998	191.256.008,00	57.376.802,40	77.794.025,00	20.417.222,60
1999	209.456.155,00	62.836.846,50	90.153.255,00	27.316.408,50
2000	207.870.601,00	62.361.180,30	79.292.023,00	16.930.842,70
المجموع				253.765.356,20

أما فيما يخص مصاريف التسيير ، فنلاحظ أن نسبتها، مقارنة مع رقم المعاملات، قد تجاوزت 50 % ما بين سنوات 1987 و 1992 ثم تأخرت، 61 % سنة 1988.

وإذا انطلقنا من أن النسبة العادية هي 10 % (نسبة ملاحظة سنة 1997) فبالإمكان اعتبار أن الكلفة الزائدة تصل إلى 555.586.970 درهم .

ويبين الجدول التالي تفاصيل هذه الكلفة الزائدة :

السنة	رقم المعاملة	تحملات التسيير العادية	تحملات التسيير الحقيقية	الفارق
1985	94.596.877	9.459.688	26.165.148	16.705.460
1986	103.175.623	10.317.562	46.584.449	36.266.887
1987	117.001.189	11.700.119	62.701.369	51.001.250
1988	130.549.957	13.054.996	79.980.849	66.925.853
1989	155.975.489	15.597 549	85.761.840	70.164.291
1990	158.739.175	15.873.918	82.182.174	66.308.257
1991	149.680.401	14.968.040	75.335.008	60.366.968
1992	128.157.948	12.815.795	65.839.710	53.023.915
1993	143.815.341	14.381.534	60.347.363	45.965.829
1994	166.179.877	16.617.988	45.766.048	29.148.060
1995	174.686.228	17.468.623	33.754.280	16.285.657
1996	180.970.333	18.097.033	30.941.569	12.844.536
1997	181.392.144	18.139.214	17.622.960	-516.254
1998	191.256.008	19.125.601	26.238.910	7.113.309
1999	209.456.155	20.945.616	33.131.423	12.185.808
2000	207.870.601	20.787.060	32.584.205	11.797.145
المجموع				555.586.970

6- إتلاف الأدوية المتقادمة بالمصحات

6-1 الإطار المنظم :

- مذكرة الإدارة العامة : DUM/BA/BA/78/93 بتاريخ 1993/11/1
- مذكرة الإدارة العامة : H/DUM/BA/BA/15/93 بتاريخ 1993/11/10
- مذكرة الإدارة العامة 96/DG/133 بتاريخ 22 مارس 1996.

وتنص هذه المذكرات على المسطرة التي يجب اتباعها للتخلص من الأدوية المتقادمة وما يدخل في حكمها، عن طريق الإحراق، ومن ضمن الشروط الواجب توفرها:

1- ترخيص السلطات الإقليمية بالعمالة.
2- حضور المهندس أو التقني التابع للمكتب البلدي للمحافظة على الصحة.
3- تحرير تقرير في هذا الشأن وتوجيه نسخة منه مصادق عليها إلى الإدارة العامة.

وهمت عملية إتلاف الأدوية المتقادمة وما يدخل في حكمها من مستهلكات طبية بالمصحات الثلاثة عشر إلى غاية آخر 1992 ما مجموعه 7.961.687,02 درهم تفصيله كالتالي:

المصحات	قيمة الأدوية	قيمة المستهلكات	قيمة المتفرجات راديو	المخبر
درب غلف	51.833,50	265.913,71		
زيراوي	206.082,64	309.015,60		224.057,06
حي الحسني	73.183,78	306.413,14	35.359,10	
الإدارة	19.674,74	219.953,03	52.865,31	
البرنوصي	72.087,40			
المحمدية	50.461,80	161.794,30	31.954,49	59.072,00
القنيطرة	1.387.231,40			158.593,99
طنجة	15.767.10	24.741,03	178,00	9.633,93
وجدة	87.510,34	287.793,03		132.982,22
الجديدة	430.203,85		57.506,00	39.007,81
سطات	814.794,84	777.386,12	80.629,00	252.716,84
مراكش	339.293,52		169.445,87	352.717,00
أكادير	403.833,53			
المجموع	3.951.958,44	2.353.009,96	427.937,77	1.228.780,85

2-6 تحليل عمليات الإحراق المنجزة:

المحاضر المتوفرة تشير إلى أن عمليات الإتلاف كانت لا تخرم مقتضيات المناشير كالترخيص من طرف السلطات الإقليمية وحضور ممثل مكتب المحافظة على الصحة في عدة عمليات.

وتقدر مبالغ الأدوية المحروقة وما يدخل في حكمها خلال هذه الفترة بما مجموعه 7.961.687,02 درهم.

يمثل مبلغ الخسارة بمصحة سطات لوحدها، وهي أضعف المصحات نشاطا، ما قدره 1.925.525، أي 25 % من المجموع، بينما يمثل مبلغ الخسارة بمصحة القنيطرة ، وهي متوسطة الحجم نشاطا ، ما قدره 1.545.824 درهم أي نسبة 20 %.

وتمثل المصحتان معا لوحدهما قرابة نصف الخسارة الإجمالية في حين أن نشاطهما حد متواضع.

ويبين الجدول التالي خسائر عملية الإتلاف سنة 1996:

المصحـــات	الأدوية	المستهلكات الطبية	المخبر	منتوجات الأسنان	المجموع
درب غلف	51.627,79	167.499,80	0,00	0,00	219.127,59
إيواوي	15.390,70	100.609,65	0,00	0,00	116.000,35
أكادير	350.816,76	380.448,95	0,00	0,00	731.265,71
مراكش	81.356,33	1.027.354,11	140.848,00	0,00	1.249.558,44
طنجة	467.269,08	897.373,55	239.524,00	29.470,00	1.633.636,63
وجدة	20.095,05	46.234,75	269,48	0,00	66.599,28
الإدارة	28.006,96	0,00	0,00	0,00	28.006,96
حي الحسني	18 895,67	127.526,51	0,00	0,00	146.422,18
العمدية	11.260,70	396.248,88	28.660,90	0,00	436.170,48
سطات	77.224,12	176.279,00	10.732,84	0,00	264.235,96
الجديدة	58.635,06	378.362,05	0,00	0,00	436.997,11
القنيطرة	38.503,87	855.234,55	343.887,50	288.647,75	1.526.273,67
سيدي البرنوصي	44.578,00	0,00	0,00	0,00	44.578,00
المجموع	1.263.660,09	4.553.171,80	763.922,72	318.117,75	6.898.872,36

ولقد راعت عملية الإحراق خلال هذه الفترة، على وجه العموم، المسطرة المتبعة خصوصا حضور ممثل المكتب البلدي للمحافظة على الصحة.

ويقدر المبلغ الإجمالي للمواد المحروقة بـ 6.898.872,36 درهم، مع الإشارة إلى الأرقام المهولة المسجلة لدى مصحات مراكش 1.249.558 درهم (18 %) وطنجة بـ1.633.636درهم (24 %) والقنيطرة بمبلغ 1.526.273 (22 %) بحيث تمثل هذه المصحات الثلاث لوحدها نسبة 64 % أي ثلثي الخسارة الإجمالية.

وهكذا يقدر المبلغ الكلي لهذه الحرائق إلى حدود 1996 بـ 14.860.559 درهم، وهي خسارة صريحة ما كان لها أن تحدث لو كان التدبير معقلنا والتنظيم محكما وهاجس المسؤولية حاضرا لدى المسؤولين، من طبيب رئيسي ومسؤول على الإدارة العامة والصيدلي وباقي المشرفين .

أما مرحلة ما بعد 1996 فلم تستطع اللجنة الحصول على أرقام متعلقة بها .

7- الموارد البشرية للمصحات :

7-1 تطور كتلة الأجور وتأثيرها على نتائج المصحات :

ويبين الجدول التالي المعطيات المتعلقة بالأجور ونسبتها إلى رقم المعاملات من سنة 1985 إلى سنة 2000:

السنوات	كتلة الأجور	المصحات	عدد الأسرة	رقم المعاملة	نسبة كتلة الأجور على عدد الأسرة
1985	121.723.538	6	627	94.596.877	194.136
1986	124.266.139	6	627	103.175.623	198.192
1987	132.012.497	12	1.059	117.001.189	124.658
1988	329.192.175	12	1.059	130.549.957	310.852
1989	412.629.101	12	1.059	155.975.489	389.640
1990	322.979.056	12	1.059	158.739.175	304.985
1991	357.124.259	13	1.113	149.680.401	320.866
1992	397.780.461	13	1.113	128.157.948	357.395
1993	383.542.729	13	1.113	143.815.341	344.603
1994	360.202.783	13	1.113	166.179.877	323.632
1995	382.580.254	13	1.113	174.686.228	343.738
1996	385.316.249	13	1.113	180.970.333	346.196
1997	469.086.764	13	1.113	181.392.144	421.975
1998	415.120.729	13	1.113	191.256.008	372.975
1999	443.432.125	13	1.113	209.456.155	398.412
2000	434.943.304	13	1.113	207.870.601	390.785

نلاحظ من خلال هذا الجدول أن كتلة الاجور كانت تفوق دائما رقم المعاملات ، وأصبحت تمثل خلال السنوات العشر الأخيرة ضعفه مرتين .

ونلاحظ كذلك أن الفترة ما فتئت تتسع بين النشاط الذي ينمو بصفة متباطئة وكتلة الأجور التي شهدت ارتفاعا مهولا، وذلك بالرغم من العجز المالي الذي كان يطبع نشاط المصحات باستمرار، وهكذا مرت كتلة الأجور من 357 مليون درهم سنة 1991 إلى 435 مليون درهم سنة 2001 دون أن يتغير عدد الأسرة ، كما أن كلفة السرير الواحد تضاعفت مرتين ونصف سنة 1988 نتيجة تطبيق الاتفاقية الجماعية للمستخدمين لسنة 89/1988.

7-2- الاختلالات:

من خلال دراسة الأرقام ومختلف التقارير يتضح ما يلي:

- أن المسؤولين لم يقوموا بوضع أي برنامج من شأنه التخفيف من حدة الأجور وعدد المستخدمين ، وكان بإمكانهم العمل على الحد من هذا التصاعد منذ السنوات الأولى لانطلاق النشاط الطبي، إذ أن هذا المشكل كان واضحا منذ سنة 1985 ، حيث كان رقم المعاملات 94 مليون درهم وكتلة الأجور 122 مليون درهم، فكان بالإمكان إذن العمل على إعادة انتشار الأطباء والمستخدمين لدى المصحات التي أنشئت بعد هذا التاريخ.
- هذه الوضعية الصعبة لازالت قائمة حتى الآن بالرغم من وضع برنامج إعادة الهيكلة سنة 1993، حيث بقيت إعادة الانتشار في حدود محتشمة .
- معضلة تفاقم كتلة الأجور وعدد المستخدمين تهم جميع المصحات .
- كتلة الأجور غير مطابقة لرقم المعاملات وللطاقة الاستيعابية وذلك مقارنة مع المصحات الخاصة (وتمثل كتلة الأجور بالمصحات ضعف تلك الموجودة في المصحات الخاصة) .
- تسير الموارد البشرية اتسم بعدم الفعالية كما تشهد إلى ذلك مختلف التقارير (إنتاجية ضعيفة ومتابعة شبه منعدمة واستحالة التأكد من حضور المستخدمين ، خاصة قبل سنة 1992 تاريخ وضع مراقبة الحضور..).
- تواجد مستخدمين وهميين إلى حدود سنة 1992.

لقد خلصنا إلى تقييم الكلفة الزائدة والناتجة عن تفاقم كتلة الأجور بحوالي 50 % ، أي ما يناهز 2.735.966.082 خلال السنة عشر سنة الأخيرة .

ولابد من التذكير بأن كل هذه الاختلالات استمرت، بالرغم من توصيات مدققي الحسابات وبعض قرارات المجالس الإدارية، إذ كان بالإمكان الإنتباه لها لتجنب هذا الوضع المقلق .

7-3- التسبيقات للمستخدمين :

من خلال التحريات التي قامت بها اللجنة اتضح أن مبلغ 37.750.471 درهم، وهو يمثل تسبيقات للمستخدمين قد اصبح في حكم الخسارة، حيث أن الصندوق عجز عن إعطاء بيانات عن هذا المبلغ واحتمال تسويته.

فقد قام الصندوق بدفع هذا المبلغ في سنوات 1985 وما بعد، في أفق تطبيق اتفاقية 1988 ، وكان من المنتظر أن يتم تسديده خلال سنوات 1988-1992 . وقد جاء في رسالة الصندوق إلى اللجنة بان مصلحة الموارد البشرية لا تتوفر على أسماء المستفيدين من هذه التسبيقات ، مما يدفعنا إلى اليقين بأن هذا المبلغ بات في حكم الخسارة المؤكدة ولربما كان موضوع اختلاس .

7-4- السلفات الممنوحة للمستخدمي وأعوان المصحات :

بلغ رقم السلفات الممنوحة للمستخدمين إلى حدود 2000/12/31 من خلال الجدول الذي توصلنا به من الصندوق ما مجموعه 139.395.750 درهم، بينما المقارنة مع الرقم الوارد في البيان الختامي إلى غاية 2000/12/31 تشير إلى مبلغ 183.339.533 درهم بحيث أن الفرق يصل إلى 43.943.782 درهم ، مما يؤكد مرة أخرى شكوكنا في الأرقام التي توصلنا من الصندوق.

وإذا أخذنا السلفات الإجمالية التي منحت إلى غاية 2001/12/31 يتبين ما يلي:

- 199.613.561 درهم همت سلفات السكن ، منها مبلغ 29.652.047 منح بدون رهن ، ومبلغ 21.602.774 درهم لازال في طور التسديد.
- 10.270.372 همت السلفات المباشرة التكميلية .
- 6.358.170 همت سلفات للبناء .
- 5.254.572 سلفات لاقتناء السيارات .
- 4.161.000 سلفات اجتماعية .
- 1652 مستخدم استفادوا من هذه السلفات .

5-7 الاختلالات :

- إلى حدود سنة 2001 فإن ما يناهز 34.766.562 درهم تمثل السلفات التي قُدمت بدون رهن، مما يدفع إلى القول بأنها قد تشكل ضياعا ماليا في المستقبل (محتملة) .
- 43 مستخدما استفادوا من نفس السلف أكثر من مرة، ويتعلق الأمر بسلف السكن .
- هذه السلفات أعطيت بنسبة فوائد تتراوح ما بين 4 و6 % إلا أنه، ومن خلال حسابات الاستغلال، لا يوجد هناك متوج الفوائد المالية في حسابات المصحات برسم سنوات 1985 - 2000 !

8- نتائج زيارة بعض المصحات:

لمست اللجنة، خلال زياراتها الميدانية لبعض المصحات والمندوبيات، ضعفا في التدبير وعدم استيعاب مناهج التدبير العصري، وأهم الاختلالات التي وقفت عليها اللجنة تتلخص كما يلي :

1- عدم التحكم في نظام الإعلاميات، خصوصا في مجال تدبير مخزون الأدوية والمستهلكات الطبية وكيفية مراقبته وآجال نهاية الصلاحية.

2- نظام المعلوميات المعتمد بالمصحات « AXIA » غير ملائم حسب شهادة المسؤولين بها.

3- تأهيل العنصر البشري غير كاف ولا يساير التطور في هذا المجال.

4- تدبير الباقي استخلاصه قبل 1994 لا تتم في شأنه أية محاولة محليا ، لكونه موضوع تتبع من طرف المقر المركزي.

5- التجهيزات الطبية بالمصحات قديمة جدا في أغلبها وتم تجاوزها تكنولوجيا، حتى وإن كانت لا تزال تعمل (حالة أسكانير بدرب غلف – وآلة الإكوغرافي – وتجهيزات تصفية الدم – إلخ).

6- غياب تصور شامل للتعامل مع هذه التجهيزات باعتبارها أدوات حاسمة في إنتاج خدمات طبية جيدة المستوى .

7- مصلحة الفوترة ينبغي إعمارها مزيدا من الاهتمام واليقظة والمراقبة الداخلية حتى لا تتكرر حالة أكادير، حيث ظلت موظفة بهذه المصحة تنهب لمدة أربع سنوات، جزءا من تسديدات الاستشفاء.

8- مواقع الوحدات الصحية غير مناسبة على جميع الأصعدة، فإما أنها تتواجد في أواسط أحياء سكنية مكتظة (مصحة درب غلف ومقر الوحدات الصحية المتنقلة بالمعاريف) وإما أنها تتواجد بمنأى عن المراكز والأحياء الكثيفة (حالة مصحة مراكش وأكادير بدرجة أقل حدة). ويبدو أن تحديد مكان العقار لإقامة المصحات كان يتحكم فيه البائع وليس المشتري، ومعظم العقارات المستعملة كانت ملكا إما للمصالح الاجتماعية للمكتب الوطني للكهرباء وإما للشركة العامة العقارية المكلفة ببناء المصحات وذلك خلافا لكل منطق والذي يفرض تحكم المشتري في الموقع وليس البائع .

9- جهاز المراقبة والتفتيش بالمندوبيات غير كاف من حيث الأعداد، بالمقارنة مع رقعة الاختصاص الشاسعة، وعدد المنخرطين، ونتيجة لذلك يبقى التأطير لهذا النشاط المهام ناقصا.

9- تطور نتائج التدبير :

بين الجدول التالي حصيلة التدبير المالي منذ 1979 إلى 2001:

السنوات	حصيلة السنة المالية
1979	
1980	
1981	
1982	
1983	
1984	
1985	217.441.322
1986	58.980.084
1987	141.555.722
1988	-32.67.901
1989	-151.776.478
1990	37.555.203
1991	-30.579.272
1992	-214.249.879
1993	-76.467.681
1994	-122.188.096
1995	-290.106.707
1996	51.689.664
1997	17.889.272
1998	-790.734.732
1999	-320.494.000
2000	-106.366.055
2001	

وهذه النتائج وقع تصحيحها بعد إدماج المساعدات (جميع الأنظمة) والميزت، كما يتجلى من الجدول، بعدم الاستقرار، والفوائض الملاحظة لا يمكن تفسيرها إلا باللجوء إلى التسبيقات التي لا ترجع أبدا إلى الصندوق والتي بلغت حوالي 730 مليون درهم .

9-1- المساعدات والقروض الممنوحة للمصحات :

لقد تطلب العجز الهيكلي للمصحات اللجوء بكيفية آلية إلى المساعدات والقروض من الصندوق وذلك منذ إحداث أول مصحة .

ووصل مجموع هذه المساعدات والقروض إلى 6.554.252.589 درهم، وهي مكونة أساسا من المساعدات التي تبلغ 4.672.604.000 درهم ، والتسبيقات البالغة 1.719.165.764 درهم وهذا ما يفصله الجدول التالي :

السنة	مساعدات الاستغلال	تقاصة المعاريف	تسبيقات ممنوحة للنشاط الطبي لأجل تسوية معاريف المستخدمين والتجهيز ومأمورات تجارية	الأصول الثابتة	عمليات سلفات خارجية (credoc)	السلفات	المجموع
1980						4.000.000	4.000.000
1981			6.720.000	6.557.628			13.277.628
1982			9.000.000	6.922.295		6.000.000	21.922.295
1983			0	3.999.399		7.000.000	10.999.399
1984	11.508.000		0	31.438.000	662.26	5.000.000	48.604.260
1985	160.500.000		29.500.000	14.296.618	6.444.838		210.741.457
1986	175.500.000		144.000.000	3.616.061	4.551.858		327.667.919
1987	279.083.000		9.998.000	1.821.289	2.761.032	2.000.000	295.663.321
1988	298.600.000		220.656.330	50	845.493		520.151.823
1989	322.500.000		151.960.775				474.460.775
1990	353.000.000		83.597.930				436.597.930
1991	296.000.000		52.000.000				348.000.000
1992	280.000.000		76.785.885				356.785.885
1993	280.000.000		164.790.033				444.790.033
1994	255.750.000	54.316.053	301.890.995				612.157.048
1995	214.177.000		90.683.368				304.860.368
1996	305.113.000		85.312.788				390.425.788
1997	343.958.000		3.500.000				347.458.000
1998	318.711.000		28.862.564				347.573.564
1999	286.725.000		56.586.250				343.311.250
2000	257.160.000		92.084.962				349.244.962
2001	234.319.000		111.235.884				345.554.884
المجموع	4.672.604.000	54.316.053	1.719.165.765	68.701.291	15.265.481	24.000.000	6.554.252.589

9-2 الانعكاس المالي للمساعدات والقروض :

إن هذه المبالغ لو تم إيداعها منذ تواريخ صرفها لدى المؤسسات البنكية حسب فوائد سندات الخزينة العامة لأسفرت على متوج مالي، إلى غاية 2001، يقدر بـ 9.994.330.000 درهم .

واعتبارا للوضعية المالية للنشاط الطبي وعجزه عن رد ديونه فإن المبلغ الإجمالي يمكن تحديده في 16.548.582.589 درهم وهو يدخل في حكم الضياع المالي .

9-3 التسبيقات الممنوحة إلى المزودين :

تصل مبالغ التسبيقات الممنوحة إلى المزودين، حسب الجدول الذي وافتنا به الإدارة العامة للصندوق، إلى 15.079.219 درهم ، لكن حساب التسبيقات إلى المزودين ببيان الحسابات الختامية لسنة 2000 يشير إلى مبلغ 20.221.413 درهم، وهو مبلغ مخالف طبعا للمبلغ الأول، مما يدل على مدى جدية وحقيقة الأرقام المدلى بها من طرف هذه المؤسسة والتناقضات الحسابية بشكل خاص .

وتجب الإشارة إلى التسبيق الممنوح إلى شركة التنظيف NDI بمبلغ 2.700.000 درهم، والذي أفاد الصندوق بأنه تمت تسويته إلى حدود 2.300.000 درهم، وأن الباقي البالغ 400.000 درهم يعد ضياعا ماليا محققا .

كما أن هناك مبلغا بـ 12.379.219 يرجع تاريخه إلى سنة 1991 وما قبل، ونظرا لأقدميته واستحالة استرجاعه فإننا نعتبره هو الآخر في حكم الضياع المالي .

وهناك تسبيقات أخرى يلخصها الجدول التالي :

السنوات	المبالغ	المزودون	الغرض
1982	313.600,00	CORINF	خدمات متفرقة ولوازمات
فرع 1983	313.600,00		
1983	137.200,00	CORINF	خدمات متفرقة ولوازمات
1983	283.500,00	CORINF	خدمات متفرقة ولوازمات
1983	116.101,85	DKL	أعمال قبلية للمصحات
1983	100.000,00	CTS	أشغال وصفقات
فرع 1983	556.801,85		
1984	1.316.598,51	غير معروف	غير معروف
1984	297.325,00	Industrie Hospitalière	تجهيزات طبية للمصحات
1984	28.810,00	Industrie Hospitalière	تجهيزات طبية للمصحات
1984	363.675,00	Industrie Hospitalière	تجهيزات طبية للمصحات
1984	972.836,56	Industrie Hospitalière	تجهيزات طبية للمصحات
1984	154.576,00	Industrie Hospitalière	تجهيزات طبية للمصحات
1984	343.168,00	CORINF	خدمات متفرقة ولوازمات
1984	23.682,50	DKL	أعمال قبلية للمصحات

السنوات	الشركات	المبالغ	الملاحظات
1984	SOS Dépannage	-42.000,00	إصلاح أجهزة مكيفة
مجموع 1984		3.164.343,30	
1985	Industrie Hospitalière	286.920,43	أجهزة طبية للمصحات
1985	Industrie Hospitalière	342.675,00	أجهزة طبية للمصحات
1985	SOCOFRAN	72.504,41	بيع أجهزة طبية
1985	IML	309.131,18	أجهزة طبية للمصحات
1985	IML	53.996,26	أجهزة طبية للمصحات
1985	IML	-93.495,58	أجهزة طبية للمصحات
1985	ENOA	200.000,00	تأجير وكالة السيمو الطبي
1985	MEDITEC	197.917,10	بيع أجهزة طبية
1985	MEDITEC	295.976,00	بيع أجهزة طبية
1985	MAPROMAN	7.138,65	بيع تأجيرية
1985	BRUNET	100.000,00	تسيير شركة BRUNET
مجموع 1985		2.285.538,07	
1988	SAISDUN	1.000.000,00	التسيير التركيبي
1988	SAHNOUN	300.000,00	تسديدات الترسيم
1988	RAM	1.000.000,00	نقل أطفال مقاطعة الغربية بالخارج
1988	RAM	1.000.000,00	نقل أطفال مقاطعة الغربية بالخارج
1988	RAM	500.000,00	نقل أطفال مقاطعة الغربية بالخارج
1988	SOMADER	26.448,00	الماء
1988	INSTALLATOR	500.000,00	أجهزة وضبط حقنة
مجموع 1988		3.326.448,00	
1989	Décompte n°1 SAHOUI	-417.683,63	
1989	UPLER	200.000,00	أجهزة وضبط
1989	CORIN?	200.000,00	تصفيات مكتوبة ومواصلات
1989	IML	-41.276,43	تصفيات طبية للمصحات
مجموع 1989		341.039,94	
1990	UPLER	100.000,00	أجهزة وضبط
مجموع 1990		100.000,00	
1991	CMMI	219.531,65	تصفيات مكتوبة ومواصلات
مجموع 1991		219.531,65	
مجموع عام		9.379.319,63	

وتجدر الإشارة إلى أن اللجنة كانت حل الشركات المستفيدة من التسبيقات مستفسرة إياها عن الأسباب التي حالت دون التسديد، وكانت الأجوبة التي وردت على اللجنة تفيد على وجه العموم، نفي وجود هذه التسبيقات أو تطلب توضيحات، مما يجعلنا على الاعتقاد بأن هذه المبالغ تكتسي طابع الاختلاسات في شكل تسبيقات صورية.

4-9 - الخزينة :

تميز الإشراف على الخزينة بغياب المراقبة الداخلية واقتراف الاختلاسات المباشرة، التي وصلت حسب المستندات المدلى بها إلى 6.921.576 درهم، كما تميز بعدم الاتقاظ بتوصيات مدققي الحسابات ومكاتب الافتحاصات الخارجية، وحسب البيانات المدلى بها لا يوجد أمام القضاء إلا ملفان بمبلغ 3.278.796 درهم.

5-9- الضرائب والرسوم :

هناك مبلغ مهم يمثل الضريبة العامة على الدخل (IGR) يقدر بحوالي 164.198.572 درهم ، لازال في ذمة المصحات إلى حدود متم سنة 2000 ، وهذا فضلا عن الذعائر التي قد تترتب عن التأخير .

ويجب التذكير بأن هذا المبلغ تم اقتطاعه من المنبع من أجور المستخدمين ولم يتم دفعه إلى إدارة الضرائب نتيجة التهاون والتقصير في المسؤولية .

وتخشى من جهة أخرى أن تصنف إدارة الضرائب المصحات كمؤسسات ذات هدف تجاري وبالتالي تصبح خاضعة إلى :

- ضريبة الباتنتا والضريبة الحضرية (حالة مصحة سطات التي اضطرت إلى دفع 1.640.000 درهم برسم هذه الضرائب سنة 1989).
- الضريبة على الشركات وبالتالي المساهمة الدنيا .
- ضريبة القيمة المضافة بالنسبة للفترة ما قبل 2001 .
- ضريبة القيمة المضافة بالنسبة للمساعدات .

6-9- نزاع شركة التنظيف NDI

تطورت علاقة الصندوق بشركة التنظيف NDI كما يلي :

1- بتاريخ 1989/03/17 تم تعاقد مباشر مع شركة *NDI* من أجل محاربة القمل والحشرات ومن أجل التطهير مقابل مبالغ جزافية موزعة كالتالي :

- محاربة القمل والحشرات : 355.400,00 درهم خارج الرسوم لكل عملية .
- التطهير : 660.300,00 درهم خارج الرسوم لكل عملية .

وقد أشر على هذا التعاقد تحت عدد 364/89 بتاريخ 1989/04/12.

2- بتاريخ 1989/6/26 تم إبرام بروتوكول اتفاق بين شركة (NDI) وشركة (BURNET) بحضور المدير العام للصندوق تتخلى بمقتضاه شركة (BURNET) عن مهام التنظيف للمصحات ودار المؤمن لفائدة شركة (NDI) التي تتكفل بأعوان شركة (BURNET).

أما العقد الذي كان مبرما بين الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وشركة (BURNET) فيتم فسخه بالتراضي ابتداء من 1989/11/1.

وأشر على ذلك تحت عدد 1064 بتاريخ 1989/10/23.

3- بتاريخ 27 يوليوز 1989 تم إبرام عقد مباشر عدد 881/89 مع شركة NDI من أجل تنظيف المصحات يبدأ مفعوله في 1989/11/1 ، مقابل مبلغ إجمالي جزافي : 857.930,00 درهم شهريا (تأشيرة 881/89 بتاريخ 1989/8/18).

4- بتاريخ 1 نونبر 1989 تم إبرام ملحق للعقد عدد 881/89 مع شركة *NDI* يسمح لها بتوسيع مجال تدخلها إلى المراكز التالية :

- مقر الإدارة العامة للنشاط الاجتماعي مقابل مبلغ إجمالي شهري، 146.800,00 درهم.
- مصحة سيدي البرنوصي مقابل مبلغ شهري إجمالي جزافي : 100.800,00 درهم مع مفعول رجعي ابتداء من 1989/09/1.(تأشيرة عدد 1064/89 بتاريخ 1989/10/23)

5- بتاريخ نونبر 1989 أبرم ملحق آخر مع شركة NDI لتوسيع مجال تدخلها في النظافة إلى مركز التكوين "الإنارة" ، ومصحة الإنارة مقابل مبلغ جزافي إجمالي شهـري قدره: 149.600,00 درهم مع مفعول ابتداء من 1989/11/1 (تأشيرة 2601/90 بتاريخ 90/9).

6- بتاريخ أكتوبر 1989 تم إبرام عقد مستقل بين شركة *NDI* ومديرية النشاط الاجتماعي (DAS) بكيفية مباشرة تتكلف الشركة بمقتضاه بوضع رهن إشارة المصحات 111 من الأعوان المؤهلين مقابل أجر يبلغ 1800 درهم لكل واحد في الشهر ، مع إمكانية السماح بالنحوء إلى أعوان إضافيين في حدود 200.000,00 درهم شهريا. (تأشيرة 1064/89 بتاريخ 1989/10/23).

7- بتاريخ 1989/11/28 تم إلغاء هذه الاتفاقية عن طريق الرسالة عدد DG/697/89 لاعتبارات مالية ! (تأشيرة 1064/89 بتاريخ 1989/10/23).

8- بتاريخ 7 ماي 1990 تم إبرام ملحق للعقد 881/89 تخفض مدة العقد من 5 سنوات إلى سنتين (2).

9- بتاريخ 1991/10/31 تم فسخ العقد المتعلق بالتنظيف وملحقاته بقرار من المجلس الإداري.

الاختلالات :

من خلال دراستنا للمعطيات المتعلقة بهذه القضية سجلنا الملاحظات التالية:

1- جميع هذه الاتفاقيات والملحقات تم إبرامها خلافا للمقتضيات القانونية التي تحكم مجال الصفقات العمومية من اجل توفير الفرص أمام جميع المواطنين وتوفير أجواء المنافسة حماية للمال العام.

2- جميع هذه الاتفاقيات موقعة من جانب الإدارة من طرف السيد حدبوري مصطفى المدير العام للعمل الاجتماعي (DAS) ومؤشر عليها من طرف المراقب المالي إما السيد احمد شفيق أو نائبه السيد البداوي.

3- الملحق المتعلق بتنظيف مقر المديرية العامة للأعمال الاجتماعية ومصحة سيدي البرنوصي تم التنصيص على تطبيقه بأثر رجعي ابتداء من 1989/9/1 أي قبل سريان العمل بالعقد الأصلي (1989/11/1).

4- حسب دراسة أشارت إليها مذكرة الإدارة العامة الحالية، فإن تكاليف الصيانة تبعا لمعايير المنظمة العالمية للصحة في مراكز العلاجات المشابهة للمصحات، لا تتجاوز حدود 359.152,30 درهم شهريا، بينما تم التعاقد مع شركة NDI على أساس مبلغ 1.043.550,00 درهم شهريا، أي بفارق، في حكم الخسارة، يقدر بـ 684.397,70 درهم شهريا وذلك لمدة 21 شهرا ونصف، أي ما مجموعه 14.714.550,55 درهم.

5- إبرام بروتوكول اتفاق بين شركة NDI وشركة BURNET في غضون يونيو 1989 بمباركة من الإدارة العامة كان يهيأ له منذ تاريخ سابق لإبرام الاتفاقية المدعمة مع شركة NDI في 1989/07/27.

6- إبرام العقد من اجل وضع 111 من الأعوان المؤهلين رهن إشارة المصحات مقابل 1800 درهم شهريا في أكتوبر 1989 ثم إلغاؤه في الشهر الموالي نونبر 1989 أمر يثير أكثر من تساؤل حول ظروف التدبير المالية للصندوق .

7- فسخ العقد مع شركة NDI أدى بالإدارة إلى دفع المبالغ المحكوم بها في آخر المطاف (الغرفة الإدارية للمجلس الأعلى بتاريخ 1999/12/23) 6 451.374,00 درهم).

8- سوء التدبير أو عدم الاكتراث بأموال الصندوق أدى إلى دفع مبالغ زائدة إلى شركة NDI خلال نشاطها تقدر بـ 2.240.300,00 درهم.

9- في سنة 1992 تقرر إدماج الأعوان الذين كانوا تابعين لشركة NDI تبعا لقرار لجنة التسيير والدراسات بتاريخ 13 أبريل 1992، ونتج عن ذلك ارتفاع في تكاليف المستخدمين قدره مكتب الدراسات "برايس واتر هاوس" في تقريره لسنة 1997 بـ : 16.958.511,00 مليون درهم سنويا.

10- إذا اعتمدنا تكاليف الصيانة حسب معايير المنظمة العالمية للصحة فإن الكلفة الإجمالية السنوية التي ينبغي خصمها من المبلغ أعلاه هي:

359.152,30 × 12 = 4.309.827,60 درهم.

وبذلك تقدر الخسارة السنوية التي نتجت عن تدبير هذا الملف منذ 1992 كما يلي :

(16.958.511,00 – 4.309.827,60 = 12.648.683,40 درهم سنويا)

وكخلاصة لهذا الملف يمكن القول أنه كان ملفا محضرا له مسبقا لتمريره خارج المساطر القانونية وتسهيل نفقات أموال طائلة لفائدة شركة NDI التي قد تكون لها علاقات مباشرة مع المسؤولين.

الخسائر :

الخسارة الناتجة عن فرق في الكلفة لمدة 21 شهر ونصف منذ 1992:	14.714.550,55 درهم
الخسارة الناتجة عن الحكم منذ 1992	6.451.374,00 درهم
الخسارة الناتجة عن أداءات بدون مبرر منذ 1992	2.240.300,00 درهم
خسارة سنوية نتيجة الفرق بين الكلفتين منذ 1992	12.648.683,40 درهم

10- القضايا المعروضة على القضاء :

قضية الوزاني :

كان السيد الوزاني العربي مكلفا بمتابعة تحصيل المتأخرات لدى المصحات على صعيد المقر المركزي، وخلافا للمسطرة التي تضبط التحصيل وذلك بإصدار أمر بالأداء وتوجيهه إلى المدين للقيام بالتحويل عن طريق حساب الصندوق، كان السيد الوزاني العربي يقبض المبالغ مباشرة نقدا ويحولها لفائدته، وشملت هذه المغامرة 575 ملفا بمبلغ 2.541.576,25 درهم.

ولم يفتضح أمره إلا في سنة 1994 بعدما توصلت إحدى المصحات بشكاية من أحد المرضى الذي لاحظ أنه لازال متابعا في حين قام بتأدية ما كان بذمته نقدا ومباشرة إلى السيد الوزاني العربي.

أحيلت القضية على العدالة في مرحلة أولى سنة 1996 وتم حفظها من طرف النيابة العامة لتعذر الاستماع إلى المشتكى به (فر إلى كندا) ثم مرة ثانية في سنة 2000 حيث عاودت النيابة العامة الاهتمام بها من جديد.

قضية بادين :

خلال فترة نيابته على المكلف بالصندوق بمصحة درب غلف ، قام السيد بادين باختلاس مبلغ 737.320,12 درهم، وتم تسجيل دعوى ضده أمام القضاء سنة 1995.

إضافة إلى ذلك يفيد تقرير مدققي الحسابات لمصحة درب غلف في سنة 1983 أن مبالغ الاختلاسات وصلت في سنة 1983 إلى ما يزيد عن 1.130.000 درهم، وفي سنة 1985 إلى ما يزيد عن 3.250.000 درهم. ولم تستطع اللجنة الحصول على معلومات حول مآل هذه الاختلاسات وحول تحريك مسطرة المتابعة القضائية في شأنها.

أما الخسارة الإجمالية برسم الاختلاسات من المصحات فتقدر بـ**7.658.896,00** مليون درهم تم اقترافها ما بين 1983 و 1995.

11- الاختلالات العامة للتسيير :

يمكن تلخيص الاختلالات والخروقات التي عرفها تسيير المصحات في النقط التالية:

- عدم وجود ترخيص رسمي لمزاولة مهنة الطب.
- نسبة استغلال ضعيفة مقارنة مع طاقاتها الاستيعابية ، دون أن تكون هناك أية قرارات جادة لتدارك الوضع بالرغم من محاولة 1993 والتي لم تعط النتائج المتوخاة.
- تسعيرة اقل من تلك المعمول بها في المصحات الخاصة .
- كتلة أجور جد مرتفعة بالنظر إلى رقم المعاملات دون أن تتخذ الإدارة العامة الإجراءات اللازمة للتقليص منها.
- مصاريف التسيير مبالغ فيها، وفي بعض الحالات ليست بالضرورية أولا تواكب الحاجيات ، مما يدعو إلى القول بأن هناك فوضى منظمة يتوخى من ورائها استغلال الوضع لأجل الأغراض الخاصة للمسيرين.
- سوء تسيير المخزون سواء فيما يخص عملية الاقتناء التي كانت تتم دون عقلانية ودون النظر إلى الحاجيات، أو فيما يخص التسيير المحاسباتي، مما أدى إلى التبذير والاختلاس وخسارات مالية مهمة.
- استهلاكات كانت مبالغ فيها دون أن ينعكس ذلك إيجابيا على رقم المعاملات .
- مراقبة داخلية ضعيفة، إن لم نقل منعدمة ، مما أدى إلى عدم فوترة الخدمات واستخلاص مقابلها .
- تسيير اتسم في مجمله بالعشوائية وبعيدا كل البعد عن العقلانية التي يجب أن تتسم بها كل مؤسسة، فالمسؤولون، وبالرغم من التوصيات التي جاءت بها تقارير مدققي الحسابات وبعض محاضر المجالس الإدارية وكذلك تقارير المفتشية العامة، لم يقوموا بأي مجهود من شأنه إيقاف النزيف.
- محاولات تحصيل الديون غير واردة بجد.

ونتيجة لكل ذلك فإن المصحات ستظل تُكَوِّن ثقبا لمالية الصندوق، مهددة بذلك توازناته المالية ، لأنه بالرغم من السيناريو الأكثر تفاؤلا سيستمر العجز .

12- السيناريوهات الممكنة وانعكاساتها المالية :

1- سيناريو التدبير الأمثل (نفس التسعيرة ، نفس نسبة الاشتغال ونفس المستخدمين):

- فرضية الحسابات :
- معدل رقم المعاملة خلال 15 سنة الفارطة .
- معدل الاستهلاكات للسنوات 5 الأخيرة .
- معدل باقي الاستهلاكات الخارجية للسنوات الأخيرة .
- تعتمد الأجور الأخيرة .

الإنجازات

	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
رقم المعاملة	207 870 601	215 146 072	222 676 185	230 469 851	238 536 296	246 885 066	255 526 043
الاستهلاكات	79 292 023	81 755 507	84 616 950	87 578 543	90 643 792	93 816 325	97 099 897
الاستهلاكات الأخرى	32 584 205	32 271 911	33 401 428	34 570 478	35 780 444	37 032 760	38 328 907
تحملات المستخدمين	434 943 304	434 943 304	434 943 304	434 943 304	434 943 304	434 943 304	434 943 304
الاختلاس	33 711 990	33 711 990	33 711 990	33 711 990	33 711 990	33 711 990	33 711 990
النتائج	-372 660 921	-367 536 640	-363 997 487	-360 334 464	-356 543 235	-352 619 313	-348 558 054

2- سيناريو متفائل:

- فرضية الحسابات :
- تسعيرة مطابقة للقطاع الخاص أي 34% أكثر من التسعيرة الحالية .
- نسبة الاشتغال 65% (بدل 34% حاليا) .
- تقليص تحملات المستخدمين بـ133 مليون درهم .
- يتطلب هذا السيناريو المتفائل 5 سنوات .

	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
رقم المعاملة	207 870 601	215 146 072	222 676 185	278 868 520	349 240 991	421 612 106	436 368 529
الاستهلاكات	79 292 023	81 755 507	84 616 950	96 336 398	109 678 989	122 599 174	126 890 145
الاستهلاكات الأخرى	32 584 205	32 271 911	33 401 428	38 027 525	43 294 338	48 394 811	50 088 213
تحملات المستخدمين	434 943 304	456 690 469	479 524 993	463 501 242	446 676 304	416 010 123	436 810 626
الاختلاس	33 711 990	33 711 990	33 711 990	33 711 990	33 711 990	33 711 990	33 711 990
النتائج	-372 660 921	-389 283 805	-408 579 176	-352 708 636	-284 120 631	-199 103 589	-211 132 446

ويمكن تلخيص هذه السيناريوهات كالتالي :

- السيناريو الأول ينطلق من "تدبير أمثل" مع التحكم في تكاليف التسيير والاحتفاظ بتحملات المستخدمين في مستواها الحالي (سنة 2000) ويسفر على مدى 5 سنوات (2002-2006) على عجز معدله 356 مليون درهم سنويا ، ولن يتوقف هذا العجز.

- السيناريو الثاني "الأكثر تفاؤلا "ينطلق من فرضية ارتفاع رقم المعاملة نتيجة رفع التسعيرة وارتفاع نسبة الاشتغال إلى مستوى ما هو ملاحظ لدى المصحات الخصوصية وتقليص تحملات المستخدمين بنسبة الثلث (1/3) حسب ما أوصت به الدراسات الاستراتيجية الأخيرة المنجزة في سنة 2002.

وبالرغم من هذه الفرضية الأخيرة، الصعبة المنال في المحيط الحالي للمصحات، فإن نتائج هذه الأخيرة ستعرف دائما عجزا معدله 290 مليون درهم سنويا على مدى 5 سنوات المقبلة (2002-2006)، ولن يتوقف العجز أيضا.

وخلاصة القول أن الاستمرار في الاحتفاظ بالمصحات بهدف حدها توازنات الصندوق كيفما كانت أو تكون صيغة التدبير .

13- الخسارة الإجمالية :

الخسارة المتعلقة بالمصحات :

عنوان الخسارة	مبلغ الخسارة
مبلغ الاستثمار الأولي نسبة 50 % من المجموع (908.578.000)	454.289.000
المساعدات والتسبيقات الممنوحة إلى المصحات دون الفوائد	6.554.253.000
القيمة الزائدة في الاستهلاك	253.765.358
القيمة الزائدة في التسيير	555.586.971
مستحقات في حكم الخسارة نتيجة استحالة تحصيلها	150.603.104
تسبيقات إلى المستخدمين يستحيل استرجاعها	37.750.471
تسبيقات إلى المزودين منذ 1991 وما قبل	12.379.219
خسارة ناتجة عن إتلاف الأدوية والمستهلكات الطبية	14.860.559
اختلاسات أموال	7.658.896
خسارة ناتجة عن نزاع شركة التنظيف N.D.I	149.860.559
زيادة ف كتلة الأجور	2.735.966.082
خسارة اخرى	2.482.874
ديون أخرى في ذمة المدينين إلى غاية متم سنة 2000 لم يستطع الصندوق إعطاء توضيحات شافية بشأنها خسارة محتملة (89.967.565)	
السلفات غير المرهونة والتي يحدق بها خطر الضياع (ضياع محتمل) (24.717.913)	
المجموع	10.931.488.177

إن الخسارة الإجمالية التي نتجت عن إحداث المصحات وكما يبين الجدول أعلاه، بلغت 10,931 مليار درهم ، غير أن هذا المبلغ يضم 7 ملايير الناتج عن الإحداث في حد ذاته، وهو غير قانوني كما أسلفنا، ولو لم يتم هذا الإحداث لربح الصندوق هذا المبلغ باعتباره صرف خارج المهام الموكولة له.

أما إذا اعتبرنا الأمر الواقع، من حيث الوجود الفعلي للمصحات، فإنه إضافة إلى المبلغ أعلاه، ضاع الصندوق في مبلغ 3,9 مليار درهم ناتج عن سوء التسيير ومختلف الاختلالات التي عالجناها في هذا الفصل، يضاف إليه مبلغ 5,5 مليار درهم الذي كان بالإمكان ربحه كفوائد.

هذا ولا يشمل هذا المبلغ التكاليف الزائدة التي لم نستطع اللجنة تحديدها في غياب المعلومات الضرورية ويتعلق الأمر بالمجالات التالية :

- الضياع الناتج عن الاستهلاكات المرتفعة لبعض المصحات .
- الضياع الناتج عن اختلالات الفوترة .
- انعكاس الديون الباقية إلى غاية 2000 في البيانات الختامة :
  - ديون الدولة ومبلغها 164.198.572 درهم
  - المزودون بمبلغ 59.750.134 درهم
  - ديون أخرى بمبلغ : 14.957.635 درهم

وفي غياب المعلومات اللازمة حول هذه الديون لم تستطع اللجنة تحديد الكلفة الزائدة والمترتبة عن التأخير في دفع الديون، كما أن اللجنة تذكر باحتمال إخضاع المصحات إلى الضرائب الجاري بها العمل برسم السنوات السابقة وهو ما قد يعرضها لغرامات يصعب التكهن بحجمها .

ومما لا شك فيه أن هذا الضياع كان بالإمكان تجنبه لو عمد الصندوق إلى تبني تدبير معقلن وفعال وأخذ العبرة من تقارير مكاتب تدقيق الحسابات وتقارير الافتحاصات الداخلية والخارجية .

14- المسؤوليات :

يستخلص من التحاليل السابقة أن المسؤوليات تقع على :

1- المجلس الإداري الذي اتخذ قرار إنشاء المصحات.

2- الأجهزة الحكومية التي غضت الطرف عن إنشاء المصحات.

3- الإدارة العامة للصندوق، بما فيها المكتب العامون، منذ اتخاذ قرار إنشاء أول مصحة إلى الآن.

4- مديرية العمل الاجتماعي: عبد المالك التراب، محمد النجاري، بنعيسى ليبض.

5- المتصرفون الآمرون المفوضون (AOD) للمصحات منذ إنشائها.

6- الأطباء المدراء للمصحات والوحدات منذ نشأتها، وذلك لكونهم أساؤوا التوجيه والإشراف والتدبير و لم يبذلوا مجهودا يذكر من اجل :

- اعتماد استراتيجية للرفع من رقم المعاملة عن طريق تحسين التسعيرة وجعل المصحات أكثر جاذبية (رغم إعادة الهيكلة سنة 1993 التي بقيت نتائجها محدودة)
- تدبير مستحقات المصحات بكيفية ناجعة من خلال مسطرة محكمة للفوترة وللتحصيل
- البحث على حلول للتقليص من تحملات التسيير بما فيها تحملات المستخدمين
- وضع مساطر للمراقبة الداخلية للحيلولة دون وقوع التجاوزات والاختلاسات والاستهلاكات المرتفعة وسوء تدبير المخزون ، إلخ...
- وضع هياكل مختصة لتدبير السلفات الممنوحة للمستخدمين لوقاية مالية المؤسسة من الضياع.
- الامتناع عن تقديم تسبيقات للمموين وسلفات بدون رهن للمستخدمين.

كما أن المسؤوليات تقع أيضا على :

1- المجلس الإداري الذي أخل بدوره في مراقبة الإدارة العامة .

2- سلطات الوصاية المكلفة بالمراقبة التقنية والمراقبة المالية والتي أبانت عن نوع من الاستقالة الإرادية في ممارسة المهام المخولة لها بحكم القانون.

II- الوحدات الصحية المتنقلة

تتجسد الوحدات الصحية المتنقلة في أجهزة متنقلة (شاحنات مجهزة بعتاد طبي) أو ثابتة تم اقتناؤها في غضون 1984، وتؤمن خدمات طبية تتلخص في التشخيص بالأشعة للجهاز التنفسي لفائدة العمال بالشركات والمستخدمين التابعين للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وهي بذلك تتمم النشاط الطبي للمصحات .

بلغ عدد الوحدات 10 ولازال يعمل منها 5، بينما وقع التخلي عن 4 منذ 1998 لكونها لم تبق صالحة، و لم يتم استعمال 01 إطلاقا بسبب عدم تسجيلها بمصالح النقل المغربية، ويرجع ذلك إلى عدم التوصل بالبطاقة الرمادية حسب ما صرح به المسؤول الإداري على هذه الوحدات.

وتقوم هذه الوحدات بإنجاز ما بين 75.000 إلى 80.000 تشخيصا سنويا ، وبلغت كلفة الاستثمار الإجمالي ما قدره 21.337.263,17 درهم خلال سنوات 1984، كما بلغت كلفة الوحدة غير المستعملة، وهي في حكم الضياع، ما قدره 2.466.130,69 درهم.

ويبلغ عدد العاملين بهذه الوحدات 15 مستخدما دائما و 3 أطباء حصصيين .

1- رقم المعاملة المنجز :

بلغ رقم المعاملة خلال السنوات الأخيرة الإنجازات التالية :

السنة	2001	2000	1999	1998	1997	1996	1995
المبلغ	1.875.999	1.893.095	2.047.152	2.081.778	2.033.766	2.014517	2.083.155

ونلاحظ أن رقم المعاملة سجل تطورا شبه مستقر منذ 1995.

غير أنه بدأ في التراجع خلال السنتين الأخيرتين وذلك راجع إلى التقلص التدريجي لعدد الوحدات نظرا لعدم تجديدها، وإلى المنافسة المتزايدة في هذا المجال .

2- تدبير الوحدات :

على مستوى تدبير هذه الوحدات تشير تقارير مكاتب الدراسات إلى صعوبات معرفة كلفة التسيير لكون المحاسبة الخاصة بها كانت مندمجة مع حساب العلاجات الصحية/فرنسا في سنوات ما قبل 1995.

وفي تقريره عن سنة 1995 يشير المراقب المالي، استنادا إلى تقرير مكتب الدراسات "برايس واتر هاوس"، إلى تجاوزات واختلاسات ناتجة عن غياب فاتورات مثبتة للمصاريف بلغ حجمها 2.016.744,66 درهم ، وهو ما يمثل سنة من رقم المعاملة .

الخسارة :

1- خسارة ناتجة عن عدم استعمال شاحنة مرسيديس منذ 1984	2.466.130,69
2- غياب فاتورات مثبتة للمصاريف (1995)	2.016.744,66
المجموع	4.482.875,35

المسؤولية : المدير العام فترة 1984 - 1992.

المسؤول على الوحدات خلال فترة 1994-1992.

III- آفـاق المصحـــات

إن تواجد المصحات التابعة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي باختلاف اصنافها، أصبح أمرا واقعا منذ ما يزيد عن 20 سنة خلت على القانون، كما أصبحت تكون هاجسا محرجا لمالية الصندوق بالنظر إلى ما يتطلبه تسييرها وتدبيرها من جهد على حساب مدخرات المأجورين، وكل ذلك يدعو إلى طرح أكثر من تساؤل حول آفاقها وتطورها في المستقبل.

والهدف المنشود هو وضع حد لنزيف مالية الصندوق الذي يترجم بنحو 400 مليون درهم يدفع إلى هذه المصحات كدعم سنوي مع إيجاد حل لممارسة أنشطتها الطبية.

الخيارات المقترحة للتأمل:

1- إضفاء الشرعية القانونية على ممارسة الأنشطة الطبية:

يستدعي هذا الخيار تتميم القانون المحدث للصندوق بمقتضيات تسمح له بإحداث وتسيير مصحات تؤمن خدمات طبية.

وتكون انعكاسات هذا الخيار كالتالي :

- الملاءمة مع التشريع المنظم لممارسة مهنة الطب.
- امتصاص، بدون حق، ما يقارب 400 مليون درهم سنويا من مدخرات المؤمن لهم.

2- نقل المصحات وتدبيرها وتسييرها إلى وزارة الصحة :

يمكن تصور نقل المصحات إلى وزارة الصحة بقرار من المجلس الإداري وتسوية عملية النقل عن طريق نص تنظيمي يتطرق إلى جميع جوانب العملية .

وهذا الخيار يمكن أن يؤدي إلى :

- نهاية النزيف السنوي الذي يدفعه الصندوق والمتمثل في تسديد 400 مليون درهم سنويا كدعم للتسيير من مدخرات المأجورين.
- تحديد السومة المالية للأصول المنقولة إلى وزارة الصحة.
- حل مشكل المستخدمين بعرض إما المغادرة الطوعية مقابل مزايا مادية محددة وإما الاندماج في أسلاك الوظيفة العمومية حسب الأنظمة الجاري بها العمل في قطاع الصحة العمومية.

3- تفويت الملكية والتدبير إلى القطاع الخاص:

ويمكن أن يتخذ المجلس الإداري قرارا في هذا الصدد وتقرره السلطات الوصية.

ومن انعكاسات هذا الخيار :

- تحديد القيمة الحقيقية للممتلكات تبعا للمسطرة المعمول بها لكل مصحة على حدة.
- وضع دفتر التحملات لحماية المستخدمين الذين يمكن أن تعرض عليهم عدة خيارات:

أ- المغادرة الطوعية بشروط وامتيازات محددة.

ب- الاستمرار في العمل بالمصحات حسب الظروف السابقة والمنصوص عليها في دفتر التحملات مع مراجعة الأجور المبالغ فيها .

ت- الاندماج في أسلاك الوظيفة العمومية .

- عرض ملفات المصحات في السوق لتحديد المستفيدين .

وفي كل الحالات يجب إيقاف الإمدادات الممنوحة لهذه المصحات من مدخرات المؤمن لهم لأنها غير قانونية ، وتأتي خرقا للفصل 31 من الظهير الشريف 1972.

الصفقات والممتلكات

I- الصفقـــات

1- الإطار القانوني والتنظيمي:

باعتباره مؤسسة عمومية تابعة للدولة، فإن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي يخضع لمقتضيات الظهير الشريف المؤرخ في 17 شوال 1379 (14 أبريل 1960) المعدل بالظهير الشريف رقم 1.61.402 بتاريخ 1962/06/30، الذي ينظم المراقبة المالية للدولة على المؤسسات العمومية ويجعل إبرام الصفقات حسب القواعد المحددة بالنسبة للصفقات العمومية أمرا إلزاميا.

وهكذا، فإن القانون يفرض على الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أن يبرم الصفقات وفق الأشكال والشروط المحددة بمقتضى المرسوم رقم 479/76/2 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر 1976)، ثم بمقتضى المرسوم رقم 482-98-2 المؤرخ في 30 دجنبر 1998، المتعلق بصفقات الأشغال، التموينات أو الخدمات لحساب الدولة.

وعلاوة على ذلك، فإن قرار وزير المالية رقم 2.0042 بتاريخ 6 رمضان 1418 (1998/01/06) المتعلق بالتنظيم المالي والمحاسبي للصندوق يحدد قواعد تنفيذ الميزانية وخصوصا في مجال التعهد والتصفية والأمر بالصرف والأداء، ويقضي الفصل 8 من القرار المذكور أنه: "من أجل تنفيذ مصاريفه وتحقيق مداخيله، يتعين على الصندوق أن يلجأ إلى المنافسة كلما دعت طبيعة أو أهمية العمليات إلى استعمال هذه المسطرة". وتحدد مسطرة الصفقات، المعدة من قبل الصندوق والمصادق عليها من قبل وزارة المالية، شروط تطبيق هذا الفصل.

وتجدر الإشارة في الأخير إلى أن صفقات الأشغال أو التموينات أو الخدمات وعقود الدراسات أو تقديم الخدمات أو الاقتناءات العقارية، تخضع للتأشيرة المسبقة للمراقب المالي طبقا للمساطر المحددة من طرف وزارة المالية، كما يعتبر وكيل الحسابات، المعين من قبل وزارة المالية، "مسؤولا عن تسوية العمليات" ويوقع بالاشتراك مع المدير العام للصندوق على الشيكات وغيرها من سندات الأداء.

2- تقديم عام للصفقات المبرمة خلال الخمس وعشرين سنة الأخيرة :

منذ سنة 1976، أبرم الصندوق، سواء بطريقة مباشرة أو بواسطة الشركة العامة العقارية (CGI) 1.300 صفقة بقيمة 1,2 مليار درهم ، أي بمعدل يقارب 1 مليون درهم للصفقة.

ورغم الطابع غير الشامل لقائمة الصفقات المقدمة للجنة من طرف الإدارة العامة للصندوق ووكالتها المحاسبية، فإنها مع ذلك تعكس الخلل الخطير المسجل في تدبير الصفقات، ويمكن من تقديم وضعية تقريبية للعمليات التي قام بها الصندوق خلال هذه المرحلة .

ونقدم أدناه تحليلا إجماليا للصفقات وأذينات الطلبات، مع التدقيق في العمليات الأكثر أهمية .

1.2 ترتيب الصفقات حسب الفترات :

تتوزع الصفقات وأذينات الطلبات (bons de commande) المبرمة من قبل الصندوق ما بين 1976 و 2001 حسب السنوات كما يلي:

السنوات	المبالغ	النسبة %
1976	11.931.328,90	-
1977	23.355.359,18	95,75
1978	4.383.241,76	-81,23
1979	9.782.068,83	123,17
1980	20.947.591,04	114,14
1981	36.028.328,59	71,99
1982	23.323.826,94	-35,26
1983	106.663.426,37	357,32
1984	13.275.771,48	-87,55
1985	94.035.132,55	608,32
1986	75.477.679,36	-19,73
1987	175.502.226,64	132,52
1988	60.530.229,80	-65,51
1989	14.498.028,14	-76,05
1990	35.001.297,59	141,42
1991	4.390.016,68	-87,46
1992	35.949.824,62	718,90
1993	74.274.931,00	106,61
1994	45.204.375,11	-39,14
1995	118.236.486,21	161,56
1996	34.496.045,15	-70,82
1997	39.966.915,92	15,86
1998	40.379.160,64	1,03
1999	26.529.725,45	-34,30
2000	31.527.275,46	18,84
2001	44.822.433,20	42,17
المجموع	1.200.512.726,61	84,50

ومن خلال دراستنا لهذا الجدول نسجل الملاحظات الرئيسية التالية:

- 46 % من مجموع الصفقات المبرمة ، أي حوالي 549 مليون درهم، تتمركز في فترة 1982-1988، وهي الفترة التي تم فيها بناء وتجهيز المصحات.
- 61 % من الصفقات أبرمت خلال فترة 1976-1992 ، في الوقت الذي كان فيه السيد محمد كرسة، بتولي الإدارة العامة للصندوق .
- 30 % من مجموع الصفقات المبرمة ، أي حوالي 353 مليون درهم، تخص فترة 1993-1998، والتي تم فيها اقتناء الأنظمة المعلوماتية وانطلاق الدراسات الهامة خصوصا في المجالات المعلوماتية والمحاسبية والموارد البشرية.
- ويتبين، من خلال ذلك، أن العمليات المنجزة في هاتين الفترتين تمثل 75 % من المبلغ الإجمالي لصفقات الصندوق، وبالتالي تستوجب تحليلا معمقا .

2.2 الترتيب حسب التخصيص :

تمثل الصفقات والطلبيات في النظام العام نسبة 43 % بينما تمثل في المصحات نسبة 57 %، وتتوزع حسب نوعيتها على الشكل التالي :

الصفقات والطلبيات	% من المجموع
التجهيزات الإدارية المختلفة	9,5
البنايات والترميمات	36,0
الصيانة	9,0
التراسات والتكوين والتواصل	7,0
المعدات والبرامج المعلوماتية	9,0
المعدات الطبية	29,5

3.2 الترتيب حسب الممونين:

أهم ممولي الصندوق هم 15 مقاولة وهي كالتالي :

	الممون	المبلغ	حصة %
1	INDUSTRIE HOSPITALIERE (I.H)	261.870.065,55	21,81
2	SAHLAOUI	66.140.979,91	5,51
3	TARRAQA	41.861.231,70	3,49
4	DIGITAL	36.277.634,00	3,02
5	ERAMEDIC	33.738.396,35	2,98
6	I.M.L.	25.106.591,94	2,09
7	S.O.D	24.291.501,50	2,02
8	INSTALLATOR	24.018.970,40	2,00
9	STRATECA	17.482.593,85	1,46
10	CO PACK OFF	15.259.068,00	1,27
11	C.B.I	14.135.610,47	1,18
12	S.M.E.G.	12.107.450,00	1,01
13	MAROC METAL	11.283.857,78	0,94
14	BUREAUMETAL	11.104.584,40	0,92
15	BOUDERGA	11.014.343,19	0,92
	المجموع	607.692.879,04	50,62

يتبين من هذا الجدول أن 50 % من المبلغ الإجمالي للصفقات المبرمة خلال 30 سنة الأخيرة قد منحت لخمسة عشر (15) ممونا، أي ما يعادل مبلغا إجماليا قدره 608 مليون درهم.

ويتعين أن نضيف إلى هؤلاء الممونين، شركة امبريجيما IMPRIGEMA التي لا يرد اسمها في اللائحة التي قدمها الصندوق، والتي اختصت بطلبيات تصل إلى 45 مليون درهم، وتحتل الرتبة الثالثة في الترتيب العام لممولي الصندوق.

ويتبين أيضا أن شركة "الصناعة الاستشفائية" INDUSTRIE HOSPITALIERE، قد استفادت لوحدها" من صفقـــات تصل في مجموعها إلى 262 مليون درهم، أي حوالي 22 % من المبلغ الإجمالي للصفقات.

كما يتحلى أن 12 ممونا من بين 15 الأوائل استفادوا من صفقات في إطار بناء المصحات والبرامج الاجتماعية للصندوق وتجهيز المصحات بالمعدات الطبية.

3- الصفقات الكبرى:

1.3 برنامج الشركة العامة العقارية لبناء مصحات و وحدات اجتماعية

- الأساس القانوني والتعاقدي :

إن الوثائق التي تحدد إطار تنفيذ هذا البرنامج والتي توصلت بها اللجنة تتكون من المستندات التالية:

- الرسالة المؤرخة بـــ 23 أبريل 1982، من المدير العام للصندوق ، محمد كرحة، تخوّل للشركة العامة العقارية " تحقيق مشاريعه الإدارية والاجتماعية"
- الرسالة المؤرخة في 19 غشت 1983 الموجهة من الشركة العامة العقارية إلى السيد وزير المالية.
- محضر اجتماع 25 ماي 1984 تحت رئاسة السيد وزير الشغل (غير موقع)
- اتفاقية مؤرخة بـ 13 يوليوز 1984 بين الشركة العامة العقارية و الصندوق خاصة ببرنامج السكن الاقتصادي.
- اتفاقية مؤرخة بـــ 8 يناير 1985 بين الشركة العامة العقارية و الصندوق وملحقها التعديلي المتعلقة بالوحدات الصحية والاجتماعية.

فيما يخص صحة هذه الوثائق على المستوى القانوني والتعاقدي، فإن هذه المستندات تدعو إلى استنتاج الملاحظات التالية:

* الرسالة المؤرخة في 23 أبريل 1982 تحدد قائمة المشاريع الممنوحة للشركة العامة العقارية وتبين أن "شروط إنجاز هذه المشاريع هي تلك المحددة باتفاق مشترك". غير أنه لم يقدم للجنة أي مستند مؤرخ قبل أو خلال تاريخ الرسالة، الأمر الذي يجعلنا نستنتج بأن البرنامج قد انطلق، على الأرجح، في غياب أي إطار قانوني.

* تحيل الرسالة المؤرخة في 19 غشت 1983 على الاتفاقية المبرمة سابقا بين الشركة العامة العقارية والصندوق التي تضبط العلاقة بين المؤسستين، والمتعلقة بالبرنـــامج المذكور، غير أنه لم تقدم لنا أي اتفاقية مؤرخة قبل أو خلال هذا التاريخ، لا من طرف الصندوق ولا من طرف الشركة العامة العقارية.

ويبقى الإطار القانوني الوحيد الذي يضبط هذا البرنامج والذي تم وضعه رهن إشارة اللجنة هو الاتفاقية المؤرخة في 8 يناير 1985 وملحقها التعديلي، و لا تشير هذه الاتفاقية إلى أية اتفاقية سابقة تم إبرامها بخصوص نفس الغرض.

ومن الناحية القانونية المحضة فإن شروط إبرام الاتفاقيات الموقعة بين الصندوق والشركة العامة العقارية تعتريها مخالفات للمقتضيات الجاري بها العمل في هذا المجال، وهي كالتالي:

- عدم احترام الشروط الشكلية المنصوص عليها في مجال إبرام الصفقات العمومية، فهذه الاتفاقيات لم تبرم لا عن طريق المناقصة ولا عن طريق مسطرة الاتفاق المباشر.
- غياب التأشيرة : الملحق التعديلي للاتفاقية المؤرخة في 8 يناير 1985 لا يحمل تأشيرة مسبقة (ولا حتى لاحقة) من قبل المراقب المالي المنصوص عليها قانونيا .
- الاتفاقية المؤرخة في 8 يناير 1985 "برمت بعد انطلاق البرنامج، وبالفعل فإن الوضعية المقدمة من طرف الشركة العامة العقارية في غشت 1983 (18 شهرا قبل تاريخ الاتفاقية) تبين تعهدا بمبلغ 279 مليون درهم، وأداءات بمبلغ 72 مليون درهم. وقد دفع الصندوق مع ذلك إلى الشركة العامة العقارية، قبل تاريخ الاتفاقية، مبلغا يصل في مجموعه إلى 128 مليون درهم، أفرج عن 104 مليون درهم منه مباشرة من قبل صندوق الإيداع والتدبير لفائدة الشركة العامة العقارية.

وفي هذه الظروف ، يمكن أن نتساءل حول شرعية هذه الاتفاقية وكذا حول الأسس القانونية والتنظيمية التي أدت إلى دفع 128 مليون درهم، الأمر الذي يدعو إلى تحميل المسؤولية للمدير العام للصندوق (محمد كرحة)، وصندوق الإيداع و التدبير، و الشركة العامة العقارية، والوكيل المحاسبي والمراقب المالي للصندوق .

2.3 محتوى برنامج الشركة العامة العقارية :

إن البرنامج الموكول إلى الشركة العامة العقارية محدد على وجه الخصوص في الرسالة الجوابية المؤرخة في 19 غشت 1983 التي بعثت بها الشركة العامة العقارية إلى وزارة المالية، والتي تخبره فيها هذه الأخيرة بمحتوى المشاريع التي تنجزها لحساب الصندوق وهي كما يلي:

المكان	البرنامج حسب الرسالة المؤرخة في 19 غشت 1983
الدار البيضاء	- دار الولادة بمصرسة المرصات - دار المؤمن (برنامج ابن تاشفين) - دار الولادة – الحي الحسني - قاعة الحفلات و روض الأطفال الحي الحسني - فيلا وظيفية بأنفا - قاعة الحفلات وروض بالحي المحمدي (دار لمان)
سطات	دار الولادة
مراكش	مركز الثقافة ، روض، قاعة الحفلات
ورزازات	روض ، قاعة الحفلات
القنيطرة	دار الولادة
الصويرة	دار الولادة
الجديدة	دار الولادة

ويمكن أن نلاحظ أن هذا البرنامج المقدم إلى وزارة المالية يختلف عن البرنامج موضوع الاتفاقية المؤرخة في 8 يناير 1985. وهكذا يمكن أن نسجل ما يلي:

- أن الرسالة تشير إلى " دور الولادة " في حين تخص الاتفاقية " المصحات "، ومن الواضح أن هذين المصطلحين يتضمنان محتويات تقنية مختلفة جدا.
- لا تشير الاتفاقية لا إلى بناء فيلا وظيفية في أنفا ولا إلى روض الأطفال و قاعة الحفلات بسطات، كما أن الرسالة، لا تنص على "مصحة سيدي البرنوصي"، موضوع الملحق التعديلي للاتفاقية المذكورة.

ويتبين من ذلك أن محتوى البرنامج الموكول إلى الشركة العامة العقارية ينطوي على ناقصات صارخة من مستند لآخر مع انعدام وجود أي إطار قانوني وتعاقدي بالنسبة للمشاريع.

وترد الفيلا الوظيفية بأنفا، في الوضعيات الأولى لميزانية تقدر بـــ 3,6 مليون درهم (مع أداءات بمبلغ 1,2 مليون درهم)، قبل أن تختفي نهائيا من الوضعيات المقدمة من قبل الشركة العامة العقارية برسم هذا البرنامج.

وتجدر الإشـــارة إلى أن هذه الفيـــلا ترد في حســـابات الصنـــدوق إلى حدود 1997/12/31 بمبلغ 5,8 مليون درهم، أي بفرق يتجاوز 2 مليون درهم.

1.2.3 الكيفية التعاقدية لإنجاز البرامج.

بالرغم من الإختلالات العديدة التي تمت ملاحظتها على مستوى الاتفاقية المؤرخة في 8 يناير 1985 وملحقها التعديلي، اعتمدت اللجنة هذا المستند كمرجع بخصوص تحديد الأسس التعاقدي لبرنامج بناء سبع مصحات ووحدات اجتماعية مختلفة .

وتتلخص المقتضيات الأساسية لهذه الاتفاقية كما يلي:

الإطار القانوني لتفويض الشركة العامة العقارية : ترد هذه الأخيرة بصفتها منتدبة من قبل صاحب المشروع، وتخضع هذا التفويض للفصول من 879 إلى 958 من قانون الالتزامات والعقود.

الأراضي: تنجز البنايات إما على أراضي يتم وضعها رهن إشارة الشركة العامة العقارية "خالية من أية مرافق"، أو فوق أراضي الشركة العامة العقارية الخاصة أو المشتراة من قبلها لحساب الصندوق، وتجدر الإشارة إلى أنه بخصوص هذه الأراضي الأخيرة، لا تقتضي الاتفاقية بوجوب أن "تكون خالية من أية مرافق"

تعيين المقاولات: إن تعيين جميع المتدخلين (مقاولات، مكاتب الدراسات والمهندسين المعماريين) يتم باتفاق بين الأطراف "طبقا للقوانين الجاري بها العمل والمطبقة في مجال الشركة العامة العقارية". وتجدر الإشارة إلى أن القوانين الجاري بها العمل في هذا المجال داخل الصندوق لم يتم أخذها بعين الاعتبار، وأن العقود المبرمة مع المهندسين المعماريين ومكاتب الدراسات التي تخص هذا البرنامج لا ترد حتى في لائحة الصفقات المحددة من طرف الصندوق.

فتح الأظرفة والحكم على العروض: تتكون اللجنة التي تسهر على هذه العملية من الشركة العامة العقارية، الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والمراقب المالي له، مع الإشارة إلى أن الصندوق بصفته صاحب المشروع لا يتوفر على سلطة اتخاذ القرار خصوصا على مستوى الحكم على العروض .

أجرة الشركة العامة العقارية : حددت هذه الأجرة في 3,5 % من مجموع مبلغ المصاريف المتعلقة بالبرنامج، باستثناء أتعاب المهندسين المعماريين، مع الإشارة إلى أن الاتفاقية لا تحمّل الشركة العامة العقارية أي التزام باحترام الميزانيات المحددة، ونتيجة لغياب ذلك، كلما كانت المصاريف مرتفعة ارتفعت عمولة الشركة العامة العقارية. وعلاوة على ذلك، لا توضح الاتفاقية ما إذا كانت هذه النسبة خارج الرسوم أو متضمنة لها مع العلم أن محاضر المجلس الإداري للصندوق التي أنجزت قبل وبعد الاتفاقية، تشير إلى أن نسبة أجرة الشركة العامة العقارية المصرح بها من طرف كل من السيد محمد عبد الرزاق نائب رئيس المجلس الإداري والسيد محمد كرجة المدير العام للصندوق كانت محددة في 3 % !

التمويل: يُمول البرنامج من قبل الصندوق وتسدد المصاريف من قبل الشركة العامة العقارية حسب الحاجيات وطبقا للخطة المالية "التي تعدها الشركة العامة العقارية وتبلغ بها الصندوق ". وفي هذه الظروف لا يستوجب إذن عرض الخطة على الموافقة المسبقة للصندوق بل يجب على هذا الأخير أن ينفذ فقط الميزانية المحددة من قبل الشركة، الأمر الذي يعتبر مخالفا للقواعد التي تحكم الميزانيات التي تفترض الموافقة المسبقة للمجلس الإداري ووزارتي المالية والتشغيل.

حساب التدبير: يحدد هذا الأخير المصاريف التي يتحملها الصندوق، من بينها " كل مصاريف أخرى تنفقها الشركة العامة العقارية لحسابه ". ويفتح هذا الشرط الأخير الباب واسعا لجميع التجاوزات.

حصر الحسابات: تحصر الحسابات من قبل الشركة العامة العقارية "ويتم تبليغ موجز منها إلى الصندوق"، ونشير هنا إلى أنه لا توجد أية مسطرة حضورية ولا إمكانية تسمح للصندوق بفحص حسابات البرنامج.

استلام الأشغال: يتم النطق بالاستلام المؤقت والنهائي "بحضور ممثل عن الصندوق"، ونلاحظ أنه لا يتم هذا النطق من قبل الصندوق بل فقط "بحضوره" . ويعني هذا الشرط أن حصر الحسابات مع الشركة العامة العقارية غير مشروط باستلام الأشغال من قبل الصندوق !

وتشير من جهة أخرى إلى أنه لم يتم التنصيص على أية جزاءات في الاتفاقية ضد الطرف المنتدب (الشركة العامة العقارية) لا على سبيل المسؤولية المدنية ولا على سبيل جودة الأشغال أو آجال التسليم أو احترام الميزانية.

ويتضح أن هذه الاتفاقية وقعت من طرف المدير العام للصندوق (محمد كرجة) وأشرت من طرف المراقب المالي (محمد الصغير) ، في الوقت الذي كانت فيه الأشغال قيد الإنجاز، وعلى هذا الأساس تشكل فقط "عقد اخراط" حقيقي تم قبول شروطه من طرف الصندوق، ضدا على المقتضيات القانونية أو النظامية، وضدا على المبادئ المقبولة عموما في مجال العلاقات التعاقدية المتوازنة.

وحول هذا السياق أشار السيد سيطي، المتدخل باسم وزارة المالية بمجلس الإدارة بتاريخ 22 شتنبر 1983 إلى أن "وزارة المالية لا تعترض مبدئيا على الاتفاقية بين الصندوق والشركة العامة العقارية...، لكنها تعترض على المسطرة المتبعة. وقد أحيل هذا الموضوع كلا من الصندوق وصندوق الإيداع والتدبير والشركة العامة العقارية، الذين لم يجيبوا بعد".

كما أن هذا الاعتراض لم يمنع لا الصندوق من إبرام الاتفاقية ولا وزارة المالية من الموافقة عليها والترخيص لها.

2.2.3 كيفيات الإنجاز الفعلي للبرنامج

أ- الأراضي:

إن القطع الأرضية المفوّتة إلى الصندوق من قبل الشركة العامة العقارية في إطار هذا البرنامج هي كالتالي:

البرنامج	رقم الرسم العقاري	المساحة بالمتر المربع	ثمن الشراء بالدرهم	ثمن المتر المربع بالدرهم
مصحة الإنارة ومدرسة الممرضات	34.363/1 34.364/1	1.279 3.127	1.884.867,40	427,79
مصحة الحي الحسني	136.446/12 30.377/33	14.407 614	547.140,00	36,42
مصحة الحمدية	1.192/26	8.684	1.584.232,06	182,43
دار المؤمن	35.531/C 34.065/C 40.475/C 1.736/C	2.635	4.979.754,83	1.889,85
ملعب الرياضة دار لمان	211/32	32.754	4.546.280,58	138,80
قاعة الحفلات دار لمان	210/32	948	259.012,56	273,22
مصحة سطات	3.340/15	6.139	66.442,14	10,82

يتبين من خلال الوضعية الإجمالية لتكلفة العملية التي قدمتها الشركة العامة العقارية، أن بعض الأراضي التي تم اقتناؤها بثمن قدره 2.216.508,90 درهم لا ترد في قوائم ممتلكات الصندوق المقدمة للجنة والتي يمكن تلخيصها كما يلي:

البرنامج	رقم الرسم العقاري	المساحة بالمتر المربع	ثمن الشراء بالدرهم	ثمن المتر المربع بالدرهم
روض الأطفال وقاعة الحفلات بسطات	4.550/15	-	1.221.683,58	-
روض الأطفال وقاعة الحفلات بالحي الحسني	137.797/12 137.800/12	-	565.436,34	-
ملعب للقرب وروض الأطفال بمراكش	-	-	170.376,42	-
روض الأطفال دار الأمان	-	518	336.333,82	649,29

ونشير إلى أن هذه الأراضي ترد في حسابات الصندوق، كما هي مفصلة في تقرير فحص القوائم المالية لحدود 1997/12/31.

ومن جهة أخرى تم شراء أرض لملاعب رياضية (دار لمان) من الشركة العامة العقارية بثمن قدره 4,5 مليون درهم كما ورد في عقد البيع المحرر بتاريخ 19 ماي 1998، غير أن ثمن هذه الأرض يقدر بـ1,22 مليون درهم في القوائم المحررة من قبل الشركة العامة العقارية وفي حسابات الصندوق ، كما هو مفصل في تقرير الفحص.

إن الوضعية المقدمة من قبل الشركة العامة العقارية تبين فعلا هذا الفرق، أي 3,33 مليون درهم، الذي يرافق ثمن تجهيز الأرض الذي تمت فوترته من قبل هذه الأخيرة على الصندوق، غير ان هذه الوضعية لا تعطي أي تفاصيل حسابية تتعلق بهذا المبلغ. والأنكى، أنها ألحقت بهذه الوضعية حذاذة معنونة بـ"حذاذة التجهيز المشترك لمجموع البرنامج باستثناء مركز الرياضة "، ويتبين أن هذه الحذاذة لا علاقة لها بمركز الرياضة "دار لمان"، وعلى الرغم من ذلك أحقت بفاتورة الشركة العامة العقارية ووقع عليها المدير العام للصندوق (محمد كرجة) مع مصاحبة التوقيع بعبارة "تم الإطلاع عليه " (Vu).

وعلى مستوى تقييم التجهيزات المذكورة في هذه الحذاذة، يمكن أن نلاحظ أن أساس احتساب هامش الشركة أي 3,5 %، يشتمل على أتعاب المهندس المعماري، الشيء الذي يعتبر خرقا سافرا للفصل 6 من الاتفاقية المؤرخة في 8 يناير 1985، وعلاوة على ذلك، فإنه يأخذ بعين الاعتبار الفوائد (التي يجهل كيفية احتسابها)، في حين أن هذه الفوائد لا ترد ضمن المصاريف التي يتعين إدخالها في حساب تدبير البرامج. ويمثل هذان الركنان 12 % من مجموع كلفة التجهيز، الأمر الذي يؤدي إلى الاعتقاد بأن الزيادة في الكلفة المفوترة على الصندوق من قبل الشركة العامة العقارية تصل، على الأقل، إلى 400.000 درهم.

وهذا الخلل يبدو كذلك واضحا في الوضعية المحررة برسم الروض و قاعة الحفلات (دار لمان). وتجدر الإشارة كذلك إلى أن أرض الروض ترد بقيمة 336.334 درهم في ملخص كلفة العملية المقدم من قبل الشركة العامة العقارية، في حين أن الوضعية المفصلة المحددة من قبل الشركة العامة العقارية، والتي صادق عليها المدير العام للصندوق، ترد بمبلغ يصل إلى 141.527,96 درهم، أي بزيادة في الكلفة قدرها 194.805,86 درهم.

ب– البنايات

● آجال إنجاز البرنامج :

على الرغم من كون الاتفاقية لا تحدد أجلا للإنجاز (الأمر الذي يجعلها غير قابلة للتنفيذ على المستوى التعاقدي، بحيث إن الأجل يعتبر عنصرا أساسيا في أية عقدة تجارية)، فإن مقارنة الآجال التقديرية المقدمة في بيان البرامج الاجتماعية مع تاريخ آخر كشف حساب المقاولات (حسب وضعية الوكالة المحاسبية للصندوق) يمكن من تحديد تأخير الإنجاز كما يلي :

البرامج	تاريخ بداية الأشغال	تاريخ النهاية المتوقع	تاريخ النهاية الفعلي	التأخيرات
دار المؤمن	ماي 1982	مارس 1984	فبراير 1986	23 شهرا
المصحة القنيطرة	نونبر 1982	-	أبريل 1986	-
المصحة الإنارة	يناير 1983	يوليوز 1984	دجنبر 1985	18 شهرا
المصحة الحي الحسني	ماي 1982	دجنبر 1983	أكتوبر 1985	22 شهرا
المصحة الجديدة	مارس 1983	غشت 1984	يونيو 1986	22 شهرا
المصحة سطات	ماي 1983	أكتوبر 1984	يونيو 1986	20 شهرا
المصحة العصابة	يناير 1983	مارس 1984	يونيو 1985	20 شهرا
الفيلا وظيفية	شتنبر 1982	دجنبر 1983	-	-
تجهيزات اجتماعية بسطات	يناير 1982	مارس 1984	أكتوبر 1985	19 شهرا
تجهيزات اجتماعية بالحي الحسني	يوليوز 1983	أبريل 1984	أكتوبر 1985	18 شهرا
تجهيزات اجتماعية بمراكش	يوليوز 1983	أبريل 1984	يناير 1986	22 شهرا
تجهيزات اجتماعية دار لمان	يوليوز 1983	أبريل 1984	يناير 1986	22 شهرا
تجهيزات اجتماعية بورزازات	-	-	-	-
مركب رياضي دار الأمان	-	دجنبر 1983	يناير 1986	25 شهرا
مركز الراحة بمراكش	يوليوز 1983	-	يناير 1986	-
مصحة سيدي البرنوصي	أكتوبر 1983	مارس 1985	أكتوبر 1989	55 شهرا

ومن خلال هذ الجدول نقدر التأخير الحاصل في الإنجاز بـــ 24 شهرا في المعدل، وكانت أطول مدة تثير الانتباه تصل إلى 55 شهرا بالنسبة لمصحة سيدي البرنوصي، وقد نجم عن هذا التأخير تطبيق مراجعة الأثمان وضرر مالي بالنسبة لمداخيل الصندوق .

وهكذا، واعتبارا لتاريخ تسليم البرنامج، إذا استثنينا الحالة الخاصة بسيدي البرنوصي، فإن الإفراج عن الأموال كان يجب أن يبدأ في منتصف سنة 1984 مثل أكتوبر 1981 لو تم احترام الآجال العادية. وخلال هذه الفترة، أفرج الصندوق عن 104 مليون درهم. ولو تم توظيف هذا المبلغ بصندوق الايداع والتدبير بنسبة 7 % في السنة لكان بالإمكان الحصول على فوائد تقدر بـــ 11,3 مليون درهم على الأقل خلال مدة التأخير.

ومع الصعب، نظرا لضعف المعلومات المتوفرة، تحديد المسؤوليات فيما يخص التأخير الحاصل في البرنامج، ويبدو مع ذلك أنه يعود، جزئيا، إلى عدم احترام القوانين الجاري بها العمل من قبل الصندوق والشركة العامة العقارية في مجال التمويل، الشيء الذي أدى بوزارة المالية إلى ايقاف المصادقة على الميزانيات المخصصة لهذه العملية وكذا إيقاف الأمر بالإفراج عن الأموال .

بيد أن فحص جدول استحقاق الإفراجات عن الأموال من قبل الصنـــدوق يبين أن الدفعات عبر صندوق الايداع و التدبير كانت منتظمة وبدون انقطاع إلى حـــدود 20-05-1984، ونتيجة لذلك، فإن التأخيرات تعزى، على الأرجح، إلى الشركة العامة العقارية ومكاتب الدراسات والمقاولات. لكن لم يتعرض هؤلاء المتدخلون إلى أية جزاءات أخرى باستثناء دعائر التأخير التي وصلت في مجملها إلى 1.173.640,71 درهم، أي بنسبة هزيلة تقدر بـــ 0.5 % من مجموع كلفة البنايات.

● هامش تدخل الشركة العامة العقارية :

إن الوضعية النهائية لأشغال البناء المنجزة من قبل الشركة العامة العقارية لحساب الصندوق تحدد في مبلغ إجمالي قدره 285 مليون درهم مفصل كما يلي:

الفصول	المصحات	البرامج الاجتماعية	المجموع
الأراضي CGI	4.082.682,08	8.749.736,19	12.832.418,27
البنايات	161.178.310,29	73.178.643,00	234.356.953,29
مصاريف مختلفة	2.912.211,19	2.145.022,50	5.057.233,69
مهندسون معماريون	6.795.106,18	2.204.570,65	8.999.676,83
مكاتب التنسيق	2.572.193,27	1.193.887,97	3.766.081,24
مكاتب الدراسات والمراقبة	7.588.093,80	2.692.639,74	10.280.733,54
المصرح لـ	185.128.596,81	90.164.500,05	275.293.096,86
الفاصل CGI	7.322.809,09	3.054.802,35	10.377.611,44
المصرح 2	192.451.405,90	93.219.302,40	285.670.708,30
النسبة الحقيقية المطبقة	3,96%	3,39%	3,77%
المبلغ الناتج عن تطبيق الاتفاقية	6.151.645,41	3.036.811,45	9.188.456,86
الزيادة في فترة الماشر	1.171.163,68	17.990,90	1.189.154,58
مصاريف غير مقبولة	2.572.193,27	1.193.887,97	3.766.081,24
مجموع الزيادة في الكلفة لصالح CGI	3.743.356,95	1.211.878,87	4.955.235,82

ونسجل بخصوص هذه الوضعية الملاحظات التالية :

- طبقت الشركة العامة العقارية نسبة هامش فعلي يصل إلى 3,96 % بخصوص المصحـــات ونسبة 3,39 % بخصوص التجهيزات الاجتماعية، وتم احتساب هاتين النسبتين على مجموع كلفة العملية بما في ذلك أتعاب المهندس المعماري، خلافا لمقتضيات الفصل 6 من الاتفاقية، أي بزيادة في الكلفة برسم هذا الركن تصل إلى 1.189.154,58 درهم.
- طبق هذا الهامش مرتين على الأراضي المجهزة، المرة الأولى عند احتساب ثمن المتر المربع المجهز، والمرة الثانية على مجموع مبلغ المصاريف. ولا يمكن حصر انعكاس هذه الفوترة المضاعفة بكل تدقيق، ونأخذ مع ذلك على سبيل التقدير مبلغ 400.000 درهم المذكور من قبل.
- إن هامش الشركة العامة العقارية قد طبق على المصاريف الإجمالية للبرنامج، بما في ذلك المنحقات التعديلية ومراجعات الأثمان ، في حين أنه من المفترض في صاحب المشروع المنتدب أن يضمن التحكم في التكاليف، وعموما لا يتقاضى أجرا عن تجاوزات الميزانيات عندما لا يتم احترام آجال الإنجاز.
- بالنسبة لعملية تنسيق المشروع وقيادته، لجأت الشركة العامة العقارية إلى خدمات شركة تابعة لها، ويتعلق الأمر بشركة "سكوم" (SCOM) ، وقد أعادت هذه الأخيرة فوترة مبلغ مجموعه 3.766.081,84 درهم، وذلك بالرغم من أن تقديم خدمات التنسيق والتوجيه مدمجة في الاتفاقية، ونعتقد أن هذه الخدمات تشكل، عموما، جزءا لا يتجزأ من مهمة صاحب المشروع المنتدب (وماذا يقدم إذا لم يكن يقدم دراياته في هذا المجال؟). هذا ويوجد صاحب المشروع المنتدب في وضعية تعارض المصالح، إذ لا يمكنه بكيفية معقولة أن يوم صفقة مع إحدى شركاته التابعة ويضمن في نفس الوقت مراقبتها في ظروف عادية.

وفي الأخير، فإن مبلغ الزيادة في كلفة تدخل الشركة العامة العقارية برسم هذه العملية يمكن أن يقدر، على الأقل، بـــ 5.355.235,82 درهم، وهو مبلغ يضاف إلى كل التجاوزات التي حصلت في صفقات البناء، وينبغي الإضافة إلى هذه الخسارة، تلك الناجمة عن الزيادة في أساس احتساب الهامش على إثر مختلف التجاوزات في صفقات البناء .

3.2.3 الصفقات المبرمة برسم البرنامج:

من أجل إنجاز هذه البرامج، أبرمت الشركة العامة العقارية لحساب الصندوق، وفي ظروف عامضة، حوالي 300 صفقة وملحقات تعديلية مع مقاولات بمبالغ تتراوح ما بين 188 مليون درهم و 202 مليون درهم.

ويبين الفرق أن صفقات أو ملحقات تعديلية، بمبالغ 14 مليون درهم، مبرمة من طرف الشركة العامة العقارية برسم هذا البرنامج لم يتم إحصاؤها إلى اليوم من لدن الوكالة المحاسبية للصندوق التي هي مصدر معلومات اللجنة.

والتجأت الشركة العامة العقارية أيضا إلى متدخلين آخرين (مهندسون معماريون، ومكاتب دراسات وغيرها) في ظروف غير واضحة وفي غياب أي ملف أو صفقات تتعلق بذلك.

وهذا الصدد، يوضح الصندوق في رسالة بعثها إلى اللجنة بتاريخ 29 مارس 2002 أن الصفقات مع المتدخلين قد أبرمت "في إطار العلاقات التي كانت قائمة مع الشركة العامة العقارية وقد تعذر العثور على الوثائق أو المعلومات المتعلقة بها" وهذا التأكيد يخالف الفصل 5 من الاتفاقية المبرمة مع الشركة العامة العقارية الذي ينص على: "تعيين المقاولات ومختلف المتدخلين (مهندسين معماريين، مساحين، مكاتب دراسات، مكاتب مراقبة، مكتب تنسيق، إلخ..) يتم باتفاق الأطراف".

أ– شروط إبرام الصفقات:

لم تتمكن اللجنة من الحصول على محاضر افتتاح الأظرفة من طرف لجنة الصفقات المحدثة بموجب القانون، والمنصوص عليها في الفصل 5 من الاتفاقية، ولا على جداول مقارنة العروض ولا على حذاذات تتبع الصفقات، ولا تتضمن الملفات الموضوعة رهن إشارة اللجنة إلا بعض الصفقات، ولم يتم تقديم أية عقدة مبرمة مع المتدخلين المهندسين المعماريين ومكاتب الدراسات برسم هذا البرنامج.

إلا أن الاطلاع على الصفقات نفسها مكن من الاستنتاج أن عددا كبيرا منها قد أبرم إما باتفاق مباشر مع المقاولات وإما عن طريق المناقصة المحدودة. ومن الواضح أن هذه الممارسات لا يمكن أن تطبق، قانونيا، على هذا النوع من الصفقات التي لا تكتسي أية صبغة استثنائية من تلك الواردة في الأنظمة الجاري بها العمل والتي تسمح باللجوء إليها لإبرام الصفقات.

وتبين للجنة من خلال الشهادة المدلى بها من طرف السيدة المديرة العامة للشركة العامة العقارية (CGI) أن الدواعي التي ادت بالمسؤولين عن هذه الشركة إلى اللجوء المفرط إلى تمرير الصفقات عن طريق الاتفاق المباشر مردها إلى قرار الإدارة العامة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والمتضمن بالمحضر المؤرخ في 17 يونيو 1982 المتمخض عن الاجتماع بمقر الإدارة العامة بالدار البيضاء بحضور السادة :

- محمد عبد الرزاق عن مجلس الأعمال الاجتماعية التابعة للصندوق
- محمد كورحة المدير العام للصندوق

- عبد الرحمان العمراني مدير عام الشركة العامة العقارية
- نجاري عبد المجيد عن إدارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- عبد الرحيم الشرعي مهندس معماري

والذي يستفاد منه ما يلي : "تقرر اللجوء إلى صيغة الاتفاق المباشر لتمرير كل الصفقات المتعلقة ببناء المصحات بالجديدة والمحمدية وسطات والقنيطرة والحي الحسني وسيدي البرنوصي والإنارة 2 بالدار البيضاء لفائدة المقاولات التي تشتغل حاليا لحساب الصندوق".

إن هذا التصرف اللا مسؤول هو خرق للقانون والأنظمة المتعلقة بتمرير الصفقات العمومية والمبني على التنافس، كما أنه يحول دون تكافؤ الفرص بين جميع المقاولات.

فبالإضافة إلى كونه قرارا لا يستند على مبرر قانوني فإن انعكاساته المالي. كما سنرى، كارثية على مصالح الصندوق التي لم يبق لها في هذه الظروف من يحميها ما عدا أجهزة المراقبة لوزارة المالية والتي هي بدورها، مع الأسف، استقالت اختياريا عن ممارسة اختصاصاتها.

ويجب الإشارة إلى أن هذه الصفقات قد أبرمت في أغلبيتها ما بين 1982 و 1984، لكن لم يتم تقييدها بالصندوق من بين الصفقات المبرمة إلا سنة 1987، ويعزى هذا الخلل، على الأرجح، إلى كون ظروف إبرامها والمصادقة عليها لم تمكن الصندوق من تحملها في ظروف عادية، نظرا للقوانين الجاري بها العمل في هذا المجال، والتي تشترط أن تكون كل الأداءات بتأشيرة المراقب المالي وتوقيعه على الصفقات.

وبناء على ذلك نسجل الإختلالات التالية:

- وقعت بعض الصفقات بصفة مشتركة من قبل المدير العام للشركة العامة العقارية وللمدير العام للصندوق، في حين لا تحمل صفقات أخرى أي تصديق من قبل الصندوق، على الرغم من كونها قد حررت على ورق رسمي يحمل عنوان المؤسستين معا .
- تعين أغلبية الصفقات الشركة العامة العقارية كطرف وحيد للتوقيع على العقد مع مقاولة الأشغال، بينما تشير صفقات أخرى (خصوصا تلك المتعلقة بمصحة سيدي البرنوصي) إلى أن الصندوق هو المتعاقد الوحيد، والشركة العامة العقارية كصاحب المشروع المنتدب، وقد نتج عن ذلك أن مسؤوليات الشركة العامة العقارية حيال الصندوق ومسؤوليات هذا الأخير حيال المقاولات شكلت موضوع غموض من شأنه المس بمصالح الصندوق.
- إن الصفقات المتعلقة بهذا البرنامج لم تكن موضوع تأشيرة مسبقة للمراقب المالي المنصوص عليها قانونيا ، ولم وضع هذه التأشيرة بعديا ، مع الإشارة إلى أنها تأشيرة "تسوية"، وهو ما لا ينص عليه القانون .
- تمت تأشيرة التسوية هذه في الوقت الذي كانت أغلبية الأداءات قد نفذت بالنسبة للصفقات المعنية لفائدة المقاولات ، بعد أن تم تسديدها من قبل الصندوق إلى الشركة العامة العقارية، وبعد ذلك خرقا للأنظمة الجاري بها العمل في مجال المراقبة المالية.
- تمت تأشيرة التسوية هذه حتى الصفقات التي لا تحمل توقيع المدير العام للصندوق أو من ينوب عنه.

ب- التحليل العام للصفقات المبرمة مع المقاولات:

نقدم فيما يلي الوضعية النهائية للصفقات المبرمة والمعدة من قبل الشركة العامة العقارية برسم هذا البرنامج :

البرنامج	مجموع الصفقات	الملحقات التعديلية	التجاوزات	مراجعة الثمن	الطوبات	المجموع	% الفارق/الصفقة
دار المؤمن	36.851.782	7.132.811	-497.296	6.062.212		49.549.510	34,46
مصحة القنيطرة	15.975.414	635.943	-11.729	2.184.247	150.266	18.633.609	17,58
مصحة الإنارة	26.473.293	4.712.695	-685.401	3.087.883	393.966	33.194.504	26,88
مصحة الحي الحسني	16.430.591	205.222	-268.971	1.354.311	242.883	17.478.271	7,85
مصحة الجديدة	19.783.682	245.454	-369.291	2.593.230	155.405	22.097.671	12,48
مصحة سطات	17.671.710	2.011.042	164.068	2.736.439	151.657	22.431.603	27,79
مصحة المحمدية	10.553.325	710.578	4.273.724	1.446.450	114.792	16.869.285	60,94
تجهيزات اجتماعية سطات	4.054.935		31.656	311.863		4.398.455	8,47
تجهيزات اجتماعية الحي الحسني	2.188.156		16.455	170.315		2.374.927	8,54
تجهيزات اجتماعية مراكش	1.575.596	35.780	-93.689	207.032		1.724.719	9,46
مركز الاصطياف بمراكش	7.331.473		493.422	1.408.022		9.232.917	25,94
تجهيزات اجتماعية دار لمان	2.568.960					2.568.960	
مركب رياضي دار لمان	3.329.151					3.329.151	
مصحة سيدي البرنوصي	20.093.502		652.042	9.727.819		30.473.364	51,66
المجموع	184..881.578	15.689.528	3.704.989	31.289.829	1.208.972	234.356.953	27,41

في المجموع ، سجل البرنامج زيادة في الكلفة تقدر بـــ 51 مليون درهم أي بنسبة 28 % مقارنة مع مجموع مبالغ الصفقات المبرمة أصلا مع المقاولات. وتعزى هذه الزيادة في الكلفة، بحوالي 16 مليون درهم إلى الملحقات، وحوالي 4 ملايين درهم إلى الأشغال الإضافية، وحوالي 31,3 مليون درهم إلى مراجعة الأثمان.

وسجلت مصحة سيدي البرنوصي وحدها 10,4 مليون درهم من هذه التجاوزات، أي حوالي 52 % من مجموع مبالغ الصفقات التي تخصها. ويعزى هذا التجاوز، أساسا، إلى مراجعة أثمان الصفقات التي يبقى مبلغها موضوع نزاع بين الصندوق والشركة العامة العقارية إلى حد الآن .

وترجع التجاوزات المسجلة بهذا الخصوص إلى :

- التعديلات التي طرأت على الكميات وعلى محتوى الأشغال بعد إبرام الصفقات مع المقاولات: وتعكس هذه التعديلات ضعف الدراسات التقنية والاختلالات الهامة على مستوى دفتر التحملات وطلبات العروض والتي احدثت بلبلة المنافسة.
- التأخيرات الهامة المسجلة في إنجاز البرنامج والتي تبلورت بمراجعات الأثمان المرتفعة على وجه الخصوص

وتعكس هذه الوضعية بكيفية واضحة غياب التحكم في تدبير البرنامج الذي أبانت عنه الشركة العامة العقارية، التي تم التفويض لها من قبل الصندوق لكي تقدم دراستها المقترحة في هذا المجال.

ومن جهة أخرى، كان يجب أن لا تؤدي التأخيرات المسجلة في إنجاز البرنامج من قبل الشركة العامة العقارية إلى مراجعات على حساب الصندوق (فبالأحرى تسديدها إلى المقاولات)، ففي إطار العلاقات التجارية المتوازنة بين الشركاء ينص الفصل 33 من دفتر التحملات الإدارية العامة الصادر بمقتضى المرسوم الملكي رقم 65-209 المؤرخ في 23 جمادى الثانية 1385 (19 أكتوبر 1965) على أنه " لا يمكن قبول سوى الزيادات في الأسعار المطبقة على آخر يوم من الأجل التعاقدي".

ونتيجة لذلك، فإن توقفات الأوراش المقررة من طرف المقاولات، أو من طرف الشركة العامة العقارية بسبب عدم تسوية واجبات الممونين، والتي تم الاعتماد عليها لتبرير التأخيرات، لا يمكن قبولها قانونيا كأسباب لأجل تطبيق مراجعات الأثمان.

ت- أتعاب المتدخلين:

إن الزيادة غير العادية في ميزانية هذا البرنامج كانت في صالح المهندسين المعماريين ومكاتب الدراسات و الشركة العامة العقارية نفسها، حيث احتسبت أتعابهم بكيفية أو بأخرى، على مجموع كلفة المشروع. وبما أننا لا نتوفر على صفقات المتدخلين، نفترض أنه أعيد تقييم أتعابهم تماشيا مع كلفة الأشغال، كما يتبين ذلك من خلال الوضعيات المقدمة من طرف الشركة العامة العقارية.

وترد وضعية كلفة المتدخلين برسم هذا البرنامج كما يلي :

	المهندس المعماري	مكتب التنسيق	مكاتب الدراسات	مكتب المراقبة	هامش CGI	المجموع
دار المؤمن	1.489.137,41	1.003.349,11	2.061.775,35	481.307,99	2.276.316,65	7.311.886,51
مصحة القنيطرة	760.893,72	424.578,08	664.336,67	200.141,55	849.636,91	2.899.586,93
مصحة الإنارة	1.475.826,36	781.458,64	1.183.370,50	310.997,51	1.530.065,40	5.281.718,41
مصحة الحي الحسني	767.705,82	419.764,57	629.185,67	94.503,43	821.325,20	2.732.484,69
مصحة الجديدة	945.674,53	437.945,46	789.768,16	93.195,65	996.043,02	3.262.626,82
مصحة سطات	955.266,09	453.380,22	794.985,55	107.842,41	1.018.057,88	3.329.532,15
مصحة المحمدية	750.865,14	401.583,58	621.906,25	171.434,43	770.184,56	2.715.973,96
تجهيزات اجتماعية سطات	186.477,65	46.640,22		43.991,96	190.626,39	467.736,22
تجهيزات اجتماعية الحي الحسني	106.373,81	26.599,19		22.075,76	113.729,59	268.778,35
تجهيزات اجتماعية مراكش	75.950,57	13.890,77		2.331,50	72.770,01	164.942,85
مركز مراكش	346.631,21	103.408,68		81.157,18	401.359,71	932.556,78
مصحة سيدي البرنوصي	1.138.874,52	341.301,67	1.128.771,02	109.836,05	1.337.496,12	4.056.279,38
المجموع	8.999.676,83	4.453.908,19	7.874.099,17	1.718.815,42	10.377.611,44	33.424.103,05

يتبين أن أتعاب المتدخلين تمثل، مقارنة مع التكلفة الإجمالية للبنايات، (خارج الأراضي والمصاريف المختلفة) النسب التالية:

المهندسون المعماريون:	% 3,84
مكاتب التنسيق:	% 1,90
مكاتب المراقبة:	% 0,73
مكاتب الدراسات:	% 3,36
هامش الشركة العامة العقارية:	% 4,43
المجموع	% 14,26

وقد وصل المبلغ المؤدى لهؤلاء المتدخلين، والذي احتسب تبعا لنسبة من تكلفة البناء، ما مجموعه 33,4 مليون درهم . وهكذا تقاضى هؤلاء مبلغا إضافيا يصل إلى حوالي 8 ملايين درهم، برسم 25 % من الزيادة التي تمت على الصفقات، وتتوزع هذه الزيادة كما يلي:

المهندسون المعماريون:	2.250.000+ درهم
مكاتب التنسيق:	1.113.000 درهم
مكاتب الدراسات:	1.968.000 درهم
الشركة العامة العقارية:	2.594.000 درهم

ويمكن أن تقدر الزيادة الإجمالية في التكلفة التي تحملها الصندوق، بسبب عدم التحكم في الميزانيات وبسبب العمليات التي قامت بها الشركة العامة العقارية، بـ 58,6 مليون درهم برسم هذا البرنامج، (50,6 مليون درهم بالنسبة لصفقات البناء و8 ملايين درهم بالنسبة للمتدخلين).

ث- ضعف ملحوظ في مجال اللجوء إلى المنافسة

على صعيد الجوهر، وبسبب عدم تسليم ملفات طلبات العروض وفتح الأظرفة من قبل الصندوق إلى اللجنة، فإن الاستنتاجات التي نوردها ترتكز على تحليل المعطيات التي توجد في حوزتنا، ونوحي هذه الأخيرة بأن قواعد اللجوء إلى المنافسة لم يتم احترامها في أغلب الحالات نتيجة قرار الإدارة لعامة السابق الذكر، وهكذا، منحت هذه الصفقات، حسب اللائحة المقدمة من قبل الوكالة المحاسبية للصندوق، كالتالي :

المقاولة	الصفقات والملحقات التعديلية	المبلغ الإجمالي	النسبة المئوية للقيمة%	العدد	نسبة العدد %
SAHIAOUI	تكييف ، مطبخ، ترميمات إلخ	44.386.178,41	23,62	61	22,93
TARRAGA	كهرباء	24.445.096,46	13,01	10	3,76
SAABE	أشغال كبرى	18.081.233,44	9,62	9	3,38
STRATEC	أشغال كبرى مختلفة	17.482.593,85	9,30	6	2,26
EMCG	أشغال كبرى	8.825.811,05	4,70	7	2,53
AFCOAL	نجارة	6.520.128,16	3,47	13	4,89
BOUDERGA	تغطية الأرض	6.453.521,30	3,43	15	5,64
MAROC METAL	نجارة	6.430.026,00	3,42	25	9,40
INSTALLATOR	سقف	5.137.122,70	2,73	16	6,02
FCM	نجارة – الرصيف	5.855.227,47	3,12	7	2,63
ELECINTER	كهرباء	5.166.692,69	2,75	3	1,13
المجموع	-	**148.783.633,53**	**79,17**	**172**	**64,66**
أخرى	ملحقات	39.154.239,93	20,83	94	35,34
المجموع العام		**187.937.873,46**	**100**	**266**	**100**

ونستنتج من الجدول أعلاه الملاحظات التالية:

- فازت مقاولة سحياوي (SAHIAOUI) وحدها بـ61 صفقة وملحق تعديلي أي ما يمثل حوالي ربع قيمة جميع الصفقات المبرمة برسم هذا البرنامج.
- تقاسمت المقاولات الثلاث : SAHIAOUI، TARRAGA و SAABE، لوحدها، بحوالي 80 صفقة في مدة سنتين، أي أكثر من 45 % من مجموع قيمة الصفقات المبرمة برسم هذا البرنامج.
- تقاسم 11 ممونا حوالي 80 % من مجموع قيمة الصفقات.

لذا كان لزاما أن يتم فحص دفتر الطلبيات لكل مقاولة قبل تسليمها صفقة جديدة تفاديا لبعض المخاطر ، خاصة عدم الوفاء بالالتزامات ، كما حصل بالفعل مع شركة السحياوي التي استفادت، لوحدها من 61 صفقة . وهذا النوع من التدبير لا عجب أن يكون البرنامج قد سجل تأخيرات مهمة في تنفيذه.

والجدير بالذكر أن أغلبية هذه الصفقات أبرمت بالاتفاق المباشر أو باللجوء إلى المساطر الاستثنائية مما يؤكد وجود تلاعبات وتجاوزات في هذه الصفقات.

ج- الاختلالات على مستوى التجاوزات في الصفقات:

إن فحص تفاصيل وضعية هذه المقاولات التي يمكن أن توصف "بالمحظوظة"، يسمح بملاحظة أنها استفادت هي أيضا من ملحقات تعديلية هامة تم إدخالها على الصفقات الأصلية المبرمة مباشرة دون اللجوء إلى أية منافسة، وكذا من مراجعة الأثمان والتجاوزات في الكميات المقررة أصلا ، وهذا ما يبينه الجدول التالي :

المقاولة	البرنامج الخاصة	الصفقة الأولية	الملحقات التعديلية والتصحيحات	مراجعة الأثمان	المجموع	نسبة التجاوزات%
AFCOAL	المصحة سطات – نجارة	963.320,00	379.180,00	233.400,27	1.575.900,27	63,59
BOUDERGA	المصحة البرنوصي – تغطية الأرض	1.181.188,86	-	486.215,20	1.667.404,06	41,16
ELECINTER	دار المؤمن – كهرباء	4.226.524,83	360.027,86	593.136,22	5.179.688,91	22,53
MAROC METAL	المصحة بنجرة – حماية	204.377,36	226.337,63	29.882,93	454.597,92	122,43
SAABE	المصحة سطات – أشغال كبرى	3.867.261,62	4.452.741,03	519.700,30	8.839.702,95	98,52
SAABE	المصحة البرنوصي – أشغال كبرى	3.725.865,16	198.769,08	489.830,13	4.414.464,37	18,48
SAABE	المصحة البرنوصي – فيلا	2.831.954,56	174.691,63	917.886,86	3.944.533,15	38,31
SAHIAOUI	المصحة البرنوصي – تكييف	1.343.613,13	282.314,96	477.777,96	2.023.706,05	50,62
SAHIAOUI	المصحة البرنوصي – تكييف	1.734.960,00	-	1.223.840,61	2.958.800,61	70,54
SAHIAOUI	المصحة الإنارة – تكييف	1.528.700,00	-	372.342,01	1.901.042,01	24,36
SAHIAOUI	المصحة سطات – تكييف	736.835,00	648.165,00	351.790,37	1.736.790,37	135,71
SAHIAOUI	المصحة البرنوصي – الفسيل	945.661,50	-	678.744,56	1.624.406,06	71,77
SAHIAOUI	المصحة البرنوصي – ترميمات	969.867,42	-	531.147,95	1.501.015,37	54,77
STRATEC	دار المؤمن – أشغال كبرى	7.165.000,00	5.526.952,78	3.214.109,47	15.906.062,25	122,00
TARRAGA	المصحة البرنوصي -كهرباء	4.109.539,50	-	2.694.198,66	6.803.738,16	65,56
TARRAGA	المصحة الإنارة المضيئة – كهرباء	4.894.201,25	1.392.675,30	463.520,72	6.750.397,27	37,93
TARRAGA	المصحة سطات – كهرباء	3.430.142,50	681.708,00	507.360,67	4.619.211,17	34,67
TARRAGA	المصحة المولى الحسني – كهرباء	3.390.756,50	350.017,58	338.288,14	4.079.062,22	20,30
TARRAGA	المصحة مراكش – كهرباء	2.411.318,50	253.105,71	573.287,09	3.237.711,30	34,27
المجموع		**58.266.567,28**	**14.255.287,15**	**14.696.460,12**	**79.218.234,47**	**57,60**

ويتبين من خلال هذا الجدول وجود الاختلالات التالية:

- 20 صفقة ممنوحة للمقاولات "المحظوظة" بمبلغ 50 مليون درهم في الأصل، ارتفع مبلغها النهائي إلى 79 مليون درهم، أي بزيادة تقدر بحوالي 30 مليون درهم عن المبلغ الأصلي ، الأمر الذي يمثل تجاوزا بحوالي 58 %، وذلك عن طريق آلية الملحقات التعديلية ومراجعة الأثمان وتصحيح الكميات.
- مكنت هذه الآلية، في بعض الحالات، للمقاولة من أن تتقاضى أكثر من مرتين المبلغ الأصلي للصفقة. ونفس الشيء ينطبق مثلا على صفقة البنية الأساسية المبرمة مع شركة "ستراتيك" (STRATEC) لدار المؤمن الذي انتقل مبلغها الأصلي من 7,2 مليون درهم إلى 16 مليون درهم !

ولا يمكن لمثل هذه التصرفات إلا أن تضر بقاعدة المنافسة وتفضيل زمرة من المقاولات، بطريقة غير مقبولة، على حساب مالية الصندوق .

1.4 اختلالات على مستوى التكاليف (الأثمان):

المشاريع	مجموع الكلفة	كلفة البناء	% البناء الأساسي	مهن أخرى ثانوية	% كهرباء	% تكييف
دار المؤمن	57.097.582	49.549.510,47	32	52	13	3
مصحة الشيطرة	21.943.871	18.633.609,46	21	48	20	11
مصحة الإنارة	37.983.570	33.194.504,43	26	50	20	3
مصحة المولى الحسني	20.411.345	17.478.271,38	17	54	24	5
مصحة الحمدية	25.695.621	22.097.671,08	17	53	23	7
مصحة سطات	26.164.962	22.431.603,77	20	51	21	8
مصحة المحمدية	19.670.833	16.869.285,94	17	54	24	5
مصحة سيدي البرنوصي	31.865.852	30.473.364,23	13	54	23	10
المجموع – المصحات	183.736.054	161.178.310,29	19	52	22	7
تجهيزات اجتماعية سطات	4.724.300	4.398.455,21	45	47	7	
تجهيزات اجتماعية المولى الحسني	2.950.521	2.374.927,73	43	41	16	
تجهيزات اجتماعية مراكش	1.847.463	1.724.719,32	36	44	20	
مركز مراكش	10.205.145	9.232.917,75	22	26	35	17
تجهيزات اجتماعية دار لمان	2.570.845	2.568.960,78	100			
مركب رياضي دار لمان	3.329.157	3.329.151,94	100			
المجموع – التجهيزات الاجتماعية	25.627.431	23.629.132,53	48	27	18	7
المجموع العام	266.461.067	234.356.953,29	25	49	20	6

بعد تحليل مكونات البناء، نسجل الاختلالات التالية على مستوى التكاليف:

- تختلف حصة البنية الأساسية في تكلفة بنايات المصحات كثيرا من وحدة لأخرى (13 % بالنسبة لسيدي البرنوصي و26,5 % بالنسبة للإنارة)، ويعتبر هذا الاختلاف أمرا غير عادي ويؤدي إلى زيادة في التكاليف من الصعب حصرها في غياب المعلومات الضرورية .
- حصة بعض الهيئات المهنية المكلفة ببعض الأشغال، كالكهرباء وتكييف الهواء، مبالغ فيها جدا مقارنة مع المعايير المطبقة عادة.
- صفقات المنشآت الكهربائية، التي منحت، في جزء كبير منها، إلى مقاولة TARRAGA، قد كلفت إجمالا 46.140.510 درهم، أي حوالي 20 % من الكلفة الإجمالية للبنايات. أما بالنسبة للمصحات، فقد كانت كلفة المنشآت الكهربائية أعلى من كلفة البنية الأساسية، بحيث مثلت الأولى 22 % من مجموع الكلفة، مقابل 19 %، بالنسبة للثانية .

وتصبح هذه الوضعية غير منسجمة كليا في حالة مصحة سيدي البرنوصي، بحيث أن المنشآت الكهربائية كلفت ضعف البنية الأساسية. ويبرر فحص الصفقة المبرمة مع TARRAGA من أجل هذه

المصحة الأخيرة، أن الأثمان المطبقة كانت خيالية. وعلى سبيل المثال، فإن ثمن حصة المصابيح (دون مراجعة) قد وصل إلى مبلغ 604.278 درهم ، في حين وصل ثمن المصباح الجداري الواحد إلى 5.108 درهم. فإذا طبقنا معدل نسبة مراجعة الأثمان، أي حوالي 90 %، فإن حصة المصابيح تصل إلى 1.148.128 درهم، أي بمعدل 11.148 درهم للسرير الواحد !

- بخصوص تكييف الهواء، التي منحت، كل الحصص المتعلقة به تقريبا إلى شركة سحياوي، فقد بلغ ثمنه 14.390.029,08 درهم، أي بمعدل 6 % من كلفة البنايات. ويتعين هنا كذلك تسجيل عدم التناسق الحاصل بين المصحات، ما دام أن النسبة يمكن أن تتراوح من 3 % بالنسبة لـ"الإنارة" إلى 11 % بالنسبة "للقنيطرة". أما بالنسبة لمركز الاصطياف بمراكش، فإن كلفة تكييف الهواء انتقلت إلى 17 % من الكلفة الإجمالية.

ومن جهة أخرى، فإن مقارنة كلفة البناء (خارج الأرض والتجهيزات) للمتر المربع وللسرير الواحد للمصحات، المندرجة في برنامج الشركة العامة العقارية، مع باقي المصحات الأخرى للصندوق ترد كما يلي:

المصحات	المساحة	عدد الأسرة	كلفة البناء	كلفة المتر المربع	كلفة لكل سرير
درب غلف	12.466	316	49.653.606	3.983	157.132
الزيراوي	10.744	206	37.867.524	3.525	183.823
الفوج 2	23.210	522	87.521.130	3.771	167.665
أكادير	4.214	59	7.774.398	1.845	131.769
مراكش	4.080	43	13.652.401	3.346	317.498
طنجة	5.839	83	16.324.763	2.796	196.684
وجدة	4.315	44	14.226.419	3.297	323.328
الفوج 1	18.448	229	51.977.981	2.817	226.978
القنيطرة	4.579	84	21.943.871	4.792	261.237
الإنارة	7.060	97	37.983.570	5.380	391.583
عين عتيق	4.042	61	20.411.345	5.050	334.612
المحمدية	5.392	101	25.695.621	4.765	254.412
سطات	5.642	112	26.164.962	4.638	233.616
الجديدة	3.756	51	19.670.833	5.237	385.703
سيدي البرنوصي	4.727	100	31.865.852	6.741	318.659
المجموع	39.198	606	183.736.054	5.220	303.195

نلاحظ من خلال هذا الجدول ما يلي :

- اختلافات هامة، من مصحة لأخرى ضمن المصحات السبع المكونة لبرنامج الشركة العامة العقارية ، تمثل زيادة في الكلفة بنسبة 33 % للمتر المربع في نفس المدينة (الحي الحسني مقارنة مع سيدي البرنوصي)، و 50 % للسرير مثلا بين القنيطرة و الإنارة . وتعكس هذه الوضعية ليس فقط أهمية الزيادة في الكلفة المسجلة، ولكن أيضا ضعف التحكم في المشاريع وغياب تطبيق أي معيار في إدارتها.
- إن معدل كلفة البناء للمصحات السبع، التي تشكل جزءا من البرنامج الموكول للشركة العامة العقارية، قد وصل إلى 5.220 درهم للمتر المربع المغطى (خارج الأرض والتجهيزات) ، وإلى 303.195 درهم للسرير الواحد، وواضح أن هذه الأرقام جد مرتفعة مقارنة مع المصحات الخصوصية والتي لا تتعدى 3000 درهم للمتر المربع و 200.000 درهم للسرير في ظروف مماثلة.

وبالمقارنة مع باقي مصحات الصندوق فإن معدل الزيادة في التكلفة للمصحات السبع تصل إلى 38 % للمتر المربع و 81 % للسرير الواحد بالنسبة لمصحات درب غلف والزيراوي، و 96 % للمتر المربع و 34 % للسرير بالنسبة للمصحات الأخرى. وعليه ستصبح الزيادة الإجمالية في التكلفة للمصحات :

- 64 مليون درهم باعتمادنا معدل كلفة المتر المربع.
- 67 مليون درهم باعتماد معدل كلفة السرير الواحد.

2.4 تسبيقات ممنوحة بطريقة غير شرعية للمسؤولين :

منح الصندوق، لبعض المسؤولين المتدخلين في بناء البرنامج، تسبيقات بين سنة 1981 و سنة 1989، بواسطة حسابات العلاجات الصحية/فرنسا و النشاطات الطبية.

وفيما يتعلق بالتسبيقات من حساب العلاجات الصحية/فرنسا، فإن الرصيد غير المسدد إلى حدود اليوم من قبل المقاولات التي تدخلت في برنامج بناء الشركة العامة العقارية، يمكن تفصيله كما يلي:

المقاول	السنوات	مجموع التسبيقات	التسديدات	الباقي	نسبة التسديد%
SNT	1983 - 1986	1.595.000,00	445.000,00	1.150.000,00	72,10
SAHIAOUI	1982 - 1989	10.833.131,00	6.800.323,10	4.332.807,90	39,07
CHARAI	1981 - 1989	5.450.308,39	713.579,49	4.736.728,90	86,91
TARRAGA	1982 - 1987	4.429.157,00	4.250.000,00	179.157,00	4,04
INSTALLATOR	1981 - 1986	4.821.172,40	3.257.192,00	1.563.980,40	32,44
FCM	1982 - 1983	846.645,85	546.645,85	300.000,00	35,43
EEGB	1984 - 1988	700.000,00	650.000,00	50.000,00	7,14
BOUDARGA	1982 - 1989	1.180.684,95	128.260,66	1.052.424,29	89,14
ARTISANS REUNIS	1984 - 1989	1.500.000,00	950.000,00	550.000,00	36,67
COMBATTRE	1984 - 1987	500.000,00	300.000,00	200.000,00	40,00
ENTREBAT	1983 - 1988	1.216.673,05	889.000,00	327.673,05	26,93
MAROC METAL	1982 - 1987	3.118.676,63	1.950.000,00	1.168.676,63	37,47
SAABE	1981 - 1986	2.329.884,88	1.110.332,72	1.219.552,16	52,34
SIMONS	1984 - 1986	2.304.239,00	2.000.000,00	304.239,00	13,20
SORALEC	1982 - 1989	985.319,86	377.659,93	607.659,93	61,67
SOPEVIT	1983 - 1984	607.481,00	290.000,00	317.481,00	52,26
المجموع		42.418.374,01	24.457.993,75	17.960.380,26	42,34

ويتبين، من خلال هذا الجدول، أن التسبيقات الممنوحة بواسطة حساب العلاجات الصحية/فرنسا وصلت في مجموعها إلى أزيد من 42,4 مليون درهم، خارج أي إطار قانوني أو تعاقدي وخرقا للقواعد التي تضبط المراقبة المالية للمؤسسات العمومية.

ومن هذه التسبيقات، تم استرجاع فقط 24,5 مليون درهم إلى حدود اليوم، حيث أن حوالي 18 مليون درهم لازالت دائما ترد في حسابات الصندوق كتسبيقات يتعين تسويتها ، وتجدر الإشارة إلى أن الصندوق لم يلجأ إلى أية دعوى قضائية من أجل تحصيلها.

- كما يجب التأكيد على أن أكثر من 50 % من هذا المبلغ يبقى في ذمة ممونين اثنين، سحياوي بـ 4.232.80',90 درهم ، والمهندس المعماري المسمى الشرعي بـ4.736.728,90 درهم.

وبعد تفحص الوثائق، لم نجد أي مبرر لهذه التسبيقات، ولا للسكوت عليها إلى حد الآن ، حتى من طرف المديرية العامة الحالية.

ومن جهة أخرى، فإن محاسبة الوحدات الطبية (التي كانت تسمى سابقا مديرية العمل الاجتماعي D.A.S) تبين هي الأخرى وجود تسبيقات لم تتم تسويتها و لم يتم تسديدها، ويمكن تفصيلها كما يلي:

المقاولات	مبلغ التسبيقات
INSTALLATOR	500.000,00
UPLER	300.000,00
SAHIAOUI	882.316,38
المجموع	1.682.316,38

وبالفعل تقاضت هذه المقاولات تسبيقات تبلغ حوالي 1,7 مليون درهم، خلال السنوات المالية 1985 وما سبقها، و لم يقدم بشأنها الصندوق أيضا أي دعوى قضائية من أجل تحصيلها، وهي بالتالي تدخل في حكم الخسائر وتنجم عنها زيادة في الكلفة تقدر بـ 3,6 مليون درهم، بما في ذلك الضياع الناتج عن الفوائد والذي يبلغ 1,9 مليون درهم.

وللتأكد من وضعية هذه التسبيقات كاتبت اللجنة حول هؤلاء المقاولين قصد مساءلتهم للتعرف عن وجهة نظرهم ، وجاءت أغلب الأجوبة تنفي وجود هذه التسبيقات الشيء الذي قد يخفي تلاعبات خطيرة يجب التدقيق فيها باستخراج شهادات الأداء من الأبناك.

3.4 المنازعات :

فازت شركة "تاراكا" (TARRAGA) للأشغال الكهربائية بالحصة رقم 8 من صفقة كهربة مصحة سيدي البرنوصي، بمبلغ 4,1 مليون درهم، أشر عليها المراقب المالي في 1988/4/6 تحت رقم 127/88، مع الملاحظة التالية "تم الإطلاع عليها لأجل التسوية" و"فيما يتعلق بصفقة التسوية، يتعين عدم الأخذ بعين الاعتبار صيغة مراجعة الأثمان".

وقد تم إبرام هذه الصفقة بالاتفاق المباشر "على أساس أثمان دار الولادة المارة 2"، كما هو مبين في الصفقة، وحددت آجال الإنجاز في ستة أشهر مع الملاحظة التالية "لا يمكن القيام بتعديل البرنامج الزمني لأي سبب كان، باستثناء حالة الظروف القاهرة المنصوص عليها في الفصل 27.4 من دفتر التحملات الإدارية العامة " (الفصل 6.1 من الصفقة).

هذا ومن جهة أخرى، فإن الصفقة تنص، في الفصل 37، على تطبيق مقتضى مراجعة الأثمان على أساس "الفترة المعتبرة هي فترة إنجاز أشغال دار الولادة بالإنارة 2 التي هي نفسها تأخذ بعين الاعتبار فترة إنجاز دار الولادة في بوركون التي يرجع تاريخها الأصلي إلى 1982/06/01.

وفي الوقت الذي كان فيه إبرام الصفقة، باتفاق مباشر، يجد تبريره في الإبقاء على أثمان دار الولادة انارة 2، فإن هذا الشرط يمكن، بالعكس، من تطبيق مؤشرات مراجعة الأثمان منذ 1982/06/01 إلى أدنى الأحوال وهو لغاية الأشغال المحدد في 1988/10/09 (ستة أشهر بعد تأشيرة المراقب المالي) وفي أجل أقصاه 1989/02/28، (تاريخ محضر الاستلام المؤقت)، الأمر الذي يسمح بمراجعة هذه الأثمان لمدة حوالي 7 سنوات !

وفي مذكرته التفسيرية الموجهة للمراقب المالي، يبرر المدير العام للصندوق، السيد محمد كرحة، مراجعة الأثمان بكون أشغال مصحة سيدي البرنوصي، التي بدأت سنة 1983، توقفت لأسباب تتعلق بالميزانية و لم تستأنف إلا في 1986 لتنتهي خلال سنة 1988، أي بتجاوز كبير لآجال الإنجاز المحددة في ستة (6) أشهر.

أمام رفض المراقب المالي الترخيص بتسوية مراجعة الأثمان، قامت شركة "تاراكا" (TARRAGA) برفع دعوى قضائية ضد الصندوق مطالبة بأداء مبلغ 2.204.358,62 درهم.

ونشير بهذا الصدد إلى أن المبلغ الإجمالي لمراجعة الأثمان المقنونة من قبل هذه الشركة يصل إلى 2.694.196,66 درهم ، الأمر الذي يوحي بأن فرقا بمبلغ 489.840,04 درهم قد تم أداؤه لهذه المقاولة، على الرغم من التحفظ الذي عبر عنه المراقب المالي بخصوص تطبيق هذا الشرط.

ومن الواضح أن مثل هذه الزيادات في الكلفة تعزى بالكامل إلى الشروط الغامضة التي أبرمت وديرت بها صفقات البناء من قبل الصندوق ومنتدبه، أي الشركة العامة العقارية، واللذان يتحملان معا مسؤولية هذا التبذير المنهج.

4.4 التمويل :

إن الاتفاقية الموقعة بين الشركة العامة العقارية و الصندوق توضح أن :

- الصندوق يمول البرنامج.
- تسدد المصاريف من طرف الشركة العامة العقارية.
- يقوم الصندوق بتحويلات مالية لصالح خزينة الشركة العامة العقارية حسب الحاجيات.

ويستفاد مما سبق إذن أن الشركة العامة العقارية تقوم بإبلاغ الصندوق بحاجياتها للتمويل ليقوم هذا الأخير بالإفراجات اللازمة لفائدتها على أن تقوم هي بدورها بدفع المستحقات للمقاولات والمتدخلين.

وتبين المعطيات المقدمة من طرف صندوق الايداع و التدبير أن مجموع مبالغ التسبيقات المدفوعة من قبل الصندوق تصل إلى 276 مليون درهم، وقد تم تسديد 104 مليون درهم من هذا المبلغ (38 %) بواسطة اقتطاعات من الأموال المودعة لدى صندوق الايداع والتدبير، و 171.368.394,34 درهم (62 %) بواسطة دفعات تمت مباشرة من خزينة الصندوق .

وهذا الصدد، عبر السيد سبيطي باسم وزارة المالية، خلال اجتماع المجلس الإداري للصندوق بتاريخ 1983/09/22 ، عن تحفظاته لكون المشاريع التي عهد بها للشركة العامة العقارية قد مولت جزئيا "عن طريق الاقتطاع المباشر الذي قام به صندوق الايداع والتدبير من ودائع الصندوق لدفعها إلى الشركة العامة العقارية، واعترض على هذه المسطرة وأعرب بشأنها صندوق الايداع والتدبير و الشركة العامة العقارية" .

ونتيجة لهذا الخلط، فإن هذا الموقف لا ينبثق عن مجرد خطء أو إهمال لكن ناتج عن اختيار واضح من جانب الإدارة العامة للصندوق، بتواطؤ مع صندوق الايداع و التدبير، من أجل خرق القوانين في مجال المراقبة المالية.

وتجدر الإشارة كذلك إلى أن أمر الأداء رقم 2560/AS المؤرخ في 10/01/1984 لفائدة الشركة العامة العقارية ، بمبلغ 23.492.000 درهم، وهو موقع من قبل المدير العام والمدير المالي والوكيل المحاسبي للصندوق، قد نفذ في غياب أساس تعاقدي قانوني إذ لم يتم توقيع الاتفاقية بين الشركة العامة العقارية و الصندوق، إلا في 1985/01/8، أي سنة بعد ذلك.

وتجدر الإشارة إلى أن أوامر الأداء الصادرة عن الصندوق لفائدة الشركة العامة العقارية تشتمل في ملحقاتها على وضعيات **التكاليف** المحددة من قبل الشركة العامة العقارية، وليس وضعيات **الأداء**. ويتضح مما سبق أن الصندوق كان لا يطلب من الشركة العامة العقارية أي سندات تثبت استعمال التسبيقات التي منحت لها قبل الإفراج عن تسبيقات جديدة.

وهكذا تتحلى التلاعبات التي حصلت في طريقة التمويل، وخاصة الإفراجات، والتي يتحمل مسؤوليتها كل من الصندوق في شخص المدير العام والمراقب المالي، ووكيل الحسابات، وصندوق الإيداع والتدبير وكذا الشركة العامة العقارية.

4.5 حصر الحسابات بين الصندوق و الشركة العامة العقارية :

إن الدفعات التي قام بها الصندوق لفائدة الشركة العامة العقارية لم تسجل في المحاسبة إلا سنة 1995، (تاريخ إعادة تكوين الحسابات)، كتسبيقات دون تسجيل البرامج المنجزة في ممتلكات الصندوق ، مع العلم أن البنايات سلمت ما بين 1986و 1989.

ويفسر هذا الإختلال بكون الوضعية النهائية لهذا البرنامج لم توضح، أبدا، بين الصندوق والشركة العامة العقارية ، رغم مرور 20 سنة على الطلاق الأشغال.

إن إعادة تكوين حسابات الصندوق تمت هي نفسها على أساس الوضعيات المؤقتة، والتي تتضمن فروقا هامة مقارنة مع الوضعية المحصورة من قبل الشركة العامة العقارية :

- كلفة البرنامج حسب إعادة تكوين حسابات الصندوق : 278.119.835,35 درهم
- كلفة البرنامج حسب وضعية الشركة العامة العقارية : 285.180.842,72 درهم
- الفـــــارق : 7.061.007,37 درهم

وعلى صعيد آخر، فإن الفـــارق بين المبلغ المدفوع فعليـــا من طرف الصنـــدوق (275.600.394,34 درهم) ومجموع كلفة البرنامج كما حددتها الشركة العامة العقارية يصل إلى 9.580.448,38 درهم، وهو المبلغ الذي لازال موضوع نزاع بين الشركة العامة العقارية والصندوق. (يمثل أساسا المبلغ غير المؤدى والناتج عن المراجعات في ألثمان صفقات مصحة سيدي البرنوصي).

وتجدر الإشارة إلى أن إنجاز مصحة سيدي البرنوصي أدى إلى مراجعة ألثمان بلغت 9.926.819,31 درهم، ناتجة عن توقف الأشغال لأسباب تتعلق بالميزانية ! مع العلم أن تأشيرة تسوية الصفقات المتعلقة بها كانت مشروطة بعدم تطبيق مراجعة الأثمان.

إلا أن الإدارة العامة للصندوق طلبت لاحقا، عن طريق مديرها العام السيد محمد كرجة، من المراقب المالي آنذاك السيد أحمد شفيق رفع التحفظ ، واستحصل هذا الأخير لهذا الطلب بتاريخ 1989/06/09 بواسطة الرسالة رقم 638/89.

وبناء على ذلك ، فإن مجموع كلفة البرنامج كما هي مقيدة في حسابات الصندوق يمكن أن تعرف ارتفاعا، إذا استمرت الشركة العامة العقارية في مطالبها.

5- اقتناء المعدات الطبية للمصحات

إن مجموع مبالغ الصفقات المتعلقة باقتناء معدات طبية من سنة 1977 إلى سنة 1995 يفوق 333 مليون درهم موزعة حسب السنوات كما يلي:

سنة	مبلغ الصفقات	النسبة %	المبالغ المتراكمة
1977	15.259.068	4,58	15.259.068,00
1979	80.000	0,02	15.339.068,00
1981	4.186.500	1,26	19.525.568,00
1983	100.450.761	30,15	119.976.329,68
1985	86.126.009	25,85	206.102.339,38
1986	39.946.573	11,99	246.048.912,43
1988	34.943.196	10,49	280.992.108,43
1989	421.797	0,13	281.413.905,63
1991	2.366.395	0,71	283.780.300,63
1992	1.017.000	0,31	284.797.300,63
1993	32.558.501	9,77	317.355.801,68
1995	9.289.970	2,79	326.645.771,68
1996	4.887.790	1,47	331.533.561,68
1997	1.678.998	0,50	333.212.559,68
المجموع	333.212.568	100,00	

ويتضح من خلال هذا الجدول أن هناك أربع فترات (بملايين الدراهم):

الفترة	الموضوع	المبالغ
1977 إلى 1981	التجهيز الأولي لمصحة درب ملف	19,5
1983	تجهيز مصحات الزرقاوي، طنجة، وجدة، مراكش و اكادير	101
1985 إلى 1988	التجهيز التكميلي للزرقاوي و7 مصحات	161
1989 إلى 1997	التجهيزات التكميلية والتحديث	52

وتبلغ قيمة المعدات الطبية المقتناة، كما هي مسجلة بحسابات الصندوق، 518 مليون درهم الشيء الذي يبين فارقا يبلغ 185 مليون درهم مقارنة مع مجموع مبالغ الصفقات المبرمة لهذا الصدد، وتكون هذا الفارق أساسا من رسوم الجمارك وغيرها من التحملات المرتبطة باستيراد المعدات، والتي تمثل تكلفة إضافية تقدر بـ 55,6 % .

ومن جهة أخرى، يبدو أن الاقتناءات التي تمت ما بين 1977 و 1988 تطابق فترة تجهيز المصحات وتبلغ 281 مليون درهم. ويطابق الجزء الأهم من هذا المبلغ الصفقات المبرمة ما بين 1983 و 1988، والتي تمثل حوالي 80 % من صفقات اقتناء المعدات الصحية.

وبين 1989 و 1997، تمت اقتناءات بهدف تجديد وتكميل المعدات الطبية، بإبرام صفقات بلغت 52 مليون درهم. وإذا أخذنا بعين الاعتبار تقييم مصاريف الاستيراد، فإن الصندوق قد أنفق، في غضون 9 سنوات، مبلغا يصل إلى 61 مليون درهم، منها 31 من أجل تجديد وتكميل هذه المعدات، أي بإيقاع معدله 9 ملايين درهم سنويا.

5-1 فحص شروط إبرام صفقات التجهيز الطبي:

توزع هذه الصفقات حسب الممون كالتالي:

الممون	المبلغ	الحصة %
INDUSTRIE HOSPIT	214.570.577,22	64,39
ERAMEDIC	34.386.401,35	10,32
I.M.L.	25.106.591,94	7,53
CO PACK OFF	15.259.068,00	4,58
TECHNICA	10.302.227,92	3,09
SANASH	7.898.777,00	2,37
HEMOLAB	5.601.238,00	1,68
CLAES MEDICAL	3.025.517,30	0,91
MEDITEC	3.065.259,00	0,92
UNISCIENCES	2.473.798,00	0,74
MEDICAR	2.344.300,00	0,70
T.S.S.	2.095.570,00	0,63
TOP DISTRUB	1.555.000,00	0,47
A.T.H.	1.388.500,00	0,42
PHILIPS	1.278.600,00	0,38
أخرى	2.861.133,95	0,86
المجموع	333.212.599,68	100,00

ومن خلال هذا الجدول يمكن تسجيل الملاحظات التالية:

- ممون واحد شركة "إ.هـ.." (I.H) أبرم مع الصندوق صفقات وملحقات تعديلية تبلغ يصل إلى 215 مليون درهم، أي حوالي 65 % من المجموع .
- ثلاث ممونين "إ.هـ.." (I.H) و "ا.م.ل" (IML) و "اراميديك" (ERAMEDIC) استفادوا بأكثر من 80 % من الصفقات المبرمة في هذا الشأن .
- نشير إلى أن الاقتناءات المباشرة من المصنعين : "فليبس" أو "سيمنس" تبقى هزيلة، بحيث أن الصندوق يفضل المرور عبر وسطاء لم يقدموا أية قيمة مضافة، ما دام الصندوق، دير وتحمل وحده عمليات الاستيراد والتمويل لدى الممونين الأجانب.

2-5- الاختلالات في إبرام صفقات التجهيزات الطبية:

في غياب الوثائق لم يكن بالإمكان توضيح الشـــروط الدقيقة التي تم وفقها إبرام أغلبية هذه الصفقات من قبل الصنـــدوق، بحيث لم يتمكن هذا الأخير من تقديم ســـوى 5 محاضر لفتح الأظرفة من ضمن 51 صفقة وملحق تعديلي مبرمة مع شركة "إ.هـــ"(I.H) ، أي أقل من 10 % ، ومحضرين من ضمن 16 صفقة مبرمة مع "براميديك"، ولا محضر واحد بالنسبة لـــ" ا.م.ل" من ضمن 4 صفقات.

غير أن الاطلاع على الصفقات الموضوعة رهن إشارة اللجنة مكن من كشف أن بعض الصفقات والملحقات التعديلية، التي تبلغ على التوالي 145 مليون درهم و 42 مليون درهم، قد أبرمت عن طريق الاتفاق المباشر أو عن طريق طلب عروض غير عمومي:

الصفقة	المستفيد	المبلغ	نوع إبرام الصفقة
22/85	I.H	67.374.520,00	الاتفاق المباشر
Av N° 1	I.H	21.859.469,00	الاتفاق المباشر
13/83	I.H	30.530.756,67	طلب عرض غير عمومي
867/94	I.H	20.152.675,65	الاتفاق المباشر
499/92	I.H	20.297.918,44	الاتفاق المباشر
23/85	براميديك	7.850.432,70	الاتفاق المباشر
توفمبر-83	براميديك	6.241.459,20	طلب عرض غير عمومي
دجنبر-83	ا.م.ل.	5.465.367,65	طلب عرض غير عمومي
24/85	ا.م.ل.	10.561.907,00	الاتفاق المباشر
Av N°1	ا.م.ل.	3.485.284,00	الاتفاق المباشر
المجموع		187.578.331,11	

- إن اللجوء إلى الاتفاق المباشر بالنسبة لهذا النوع من العمليات المخططة مسبقا لا يمكن أن يبرر، لا بحالة الاستعجال ولا بالطابع الخاص للتجهيزات، كما أن طلب العروض المحدود لا يبرر لا بطبيعة الخدمات ولا بتعقد عمليات الاستيراد أو الوسائل.

وهكذا فإن اختيار إبرام الصفقات بهذه الطرق يشير إلى وجود إرادة مبيتة لخرق قواعد اللجوء إلى المنافسة بين الممونين، بيد أن الصفقات والملحقات التعديلية المعنية قد تم التأشير عليها من قبل المراقب المالي كأنها عادية؛ ويبدو أنها لم تدعو إلى إثارة أي اعتراض من جانبه.

- إن الصفقات المبرمة كانت بصفة منتظمة موضوع ملحقات تعديلية ترفع من قيمة الصفقة الأصلية، وترد هذه الملحقات التعديلية إلى حد الآن في حسابات الصندوق دون توزيع المعدات المعنية بين المصحات، وبلغت ما مجموعه 39 مليون درهم، بالإضافة إلى رسوم الجمارك المتعلقة بها ، والتي تبلغ 15 مليون درهم.

وقد نتج هذا الاختلال عن الظروف الغامضة التي أحاطت بإبرام الملحقات التعديلية مثلها مثل الصفقات الأصلية. وعلى سبيل المثال، فإن الصفقة الخاصة بالحصة رقم 2 المبرمة مع شركة "إ.هـــ" (I.H) بمبلغ 9,3 مليون درهم ، أضيف لها ملحق تعديلي (رقم 1) بمبلغ 3 مليون درهم.

وتنص الصفقة الأصلية بالنسبة لمعدات الاسنان، على اقتناء سبع وحدات بالنسبة لكل نوع من المعدات، أي وحدة لكل مصحة، وجاء الملحق التعديلي، المبرم بالنسبة لنفس المصحات ليضيف وحدة إضافية بالنسبة لكل نوع من المعدات بدون تبيان تحديد الجهة التي ستستعملها ، حيث تم اقتناء 8 وحدات في المجموع لسبعة مصحات ، ويحق التساؤل عن مآل الوحدة الثامنة.

- وعلاوة على ذلك، فإن اقتناء معدات طبية بقيمة 11 مليون درهم قد تمت عبر حساب العلاجات الصحية /فرنسا في ظروف مشكوك فيها، كما يؤكد ذلك تقرير مدققي الحسابات، الذين سجلوا أن هذه الاقتناءات تمت بعدم احترام القواعد والمساطر المطبقة في مجال إبرام الصفقات والمصادقة عليها.
- بالإضافة إلى ذلك، تم منح تسبيقات إلى الشركات الثلاث المذكورة أعلاه عبر نفس الحساب، تلك التسبيقات التي لا زالت لم تسوى بعد إلى الآن .

3-5 الأساس التعاقدي لصفقات التجهيز الطبي :

إن الصفقات الرئيسية المبرمة من قبل الصندوق برسم هذه العملية قد تم إعدادها حسب نموذج فريد ينص على الشروط المالية الرئيسية التالية:

أ- *الثمن:*

ثمن الصفقة تتضمن كل الضرائب، بما في ذلك الضريبة على المعاملات (TCA) المحدثة بمقتضى الظهير الشريف المؤرخ في 22 رجب 1361 (30 دجنبر 1961).

ب- *التسديد:*

- إلى حدود 35 % من قيمة الصفقة، يتم الأداء في المغرب وبالدرهم، بما في ذلك 25 % المسددة مسبقا بمجرد التوقيع على الصفقة مقابل كفالة استرداد العربون 10 % بمجرد تقديم الوضعيات.
- إلى حدود 65 % من مبلغ الصفقة **وفي حدود ثمن اقتناء المعدات**، يتم أداؤها بواسطة رسالة اعتماد لا رجوع فيها **ومؤكدة على نفقة المقاول**، يمكن نقلها إلى عدد من الأغيار بناء على تقديم الفاتورات الشكلية.
- يرجأ هذا الأداء الثاني ويتم في عدة استحقاقات، عبر قرض ممنوح من قبل الممون الأجنبي لمدة 5 سنوات، بنسبة فائدة تبلغ 8 % سنويا والتي يتحملها الصندوق .

ج- *استيراد المعدات:*

يتم الاستيراد باسم الصندوق، إلا أن جميع **مصاريف النقل والشحن والعبور والخزن وغيرها من المصاريف يتحملها المقاول**، ويتحمل الصندوق، فقط مصاريف التخليص الجمركي.

د- *تغيير الأثمان:*

اعتبارا للتسبيق الممنوح للمقاولات، ستكون الأثمان ثابتة وغير قابلة للمراجعة.

إن هذه المقتضيات تطبق على الصفقات الرئيسية المبرمة في 1983، وما بين 1985 و1988. غير أن هناك استثناءات نوردها كما يلي :

- الصفقة المبرمة بتاريخ 1977/11/26 مع "كو.باك.أوف" (CO. PACK. OFF) بمبلغ 15,3 مليون درهم تحتوي على تناقض كبير، بحيث أنها تشير إلى أن الأمر يتعلق بصفقة جزافية (الفصل 2) لكنها تنص على أن التسديد يتم حسب الكميات المسلمة فعليا (الفصل 19). وعلاوة على ذلك، تنص على دفعة تبلغ 30 % فقط و 70% الباقية من مبلغ الصفقة بواسطة رسالة اعتماد قابلة للتحويل، دون تمويل بقرض من الممون. وأخيرا لا يُحتمل أي فصل الصندوق أداء الرسوم الجمركية، خلافا للصفقات الأخرى.

- الصفقة المؤرخة في 20 ماي 1981 المبرمة مع شركة "إ.هـــ" (I.H) تمنح تسبيقا بـــ 45 % إلى الممون، دون تمويل الباقي. ويشير الفصل 46 إلى أن "الرسوم والضرائب الجمركية يتحملها مباشرة الصندوق ، وعليه يتعين إزالتها عند تحديد الأسعار". الأمر الذي يحمل على الاعتقاد بأن المبالغ التي يتعين أداؤها إلى الممون يجب تخفيضها بمبلغ الرسوم والضرائب الجمركية .

- الصفقة المبرمة مع شركة "ا.م.ل" بتاريخ 1983/02/15 والمؤشر عليهـــا تحت رقم 12/83، شأنها في ذلك شأن الصفقة المبرمة مع شركة "I.H" بتاريخ 25 مارس 1983 والمؤشر عليها تحت رقم 13/83، تنصان فقط على أن أثمان الصفقة تتضمن جميع الضرائب بما في ذلك الضريبة على المعاملات، باستثناء الرسوم الجمركية التي تقع على عاتق الصندوق، ولا تنص هذه الصفقات على أن عمليات الاستيراد ستتم باسم الصندوق، الأمر الذي يوحي بأنه يجب على الممون القيام بها باسمه الشخصي وبأن يتحمل مصاريفها.

هذه الشروط تثير الملاحظات التالية :

– لا يوجد غالبا ما يبرر التسبيقات الهامة (30 و45 % من الصفقة) المسددة بالدرهم إلى الممون المحلي، مادام أداء قيمة التموينات يتم مباشرة من قبل الصندوق لفائدة الصانع الأجنبي، شأنها في ذلك شأن الرسوم الجمركية والتكاليف الأخرى .

– من المؤكد أن هذه التسبيقات تمثل الهامش الذي حققه الوسيط المحلي، دون مقابل، مادام أن جميع المصاريف قد تحملها الصندوق. وهكذا فإن الوسطاء قد تقاضوا مبلغا يقدر بـــ 116 مليون درهم عبر عملية اقتناء المعدات الطبية من قبل الصندوق، وهذا المبلغ كان بإمكان الصندوق توفيره دون إشراكهم .

ولابد أن نتساءل أيضا عن الأسباب التي أدت بالصندوق إلى اللجوء إلى قرض أجنبي لهدف تمويل اقتنـــاء معدات طبية، في حين أن القرض كلفه، بالإضافة إلى الفوائد بنسبة 8 % سنويا واقتطاع من المصدر بنسبة 10 %، مصاريف بنكية ومصاريف الكفالة وعمولات ومخاطر الصرف. ولا يوجد بتاتا ما يبرر هذه الكلفة، لأن الصندوق كان يتوفر في هذه الفترة على احتياطات مهمة مودعة لدى صندوق الإيداع و التدبير مقابل فوائد أقل بكثير، أي بين 5,5 و 7 % سنويا.

5-4- فحص شروط تنفيذ هذه الصفقات:

إن تنفيذ صفقات اقتناء معدات طبية لسبع (7) مصحات والتي تمثل حوالي 50 % من الصفقات من نفس النوع المبرمة من قبل الصندوق والمبينة في الجدول الموالي، قد عرفت عدة اختلالات متعلقة بشروط الأداء وتحمل المصاريف.

المدين	موضوع العقد	المبلغ
I.H.	حصة 1	67.374.520
I.H.	ملحق تعديلي	21.859.469
I.H.	حصة 1 مكرر	17.276.528
I.H.	ملحق تعديلي 1 مكرر	5.590.123
I.H.	حصة ½ مكرر	9.328.819
I.H.	Avenant N° 1	3.048.320
المجموع 1		124.477.779
إرامديك	حصة 2	7.850.432
إرامديك	حصة 2 مكرر	4.710.652
المجموع 2		12.561.084
ام.ل.	حصة 3	10.561.907
ام.ل.	حصة 3 مكرر	2.911.165
ام.ل.	Avenant 1/3	3.485.284
ام.ل.	Avenant 1/3 B	960.000
المجموع 3		17.918.356
	المجموع العام	154.957.219

أبرم الصندوق ما بين 1985 و 1988 ثلاث صفقات تضم 7 حصص و5 ملحقات تعديلية مع المدينين "ام.ل" (I.M.L) و"إ.هـ" (I.H.) و"ارامديك" (Eramedic)، من أجل اقتناء معدات طبية للمصحات. وتجدر الإشارة إلى أن الملحقات التعديلية تبلغ 34.943.196 درهم، وتمثل أكثر من 40 % من الصفقات الأصلية وقد تم إبرام الملحقات التعديلية مع أصحابها دون اللجوء إلى المنافسة، حسب الآلية المعتادة المستعملة كذلك خلال بناء المصحات.

أما التسبيقات التعاقدية المؤداة بالدرهم إلى المدينين المذكورين بنسبة 25 % عند توقيع الصفقات، مقابل تسليم كفالة بنكية لاسترجاع العربون و 10 % مقابل بيانات تقدم الأشغال، فقد وصلت إلى 54 مليون درهم.

وفيما يتعلق بالرصيد المتبقي والذي يمثل 65 % من ثمن الصفقات، أي 101 مليون درهم، فقد تم تمويله بواسطة قرض من المدين بالعملة الصعبة (المارك الألماني) تم منحه مباشرة للصندوق من قبل المصنعين الأجانب وخاصة "سيمنس"، مع الضمان الاحتياطي من البنك الفرنسي "باريباس" (PARIBAS) والشركة المغربية للإيداع والقرض (SMDC).

ومنحت قروض المدينين هاته في شكل فتح اعتمادات مستندية (credoc) تزدى على 10 استحقاقات متساوية.

وتجدر الإشارة إلى أنه ضدا على الفصل 1 من الباب 24 من الصفقات، أفرج الصندوق عن التسبيقات، دون العمل على اقتطاع ضمان 10%. وتبين المستندات أن كفالات اقتطاع الضمانات لم يتم الإدلاء بها، وإن تمت فإنه بعد مرور عدة شهور. وترتب عن هذه الكفالات أداء مبلغ مطابق (7 % من الصفقة)، مقابل رفع اليد عن كفالة استرجاع العربون المنصوص عليها في الصفقات.

وهكذا، بالنسبة مثلا لحالة الملحق التعديلي رقم 1 الخاص بحصة 1 :

- تم تسبيق 25 % من الصفقة، أي 5,5 مليون درهم بالكامل في فبراير 1988، مقابل تسليم كفالة استرجاع عربون بنفس المبلغ.
- تم فتح الاعتمادات المستندية بتاريخ 1 ابريل 1988 من أجل مجموع المبلغ، دون القيام باقتطاع الضمان.
- لم يتم تسليم كفالة اقتطاع الضمان بمبلغ 1.530.163 درهم من لدن شركة "I.H" إلا في 1988/11/21، مقابل أداء نفس المبلغ من قبل الصندوق وتسليم رفع اليد على كفالة استرجاع العربون.

وتجدر الإشارة إلى أن رفع اليد هذا كان مشروطا، من الناحية التعاقدية، بتقديم الوضعيات من قبل مكتب الدراسات التقنية (BET).

5-5- فحص شروط تسلم المعدات:

إن المستندات الموضوعة رهن إشارة اللجنة لا تمكن من التأكد بأن المعدات موضوع الصفقات والملحقات التعديلية قد سلمت فعلا للصندوق .

وأكدت مختلف تقارير تدقيق الحسابات، والخبرة المحاسبية والاستشارة ومندوب الحسابات، على الاختلالات التي ميزت طرق تتبع الممتلكات والمعدات، والتي لم تمكن من ضمان حمايتها ضد مخاطر عدم الاستلام والاختلاس وغيرها. وفي ظل هذه الشروط تبقى جميع الاحتمالات واردة بخصوص الرصيد الحقيقي للمعدات الطبية.

وهكذا فقد، عاين مندوب الحسابات في سنة 1985 أن "رصيد الممتلكات لم يتم تتبعه أبدا" وأن "القواعد الأساسية للمراقبة الداخلية من أجل حماية الممتلكات لم يتم تطبيقها في المصحات".

وفي سنة 1995، لاحظ تقرير المفتشية العامة للصندوق غياب "أذنات التسليم أو وجود أذنات فوضوية توهم بتسليمات مختلفة لنفس المعدات التي لا توجد أحيانا في المصحة، حيث لا توجد هناك أية وسيلة أخرى لمراقبة فعلية لدخول المعدات إلى المصحة، وتمكن بعض المدينين من الاستفادة من ذلك" .

كل هذه الشهادات، إضافة إلى غياب الوثائق، تدل على أن عدم تسليم بعض المعدات والاقتناءات أمر محتمل جدا .

5-6- تقييم مجموع الكلفة الإضافية :

يتبين من خلال التقرير المقدم من قبل مكتب الدراسات "اودیتاس" (audites) أن مجموع كلفة المعدات المستوردة في إطار 7 صفقات و 5 ملحقات تعديلية، قد كلفت ما مجموعه 327 مليون درهم، أي كلفة إضافية بمبلغ 172 مليون درهم مقارنة مع مبلغ الصفقات والملحقات التعديلية، ويوزع هذا المبلغ كما يلي:

مبلغ الرسوم الجمركية والضريبة على رقم المعاملات والضريبة على القيمة المضافة المؤداة من قبل الصندوق عند استيراد المعدات	68.680.631
فوائد عن قرض من المدين	30.693.061
اقتطاع الضريبة على الشركات على حساب الصندوق	3.359.136
عمولات بنكية	18.691.654
مصاريف فتح اعتماد مستندي	1.341.384
مجموع تكاليف مالية اقتطعها البنك SMDC	54.085.235
خسائر الصرف عن فتح الاعتماد Credoc	49.257.708
مجموع التكاليف الإضافية	172.028.574

- التكاليف الإضافية التي تعزى للمدينين :

يبين تحليل الصفقات المبرمة من قبل الصندوق أن بعض المصاريف التي كان يجب على المدينين الثلاث المذكورين تحملها، طبقا للمقتضيات التعاقدية، قد تحملها الصندوق بدون موجب قانوني، ويتعلق الأمر بالمصاريف التالية :

- الضريبة على رقم المعاملات (عند الاستيراد): 33.522.589 درهم
- مصاريف فتح اعتماد مستندي: 1.341.384 درهم
- خسائر الصرف على الاعتماد المستندي: 49.257.708 درهم
- المجموع: 84.121.681 درهم

ويجب التذكير أيضا أن :

- الضريبة على رقم المعاملات كانت ضمن ثمن الصفقات بموجب الفصل 24 من الصفقات.
- مصاريف الاعتمادات المستندية كانت على نفقة المدينين بموجب الفصل 26 الفقرة 2.
- مراجعة الأثمان التي تحملها الصندوق جراء تغيرات الصرف بموجب الفصل 2 الباب 2 كانت غير واردة.

ونشير إلى أن الصندوق تحمل بدون موجب المصاريف الإضافية (النقل، الشحن، العبور وغيرها) والتي كان من المفروض أن يتحملها المدين طبقا للمقتضيات التعاقدية . أما المبلغ المؤدى للمدينين الأجانب فكان بالأحرى "فوب" (FOB) أي أن تكلفة الشحن والتأمين على حسابهم، وحسب أحكام الاعتمادات المستندية الموقعة من قبل المدير العام للصندوق، السيد محمد كرجة، فإن تكلفة الشحن حتى الوصول إلى الجهة المقصودة تحملها الصندوق شأنها في ذلك شأن التأمين، خلافا للشروط المنصوص عليها في الصفقات.

وفي غياب تقييم محاسبي، لا من قبل الصندوق ولا من قبل الخبراء، لهذا الاختلال الأخير، يمكن تقدير مصاريف المقارنة، التي تحملها الصندوق بدون أي موجب شرعي برسم التجهيز الطبي للمصحات السبع، بـ 10 % من ثمن الشراء (بما فيها رسوم الاستيراد)، أي 22.363.000 درهم [(154.957.219 + 68.680.631) × 10 %] وذلك حسب المعايير المقبولة عموما في هذا المجال.

وفي المجموع، فإن الزيادة في التكاليف التي يجب أن تكون على عاتق المدينين، تطبيقا للعقود والملحقات التعديلية، تقدر بمبلغ إجمالي يصل إلى 106,5 مليون درهم.

و لم يتم رفع أي دعوى قضائية من قبل الصندوق من أجل استرداد المبالغ المذكورة من المدينين المعنيين.

- التكاليف الإضافية التي يجب أن يتحملها بنك (SMDC) :

لا تمكن المستندات التي توجد بحوزتنا من إثبات وجود إطار تعاقدي ينظم العلاقات بين هذا البنك (الشركة المغربية للإيداع والقرض) والصندوق، بخصوص عمولات الضمان الاحتياطي المقتطعة من الحساب البنكي للصندوق والمفتوح لدى هذه المؤسسة البنكية.

إلا أنه حسب المعطيات التي أعيد تكوينها، يبدو أن البنك قد طبق على الصندوق الشروط المجاوزة التالية:

- نسبة الفائدة للقروض: 8 % سنويا .
- اقتطاع عند المصدر على الفوائد : 11,11 %.
- عمولة فتح الاعتمادات المستندية : 2,5 % في الشهر الأول و1,25 % في الشهور الموالية.
- عمولات عدم الرجوع : 2,5 % ثابتة .
- عمولات القبول : 2 % سنويا .
- عمولات القبول المطابق : 2 % سنويا .
- عمولة التحويل : 2 ‰ حتى 100.000 درهم، 0,5 ‰ وما فوق.

وهكذا عمد البنك إلى وضع الاقتطاع من المصدر على حساب الصندوق عوض اقتطاعه من مبلغ الفوائد المؤداة للبنوك الأجنبية كما هي الطريقة المعتمدة ، وهكذا تصرف البنك خلافا للدورية الصادرة عن مكتب الصرف تحت رقم 172 بتاريخ 1979/04/11، وذلك دون أي رد فعل من طرف الصندوق للمطالبة بتصحيح هذه الأخطاء.

ومن جهة أخرى، وفيما يتعلق بشروط قرض المغرب، لم يتمكن الصندوق من أن يقدم إلى اللجنة إذن السلطات النقدية التي توافق على شروط هذا القرض، وحتى البنك عمل بدون الحصول على هذا الإذن فيما يبدو.

ويصل مبلغ المصاريف المقتطعة من قبل البنك إلى 22,1 مليون درهم، بما فيها 3,4 مليون درهم على سبيل الاقتطاع من المصدر و 18,7 مليون درهم على سبيل العمولات البنكية.

وتبين بأن الزيادة في الكلفة، المؤداة على هذه العملية من قبل الصندوق إلى البنك، تصل إلى مبلغ يتراوح ما بين 12 و 15 مليون درهم، دون الأخذ بعين الاعتبار فوارق الصرف.

إلا أنه، وإلى حدود الآن، لم يتم رفع أي دعوى قضائية من قبل الصندوق من أجل استرجاع المبالغ التي اقتطعها البنك بدون موجب قانوني.

- التكاليف الإضافية المنسوبة إلى قروض المغرب :

كما تطرقنا إلى ذلك سابقا، اقترض الصندوق من بنك أجنبي مبلغ 150 مليون درهم بنسبة فائدة تصل إلى 8 % سنويا، بالإضافة إلى عمولات الضمان الاحتياطي التي يصل مجموع كلفتها إلى 31 مليون درهم، في الوقت الذي كان الصندوق يتوفر فيه على احتياطات لدى صندوق الايداع و التدبير مودعة بسعر يتراوح ما بين 5,5 و7 % سنويا، أي بمعدل 6,25 % على الفترة المعنية.

وتبين، نتيجة لذلك، وجود زيادة في التكلفة تقدر بـ 6,7 درهم، تمثل الفرق بين الفوائد المؤداة برسم قرض المغرب وتلك التي حصل عليها الصندوق من ودائعه لدى صندوق الايداع و التدبير للمبلغ المقترض.

5-7- اختلالات أخرى مرتبطة بالتجهيزات الطبية :

- اقتطاعات البنك غير مبررة من حساب العلاجات الصحية /فرنسا :

تبين تقارير مدققي الحسابات أن مبلغ 15,3 مليون درهم قد تم اقتطاعه من طرف البنك (SMDC) من حساب العلاجات الصحية /فرنسا بين أبريل 1984 و يناير 1988، برسم مختلف عمولات الضمان الاحتياطي (commission d aval) ، عمولات فتح الاعتماد، تسديد الرسوم الجمركية واستحقاقات القروض. إن هذا المبلغ الذي يرتبط، على ما يبدو، بعملية اقتناء معدات طبية لم يتم تبريره من قبل الصندوق، ويرد في حساباته كعملية يتعين تسويتها.

وحسب تقرير فحص الحسابات إلى غاية 1997/12/31 ، فإن " هذا المبلغ لا يمثل موجودات قابلة للتحقيق وقد تم وضع مؤونة له بأكمله "، وهو ما يعني أن الأمر يتعلق بخسارة أخرى غير واضحة المعالم .

وتبين أن نشير إلى أن الصندوق تساهل إلى حد كبير، وبشكل غير مفهوم، مع هذه المؤسسة البنكية، بوضع مبالغ حساب العلاجات الصحية/فرنسا كودائع قصيرة المدى بدون شروط وذلك خلافا للقواعد المطبقة على المؤسسات العمومية في مجال توظيف الأموال.

5-8- تسبيقات لمزودين لم تتم تصفيتها :

قام الصندوق بمنح تسبيقات لمزود التجهيز الطبي ، لم تتم تسويتها إلى الآن.

ويمكن تفصيل هذه التسبيقات كما يلي:

• تسبيقات ممنوحة بواسطة حساب الوحدات الطبية	:	2.895.518,73
• تسبيقات ممنوحة بواسطة حساب العلاجات الصحية فرنسا	:	3.230.144,28
المجموع		6.125.663,01

واستفادت من هذه التسبيقات كل من شركة "I.H." و"إ.م.ل." و"إيراميديك" .

ويتزامن تاريخ هذه التسبيقات مع تواريخ تنفيذ صفقات التجهيز الطبي، بحيث إن هؤلاء المزودين قد استفادوا، بكل تأكيد، من هذه التسبيقات من النظام العام والأنشطة الطبية و العلاجات الصحية/ فرنسا، تزامنا مع نفس الصفقات. ومن المدهش أن "تسدد" بعض المبالغ من هذه التسبيقات بواسطة شيك أو تحويل من قبل المزودين بدل أن تدرج، كما جرت العادة بذلك ، على الوضعيات المقدمة من طرف المزودين المذكورين مع خصمها.

وقد منحت هذه التسبيقات خارج أي إطار قانوني وتعاقدي، الأمر الذي يشكل خرقا خطيرا لقواعد المراقبة المالية للمؤسسات العمومية، وأدت هذه الخروقات إلى خسارة تبلغ في مجموعها 6,1 مليون درهم، دون احتساب الفوائد التي يتعين أن تتحملها المقاولات عن مجموع التسبيقات، ويقدر هذا المبلغ بـ 1,2 مليون درهم بالنسبة للجزء المسدد وأكثر من 7,3 مليون درهم بالنسبة للجزء غير المسدد (بنسبة 7 %سنويا).

ونتيجة لذلك، فإن الضرر الإجمالي الذي لحق بالصندوق، من جراء هذه التسبيقات، يمكن أن يقدر بـ 14,6 مليون درهم.

5-9- وجود نفس الاختلالات في صفقات أخرى :

إن بعض المبالغ المقتطعة من قبل الشركة المغربية للابداع والقرض وبعض التسبيقات التي لم تتم تسويتها بعد، تعود إلى عمليات اقتناء تمت قبل الصفقات المتعلقة بالمصحات السبع.

ومن جهة أخرى، يشير الخبير المحاسبي "أوديتاس" في تقريره إلى وجود "عمليات معلقة (suspens) تهم خصوصا "كريدوك" المفتوحة سنة 1983 والتي أتلفت الشركة العامة المغربية للابناك (SGMB) السجلات المتعلقة بها (رسالة الشركة العامة المغربية للابناك المؤرخة في 1994/12/28)" والتي تتعلق على الأرجح بالمعدات الطبية.

كما أن المبالغ المقتطعة من قبل الشركة المغربية للابداع و القرض تعود إلى فترة 1984-1988، ويمكن أن تتعلق بقرض المزود للصندوق الذي حصل في متم سنة 1983 على مبلغ 11.111.000 "مارك ألماني" والمتعلق بالتجهيز التكميلي لمصحة الزيراوي.

وتهم هذه الاختلالات، أساسا الصفقات المبرمة سنة 1983 بمبلغ قدره 100,5 مليون درهم بهدف التجهيز التكميلي لمصحة الزيراوي وتجهيز المصحات الاربعة: طنجة، وجدة، المحمدية و اكادير، وخاصة الصفقة 13/83 المبرمة مع شركة "I.H." بمبلغ 30,5 مليون درهم، والتي تعتبر شروطها مماثلة لشروط صفقات المصحات السبع والمحللة سابقا.

وحيث أن نفس الأسباب تؤدي حتما إلى نفس النتائج، فقد تكون هذه الصفقات قد أدت كذلك إلى نفس الزيادات في الكلفة حيال المزودين والأبناك، دون عزلها على الصعيد المحاسبي.

وهكذا، عندما نفحص تكاليف المعدات الطبية للمصحات الست (6) الأولى (درب غلف، الزيراوي، طنجة، وجدة، المحمدية و اكادير)، يمكن أن نعاين أن مجموع الصفقات المبرمة من أجل تجهيزها لا تتعدى 120 مليون درهم، في حين أن كلفة اقتناء هذه التجهيزات ترد، سنة 1994، في حسابات الصندوق بمبلغ إجمالي قدره 234 مليون درهم، أي بكلفة إضافية تقدر بـ 95 % مقارنة مع مبلغ الصفقات الأصلي، والتي لا يمكن أن تفسر بأي حال من الأحوال بالرسوم الجمركية فقط.

وعليه، يمكن أن نخلص إلى أن الزيادات في الكلفة التي تُنسب للمزودين والبنوك قد تحملها، على الأرجح وبدون حق، الصندوق وتم إدماجها في كلفة اقتناء المعدات الطبية.

5-10 اختلالات أخرى تتعلق بمعدات طبية أخرى:

- شراء المعدات الطبية من المستخدمين :

أدى الصندوق سنة 1995 مبلغ 200.000 درهم إلى السيدة لطيفة العلمي، طبية في مصحة درب غلف برسم اقتناء معدات طبية،بواسطة حساب "المتابعة".

وتم هذا الأداء في غياب أي إطار قانوني وتعاقدي، ورفض المراقب المالي للصندوق، بواسطة الرسالة التي بعث بها إلى المدير العام للصندوق بتاريخ 1995/01/06، أن يؤشر على صفقة تسوية شراء هذه المعدات.

- الملحق التعديلي للصفقة 1/95 المبرمة مع شركة "هيمولاب" HIMOLAB :

أبرم الصندوق سنة 1995 صفقة مع شركة "هيمولاب" لاقتناء معدات طبية بمبلغ 3.561.000 درهم في أجل حدد في 60 يوما.

وفي 1997/02/28، أبرم الصندوق ملحقا تعديليا للصفقة المذكورة يخص الزيادة في المبلغ الأصلي بـ 429.600 درهم، مبررا ذلك بـ "المقتضيات الجبائية التي دخلت حيز التنفيذ في 1996/01/01 والذي أصبحت بموجبه الأجهزة المخصصة لتصفية الدم خاضعة للضريبة على القيمة المضافة".

وتبين أن نشير إلى أنه لم يتم فقط تجاوز أجل التسليم المحدد في 60 يوما بكيفية ملفتة للنظر عند توقيع الملحق التعديلي (الذي لم يحدد الأجل من جديد)، بل أن توقيع هذا الملحق تم بخرق الفصل 12 من الصفقة الذي ينص "على أن الضرائب، والرسوم أيا كان نوعها والمترتبة عن الصفقة، يتحملها المزود وحده دون سواه" والفصل 2 الذي ينص "على أن الأثمان ثابتة وغير قابلة للمراجعة".

ونشير إلى أن الملحق التعديلي وقّع من قبل المدير العام للصندوق (السيد رفيق الحداوي) وأشّر عليه المراقب المالي (السيد محمد الديورة). وهما يتحملان معا مسؤولية هذا الضرر المالي.

6- صفقات صيانة المعدات الطبية.

من أجل صيانة المعدات الطبية التي اقتناها لتجهيز المصحات ، أبرم الصندوق صفقتين تفصيلهما كالتالي:

فترة	الممون	موضوع الصفقة	عدد العقود	المبلغ
1986 الى 1993	SMOA	الغاز الطبي	13	1.043.274,25
1989 الى 1994	I.H.	صيانة المعدات الطبية	6	64.841.913,63
		المجموع	19	65.885.187,88

ويتبين من خلال هذا الجدول أن شركة "I.H." استفادت بأكثر من 98 % من مبلغ الصفقتين .

1.6 الصفقات المبرمة مع شركة "I.H." :

- صفقة 1989: أبرم الصندوق سنة 1989، وباتفاق مباشر مع شركة "I.H."، صفقة لصيانة المعدات الطبية لـ13 مصحة، تم التأشير عليها في 1989/03/09 تحت رقم 229/89، ويصل مجموع مبلغ الصفقة إلى 660.000 درهم شهريا خارج الضرائب، أي 9,5 مليون درهم سنويا مع اعتبار جميع الضرائب.

ويغطي هذا المبلغ اليد العاملة فقط ، أما قطع الغيار فيجب توفيرها سواء من قبل الصندوق، أو من قبل شركة "I.H." مقابل فوترة.

وشكلت هذه الصفقة موضوع تمديد إلى غاية 31 ماي 1992، بمقتضى ملحق تعديلي تم التأشير عليه في 1992/07/22 من قبل المراقب المالي تحت عدد 455/92 بخصوص اليد العاملة، وملحق آخر تحت عدد 753/92 بتاريخ 1992/12/23، يتعلق بقطع الغيار.

وتدعو مقتضيات هذه الصفقة إلى الملاحظات التالية :

- لا يمكن تبرير صيغة الاتفاق المباشر الذي أبرمت به الصفقة، اعتبارا لوجود منافسة بالسوق .
- يلاحظ أن ألمنة العقد الذي يقتصر على اليد العاملة وحدها تبدو خيالية ومشبوها فيها.
- يلاحظ أن شروط الصفقة تحيد عن القواعد القانونية في عدد من النقط منها:
  - غياب الكفالة النهائية .
  - غياب الضمانة القانونية .
  - تطبيق فوائد المماطلة في حالة تأخير التسديد.
  - تحديد دعائر التأخير اليومية في 1000 درهم، دون توضيح إن كانت تنطبق على كل جهاز معطل.
  - غياب لائحة الأثمان بالنسبة لقطع الغيار (في الصفقة الأصلية).
  - التحديد المنتظم من سنة لأخرى عن طريق التحديد التلقائي للعقد .
  - غياب بيان النصوص القانونية المطبقة على الصفقة في هذا المجال .
  - عدم تحديد دورية الفحوص إن كانت أسبوعية أم شهرية أم سنوية.

- صفقة 1992: أبرم الصندوق سنة 1992، صفقة جديدة مع نفس الممون شركة "I.H."، عن طريق مناقصة مفتوحة، تغطي 13 مصحة و مركز الاستان لدار المؤمن.

وتصل هذه الصفقة إلى مبلغ 20.297.918,44 درهم سنويا وتغطي اليد العاملة وقطع الغيار والقطع الاستهلاكية. وصححت هذه الصفقة مجموع الاختلالات المسجلة في الصفقة المبرمة سنة 1989، باستثناء أخذ الضمان الذي تم إلغاؤه صراحة، وتبقى ألمنة هذه الصيانة جد مرتفعة وتفوق بكثير المعدل المقبول في مثل هذا النوع من الصيانة والذي يتراوح ما بين 5 و 8 % من قيمة المعدات موضوع الصيانة.

وأضيف لهذه الصفقة ملحقان تعديليان لتمديد الأجال، الأول إلى غاية 21 غشت 1993 بمبلغ 5.074.579,60 درهم والثاني إلى غاية 1993/12/31 بمبلغ 6.765.972,80 درهم، أي ما مجموعه 11.840.552,40 درهم، وهو ما يمثل أكثر من 50 % من الصفقة الأصلية.

- صفقة سنة 1994: أبرمت صفقة ثالثة سنة 1994 باتفاق مباشر مع نفس الممون شركة (I.H.)، بمبلغ 20.152.675,65 درهم دون أخذ الضمان اللازم.

2-6 الدفوع المتعلقة بعقود الصيانة:

يوجد اليوم نزاع قائم بين الصندوق والممون (I.H.) يتعلق بعدم تنفيذ الالتزامات الواردة في عقد صيانة وإصلاح الأجهزة الطبية لمصحة المحمدية، حيث يطالب الصندوق بتعويض بمبلغ 311.700 درهم من الممون (I.H.).

ومن الواضح أنه لو نصت الصفقة على كفالة نهائية وأخذ ضمانة، لما احتاج الصندوق اليوم اللجوء إلى القضاء من أجل المطالبة بحقوقه في مجال الضمان، بيد أن الإدارة العامة، وخرقا للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات الإدارية العامة، كانت تساهلت آنذاك بكيفية شاذة مع الممون على حساب مصالح الصندوق، مما يطرح تساؤلات عن دواعي هذا التساهل.

7- صفقات المعدات والخدمات المعلوماتية

تكتسي المعلوميات أهمية بالغة بالنسبة للصندوق، نظرا للكم الهائل من المعطيات والمعلومات الواجب معالجتها والمرتبطة بنظام الإنتاج (الاخراطات، التعويضات، المحاسبة....).

ومن أجل تطوير النظام المعلوماتي، أنجز الصندوق عدة دراسات منذ 1993 قصد وضع مخطط مديري للمعلوميات. إلا أنه، وكما لاحظ ذلك المدققون في سنة 1997، "فإن هذا المخطط لم يتم تطبيقه".

1-7 تقديم عام للصفقات المتعلقة بالمعلوميات :

أبرم الصندوق حوالي 100 صفقة وأذنات لطلبيات بمبلغ 128 مليون درهم، موزعة كما يلي:

نوع الصفقة	مبالغها	نسبتها %
شراء المخزنات (disques)	320.505,00	0,25
اقتناء لوازم الاستغلال	383.880,00	0,30
اقتناء المعدات المعلوماتية	81.533.567,04	63,50
الدراسات	21.557.053,25	16,79
التكوين	488.750,00	0,38
منظومات البرامج (logiciels)	24.123.600,58	18,79
المجموع	128.407.355,87	100

ويتعين أن نضيف إلى هذه الصفقات 6 صفقات وملحقات تعديلية تم إبرامها مع شركة "سيسيا" CESIA من 1990 إلى 1992 ، بمبلغ قدره 1.911.200 "فرنك فرنسي" (حوالي 3,2 مليون درهم).

وتتوزع هذه الصفقات والطلبيات عبر السنين كما يلي:

السنة	المبلغ	النسبة%
1985	197.505,00	0,15
1987	204.863,84	0,16
1988	515.284,30	0,40
1989	1.624.981,89	1,27
1990	585.411,08	0,46
1991	160.000,00	0,12
1992	2.655.452,36	2,07
1993	3.263.491,97	2,54
1994	3.033.203,00	2,36
1995	52.980.811,65	41,26
1996	2.874.825,27	2,24
1997	9.434.900,00	7,35
1998	11.615.847,20	9,05
1999	14.081.215,77	10,97
2000	14.995.472,80	11,68
2001	10.184.089,74	7,93
المجموع	128.407.355,87	100,00

من خلال دراسة هذا الجدول يمكن تسجيل الملاحظات التالية:

- يمثل اقتناء المعدات واللوازم الثلثين من الاستثمارات، في حين أن التوجه العام يتجه عادة نحو العكس، بمعنى أن القسم الأعظم من الاستثمارات كان يجب أن ينصب على منظومات البرامج والتكوين عوض المعدات .
- تمثل الحصة المخصصة للتكوين 0,38 % من ميزانية المعلوميات، الأمر الذي يعكس النقص الكبير للاستثمار في الموارد البشرية التي تدير وتستغل النظام المعلوماتي والتي هي في حاجة لتحيين مستمر لمعلوماتها .
- 90 % من الصفقات وأذنات الطلبيات أبرمت بين سنوات 1995 و2001 ، بمبالغ تقدر بحوالي 50 % ما بين 1995 و 1997، وذلك رغم الانخفاض الكبير الذي عرفته أثمان المعدات المعلوماتية منذ التسعينيات، مقارنة مع السنوات العشر السابقة.

وتعكس هذه الوضعية التأخير الكبير الذي سجله الصندوق في إدخال المعلوميات على تسيير مصالحه، على الرغم من الطابع الاستراتيجي الذي تمثله لنشاطه .

2-7- تقديم الصفقات حسب الممون:

تم إبرام صفقات وأذنات الطلبيات مع الممونين التاليين:

المقاولة	المبالغ	النسب %
DIGITAL	36.277.634,00	28,28
C.B.I	13.929.210,47	10,86
IB.MAROC.COM	10.395.184,65	8,10
DIGITEM	10.248.024,00	7,99
ACCESS TECHNOLOGY	9.516.680,57	7,42
IB SUD	8.403.938,00	6,55
AXYA SYSTEMES	7.069.121,20	5,51
STERIA	6.985.000,00	5,44
JET DOCUNET	3.237.660,00	2,52
INTELCOM	2.277.123,60	1,77
FIRST INFORMATIQUE	1.990.257,70	1,55
أخرى	18.077.521,68	14,00
المجموع	128.407.355,87	100

ويتبين من خلال هذا الجدول أن 11 ممونا حصلوا على أكثر من 85 % من الطلبيات التي تمت من قبل الصندوق في مجال التجهيز والخدمات المعلوماتية.

ومن هؤلاء الممونين، استفاد بعضهم من طلبيات مهمة، خلال السنوات الأخيرة، عن طريق الاتفاق المباشر، كما هو مبين أسفله :

الممون	السنة	المبلغ	الموضوع
CESIA	1992	183.360	مساعدة تقنية
CESIA	1992	250.560	مساعدة تقنية
STERIA	1997	678.300	تدقيق مديريا الإعلاميات
LINKOM	1997	714.000	نظام لتدبير الموارد البشرية
DIGITAL	1997	158.400	توسيع الحران
PROFES. SYST	1997	249.840	حاسوب لمراقبة الحضور
CBI	1998	693.905	معدات وبرامج معلوماتية
XEROX	1998	1.191.420	شراء آلة طابعة "لازير"
CBI	1998	488.328	شراء حاسوب (vocal)
IB SUD	1998	115.000	عمل الشفرات (Decrepeaters)
JET DOCUNET	1998	626.100	برنامج لمعالجة المراسلات (Progiciel gestion courrier)
JET DOCUNET	1998	745.920	نظام إلكتروني للربائد
MERANT ltd	1999	726.685	Acquisition outil an 2000
DIGITEM	1999	714.000	حاسوب لتطوير البرامج
IB MAROC.COM	2000	9.589.344	Back-up
CARS	2000	372.000	Assistance logiciel actuariel
المجموع		17.497.162	

ويتبين أن حوالي 30 % من الصفقات وأذنات الطلبيات المبرمة من 1997 إلى 2001 بخصوص التجهيزات والخدمات المعلوماتية قد وصلت إلى 17,5 مليون درهم، وكانت كلها عن طريق الاتفاق المباشر.

ومن الغريب أن عمليات الاقتناء عن طريق الاتفاق المباشر قد عرفت تزايدا مستمرا بعد وضع مخطط مديري للمعلوميات، وهو مخطط من المفروض أن يضبط الحاجيات مسبقا.

وعلى سبيل المثال، فقد اقتنى الصندوق عن طريق الاتفاق المباشر معدات ومنظومة برامج محاسبية من شركة "س.ب.ي." CBI مقابل مبلغ 693.905 درهم، وقد تم تبرير ذلك بكون " البرنامج المحاسبي"، المقترح من قبل شركة "س.ب.ي."، يستجيب لحاجيات الصندوق، وهو مبرر غير مقبول لأن الحاجيات يجب أولا ضبطها في دفتر التحملات، والمصادقة عليها من طرف الاختصاصيين والمستعملين معا وذلك قبل أي اقتناء.

3-7 حالة خاصة بالصفقات المتعلقة بنظام الإنتاج:

من بين الاختلالات الخطيرة التي تميز نظام الإعلاميات بالصندوق، نذكر التقلبات التي يعرفها نظام تدبير الإنتاج منذ عدة سنوات.

وكما لاحظ ذلك المدققون، فمنذ إقامة نظام المعلوميات بالصندوق في الستينات غيّر هذا الأخير معداته أربع مرات ، دون أن يصاحب هذا التغيير تحيين أو إعادة كتابة البرامج المعلوماتية الخاصة بمعالجة المعطيات والمعلومات ، وكان الصندوق يكتفي، كل مرة، بتطبيق نفس البرامج المعلوماتية على المعدات الجديدة، في حين كان عليه تطوير هذه البرامج لكي تتم الاستفادة من القدرات الهائلة للمعدات الجديدة.

ومن أجل تدارك هذا الموقف، أبرم الصندوق عدة صفقات، خاصة مع شركة "سيسيا" CESIA، وشركة "ستريا" STERIA، وشركة "اكسيس تكنولوجي" ACCESS TECHNOLOGY، مقابل مبلغ يصل إلى 39,1 مليون درهم، مفصلة كما يلي:

السنة	الممون	موضوع الصفقة	المبلغ	المبلغ بالدرهم	مؤدى عنه بالدرهم
1992	ACESS TECHNOLOGY	دراسة مسبقة لتدبير الإنتاج المعلوماتي	894.765,00	894.765,00	894.765
1992	CESIA	دراسة مسبقة لتدبير الإنتاج المعلوماتي	406.300,00	670.395,00 FF	670.395
1995	ACCESS TECHNOLOGY	دراسة مسبقة لتدبير الإنتاج المعلوماتي	6.318.000,00	6.318.000,00	1.593.783
1995	STERIA	دراسة مسبقة لتدبير الإنتاج المعلوماتي	5.889.021,00	9.716.884,65 FF	8.744.907
AV 1997	STERIA/ACCES	دراسة مسبقة لتدبير الإنتاج المعلوماتي	8.813.752,00	14.542.690,80 FF	
1997	AXYA SYSTEMES	وضع نظام المعلوميات	6.985.000,00	6.985.000,00	6.985.000
	المجموع			39.127.735,45	18.888.856

من بين هذه الصفقات، تم إلغاء ثلاثة بدون شروط في الوقت الذي كانت فيه سارية المفعول، وكانت التسديدات فاقت 90 % من مبلغها. ويتعلق الأمر بالصفقات المبرمة مع شركة "اكسيس تكنولوجي" (ACCESS TECHNOLOGY) 6,318 مليون درهم، وشركة "ستريا" (STERIA) بـ 5.889.021 فرنك فرنسي والملحق التعديلي لهذه الصفقة بمبلغ 8.813.752 فرنك فرنسي؛ وقد انتهت بأداء 10,3 مليون درهم للممونين دون نتيجة تذكر.

ويبرر الصندوق هذه الإلغاءات بـ"تحمل الأشغال من قبل أطر الصندوق"، الأمر الذي يوحي بأن إبرام مثل هذه الصفقات كان عديم الجدوى، ويتم بدون أي تخطيط مادام أنه بإمكان الموارد الداخلية أن تحقق أفضل النتائج التي يحققها المتدخلون الخارجيون، وهذا أيضا غير صحيح ونرجح أن يكون الغرض الحقيقي من هذه الإلغاءات هو إبقاء النظام على حاله من أجل استمرار الفوضى التي ميزت تدبير الصندوق.

واعتبارا للاختلالات المهمة التي مازالت تميز نظام الإنتاج المعلوماتي، فإن مبلغ 19 مليون درهم المؤدى من قبل الصندوق في مختلف الدراسات التي لم تتم، يمكن اعتباره خسارة مالية للصندوق، على الرغم من كون الزيادات في الكلفة بسبب ضعف تدبير نظام الإعلاميات تعتبر أكثر أهمية، نظرا لوقعها المباشر على تتبع المنخرطين و المؤمن لهم.

وهكذا، فإنه على الرغم من الاستثمارات الهامة في نظام الإعلاميات، عرف هذا الأخير اختلالات كبرى في سير هذا النظام الحيوي .

4-7 - حالة نظام المعلومات بالمصحات:

راكم الصندوق في هذا المجال تأخرا كبيرا، بحيث إنه، وإلى حدود اليوم، مازالت أغلب العمليات تتم يدويا. وفي سنة 1993 عهد لشركة "اكزيجونس" EXIGENCE للقيام بدراسة مقابل مبلغ 975.800 درهم بهدف حوسبة المصحات، لكنها لم تفض إلى أي نتيجة.

كما أبرم الصندوق سنة 1997 صفقة مع شركة "آكسيا" (AXIA) بخصوص إدخال المعلومات لهذه الوحدات ، لكن تبين أن النظام غير فعال .

5-7- حالة الدعم الأولي للحاسوب "ا.ب.م." (IBM):

قدم الصندوق لشركة "ا.ب.م." (IBM) تسبيقا بمبلغ 1.089.952,93 درهم ككفالة عن المعدات المعلوماتية التي أحرزها له، و لم يقدم الصندوق أي وثيقة بشأن الشروط التي تم بها هذا التسبيق .

ويبقى هذا المبلغ، الذي يرد دائما في حسابات الصندوق كتسبيق للممونين، وذلك منذ 1982، بمثابة خسارة ليس إلا. وهكذا، لا يمكن اعتبار هذا المبلغ كمقابل لاقتناء معدات، لأن مثل هذا الاقتناء لا يمكن أن يتحقق إلا في إطار تعاقدي، حسب المقتضيات التي تنظم إبرام الصفقات.

بالإضافة إلى ذلك، فبين تاريخ الكراء وتاريخ عدم الإرجاع المزعوم، فإن قيمة المعدات عرفت، مع مرور الوقت، انخفاضا إلى أن أصبحت بدون قيمة، وبالتالي يبقى المبلغ المذكور ضررا ماليا مؤكدا .

6-7- حالة شركة "كورانف" (CORINF) :

كُلفت شركة "كورانف" بتقديم عدد من الخدمات المعلوماتية لحساب المصحات (معالجة أجور المستخدمين) منذ 1982 على الأقل ، وهو التاريخ الذي منح فيه تسبيق أولي لهذه الشركة من قبل مصحة درب غلف.

واستفادت من تسبيقات أخرى لم تتم لا تسويتها ولا تسديدها إلى حدود اليوم، بمبلغ 1.797.468 درهم مفصلة كما يلي:

تاريخ	بيان	مبلغ بالدرهم
يوليوز 1982	تسبيق من مصحة درب غلف	313.600
يناير 1983	تسبيق من مصحة درب غلف	137.200
دجنبر 1983	تسبيق من مصحة درب غلف	203.500
أبريل 1984	تسبيق من مصحة درب غلف	343.168
فبراير 1989	تسبيق من مديرية العمل الاجتماعي	800.000
المجموع		1.797.468

وفيما يتعلق بالتسبيق الأخير، فهو مبرر بالقرار المؤرخ في 2 مارس 1989 موقع من قبل المدير العام للصندوق، السيد محمد كرجة والمراقب المالي السيد احمد شفيق. ويحيل هذا القرار إلى الأداء الجزئي للفاتورة رقم 5831 المؤرخة في 1998/12/30، التي أدرجت في الميزانية العامة وسويت في حسابات السنة المالية 1990.

ويحق هذا أن المصاريف قد أنفقت في 1998 خارج أية ميزانية وأدرجت في مارس 1989 بمحرر قرار إداري في ميزانية 1990، قبل أن تقدم الميزانية المذكورة ويصادق عليها المجلس الإداري للصندوق .

وسجل مندوب الحسابات، في تقريره، عدم قانونية التسبيقات من 1982 الى 1984 الممنوحة لشركة "كورانف" موضحا أنه " *لم تقدم لنا أي من الأشغال التي كانت موضوع هذه التسبيقات على الرغم من أقدمية دفعاتها، و لم يكن بإمكاننا التأكد من مادية هذه الخدمة*" !

إن لائحة الصفقات المبرمة كما تم تقديمها للمحكمة من قبل الصندوق، لا تشير لا إلى خدمات معالجة أجر مستخدمي الصندوق ولا إلى توفير البطاقات ولا إلى أية خدمة بالنسبة لمصحة درب غلف، فالمعلومات الوحيدة التي تخص الصفقات المبرمة مع هذه الشركة هي التالية:

التاريخ	الموضوع	المبلغ	ملاحظات
1983	دراسة لتحديد هيكلة التنظيم لمصحة الزيراوي	1.310.848,00	-
29/04/85	بروتوكول اتفاق	?	غياب معطيات
23/01/86	بروتوكول اتفاق	?	غياب معطيات

ونتيجة لذلك، واعتبارا للملاحظات التي سجلها مندوب الحسابات حول غياب مادية الخدمة وغياب أساس تعاقدي وقانوني للعمليات التي تم القيام بها مع شركة "كورانف"، فإن التسبيقات الممنوحة لهذه الشركة، أي 1,8 مليون درهم، يمكن اعتبارها ضياعا ماليا مؤكدا .

ومن المرجح كذلك أن يكون مبلغ 1,3 مليون درهم برسم الصفقة المذكورة بدوره ضياعا ماليا، في غياب دليل على مادية الخدمة المقدمة كما عاين ذلك مندوب الحسابات.

ويتعين أن نشير أيضا إلى أن وضعية الصفقات الممنوحة المقدمة من قبل الصندوق، تبين فسخ صفقة مع شركة "كورانف" بمبلغ 2.527.226,43 درهم والمتعلقة باستغلال المراكز المعلوماتية لمصحات درب غلف و الزيراوي.

إن فسخ هذه الصفقة، والتي لا ترد في لائحة الصفقات، يجد تبريره في الفواتير غير المؤداة، بسبب الاختلافات التي تتعلق بالمراجعة السنوية التعاقدية حسب معدل الزيادة في كلفة المعيشة بالدار البيضاء .

وتجدر الإشارة لهذا الخصوص إلى أن المدير العام للصندوق (محمد كورحة) يُعد من بين المالكين والمسيرين لشركة كورانف كما تبين ذلك من السجل التجاري لهذه الشركة، مما يدعو إلى التساؤل هل محمد كورحة كان يحمي مصالح الصندوق أم مصالحه الخاصة ؟

7-7- تسبيقات الى شركة "س.2.م.ي." (C2MI):

منح الصندوق لشركة "س.2.م.ي." تسبيقا يبلغ 300.000 درهم يعود إلى السنة المالية 1985 والسنوات التي سبقتها، بواسطة حسابات مديرية العمل الاجتماعي السابقة (ex DAS) والذي لم تتم تسويته بسبب غياب مستندات الإثبات.

وبالرجوع إلى قائمة الصفقات وأذنات الطلبيات المبرمة مع شركة "س.2.م.ي."، لا نجد أية طلبية قدمت لهذه الشركة قبل 1990. وهكذا، فإن الطلبيات الوحيدة المقدمة تخص صفقة وأذنة طلبية اقتناء برنامج معلوماتي سنة 1990 بمبلغ 585.411,08 درهم.

ونتيجة لذلك، يمكن اعتبار هذا التسبيق كزيادة في الكلفة تكبدها الصندوق بدون موجب قانوني.

8- الصفقات المتعلقة بنظام الربائد :

تشكل الربائد عنصرا استراتيجيا في تسيير الصندوق، اعتبارا للعدد الهائل من المستندات والوثائق التي تتطلب المعالجة من قبل الصندوق ، كتصاريح الأجور، ملفات المنخرطين و المومن لهم، المستندات المحاسبية، الخ.

ومن أجل الحفاظ على هذه الربائد قام الصندوق بإبرام عدة صفقات وأذنات الطلبيات من أجل شراء معدات للربائد وصل سلغها إلى 34,2 مليون درهم موزعة كما يلي:

سجلات إلكترونية	745.920,00
أعمدة دائرية	16.854.066,50
دراسات	3.859.560,00
توفير للسجلات	11.722.569,84
معدات للسجلات	993.135,00
المجموع	**34.175.251,34**

ويتبين من خلال هذا الجدول أن المصاريف التي أنفقها الصندوق في هذا المجال تتكون من حوالي 50 % من الأعمدة الدائرية مع شركة "صود" (SOD)، أي مبلغ 16,9 مليون درهم. وفي ظروف غامضة ودون دراسة مسبقة، اختار الصندوق نظاما تقليديا وقديما وبالغ التكلفة للربائد، كما تعترف بذلك لجنة التسيير والدراسات للصندوق، وذلك منذ 10 سنوات، علما أنه كانت هناك أنظمة أخرى متوفرة أقل كلفة وأكثر فاعلية، كالميكروفيلم على سبيل المثال.

ومن جهة أخرى، ورغم التقدم الذي سجلته التكنولوجيات الحديثة في هذا المجال، لا تمثل الاستثمارات الموظفة من قبل الصندوق في أنظمة الأرشيف الإلكتروني سوى 2 % من الصفقات المبرمة.

وقد أبرمت هذه الصفقات ما بين 1984 و 1999 مع المتعهدين الآتيين:

JET DOCUNET	3.983.580,00
K D S	124.800,00
REP	4.835.040,00
S.O.D	24.291.501,50
SONACAR	318.429,84
SYGEDOC	621.900,00
المجموع	34.175.251,34

ويتبين أن 71 % من مجموع مبالغ هذه الصفقات منح لشركة "صود" (SOD) التي فازت وحدها بطلبيات تصل إلى 24,3 مليون درهم وذلك من سنة 1984 إلى 1999.

ورغم أهمية هذه الصفقات المبرمة والتجهيزات المقتناة، خلصت دراسة قامت بها شركة "جيماديك/سيردا" GEMADEC/SERDA في 1994 إلى الملاحظات التالية:

- غياب التحكم في تدفقات الدخول والخروج بالسجلات .
- تفاقم الظروف السيئة للتوثيق.
- تدهور السجلات دون قواعد مهيكلة.
- تجهيز أقل عقلانية وأقل أمانا.

وقرر الصندوق من خلال لجنة التسيير والدراسات في 1992 التفكير في فسخ العقدة مع شركة "صود"، إيمانا منه بأنه "يتعين لزاما اقتناء معدات أقل كلفة وأقل تعقيدا، من متعهدين آخرين ".

ورغم هذا القرار الذي اتخذته لجنة التسيير والدراسات، والذي صادق عليه المجلس الإداري، فإن الإدارة العامة للصندوق واصلت تحرير صفقات مع شركة "صود" حيث 1999 بمبلغ 7.430.590 درهم، وأكثر من ذلك لم يكد يمضي شهران عن انعقاد المجلس الإداري، أي في 1992/07/30، حتى أبرم المدير العام للصندوق السيد محمد لعليج، صفقة باتفاق مباشر مع نفس الشركة، بمبلغ 1.749.790 درهم، "نظرا للطابع الاستعجالي" حسب تبريره ويدعوى أن هذا الأخير "يعتبر ممونا اعتياديا للصندوق منذ 1985 ".

ويتعين أن نشير إلى أنه، حسب المعلومات الواردة في دليل "كومبلس"، فإن شركة "صود" ترأسها السيد محمد كورحة بشراكة مع زوجات بعض المسؤولين الآخرين ، الأمر الذي يدعو إلى الاعتقاد، اعتبارا لوضعيته، بوجود تضارب واضح للمصالح، الشيء الذي يفسر عدد الصفقات وارتفاع الأثمنة.

وقد استفادت شركة "صود" من تسبيقات عبر حساب العلاجات الصحية/فرنسا سنوات 1986 و 1987 بمبلغ 950.000 درهم ، بما فيها 775.000 درهم سددت ما بين 1987/12/31 و 1989/02/27 ، أي بمعدل تأخير بسنتين، ويبقى إلى حدود اليوم رصيد بمبلغ 175.000 درهم غير مسدد، دون سلوك المساطر الضرورية من قبل الصندوق بهدف استرجاع هذا الدين.

ونظرا لتضارب المصالح المشار إليها سابقا، فإن منح التسبيقات والصفقات إلى شركة "صود" باتباع مسطرة غير نظامية يشكل خرقا خطيرا للقواعد القانونية والأخلاقية .

9- الصفقات المتعلقة بالمطبوعات

يهتم الصندوق، باعتباره مستعملا كبيرا للمطبوعات، خاصة تلك المتعلقة بتصريحات الأجور والانخراطات والتعويضات، بانتظام صفقات مع ممونين بمبالغ هامة، والممون الأول في هذا المجال هو شركة "امبريجما" (IMPREGEMA)، بحيث أبرم الصندوق معها 37 صفقة ما بين 1987 و 2000 لهم مطبوعات مكتبية ، واوراق وأظرفة ومطبوعات حول الصندوق، وبلغ مجموع قيمة هذه الصفقات 45,2 مليون درهم .

ومن خلال تحليلنا لهذه الصفقات سجلنا الملاحظات التالية:

- لا ترد أي من الصفقات المبرمة مع "امبريجيما" في قائمة الصفقات المقدمة من طرف الصندوق للمحكمة، ونتساءل عن الأسباب التي دعت الإدارة العامة الحالية إلى إزالة هذه الصفقات من الملف.
- 5 صفقات على الأقل بمبلغ 7.765.082 درهم (أي 17%) أبرمت باتفاق مباشر، ضدا على القواعد الجاري بها العمل في مجال الشروط التي تبرر اللجوء إلى مثل هذه المسطرة . ويتعين أن نشير إلى أن صفقة واحدة فقط تم ذكرها في قائمة الصفقات المبرمة باتفاق مشترك، والتي تم تقديمها من قبل الصندوق.

  إن اللجوء إلى صفقات التسوية يعكس اضطرابا في التسيير، وعدم احترام المقتضيات النظامية في هذا المجال.
- 9 صفقات أبرمت بواسطة طلب عروض محدود في حين أن طبيعة الخدمات لا تبرر اللجوء إلى هذه المسطرة.

  وهكذا، فإن اللجوء إلى هذه المساطر الاستثنائية (اتفاق مباشر، تسوية، طلب عروض محدود) قد هم 50 % من الصفقات المبرمة مع هذه الشركة بخصوص المطبوعات التي يعتبر استهلاكها متوقعا ومخططا له. بالإضافة إلى ذلك واعتبارا لتضارب المصالح الممثل بواسطة الانتماء الثلاثي للسيد محمد عبد الرزاق إلى مجلس الإدارة ولجنة التسيير والدراسات بالصندوق ومجلس إدارة "امبريجيما"، فإن مثل هذا اللجوء المكثف للمساطر الاستثنائية يعتبر مخالفا للقواعد المعمول بها عموما في مجال إبرام الصفقات.
- إن مجموع الصفقات المبرمة مع "امبريجيما" لم تنص على أخذ الضمانة، في حين أن طبيعة البضاعة (نوع الورق والطبع، التأخيرات في التسليم، الخ) تفرض أخذ الضمانة بهدف حماية مصالح الصندوق .

  كما أن الفحص المفصل لبعض الصفقات المبرمة مع شركة "أمبريجيما" يدعو إلى إبداء الملاحظات التالية:
- أبرمت صفقة "للتسوية" سنة 1986 بمبلغ 3.282.762 درهم في شهر مارس 1988 باتفاق مباشر مع هذه الشركة. فبالإضافة إلى إبرامها بصفة غير قانونية حيث غياب الشهادة الإدارية والتسوية اللاحقة، فإن هذه الصفقة تحتوي على الاختلالات التالية :
  - غياب بيان موضوع الصفقة: فالفصل المعني من الصفقة يشير إلى أن الأمر يتعلق بـ"تموين وإقامة عناصر يرد وصفها التقني وأثمانها المفصلة في الملحق بهذه الصفقة". إلا أن هذا الملحق لا يبين لمجموع المبالغ ، ولا يوضح لا طبيعة ولا كمية السلع التي يتعين تسليمها.

– تبيان أجل إنجاز عاطلي: الفصل 7 من الصفقة ينص على أن أجل الإنجاز مدته شهران ابتداء من تبليغ الموافقة، في حين أن الأمر يتعلق بصفقة تسوية تمت المصادقة عليها سنتان بعد تقديم "الخدمات".

هذه الصفقة، الموقعة من قبل المدير العام محمد كورجة والمؤشر عليها من قبل المراقب المالي العربي بلقاسمي، تعتبر لاغية ولا أثر لها من الناحية القانونية بسبب غياب الغرض، وتعتبر كليا غير نظامية على صعيد المساطر.

- في يونيو 1989، أبرمت صفقة تسوية أخرى باتفاق مباشر بين الصندوق وشركة "أمريجيما" بمبلغ 6.465.032 درهم، وتنطوي على اختلالات متعددة منها:

- لا تحمل الصفقة أي تاريخ باستثناء تاريخ التأشير بالموافقة.
- لا تنص الصفقة على أجل للإنجاز، بالرغم من كونها تشير إلى تطبيق جزاءات على التأخير.
- لا تنص على أي كفالة أو أخذ الضمانة، وهو ما يشكل خرقا للقانون.
- لا يوجد أي بيان في الصفقة ولا في قائمة الأثمان بطبيعة المواد وكميتها موضوع الصفقة، ولا ترد سوى المبالغ الإجمالية في ملحق الصفقة.

وهذه الصفقة، الموقعة من قبل مصطفى الجابوري (بصفته مديرا للعمل الاجتماعي وليس بالنيابة عن المدير العام) والمؤشر عليها من قبل المراقب المالي أحمد شفيق تحت عدد 89/645 تعتبر لاغية وباطلة على المستوى التعاقدي وغير قانونية في نظر الأنظمة التي تضبط صفقات الدولة.

- فيما يتعلق بصفقة بتاريخ 1995/09/21 بمبلغ 3.760.650 درهم، فقد قررت لجنة فحص العروض إسناد الصفقة إلى "أمريجيما"، دون أن تكون هذه الأخيرة صاحبة أفضل عرض، أما تبرير ذلك فهو "شريطة أن تبقى الشركة على أثمان سنة 1994" إن هذه المسطرة غير قانونية، لأن مسطرة طلب العروض المفتوحة، حتى غير العمومية، لا تنص على إمكانية تعديل مبلغ العرض المالي بعد فتح الأظرفة. وعليه، ينتج عن مثل هذه الممارسات المس بالمنافسة عن طريق إمكانية تعديل الأثمان لفائدة متنافس على حساب الآخرين.
- الصفقة المؤرخة في 1997/6/6 بمبلغ 4.612.650 درهم، ترتكز على عرض موقع من قبل المعنى بمبلغ 7.095.240 درهم، وهو ما يعتبر مخالفا للقوانين الجاري بها العمل، وبين وجود "تقويمات" لاحقة للأثمان بين العرض المالي والمبلغ النهائي للصفقة. وقد وقعت الصفقة من قبل المدير العام رفيق الحداوي والمراقب المالي محمد دويرة.
- أبرمت صفقة بمبلغ 360.050 درهم في يوليوز 1999 "باتفاق مباشر"، في حين أن هذه المسطرة لم يعد منصوص عليها في المرسوم المؤرخ في 1998/12/30 المطبق في هذا التاريخ. وهكذا، فإن الفصل 68 من هذا المرسوم عوّض هذه المسطرة بـ"الصفقات المتفاوض بشأنها"، والتي لا تطبق شروطها في هذه النازلة. فالشهادة الإدارية تبرر صيغة الإبرام بخاصة بانقطاع المخزونات، وبحالة الاستعجال، الخ، في حين أن الفصل 68 من المرسوم لا يقبل إلا بـ"حالات الاستعجال القصوى الناتجة عن ظروف غير متوقعة". مع العلم أن عدد المطبوعات المستهلكة يبقى متوقعا وشبه قار من شهر لآخر.

وقد تمت المصادقة على هذه الصفقة، التي لم يصل مبلغها إلى مستوى التأشيرة المسبقة، بتوقيع المدير العام رفيق الحداوي.

- في شهر مارس 2000 ، أبرمت الإدارة العامة، الممثلة في شخص السيد رفيق الحداوي، صفقة بمبلغ 420.000 درهم باتفاق مباشر مع "أمريجيما"، وفق نفس الشروط وبنفس الاختلالات التي عرفتها الصفقة السابقة. ورفض وكيل الحسابات للصندوق أداء هذه الصفقة نظرا للا قانونيتها.

- تمثل الصفقة المؤرخة في 2000/05/26 بمبلغ 394.275 درهم العمل على تسوية أذنات الطلبيات التي تم تقسيمها بهدف تفادي عتبة إبرام الصفقات (طلبيات تفوق 250.000 درهم). إن هذه الصيغة في إبرام الصفقات عن طريق تسوية أذنات الطلبيات لا ينص عليها القانون المتعلق بالصفقات العمومية.

وتجدر الإشارة إلى أن الصفقة تحيل إلى المسطرة المؤرخة بـ1994/02/11، في حين أن المادة المرجعية هي المرسوم المؤرخ في 1998/12/30 الذي كان ساري المفعول، ولا تنص الصفقة صراحة على تطبيق أحد الضمانة، خلافا للمقتضيات القانونية.

- التسبيقات الممنوحة لـ"أمريجيما":

استفادت شركة "أمريجيما" من تسبيقات هامة من طرف الصندوق، عبر حساب العلاجات الصحية/فرنسا بين سنوات 1981 و1987، بمبلغ إجمالي قدره 4,742 مليون درهم، وسددت من هذا المبلغ، فقط 1,67 مليون درهم من قبل المعنى، والرصيد غير المسدد إلى حدود اليوم يصل إلى 3,072 مليون درهم بدون احتساب الفوائد.

ولم يتم رفع أي دعوى قضائية من أجل استعادة هذا الدين.

وبسبب تضارب المصالح المشار إليه أعلاه، فإن اللجوء إلى مسطرة غير قانونية لمنح هذه التسبيقات وتمرير الصفقات يشكل عاملا شديد الخطورة.

10- صفقات صيانة المصاعد

أبرم الصندوق صفقة باتفاق مباشر مع شركة "اوبلير تكنولجي" (UPLER TECHNOLOGY)، بهدف صيانة مصاعد المصحات و دار المومن.

ووقعت سنة 1989 صفقات أصلية تتعلق بصيانة المصاعد وفي 29-11-1989، أبرم ملحق تعديلي لهذه الصفقة مع نفس الشركة، يحدد شروط التموين بقطع الغيار بهدف إصلاح مصاعد مصحات الصندوق ودار المومن.

وقد أوضح الملحق التعديلي على وجه الخصوص شروط ضمان القطع المستعملة، وثمن كل واحدة منها وكذا بعض المقتضيات الخاصة بالصفقات العمومية.

وتبعا لهذا الملحق و لخبرة طلبتها مديرية العمل الاجتماعي للصندوق، وفق رسالة موجهة من هذه المديرية لشركة "أوبلير"، قامت هذه الشركة باشغال "مطابقةالمصاعد للمعايير الامنية"، وتم تأديتها كما يلي:

23/02/90	مصحة درب غلف	995.448
24/11/89	مصحة الزيراوي	572.600
6/03/90	مصحة حي الحسني	925.804
	5 مصحات اخرى	39.027
2/6/2000	دار المومن	78.654
	المجموع	2.611.533

وبخصوص الصيانة، فتم أداء مبلغ 496.166 درهم إلى شركة "أوبلير" (بالإضافة إلى المراجعة السنوية) من 1-7-1989 إلى 1-7-1996، أي مبلغ يصل على الأقل إلى 3.473.162 درهم.

وفي فاتح أكتوبر 1997، تم إبرام صفقات للصيانة منفصلة مع كل مصحة، بطلب من المدير العام للصندوق السيد رفيق الحداوي، في إطار لامركزية مهمة التموينات.

وتدعو هذه الصفقات إلى إبداء الملاحظات التالية:

- إن الصفقات الأساسية، الموقعة من قبل السيد مصطفى جبوري من جانب الصندوق والمؤشر عليها من قبل المراقب المالي السيد ا. اليدوي تحت رقم 894/89، تتميز بعدم مطابقتها للقوانين التي يخضع لها ابرام الصفقات العمومية، حيث ان هذه الصفقات تعتبر بمثابة عقود اشتراط نموذجية يفرضها، عموما، المعنون على الزبناء الخاصين. وتتضمن هذه الصفقات على الخصوص الاختلالات التالية:
  - سريان المفعول ابتداء من تاريخ توقيع الصندوق وليس ابتداء من تاريخ التأشير من قبل المراقب المالي.
  - تجديد العقد سنويا تجديدا ضمنيا دون تحديد للمدة.
  - أداء أتاوة الصيانة مسبقا كل ثلاثة أشهر غداة استلام الفاتورة، دون تقديم الحجة على الخدمة المقدمة.
  - لم يتم توضيح شروط استلام الأشغال ولا شروط الضمان.
  - لم يتم التنصيص على أية جزاءات على التأخير، ومسؤولية شركة "أوبلير" فهي معفاة منها بمقتضى العقد أيا كان سبب التأخير.
  - لم يتم التنصيص لا على احتجاز الضمانة ولا على كفالة.
  - لا تتضمن الخدمات سوى فحوصا دورية (تنظيف، تشحيم، الخ،). وتكون الأشغال المبلغة إلى الصندوق من طرف شركة "أوبلير" موضوع فوترة منفصلة.
- أبرمت الصفقات باتفاق مباشر، دون تبرير اللجوء إلى هذه الصيغة. وعلاوة على ذلك، فإن الشهادات الإدارية المنصوص عليها في قانون الصفقات العمومية لا ترد في الملفات.
- إن الملحق التعديلي للصفقات الأصلية لا يحدد سوى أثمان وحدات القطع، دون تحديد الكميات، بحيث أن الصفقات لا تتضمن أي مبلغ إجمالي محددا سلفا، وهي تشكل بذلك وفي حقيقة الأمر "شيكا على بياض" لصالح الشركة.
- إن رسالة طلبية موقعة من قبل السيد بوسيق عبد الله، رئيس قسم الصيانة بالصندوق مؤرخة في 24 نونبر 1989 (أي 5 أيام قبل توقيع الملحق التعديلي) تطلب من شركة "أوبلير" أن تقوم بمباشرة جميع أشغال الصيانة الضرورية من أجل المطابقة حيال الأنظمة الجاري بها العمل". و لم يتم توضيح أي مبلغ في هذه الرسالة، الأمر الذي يمنح المعنون الضوء الأخضر للقيام بما يريد وفوترة ما يشاء.
- أصلحت مصاعد مصحة درب غلف بمبلغ 995.448 درهم، في حين أنه سبق للصندوق اقتناء 4 مصاعد من نفس النوع سنة 1977 بثمن يصل في مجموعه إلى 426.000 درهم متضمن لكل التجهيزات من شركة "أوتيس المغرب" (OTIS) و3 أجهزة من شركة "سوسيم" (SOCEM) سنة 1982 مقابل مبلغ يصل في مجموعه إلى 420.000 درهم.

- بالنسبة للجهازين المتعلقين بمصحة الزيراوي، تم إصلاحهما بمبلغ 572.600 درهم، وهو ما يمثل أكثر من نصف ثمن الاقتناء المقدر لهذه الأجهزة.
- تم اقتناء مصعدين لمصحة الحي الحسني بثمن يبلغ 226.572 درهم، سنة 1986 وصيانتهما في 6 مارس 1990 بمبلغ 925.804 درهم، أي ما يفوق أربع مرات ثمن شراء جهازين جديدين.

وبهذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن المستخدم السابق بالصندوق السيد يوسف فنايحي، الذي يقضي حاليا عقوبة حبسية بـــ5 سنوات نطقت بها محكمة العدل الخاصة في حقه، قد وجه إلى اللجنة رسالة تتضمن إفادات تتعلق باختلاس 6 ملايين درهم قام بها السيد عبد الرحمان فتاوي مدير شركة "أوبلير"، بمساعدة مصطفى الجابوري عن الصندوق وذلك في إطار صفقات صيانة المصاعد ، وقد انتقلت لجنة إلى السجن بوشيط لتلقي شهادة المعني بالأمر.

وتجدر الإشارة إلى أن التحقيق الذي قـــامت به المفتشية العامة للصندوق بتاريخ 2001/06/01 يخلص إلى أن أثمان الصيانة التي قامت بها شركة "أوبلير" تعتبر أثمانا باهظة.

ومن خلال العناصر المذكورة أعلاه يتبين أن الظروف التي تم فيها إبرام وتنفيذ هذه الصفقات قد أدت إلى زيادات في التكلفة بالنسبة للصندوق بمبلغ نقدره بـــ 2,5 مليون درهم على الأقل، ناجمة سواء عن خدمات لم يتم تقديمها أو تم تقديمها مقابل أثمان باهضة من قبل شركة "أوبلير" ، أو عن اختلالات خطيرة في تنفيذ صفقات الاقتناء واقامة المصاعد داخل الوحدات الاستشفائية، وتبقى خيوط هذه القضية غامضة، وجب تعميق البحث فيها من طرف الجهات المختصة .

ملاحظات حول بعض الصفقات المبرمة سنة 2001:

- **الصفقات المبرمة مع شركة "صيما كروب" SEMA GROUP :**

أبرم الصندوق سنة 1995 صفقة تحت رقم 95/14 مع شركة "صيماكروب" تتعلق بإحداث نظام جديد للمحاسبة ، نظرا للوضع الذي توجد عليه محاسبة الصندوق، ووصل مبلغ هذه الصفقة إلى 14.915.739 فرنك بلجيكي و 721.025 درهم أي ما يعادل 4,3 مليون درهم .

وبتاريخ 12 أكتوبر 2001 أضيف للصفقة رقم 95/14 ملحق تعديلي تصل قيمته إلى 7.402.400 فرنك بلجيكي و321.7354 درهم، أي ما يفوق مجموعه 2,1 مليون درهم .

والجدير بالذكر أن هذا المكتب كان قد أنجز الجزء الأول من الصفقة الأصلية وأوصى بتعديل النظام المحاسبي القائم آنذاك بالصندوق.

ولكن، وكما تؤكد ذلك رسالة موقعة من طرف المدير المالي للصندوق، تبين بعد شراء برنامج معلوماتي جديد للمحاسبة (إكريسو"AGRESSO" أنه من الضروري إلغاء الجزء الثاني من الصفقة الأولى التي أبرمت مع "سيماكروب" والقيام بأشغال جديدة تتمثل في إدماج البرنامج المحاسبي الجديد في النظام الإعلامي .

وعوض أن يلغي الصندوق الصفقة، كما تنص على ذلك القوانين الجاري بها العمل لجأ إلى إبرام ملحق يهم في الصميم نوعية الخدمات التي يقدمها مكتب الدراسات وذلك باتفاق مباشر وبدون إصدار طلب عروض يسمح للصندوق بان يتأكد من جودة الخدمات وتنافسية الأثمنة المطبقة .

والغريب في ذلك أن المراقب المالي كان في مرحلة أولى قد أعطى الضوء الأخضر لتغيير مضمون الخدمات بدون تحرير أي ملحق تعديلي للصفقة الأصلية .

وتبين من خلال قراءة الملحق انه مكتب "صيماكروب" لم يحقق كل الخدمات التي كان يحتوي عليها الجزء الأول من الصفقة حيث استوجب تكييفها في إطار الملحق .

ونستنتج من كل ذلك أن العمل الذي قام به مكتب الدراســـات "صيماكروب" في ســـنة 1995 ظـــل حبرا على ورق وتسبب في كلفـــة مجموعهـــا 1.450.000 درهم (6.037.711 فرنك بلجيكي) بدون جدوى، وذلك يعتبر خسارة بالنسبة للصندوق.

أما فيما يخص الملحق الجديد، فإن أثمنة الخدمات تبدو باهظة، حيث سيكلف كل يوم عمل للخبراء البلجيكيين أكثر من 11.000 درهم للشخص الواحد ، أي ما يفوق ضعف كلفة خبراء محليين يتوفرون على نفس المؤهلات .

- **العلاقات التعاقدية مع مدقق الحسابات "برايس واتر هاوس كوبرس" (P.W.H):**

أبرم الصندوق مع مكتب "برايس واتر هاوس" عدة عقود تبلغ قيمتها 7.936.590 درهم تتعلق بتدقيق الحسابات وتقديم خدمات مختلفة في ميدان التكوين وتوظيف الأطر .

ويتبين حسب المعلومات المتوفرة لدى اللجنة ، انه تم اختيار المكتب على أساس توصية من المجلس الإداري للصندوق بعد إبعاد المدقق السيد محمد عبد العظيم، الذي كان قد كشف عن أهم الاختلالات التي يتميز بها تسيير شؤون الصندوق.

ويبدو أن جميع العقود التي تم إبرامها مع "برايس واتر هاوس" كانت عن طريق الاتفاق المباشر ، بدون اللجوء إلى المنافسة ، وذلك على اساس مبررات لا علاقة لها بالقانون.

وهكذا تم إبرام عقود تتعلق بتدقيق حسابات 1991 و 1994 و 1997 و 2000، والصفقة الأخيرة تمت، بتاريخ 30 نونبر 2001، عن طريق الاتفاق المباشر وعلى اساس نفس المبررات اللا قانونية.

والجدير بالذكر أن الصندوق أضاف إلى هذه العقود المتعلقة بالتدقيق خدمات أخرى تتعارض مع مهمة المدقق كتكوين الأطر أو تشغيلها ، بما فيها اطر المديرية المالية التي هي موضوع التفتيش والمراقبة من قبل المدقق.

وقد تؤدي هذه الوضعية إلى المس باستقلالية المدقق وتطرح مدى نزاهة الأشغال المقدمة.

وتجدر الإشارة إلى أن السيد منير الشرايبي، المدير العام الحالي للصندوق ، كلف، عن طريق الاتفاق المباشر أيضا مكتب آخر وهو "أ.م.س.إس" (A.M.C.S.)، بمهمة تدقيق حساب المتابعة الذي استعمل من طرف المديرين العامين لتسديد مصاريف ومبالغ بصفة غير قانونية .

وقد حدد السيد منير الشرايبي الصفقة مع "برايس واتر هاوس" بالتراضي في حين أن تدقيق حسابات حل المكاتب العمومية يتم عن طريق المنافسة تحت ظل لجنة خاصة للتدقيق مكونة لدى الوزارة المعنية التي تسهر على استقلالية الخبراء وحيدة عملهم .

- **العلاقات مع شركة "طوب إشهار" TOP PUBLICTTE:**

تمت صفقات التواصل والإشهار، كذلك عن طريق الاتفاق المباشر مع شركة "طوب إشهار" حيث وصلت قيمتها 4.779.756 درهم ما بين 1997 و سنة 2000.

ويتبين من خلال دراسة الوثائق أن اللجوء لهذه المسطرة لا يتطابق والمقتضيات القانونية ، لأنها لا تتوفر على الشروط المطلوبة كحالة الاستعجال المبنية على قوة قاهرة .

- **صفقات تتعلق بإصلاح الإدارة العامة ودار المؤمن :**

نهج المدير العام الجديد للصندوق سياسة إصلاح البنايات الإدارية وذلك عن طريق إبرام صفقات متعددة مع مقاولات مختصة في الكهرباء والرصاصة وغيرها من أشغال البناء والصباغة إلخ. وقد بلغت هذه الصفقات المبالغ التالية :

الصفقة	التاريخ	المستفيد	العرض	المبلغ
2001/57	2001/10/26	سانيلو	الرصاصة	267.934,20
2001/48	2001/10/01	التكنوم	إصلاح الشبكة	2.277.123,60
2001/67	2001/01/15	ابلكو	إصلاح الشبكة الكهربائية	2.740.225,98
2001/17	2001/11/13	أ.س.ج	تكييف الهواء	242.820,00
2001/63	2001/10/17	ماتيسول	إعداد ملحق الإدارة	3.675.885,00
2001/68	2001/11/20	زهيد	إعداد ملحق الإدارة	1.237.492,80
2001/69	2001/11/15	ابلكو	إصلاح للمعدات الكهربائية	4.265.287,20
2001/2	2001/01/8	سيف كساليغ	دراسة حول تكييف الهواء	288.000,00
2001/14	01/7	سوفيما	أشغال إصلاح قطع السيلان	622.932,40
2001/15	2001/7/2	بشليح	الصباغة	163.135,00
2001/6	2001/02/19	صوتيكا	الرصاصة	1.674.600,13
2001/75	2001/02/28	مكاتب المغرب	تجهيز المكاتب	991.200,00
2001/77	2001/12/04	التسانور	تجهيز المكاتب	334.080,00
2001/4	2001/01/31	طارم	تجهيز المكاتب	216.711,45

إن كل هذه الصفقات تهم المقر المركزي للصندوق ودار المؤمن وتبلغ قيمتها الإجمالية ما يناهز 18 مليون درهم، علما أنه يجرى صرف هذه المبالغ في الوقت الذي قرر فيه المجلس الإداري التخلص من دار المؤمن وبناء امتداد للمركز الإداري .

خلاصة عامة للملف الصفقات:

تميزت الصفقات المبرمة من طرف الصندوق مع مختلف المعنيين، بمن فيهم الشركة العامة العقارية، بعدة خروقات واختلالات على كل المستويات بدءا بالجانب القانوني إلى إثباتات التسليم، واستنتجت اللجنة بأن عددا مهما من الصفقات كانت صورية ولا توجد إلا على الورق ، وان بعض الأثمان كانت خيالية وربما عرف جزء كبير منها طريقه لإغناء بعض المسؤولين والمكلفين بالتأشير والمصادقة والتسليم.

وقد تبين للجنة، من خلال الوثائق والملفات التي توصلت بها ، ان المسؤولين عن الصندوق قاموا بعدة خروقات خطيرة للمساطر الجاري بها العمل في مجال تفويت الصفقات وهي كما يلي :

- عدم احترام القوانين المتعلقة بتمرير الصفقات وذلك باللجوء المفرط للاتفاق المباشر أو إلى طلب العروض المحدود (restreint) أو إلى صفقات التسوية بعدما تنتهي الأشغال.
- اقتناء عبر نظام حساب العلاجات الصحية/فرنسا والوحدات الصحية المتنقلة وحساب المتابعة وأنظمة ملحقة أخرى، دون احترام المساطر القانونية المتعلقة بالمشتريات ذات الطابع الإداري أو الاجتماعي.
- عدم احترام القوانين المتعلقة بالتأشيرة المسبقة للمراقب المالي، واللجوء غير القانوني إلى تأشيرة التسوية.
- التجاوز في الكميات والملحقات التعديلية والتي غالبا ما تكون أعلى وأكبر من الكميات الأصلية .
- التجاوز والتسامح في الآجال والذعائر عن التأخير.

- فسخ الصفقات في ظروف مشبوهة أضرت بمصالح الصندوق .
- أداء تسبيقات للمقاولين بدون مرر ودون تسويتها أو استرجاعها .
- تضارب المصالح في تمرير الصفقات، عبر الاتفاق المباشر وخارج المنافسة، لفائدة مقاولات توجد بها مصالح بعض المسؤولين في الصندوق، وكذا تقديم تسبيقات بدون مرر قانوني ودون استرجاعها.

وهذه الاختلالات والخروقات لم تنحصر في هذه الصفقة أو تلك ، ولكن عمت كل المشاريع المنجزة ومراحل تسيير الصندوق ومختلف أنظمته (النظام العام ، الوحدات الصحية والوحدات الاجتماعية).

الضرر المالي:

نوعية الضرر	السنة	الضرر الحاصل	الضرر المحتمل
دفعات كضمانة لـIBM	1962	1.069.953	
تسبيقات لـHEMOLAB	1977	429.600	
قطع أرضية للشركة العامة العقارية	1982	400.000	
عقار غير مسوى	1982		12.966.867
تسبيقات لأموريجيما من حساب العلاجات الصحية/فرنسا للتذكير	1983	3.071.928	
تسبيقات لـSORALEC	1983	607.660	
تسبيقات للمسوغين من حساب العلاجات الصحية/فرنسا للتذكير	1984	17.960.380	
تسبيقات للمسوغين من الوحدات المتنقلة	1984	1.382.318	
تسبيقات وزيادة في التكلفة لـCORINF	1985	1.797.468	1.310.848
تسبيقات لـ C2MI	1985	300.000	
زيادات في التكميلات والأثمان للشركة العامة العقارية	1986		50.684.346
زيادة في الأثمان والأتعاب	1986	8.000.000	
اقتناء معدات طبية من حساب العلاجات الصحية فرنسا للتذكير	1986		10.848.589
أتعاب الوسطاء في اقتناء المعدات الطبية	1986		116.000.000
مصاريف للمسوغين للمعدات الطبية	1986	84.121.681	
مصاريف المقاولة يتحملها الصندوق	1986		22.363.000
تكاليف اقتطعها البنك SMDC	1986	15.000.000	
فوائد قروض للمسوغين (فرق)	1986	6.691.000	
اقتطاع للبنك SMDC من حساب العلاجات الصحية/فرنسا للتذكير	1986	15.266.480	
تسبيقات من حساب سف	1986	3.230.144	
تسبيقات من حساب الوحدات المتنقلة	1986	2.895.519	
فوائد عن التسبيقات المسددة (نقص)	1986	1.179.000	
صفقة التسوية لأموريجيما	1986		3.282.762
تسبيقات لشركة أبلير	1986	300.000	
مركز مراكش الشطر الأول	1986	1.901.444	
معدات طبية سلمت لابن رشد	1986	362.555	
ضرر عن جرد الممتلكات	1986	41.393.024	
تأخير عن الإفراجات لـCGI	1987	11.500.000	
تسبيقات لشركة صوه من حساب العلاجات الصحة/فرنسا	1987	175.000	
زيادة في عمولة CGI	1988	1.189.155	3.766.081
مركز الاستقبال طنجة	1988	14.420.200	
بناء دار المؤمن	1988		90.000.000
صفقة التسوية لأموريجيما	1989		6.465.032
معدات SOD	1990		24.291.502
زيادة في التكلفة لأبلير	1990		2.500.000
زيادة في التكلفة للفيلا الوظيفية	1990	7.355.000	
صفقات المعلوميات الملغاة	1994	10.338.690	
معدات طبية من حساب المتابعة للتذكير	1995		200.000
صيانة دار المؤمن	1995	10.000.000	
مركز مراكش الشطر الثاني	1996	20.216.081	
نظام AXIA للمصحات	1997		6.985.000
برنامج معلوماتي CBI	1998		693.905
معدات من حساب المتابعة للتذكير	1999		2.369.956
صفقة التسوية للأموريجيما	2000		420.000
صفقة التسوية للأموريجيما	2000		394.275
خسارة عن جرد الممتلكات	1987-2001	41.393.024	
زيادة في التكلفة عن حضيرة السيارات	1997-2001	26.275.000	
تسبيقات للمسوغين من الوحدات المتنقلة			1.682.316
نزاع مع شركة I.H.			311.700
نزاع مع شركة صورالبك وناتور			2.057.881
مصحة ابن براهيم		6.000.000	
المجموع العام		356.222.304	357.911.744

II- الممتلكات

تتكون ممتلكات الصندوق أساسا من العناصر التالية:

- قطع أرضية
- بنايات إدارية (المقر المركزي والمندوبيات)
- بنايات الأعمال الاجتماعية (مراكز الاصطياف، فنادق، ملاعب،..)
- بنايات المصحات
- مساكن وظيفية (فيلات)
- معدات طبية
- معدات معلوماتية
- معدات وأثاث المكتب
- السيارات

منذ إنشائه وإلى حدود سنوات 1970: كانت ممتلكات الصندوق تقتصر على الأماكن والتجهيزات الإدارية الضرورية للقيام بمهامه الأساسية، وبسبب تمركز القرارات والعمليات، كانت ممتلكاته تمركزة أساسا بمدينة الدار البيضاء.

وعرفت هذه الممتلكات تطورا مذهلا في سنوات الثمانينات مع انطلاق برنامج بناء المصحات الثلاثة عشر والبرامج الاجتماعية، وفي سنوات التسعينات مع بناء مقرات المندوبيات الجهوية.

إلا أنه وحتى سنة 1994، لم تكن هذه الممتلكات موضوع أي إجراء مهيكل، سواء على الصعيد المحاسبي أو الوظيفي، من شأنه ضمان تدبيرها وتتبعها في ظروف جدية مع ضمان حمايتها.

وفي سنة 1995، وبعد إنجاز الجرود المحاسبية والاستشارية، تمكن الصندوق، لأول مرة، من إعادة تكوين الوضعية الحسابية لعناصر هذه الممتلكات التي تم تسجيل أهمها بالاعتماد على مجموع مبالغ الأداءات وليس على أساس الأثمنة المتعاقد عليها.

وفي سنتي 1997/1998، وللمرة الأولى كذلك، قام الصندوق بواسطة مكتب خارجي (KPMG) بجرد مادي لممتلكاته، بهدف التأكد من الوجود الفعلي للممتلكات المسجلة في الدفاتر الحسابية وكذا التأكد من صحة كل ما هو مسجل بهذه الدفاتر، وذلك عن طريق مقارنة بين المعطيات الموجودة ماديا والمعطيات المحاسبية.

غير أنه وبعد ثلاثين سنة من إنشاء الصندوق، لم تتضح بعد وضعية ممتلكاته، وتبقى عدة نقط غامضة، وما تم القيام به في السنوات الأخيرة لم يستطع توضيح الوضعية بالكامل، وذلك نظرا للأخطاء الجسيمة في التدبير والتي ارتكبها مختلف المسؤولين الذين تعاقبوا على إدارة الصندوق .

1- تقديم ممتلكات الصندوق :

إن تطور القيمة الإجمالية لممتلكات الصندوق ، كما تعكسها محاسبته، ترد كما يلي:

السنة	القيمة الإجمالية
1981	152.513.684
1982	193.380.068
1983	312.039.236
1984	538.163.522
1985	709.128.674
1986	934.874.150
1987	969.094.599
1988	1.141.214.176
1989	1.253.627.008
1990	1.288.719.157
1991	1.305.594.804
1992	1.314.168.356
1993	1.257.819.653
1994	1.317.713.686
1995	1.380.399.779
1996	1.404.740.304
1997	1.458.577.537
1998	1.465.653.841
1999	1.520.032.140
2000	1.597.829.804

ويتبين من هذا الجدول أن القيمة الإجمالية للممتلكات قد تضاعفت عشر مرات خلال العشرين سنة الأخيرة، بحيث انتقلت من 152 مليون درهم سنة 1981 إلى 1,6 مليار درهم سنة 2000. ويعزى هذا التطور إلى الفترة ما بين 1984 إلى 1989 والتي كانت فترة بناء وتجهيز المصحات والوحدات الاجتماعية، ونتيجة لذلك انتقلت قيمة الممتلكات من 312 مليون درهم سنة 1983 إلى 1,253 مليار درهم سنة 1989.

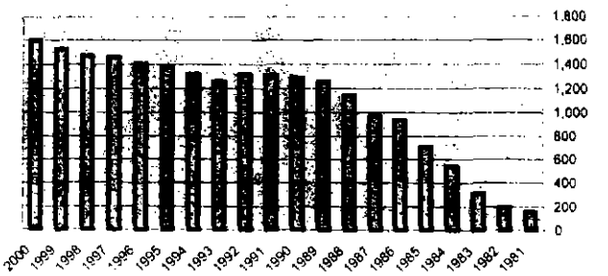

2- توزيع الممتلكات حسب النوعية :

في غياب المعطيات الإدارية ، اعتمدت اللجنة في تحليلها لنوعية الممتلكات على المعطيات المحاسبية ، وعليه فإن توزيعها حسب النوعية يأتي كالتالي:

النوعية	القيمة الإجمالية	النسبة %
القطع الأرضية	54.600.680	3,74
بنايات النظام العام	367.151.028	25,17
بنايات المصحات	364.434.934	24,99
معدات طبية	518.325.870	35,54
أثاث المكاتب	60.953.261	4,18
معدات معلوماتية	68.204.642	4,68
وسائل النقل	19.403.750	1,33
أصول في طور التسجيل	5.503.372	0,38
المجموع	1.458.577.537	100,00

يتبين من خلال هذا التوزيع، أن بنايات المصحات والتجهيزات الطبية التي تبلغ قيمتها 883 مليون درهم تمثل 60 %من مجموع قيمة ممتلكات الصندوق.

أما الممتلكات المتعلقة بالوحدات الطبية والمحولة سنة 1998 إلى حساب المصحات فقد همت ، حسب تقرير مدقق الحسابات، ما قيمته الإجمالية 969 مليون درهم، وتمثل ثلثي ممتلكات الصندوق ككل.

ويستنتج من مقارنة هذا الرقم بمبلغ الأصول الثابتة ، كما سجلها الصندوق في الوثائق المحاسبية للأنشطة الطبية لسنة 1998 (أي 904.208.506 درهم)، وجود فارق بـ64.438.764 درهم.

3- المشاكل المطروحة في تدبير الممتلكات :

3-1 القطع الأرضية :

ترد القطع الأرضية بحسابات الصندوق بالقيم التالية (من 1981 إلى 2000):

السنة	المبلغ
1981	2 .794 .389
1982	2 .997 .189
1983	3 .673 .362
1984	3 .974 .382
1985	3 .974 .382
1986	3 .974 .382
1987	3 .974 .382
1988	21 .574 .370
1989	27 .555 .930
1990	27 .890 .140
1991	31 .438 .082
1992	42 .986 .847
1993	50 .008 .080
1994	50 .008 .080
1995	50.008.080
1996	50 .008 .080
1997	54 .600 .680
1998	54.600.680
1999	54.562.830
2000	54.862.830

ويتضح أن الممتلكات العقارية للصندوق قد تضاعفت بدورها بـ 20 مرة خلال العشرين سنة الأخيرة، بحيث انتقلت من 2,7 مليون درهم سنة 1981 إلى 54,6 مليون درهم سنة 2000.

واتسمت هذه الممتلكات العقارية، لوقت طويل، بإهمال تام من قبل الإدارة العامة للصندوق، وقد تجلى هذا الإهمال في غياب قاعدة تعاقدية وعدم تسجيل الأراضي بالمحافظة العقارية، وغياب إحصاء منتظم وشامل.

وبدأت العمليات الأولى لتسوية الممتلكات العقارية سنة 1992، بناء على توصية من المجلس الإداري، وتم القيام بها بمناسبة إعادة تكوين المحاسبة سنة 1994، ومكنت هذه العمليات مصالح الصندوق من تصنيف الأراضي إلى ثلاثة أصناف، كما يتبين ذلك من تقرير تدقيق الحسابات سنة 1997:

الصنف	العدد	القيمة
أراضي مسوية	58	277.991.52
أراضي قيد التسوية	11	374.879.20
أراضي غير مسوية	28	887.966.12
المجموع	97	538.837,86

ويتبين من خلال هذا الجدول أن الصندوق يمتلك 97 قطعة أرضية بقيمة شراء إجمالية تقدر بـ 87 مليون درهم، بما فيها حوالي 40 % لم تتم تسويتها إلا سنة 1997.

ويتضح، من خلال هذه الوضعية، فارق يقدر بـ32,2 مليون درهم بين الوضعية المحاسبية والوضعية التي حددها مصالح الصندوق المكلفة بتدبير الممتلكات. ويوضح هذا الفرق حجم عملية التسوية التي يتعين القيام بها.

ويبين محضر تسليم السلط بين المديرين العامين السيدين رفيق الحداوي ومنير الشرايبي في أكتوبر 2001 أنه إلى حدود هذا التاريخ، تتكون الممتلكات العقارية للصندوق من 61 وحدة تم اقتناؤها بواسطة 66 عقدة بيع لـ 73 رسم عقاري بما فيها :

- 21 مندوبية
- 13 مصحة
- 21 وحدة اجتماعية
- مقر وملحق رئيسي
- 2 فيلا وظيفية.
- 1 سكن وظيفية
- 1 مركز للتحليل والكشف الطبي

ويوضح نفس المحضر أن 12 ملفا لازال في إطار التسوية وتخص الأراضي التالية:

- مندوبية الحسيمة
- مندوبية بنسليمان
- مندوبية ورزازات
- مصحة ومركز اجتماعي بأكادير
- ملحق المقر المركزي بالدار البيضاء
- مصحة الزيراوي بالدار البيضاء
- مصحة ومندوبية وجدة
- مندوبية بني ملال
- 22 شقة بالجديدة

وقد تبين من تحرياتنا أن 22 شقة بالجديدة، ليست في ملك الصندوق ولكنها في ملك مجلس الأعمال الاجتماعية .

من بين هذه العقارات يوجد ما يرجع تاريخ شرائها إلى أكثر من 10 سنوات، دون القيام بعمليات التسوية في حينه، وتتحت هذه الوضعية عن كون هذه العقارات قد تم شراء أغلب أراضيها من الشركة العامة العقارية ومن المكتب الوطني للكهرباء ومن الملك العمومي التابع للبلديات أو للدولة، دون صياغة المبيعات بواسطة عقود موقعة على النحو المطلوب (مسجلة ومودعة بالمحافظة العقارية).

وفي الواقع، تم بناء أغلب المشاريع فوق أراضي لم يكن الصندوق يمتلكها بكيفية قانونية، معرضا بذلك نفسه لمخاطر خسارة هذه الممتلكات في حالة التعرض على وجه الخصوص. وعلاوة على ذلك، فإن مجموع أراضي الصندوق تقريبا لازالت إلى حد الآن ترد في المحافظة العقارية كأراضي جرداء، بحيث لم يقم الصندوق بالإجراءات الواجب القيام بها بهدف مطابقة الرسوم مع حالة القطع الأرضية.

ونشير إلى أنه في إطار مخطط البنية التحتية، باشر الصندوق اقتناء 5 قطع أرضية جديدة.

3-2 اختلالات في وضعية الرصيد العقاري للمصحات

1- تمت أغلب الاقتناءات دون اللجوء إلى الموثق، وهي طريقة تنطوي على مخاطر عدم تأمين تسجيل الملكية في اسم المؤسسة، وفي أحسن الأحوال تفضي إلى تأخير لعدة سنوات بل لعشرات السنين (حالة الزيراوي 3 وسطات 2170/T).

2- انعدام وجود محاضر التقويم الإدارية في عدة حالات (11 على 18 اقتناء) مما يطرح جدية الأثمان وحقيقتها.

3- انعدام وجود الترخيصات الإدارية من طرف الوزارات الوصية (5 على 18).

4- العقارات المفوتة من طرف الشركة العامة العقارية، تحدد أثمانها من طرف هذه الأخيرة بصفة أحادية ودون سند قانوني.

5- عمليات الاقتناء عادة ما كانت تأتي لتسوية الاحتلال، أي بعد إقامة المصحات (حالة وحدة، أكادير ومراكش).

6- التساهل المفرط لسلطات الوصاية بشأن غياب محضر تقويم الاثمان، ولا يمكن تفسيره إلا بالإهمال بالواجب.

7- النزاع الموجود مع الأملاك المخزنية بشأن عقار الزيراوي 3 من شأنه أن يفضي إلى خسارة مبلغها 1.460.500 درهم (الأملاك المخزنية تطالب بـ7000 درهم/م^2 استنادا إلى محضر لجنة التقويم، وتتمسك بهذا الطلب بينما الصندوق يقترح 650 درهم/م^2 على أساس سومة باقي العقارات المجاورة والمفوتة له سابقا).

ويبين الجدول التالي الوضعية القانونية للعقارات التابعة للمصحات:

المصحة	رسم العقار وتاريخ الاقتناء	المساحة		مبلغ البيع	رخصة الوصاية	محضر التقويم	ملاحظات
		العقد	الحقيقة				
الزيراوي 2	46241/c (1953)	2.242	2.140	24.255.017	ناقص	ناقص	فرق 102 م^2 – تسوية
الزيراوي 4	87.067/c	706	706	1.969.871,55	ناقص	ناقص	تسوية
الزيراوي 1	37.997/1 (1981)	2928	2861	1.903.200,00	نعم	ناقص	فرق 67 م^2 تسوية
الزيراوي 3	5769/c (1990)	230	؟		ناقص	نعم	نزاع بشأن الثمن
درب غلف2	14613/c (1975)	11.943	11.943	1.194.300,00	نعم	نعم	تسوية
درب غلف1	14617/c (1980)	1.296	1.296	518.400,00	نعم	ناقص	تسوية
الإقامة	34363/1 (1988) 34364/1	1279 3127	1279 3127	1.884.867,40	نعم	نعم	تسوية
أكادير	14.896/109 (1995)	11496	؟	7.472.400 5.981.560	نعم	نعم	في طور التسوية
القنيطرة	1009RH (1978)	1227	1227	343.560	نعم	نعم	تسوية
الجديدة	32.723/J (1988)	*23110*	*23110*	*3.466.500*	نعم	نعم	تسوية
طنجة	67.726/06 (1979)	17012	16858	677.247,72	نعم	ناقص	فرق 154 م^2 تسوية
مراكش	104.479/04 (1993)	81650	81650	2.449.500	نعم	ناقص	تسوية
وجدة	25799/02 (2001)	11610	11610	5.805.000	نعم	نعم	تسوية
سطات	3340/15 (1989)	6250	6139	66.442,14	نعم	ناقص	فرق 111م^2 تسوية
سطات	T/2170 (1988)	200	ناقص	100.000	ناقص	ناقص	غير مسوى
الفقيهة	26/1192 (1988)	8684	8684	1.584.232,06	نعم	ناقص	تسوية
الهوتوصي	32/4870 (1991)	6625	6625	3.378.750	ناقص	ناقص	تسوية
عين الحسن	12/136446 (1988)	14407	14407	547.140,48	نعم	ناقص	تسوية

3-3- وضعية البنايات :

ترد الوضعية الحاسبية للبنايات المحصورة في 31 دجنبر 1997 كما يلي:

طبيعة البنايات	المبلغ	النسبة
تشييد البنايات الإدارية	93 .049 .395	
تأهيل البنايات الإدارية	44 .253 .246	
مجموع البنايات الإدارية	***137 .302 .641***	***18,77***
بناء المستوصفات	40 .864 .146	
تأهيل المستوصفات	45 .268 .185	
مجموع المستوصفات	***86 .132 .331***	***11,77***
بناء وحدات اجتماعية	104 .244 .956	
تأهيل الوحدات الاجتماعية	39 .471 .100	
مجموع الوحدات الاجتماعية	***143 .716 .056***	***19,64***
مجموع بنايات النظام العام	**367 .151 .028**	
بناء المصحات	363 .243 .210	
ترميم مصحات أكادير	1 .191 .724	
مجموع الوحدات الصحية	**364 .434 .934**	***49,81***
المجموع العام	**731 .585 .962**	**100,00**

وتبين من خلال هذا الجدول أن البنايات المقيدة في حسابات الصندوق (بتاريخ 1997/12/31) بلغت ما قدره 732 مليون درهم، منها 50 % للبناء والتهيئ الخاصين بالمصحات.

وعلاوة على المشاكل التي تم التطرق إليها عند معالجتنا لصفقات البناء، فإن بعض عناصر الممتلكات تدعو إلى إبداء الملاحظات التالية :

1.3.3 وضعية مركز الاستقبال بطنجة :

على إثر قرار المجلس الإداري بتاريخ فاتح يونيو 1987، تم تشييد مركز الاستقبال بطنجة فوق أرض كان سيتم اقتناؤها من بلدية مدينة طنجة .

ويشتمل هذا المركز على تجهيزات مختلفة (موقف السيارات، أماكن الخيام، مكاتب الإدارة، حديقة الألعاب، مكتبة، مطعم، مراحيض، الخ...) وخصصت له في البداية ميزانية تصل في مجموعها إلى 14 مليون درهم.

وتبين مذكرة مؤرخة بتاريخ 1988/02/08 موجهة إلى وزير الصحة العمومية (الوصي الإداري آنذاك) وموقعة من قبل عبد المغيث السليماني ، الذي كان كاتبا عاما للصندوق، أن "الأشغال انطلقت بكل استعجال" وأن المقاولات تم اختيارها من بين تلك التي أنجزت لحساب الصندوق مشاريع أخرى نالت رضى الجميع"، وهو ما يعني بكل وضوح أن الصفقات التي بلغت قيمتها 19,5 مليون درهم قد منحت باتفاق مباشر للمقاولات، وخاصة لشركة "حميك" (SMEG) لإنجاز شبكة الطرق، وشركة "باتينور" (BATINORD) لإنجاز الأشغال الكبرى، وشركة "السحياوي" لإنجاز الترصيص والتعبيرات الصحية وشركة "صورالبك" (SORALEC) لأنجاز الكهرباء ، وتمرر الصفقات دائما بدعوى حالة "الاستعجال".

وتشير المذكرة المذكورة أعلاه إلى تقدم المشروع بنسبة 70 % إلى غاية 1988/02/08، وإلى مبلغ يصل في مجموعه إلى 23 مليون درهم، أي يتجاوز قدره 9 ملايين درهم مقارنة مع الميزانية الأولية.

وأمام رفض وزارة المالية المصادقة على الميزانية التكميلية المطلوبة، توقف بناء هذا المركز في شهر شتنبر 1997.

وفي 31-12-1997، ورد المركز في حسابات الصندوق بمبلغ يقدر بـ14,1 مليون درهم، وينضاف إلى هذا المبلغ ثمن شراء الأرض البالغ 313.200 درهم، أي ما مجموعه 14,42 مليون درهم.

الاختلالات المسجلة في وضعية مركز الاستقبال بطنجة:

أ- العلاقات مع مؤسسة الحسن الثاني :

وافق الصندوق في يونيو 1991 على تفويت هذا المشروع إلى الوزارة المكلفة بشؤون الجالية المغربية بالخارج، ولم يتم أبدا تحديد شروط هذا التفويت، كما لم يكن أبدا موضوع أي مستند تعاقدي، ورغم أن المركز يستغل من قبل مؤسسة الحسن الثاني، فإنه يرد دائما ضمن قائمة ممتلكات الصندوق، ولم يتم دفع ، حتى اليوم، أي مبلغ للصندوق مقابل هذا التفويت.

وتبلغ الخسارة إذن 14,42 مليون درهم، ويتعين أن تضاف إليها الفوائد لو تم توظيف هذا المبلغ لدى صندوق الإيداع والتدبير .

وتبين من خلال المذكرات التي يتضمنها ملف المنازعات أن قسم الشؤون القانونية والمنازعات بالصندوق غير قادر، إلى حدود اليوم، على توضيح الملف وأنه يجب القيام بالبحث بهدف تحديد ما يلي:

- كيفيات اقتناء الأراضي والمبالغ المدفوعة من قبل الصندوق (لا يوجد أصل عقد البيع بالملف الموضوع رهن إشارة اللجنة).
- تاريخ تحمل المركز من قبل مؤسسة الحسن الثاني وحالة تقدم الأشغال به.
- وضعية الصفقات بين الصندوق والمقاولات.

ب- وضعية الأراضي:

إن وضعية الأراضي التي شيد عليها المركز لازالت غامضة إلى حدود اليوم، وهكذا فإن المذكرة التي أرسلها السيد عبد المغيث السليماني بتاريخ 1988/02/08 إلى السيد وزير الصحة العمومية تبين أن الأراضي تصل في مجموعها إلى 7 هكتارات "تم شراؤها من بلدية طنجة ".

وفي الحقيقة، لا يوجد هناك أي مستند يدعم هذا التأكيد، والمستند الوحيد الذي يوجد في حوزة الصندوق يتمثل في نسخة من عقد بيع مؤرخ في 1991/04/02 أبرم بين الصندوق ومالك خاص، السيد محمد علي مشيش، الذي يشير إلى مساحة 3.706 متر مربع فقط. وبالإضافة إلى هذا الاختلال، يبدو أن الأشغال قد انطلقت في سنة 1987 في غياب أي عقد للبيع .

ومن جهة أخرى، يبين الملف الذي يوجد في حوزة اللجنة أنه تم في 1991/09/20 تفويت نفس الأرض التي تبلغ مساحتها 3.706 متر مربع إلى مؤسسة الحسن الثاني، ليس من قبل الصندوق، بل من قبل مالكها الأصلي، السيد محمد علمي مشيش، بنفس الثمن المحدد في 313.200 درهم.

وتبين الوكالة الحاسبية للصندوق، في رسالة مؤرخة في 2001/02/21 أن الصندوق قد أدى فعلاء في فبراير 1999، تسبيقا بمبلغ 250.000 درهم إلى المالك القديم، بيد أن الشيك المتعلق بهذا التسبيق يرد في العقد المبرم من قبل مؤسسة الحسن الثاني مع السيد محمد علمي مشيش كأداء من طرف مؤسسة الحسن الثاني ، وهذا الخلط يبقى غامضا ولربما مقصودا.

ت– العلاقات مع المقاولات:

لقد تم أداء المبالغ المستحقة للمقاولات إلى حدود 9,3 مليون درهم من حساب العلاجات الصحية/فرنسا، و 4,7 مليون درهم بواسطة حسابات النظام العام، أي ما مجموعه 14 مليون درهم من مجموع الصفقات الذي يصل إلى 19,5 مليون درهم.

وبسبب توقف الأشغال، تمت متابعة الصندوق قضائيا من طرف مقاولتين تطالبان تعويضا بمبلغ يصل في مجموعه إلى 1,5 مليون درهم بسبب الخسائر التي تدعيان أنهما منيتا بها. ويوزع هذا المبلغ بين شركة "صوراليك" (1.144.815 درهم) وشركة "باتينور" (399.420 درهم).

لكن خبرة عُهد بها للسيد محمد الطاهري، بطلب من المحكمة الإدارية للدار البيضاء، تقدر الخسائر بالنسبة لشركة صوراليك وحدها بـ2.057.881 درهم، بما في ذلك الضمانة الناتجة عن الدفعات بمبلغ 160.568 درهم. ويتعين أن نشير إلى أن هذا المبلغ لا يرد في الوضعية التي حددها الصندوق .

وتجدر الإشارة، من جهة أخرى، إلى أن شركة "صوراليك" استفادت من تسبيقات من حساب العلاجات الصحية/فرنسا لم يتم تسديدها إلى حد الآن، وتبلغ في مجموعها 607.659 درهم، غير أن هذه التسبيقات يرجع تاريخها إلى سنوات 1983/1982، ولا يبدو للوهلة الأولى أنها تتعلق بمركز الاستقبال بطنجة.

2.3.3 قضية مصحة بنواهيم :

بتاريخ 1985/10/14، وحسب عقد شراء أشرف عليه الموثق السعيد بوجيدة بالدار البيضاء، قام السيد محمد كورحة، بصفته رئيس المجلس الإداري لتعاضدية العمل الاجتماعي (MAS)، باقتناء العقار المعروف بمصحة بنواهيم، رقم العقار 7.166/c على الشياع في حدود 2/3 إلى جانب صندوق التعاضدية التكميلية والعمل الاجتماعي (CMCAS) في حدود الثلث (1/3) الباقي. وحدد مبلغ الاقتناء في 6 ملايين درهم، قام الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بدفعها حسب القرار عدد 152/DG بتاريخ 1985/10/01 مقتطعة من حساب العلاجات الصحية/فرنسا بتوقيع المدير العام للصندوق محمد كورحة، الذي استعمل موقعه كمسؤول على الجانبين.

وبتاريخ 1985/10/23، وحسب عقد الشراء الذي أشرف عليه نفس الموثق، قام السيد محمد كورحة بصفته هذه المرة مديرا عاما للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي باقتناء التجهيز العلمي المتواجد بنفس المصحة بقيمة 2 مليون درهم لفائدة الصندوق، والذي هو في الواقع لفائدة التعاضديتين المشتريتين، وتم تسجيل العقار تبعا لعقد البيع في اسم تعاضدية العمل الاجتماعي بنسبة الثلثين وفي اسم صندوق التعاضدية التكميلية والعمل الاجتماعي بنسبة الثلث .

وسعيا وراء تسوية الوضعية العقارية لفائدة الصندوق تقدمت الإدارة العامة باقتراح على المالكين الاجتماعيين المذكورين يهدف إلى التنازل لفائدته باعتباره قد قام بتسديد قيمة الاقتناء.

وردا على هذا الاقتراح، أجاب صندوق التعاضدية التكميلية للعمل الاجتماعي بأنه سدد حصته (1/3) وأدلى بحجة التسديد عن طريق الشيك، بالإضافة إلى واجبات التسجيل والتوثيق، والمبلغ المؤدى هو 2.000.000 درهم .

أما مديرية تعاضدية العمل الاجتماعي فلم تجب عن هذا الاقتراح إلى حد اليوم، بالرغم من كون المدير العام الحالي قد أصبح كذلك الرئيس المعني للمجلس الإداري لهذه التعاضدية.

ولاحظت اللجنة بهذا الخصوص أن:

- هذا الاقتناء ليس له أي جدوى .
- عملية الاقتناء تشوبها عيوب الترخيص من طرف الوزارتين الوصيتين والمجلس الإداري.
- عملية الاقتناء تشوبها عيوب غياب محضر الخبرة الإدارية لتحديد السومة بالمقارنة مع العقارات المشابهة آنذاك.
- أموال الصندوق تم استعمالها دون سند قانوني ودون أن يكون لها مقابل من خلال التملك أو الاستغلال.
- غياب بروتوكول يوضح تدخل الأطراف المشتركة (الصندوق وباقي التعاضديات الأخرى) وحماية لأموال الصندوق التي دفعت بدون مبرر.
- الخسارة تقدر بـ 6.000.000 ، ويضاف لهذا المبلغ الفوائد التي كان سيتحها لو تم توظيفه لدى صندوق الإيداع والتدبير .
- عدم معرفة مصير الواجب المؤدى من طرف صندوق التعاضدية التكميلية والعمل الاجتماعي وقدره 2 مليون درهم.

3.3.3 دار المؤمن :

شيدت دار المؤمن الموجودة في الدار البيضاء في إطار الاتفاقية التي تربط الصندوق بالشركة العامة العقارية بتاريخ 1985/01/08، على أرض تصل مساحتها إلى 2.635 متر مربع، ويرد تشييد هذا المشروع للمرة الأولى برسم ميزانية سنة 1981 وتمت المصادقة عليه من قبل مجلس الإدارة في 16 دجنبر 1980، بمبلغ يصل إلى 15 مليون درهم، وقد انطلقت الأشغال في شهر ماي من سنة 1982 واكتملت في سنة 1987، أي بتأخير دام مدة 3 سنوات بالنسبة للبرنامج الزمني الأصلي .

ويشتمل هذا العقار على بنايتين :

- عمارة من 10 طبقات وقبوين بمساحة 16.427,51 م^2.
- فندق تصل مساحته إلى 2.595,76 م^2.

وتبين الكلفة الإجمالية للمشروع على أساس المعطيات المحاسبية كما يلي:

الأرض	4.979.755
البناءات	57.831.686
التركيبات	25.323.256
المجموع	88.134.697

ولا يأخذ هذا المبلغ بعين الاعتبار المعدات والأثاث والتجهيزات الفندقية وكذا مرآب السيارات، والتي تقدر قيمتها، في غياب معطيات مدققة، بمبلغ 2 مليون درهم على الأقل، أي أن مجموع الاستثمار يفوق مبلغ 90 مليون درهم.

الاختلالات المسجلة :

إن مشروع دار المؤمن كما تم تقديمه للمرة الأولى إلى المجلس الإداري كمركز للإيواء للمؤمن لهم من جهة، ومن جهة أخرى كمطعم تعاوني للمقاولة ومحلات إدارية للوحدات الطبية المتنقلة، لم يتم إجراء بشأنه أية دراسة للجدوى التقنية والاقتصادية بهدف تبرير منفعته على الصعيد الاجتماعي وتوازنه على الصعيد المالي، وذلك قبل اتخاذ القرار بإنجازه.

وتبين العناصر التي توجد بحوزتنا أن المشروع لم يف بالأهداف التي خصص من أجلها، ففي سنة 1995 بين الفحص الذي قام به مكتب الدراسات "فيدوسيا" حول هذا المشروع، الذي عهد بتدبيره إلى مجلس الشؤون الاجتماعية وفق شروط غير محددة، أنه يحتل فقط 776 متر مربع (من أصل 2.595 متر مربع) ويتكون من 45 غرفة ، منها فقط 33 قابلة للاستعمال، أي أقل من ثلاثة أرباع .

- ويقدر عدد الأشخاص الذين يتم استقبالهم سنويا بـ 100 شخص بمداخيل تقدر بـ71.230 درهم، وهو ما يبدو غير ذي أهمية مقارنة مع الاستثمارات المنجزة. وإذا أخذنا التحملات المباشرة (خارج استهلاك الماء والكهرباء، استهلاك الاستثمار، الخ...) فإن الحجز يصل إلى 3.420 درهم بالنسبة لكل شخص تم استقباله.

ونتيجة لذلك، فإن الفندق لم يقم بوظيفته الاجتماعية ولا بوظيفته الاقتصادية في هذا المجال، ذلك أن المحلات تستعمل أساسا كمكاتب، لكن في شروط غير مقبولة من حيث الكلفة.

وحسب المعطيات المتوفرة، فإن الصندوق يكون قد صرف على هذه المنشأة ما يناهز 2,4 مليون درهم لاستغلالها.

ونتيجة لذلك، يمكن أن نستخلص أن دار المؤمن امتصت من مالية الصندوق نفقات غير مجدية تفوق 100 مليون درهم، بالإضافة إلى الفوائد التي يمكن أن يجلبها هذا المبلغ لو تم توظيفه بصندوق الإيداع والتدبير.

ولعل ذلك ما أدى بالمجلس الإداري للصندوق في 14 دجنبر 2000، إلى اتخاذ القرار القاضي ببيع هذه المنشأة، بمجرد انتهاء أشغال توسيع المقر ليستغفر عن قراره المشهور لما قرر بناء هذه الدار.

4.3.3 مركز الاصطياف بمراكش:

شيد الشطر الأول من مركز الاصطياف بمراكش سنة 1987 في إطار البرنامج المعهود للشركة العامة العقارية على أرض تقدر مساحتها بـ 3 هكتارات، وبلغت كلفة تشييد هذا الشطر الأول الذي يضم 27 "بانكالو" 11 مليون درهم. وعلى غرار الوحدات الأخرى المشيدة تحت إشراف الشركة العامة العقارية، سجل هذا الشطر زيادة في التكلفة بلغت 1,9 مليون درهم على الأقل، بسبب الملحقات التعديلية ومراجعات الأثمان غير المبررة .

وبناء على قرارا المجلس الإداري بتاريخ 05/20/ 1992، تقرر توسيع هذا المركز ببناء 20 "بانكالو" جديد وفندق بـ 64 غرفة مع ملحقاتها، مقابل ميزانية تقدر بـ32.885.554,24 درهم.

وتبين الوثائق أن ورش توسيع المركز قد تتبعه وأشرف عليه مسؤولون من مجلس الشؤون الاجتماعية للصندوق وفريق من مديرية التموينات والشؤون العامة للصندوق الذي ترأسه السيد بدالله ، وتم تعيين لجنة مكلفة بالتنقل بالاستلام المؤقت للأشغال بمقتضى قرار من المدير العام للصندوق بتاريخ 30 يونيو 1995، تم تتميمه بالقرار المؤرخ في 10 يناير 1996، وكانت اللجنة تضم فعلا ممثلين عن مجلس الشؤون الاجتماعية وأعوانا من الصندوق، بمن فيهم السيد بدالله .

التقرير السري لهذه اللجنة، الذي أرسل إلى المدير العام والمؤرخ في 1995/07/24، يخلص إلى أن "بعض الأشغال لم تكن مطابقة لقواعد الأصناف" وبين وجود اختلالات واضحة وعيوب في التصميم والتنظيم وفي المحلات "التي لا يمكن إصلاحها"، وإهمال عظيم. ويوضح التقرير كذلك حالة مساحة تقدر بحوالي 0,75 هكتار ظلت بالقرة "بكيفية تثير الفضول والشفقة " ومخصصة "لاستعمال خاص لم يتم الكشف عنه".

وبشير تقرير آخر، مؤرخ في 13 أكتوبر 1996، للمفتشية العامة للصندوق إلى نفس الاختلالات مؤكدا أن "المقاولات حصلت على مبالغ تفوق واجباتها الحقيقية في أغلب الحالات، وتم تسديد مستحقاتها بسرعة ملحوظة"، الأمر الذي يدعو إلى الشك في مجموع سلسلة التسديد المكونة من المهندس المعماري، مكتب الدراسات، مسؤولين من مديرية التموينات ومجلس الشؤون الاجتماعية، والمديرين العامين السيدين محمد لعلج ورفيق الحداوي والعون المحاسبي.

وأدت هذه الوضعية بالصندوق إلى تعيين خبير خارجي بهدف تقييم الاختلالات في أشغال بناء وتوسيع المركز، ورسم هذا الخبير "أفريقيا دراسات" في أكتوبر 1996 ، صورة قاتمة للأشغال المنجزة من قبل أغلبية المقاولات التي تدخلت في المشروع ، كالعيوب في البناء، الأداء المزدوج عن الخدمات، والزيادات في الفواتير. وقدم وضعية إجمالية يمكن تلخيصها في ما يلي:

البيانات	المبلغ
المبلغ الأصلي للصفقات	37.666.409,44
الوضعيات النهائية لمكتب الدراسات	43.075.127,41
تسديد قبل 1996/10/15 من طرف الصندوق	35.000.640,15
المتبقي المطلوب الذي يتعين أداؤه للمقاولات	8.074.487,26
الفرق بين وضعية مكتب الدراسات والخبير	33.865.253,57
المتبقي الحقيقي الذي يتعين أداؤه لبعض المقاولات	9.209.873,84
الزيادة التي تم تسلمها من قبل بعض المقاولات	4.112.458,52

تبين من خلال هذا الجدول أن مكتب الدراسات قد زاد بكثير في قيمة الأشغال المنجزة على الأقل بـــ 9.209.873,84 درهم، أي حوالي 25 % من الصفقات الأصلية. وقد أشار الخبير من جهة أخرى إلى الدفعات المتأخرة التي لم يتم تبليغها إليه، والتي يمكن أن تتجاوز مبالغها المقاييس الحقيقية. وعلاوة على ذلك، فقد أدى الصندوق للمقاولات، إلى غاية 1996/10/15، زيادة في التكلفة تقدر بـ4.112.458,52 درهم.

في هذه المبالغات في التقدير والزيادة في التكلفة التي تم تسديدها، تحتل أربع مقاولات المرتبة الأولى:

المقاولة	نوعية الأشغال	المبالغة في التقدير	نسبة المبالغة في التقدير/الصفقة	المبالغ الزائدة التي تسلمها
ASSALAM	الأشغال الكبرى	2.596.784,84	31%	1.075.496,04
SOTHECA	الترصيص- أدوات صحية	665.517,57	20%	709.626,33
SCEZ	تغطية	957.206,57	25%	519.239,65
ART VERT	مساحات خضراء	826.425,73	125%	707.356,43

وتستحـــوذ هذه المقاولات الأربع على 55 % من المبالغ الزائدة في تقدير الأشغال و 73 % من المبالغ الزائدة التي تم تسلمها.

ويقدر تقرير سري آخر المبالغ الزائدة التي تم أداؤها للمقاولات بـــ 10.351.273 درهم، كما تبين بعض الشهادات التي تم تلقيها من قبل اللجنة بأن المبالغة في التقدير تتعدى 20 مليون درهم.

ونأخذ بمعدل مبالغة في التقدير بنسبة 32.5 % التي يتعين تطبيقها على مبلغ الأشغال المنجزة فعلا حسب الخبير (أي 33.865.253,57 × 32,5 %) الأمر الذي يؤدي إلى زيادة في التكلفة تقدر بـــ 11.006.207,23 درهم. ونضيف إلى هذا المبلغ الزيادة في فوترة الكميات، أي 9.209.873,84 درهم، والزيادة في الشطر الأول أي بـ1.901.444 درهم، الأمر الذي تنتج عنه زيادة إجمالية في التكلفة تقدر بـــ 22.117.525 درهم صرفت دون حق ، وهو ما يتماشى مع بعض الشهادات التي تلقتها اللجنة .

وتجدر الإشارة إلى أن مركز مراكش يرد في محاسبة الصندوق مقابل قيمة 41.840.425 درهم، دون احتساب كلفة الأرض .

5.3.3 *المعدات الطبية المسلمة لمستشفى ابن رشد :*

يتبين من خلال بعض الأبحاث التي أنجزتها المصالح المحاسبية للصندوق أن بعض المعدات الطبية التي تم شراؤها من شركة "إيراميديك" والمخصصة أصلا للمصحات الأربع (طنجة ، وجدة، مراكش، أكادير) قد سلمت لمستشفى ابن رشد بتاريخ 21-10-1986.

ويتعلق الأمر بجهاز (Fibroscope PENTAX) وجهازين (Duodénoscopes OLYMPUS) بقيمة تبلغ في مجموعها 362.555 درهم. وما يثير الاستغراب في هذه القضية هو أن أمر الأداء المتعلق بهذه المعدات، الموقع من قبل المدير العام والمدير المالي والعون المحاسبي للصندوق مدعم، في الملحق، بواسطة مذكرة موقعة من قبل الطبيب الأستاذ مورايد عبد السلام من مستشفى ابن رشد، يشهد فيها بتسلم المعدات من طرف مصلحته.

وعليه فلا يوجد أي أساس قانوني يرخص بتحويل هذه المعدات نحو مصلحة بمستشفى ابن رشد، وتعد هذه العملية خرقا للأنظمة المتعلقة بالمراقبة المالية، وكذلك باستعمال ممتلكات الصندوق.

ويبدو، حسب الشهادات التي تم تلقيها، أن مثل هذه العمليات قد تمت مع مصالح أخرى خارجة عن الصندوق .

6.3.3 *فيلا وظيفية "بارانفا":*

في إطار برنامج الشركة العامة العقارية، شيد الصندوق فيلا وظيفية بالدار البيضاء لمديره العام فوق أرض تقدر مساحتها بـــ 2167 متر مربع، وترد هذه الأعباء في البيانات الأولى للشركة العامة العقارية بميزانية 3,645 مليون درهم (مع أداءات بمبلغ 1,241 مليون درهم)، قبل أن تختفي نهائيا من تلك البيانات.

إلا أن البيان النهائي المقدم من طرف الشركة المذكورة إلى الصندوق يبين أن مجموع كلفة الفيلا يصل إلى 2.721.813 درهم.

لكن على صعيد المحاسبة، يتبين أن مجموع كلفة هذه الفيلا يبلغ أكثر من 8 ملايين درهم مفصلة كما يلي:

ركن	مبلغ
الأرض	757.751
بناءات	5.840.877
تهيئة	1.427.220
المجموع	8.025.848

إن فحص الصفقات المبرمة من قبل الصندوق يبين، مع ذلك، أنه تم إنجاز أشغال ترميم هامة لهذه الفيلا بمبلغ مفصل أدناه يصل إلى 1,662 مليون درهم، منها 981.000 درهم برسم سنة 1992 وهو التاريخ الذي صادف تعويض المدير العام محمد كورحة بمحمد لعلج:

السنة	المقاولة	الأشغال المنجزة	المبلغ
1982	TARRAGA	الكهرباء	290.923,20
1989	MEM	النجارة	142.581,40
1990	M.E.M	أشغال التهيئة	247.424,46
1992	FAHER	أشغال نجارة الخشب	433.719,79
1992	ATELIER 86	إعداد الستائر	110.314,19
1992	MASSOGETRAP	أشغال التهيئة	162.712,50
1992	TARRAGA	أشغال وتوصيلات كهربائية	149.313,00
1992	SOPEVIT	أشغال الصباغة	125.012,40
		المجموع	1.662.000,94

ويبين الجرد المادي للأثاث الذي تم القيام به عند تسليم السلط بين المديرين العامين، السيدين رفيق الحداوي ومنير الشرايبي، وجود أثاث تبلغ قيمته الإجمالية أكثر من 1.150.000 درهم، وهو المبلغ الذي ينبغي أن يضاف إلى القيمة المحاسبية من أجل تحديد مجموع كلفة الفيلا.

وتجدر الإشارة إلى أن تاريخ اقتناء مجموع الأثاث يقع ما بين 1995 و 2000، في حين أن بيان الصفقات المقدم من قبل الصندوق لم يشر إلى التاريخ، الأمر الذي يجعلنا نتساءل عن الظروف التي تمت فيها هذه الاقتناءات، كما نتساءل عن مصير الأثاث القديم الذي كان موجودا في الفيلا منذ تشييدها حتى تجديدها، حيث أنه لا يرد في أي مستند من المستندات التي وضعها الصندوق رهن إشارة اللجنة، مما يؤدي إلى التساؤل عن مسؤوليات السيد رفيق الحداوي والسيد محمد لعلج بخصوص هذه القضية.

وهكذا، فإن الفيلا الوظيفية المخصصة للمدير العام قد كلفت حوالي 11 مليون درهم، بالإضافة إلى الفوائد التي تقدر بحوالي 9 ملايين درهم لو تم توظيف هذا المبلغ بصندوق الإيداع والتدبير ، وتصل بذلك إلى كلفة فعلية تبلغ 20 مليون درهم.

إن هذه المصاريف التي خصصت لسكن مدير عام لمؤسسة اجتماعية ، تبدو مُبالغ فيها جدا، هذا دون احتساب تكلفة الصيانة والمصاريف العادية كالماء والكهرباء، وهذا ما أدى بالمجلس الإداري بتاريخ 14 دجنبر 2000 إلى اتخاذ قرار بيع هذه الفيلا.

7.3.3 *حظيرة السيارات :*

يتوفر الصندوق على حظيرة سيارات هامة للغاية تتكون من:

- 43 سيارة خدمة بالمقر الرئيسي .
- 34 سيارة خدمة بالمندوبيات .
- 2 سيارة للمهام .
- 1 شاحنة .
- 5 سيارات غير صالحة.

أي ما مجموعه 85 عربة، بالإضافة إلى تلك التي تم اقتناؤها من قبل المصحات .

وما فتئت هذه الحظيرة تزداد قيمتها منذ 1981، كما يبين ذلك الجدول الآتي:

السنة	القيمة الإجمالية
1981	877.024
1986	2.788.018
1991	14.522.897
1997	19.403.750
2000	19.360.271

ويبين هذا الجدول أن كلفة اقتناء حظيرة السيارات قد تضاعفت أكثر من 20 مرة منذ 1981، وعلى الرغم من التفويتات التي تم القيام بها لفائدة المستخدمين سنتا 1997 و 1998، ظلت الحظيرة في مستوى مرتفع.

ويتبين كذلك أن إدارة الصندوق لم تمتثل للقرارات المتخذة من قبل الدولة والتي تتعلق بترشيد النفقات العمومية للإدارات والمؤسسات العمومية المتعلقة بحظيرة السيارات.

والأنكى من ذلك، أن شراء السيارات في إطار التحديد والتجهيز الجديد كانت ملفتة للنظر خلال السنوات الأخيرة، كما يبين ذلك البيان أدناه الخاص بالصفقات المبرمة:

السنة	الصفقة	المزود	المبلغ
1992	661/92	كونتينونطال	1.950.584
1994	12/94	كونتينونطال	1.744.937
1997	52/96	كونتينونطال	3.926.748
1997	14/97	سميا	450.000
1998	31/97	رونو	1.987.684
2000	6/2000	صوبرام	2.684.849
		المجموع	12.744.802

وتجدر الإشارة إلى أن جميع هذه الصفقات قد أبرمت باتفاق مباشر، كما أن الشهادات الإدارية تناقض بعضها البعض :

- صفقة رقم 94/12 تبرر بكون حظيرة الصندوق تتكون من عربات "رونو" وأن صاحب الامتياز يقدم أحسن الأثمنة.
- صفقة رقم 97/31 الموسومة مع "رونو" تجد علة وجودها في نفس الأسباب تماما كتلك التي دعمت الاختيار السابق لصاحب الامتياز.
- إن اختيار "سميا" الذي يمثل علامة "روفر" يجد مبرره بكون الأمر يتعلق بالممثل الوحيد للعلامة.

فأين هو إذن تجانس الحظيرة والخدمة؟.

وعلاوة على ذلك فإن أكثر من 50 % من قيمة هذه الحظيرة يتمركز في المقر الرئيسي للصندوق ، الواقع في قلب مدينة الدار البيضاء ، والذي لا تبرر طبيعة نشاطه اللجوء إلى سيارات الخدمة .

إن تخصيص السيارات للمسؤولين يبين كذلك مبالغة في استعمال وسائل الصندوق، وهكذا فإن :

- 5 سيارات مخصصة مباشرة للمدير العام و2 لكتابته.
- 2 سيارات مخصصة للكاتب العام.
- 1 سيارة مخصصة للمراقب المالي.

إن حظيرة مهمة بهذا الحجم تؤدي إلى مصاريف مرتفعة للغاية من حيث الصيانة، والإصلاحات والاستهلاك، وقد كشفت تقارير التفتيش عن الاختلالات التالية :

- التعامل الكلي مع البائع "لاكونتينونطال" ومرآب الإصلاح "أكادير" وحدهما دون سواهما.
- الإصلاحات تتم بأذنات طلبيات غير محددة الثمن، الأمر الذي يشكل "شيكا على بياض" بالنسبة للممون.
- لا توجد أية وسيلة للتأكد من أن السيارة التي تم إصلاحها توجد فعلا في ملك الصندوق.
- كلفة الإصلاحات مرتفعة جدا، إذ بلغت 5 ملايين درهم سنة 1996.
- توزيع المحروقات يتم خاصة بواسطة أذنات محطات الوقود "الاتحاد"، بمبلغ 631.108 درهم سنة 1994 و 446.223 درهم سنة 1995، ولا يمكن مراقبة هذه الأذنات نظرا لاختفائها من الدفاتر.
- الاتفاق المباشر مع ممون واحد للمحلات دون وجود وسيلة مراقبة الأثمان والجودة والاستعمال الحقيقي.

وتجدر الإشارة إلى أن مبلغ إصلاح العربات لسنة 1996، الذي كان يقدر بـ 5 ملايين درهم، يمثل أكثر من ثلث القيمة الإجمالية لمجموع الحظيرة وأربع مرات قيمتها الصافية بعد الاستهلاك، ثم صرف هذا المبلغ أشهر قليلة فقط قبل قرار تفويت السيارات للمستخدمين الذي تم في شهر دجنبر 1996، الأمر الذي يدعو إلى طرح تساؤلات بخصوص التلاعب والغش الذي عرفته هذه العملية. أما مبلغ الإصلاحات فبقي رغم ذلك في حدود 2 مليون درهم سنة 1997.

ولو طبق الصندوق تعليمات الدولة، لكانت حظيرة السيارات محددة في سيارة واحدة للمدير العام وسيارة واحدة للكاتب العام. وباحتساب السيارات النفعية، سوف لن يتجاوز مجموع الحظيرة 20 عربة منذ 1997. ونتيجة لذلك، فإن الزيادة في الكلفة التي تحملها الصندوق برسم حظيرة السيارات منذ 1997 إلى متم سنة 2001 تصل إلى 26.275 مليون درهم، مفصلة كما يلي:

- الاستثمار: 5 ملايين درهم (فائض 50 عربة بمعدل قيمة يصل إلى 100.000 درهم للواحدة).
- الإصلاحات: 14,375 مليون درهم، أي 5 ملايين درهم من مصاريف الإصلاحات غير الضرورية (بحيث كان يتعين بيع السيارات للمستخدمين) و3/4 من الإصلاحات تم القيام بها ما بين 1997 و 2001 على أساس 2,5 مليون درهم سنويا في المعدل.
- التأمينات والضريبة على السيارات: 1,250 مليون درهم (5000 درهم لكل سيارة).
- المحروقات : 5,650 مليون درهم.

4- حماية الممتلكات والجرد :

إن حماية الممتلكات لكل مؤسسة تتم عبر ثلاث إجراءات أساسية:

1- وضع ملف (حذاقة معلوماتية) لجميع الوحدات المشتراة مع تبيان وضعية الوحدة، تاريخ الاقتناء ، مرجعية المستندات التبريرية ، القيمة ، الجهة المستعملة .

2- التقييد المحاسبي طبقا لمستندات الاقتناء .

3- الجرد العيني سنويا ومقارنته مع الملف ومع المحاسبة .

هذه الإجراءات الثلاث تمكن من التأكد بأن كل الوحدات التي تكون ممتلكات المؤسسة موجودة فعليا ولم تتعرض لأي تلف أو عدم تقييدها بالمحاسبة.

غير أن الصندوق لم يكن يقوم بأي شيء يذكر من هذا القبيل وذلك منذ البداية ، وقد نبهت كل تقارير مندوب الحسابات، ومنذ الثمانينات ، الإدارة العامة إلى الاختلالات الحاصلة في تتبع ممتلكات الصندوق.

وعليه، ونظرا للاختلال الذي عرفه تدبير هذه الممتلكات، فإنها كانت دائما معرضة لكل المخاطر من إتلاف وتحويل وسوء استعمال، إلخ..

وانتظر الصندوق سنة 1994، أي ربع قرن بعد إنشائه، وبإنجاز شديد من طرف الخبراء المدققين، لكي يقوم بأولى أشغال التأهيل المحاسبي لممتلكاته للسنة المحاسبية 1996 ، وكذلك القيام بأول جرد عيني لهذه الممتلكات عبر كل الأنظمة التابعة له، وكانت نتائج هذا الجرد الأولي الذي قام به الصندوق بمعية خبير خارجي (KPMG) ، كالتالي :

توزيع حسب النظام	قيمة الممتلكات المعينة
النظام العام	124.410.151
الوحدات الاجتماعية	30.543.039
المصحات	362.274.894
المجموع	517.228.084

ويمكن القول بأن هذا الجرد يضم كل الممتلكات، باستثناء القطع الأرضية والبنايات والتهيئات .

أما بالنسبة للفوارق الناتجة عن هذا الجرد ومحاولة تفسيرها، فقد قرر الصندوق والخبير الانعكاف بالأساس على المعدات الطبية لكونها تمثل أكثر من 78% من القيمة الإجمالية للممتلكات المعاينة .

وبالفعل مكنت هذه الأشغال من الوقوف على فرق صافي بـ 57 مليون درهم خاص بالمعدات الطبية، وتمت هذه العملية بمقاصة الفوارق السلبية والإيجابية فيما بينها .

وقد تبين أن المخاطر كانت جسيمة بحيث أن الممتلكات المسجلة بالمحاسبة، والتي لم يوجد لها أثر عيني ومادي، بلغت قيمتها حوالي 177 مليون درهم، في حين كانت قيمة الممتلكات الموجودة فعلا من الصندوق وغير مقيدة بالمحاسبة بحوالي 121 مليون درهم .

وتجدر الإشارة إلى أن 42 % من الفوارق الصافية، أي ما قيمته حوالي 24 مليون درهم تخص بالتحديد مصحة الزيراوي . وبالرغم من هذه الأعمال المنجزة سنوات 1997 و 1998 و 1999، وكل الشروحات والتبريرات المقدمة، فإن العديد من الفوارق لم يوجد لها، إلى حد اليوم، أي تفسير وأي تبرير، الشيء الذي يدل على أن ممتلكات الصندوق لم تكن في يوم من الأيام محط اهتمام المسؤولين على الصندوق.

إن الأبحاث التي قامت بها اللجنة، عبر الوثائق المقدمة سواء من طرف الصندوق أو من طرف الخبراء الذين اشتغلوا على الموضوع ، وكذا الشهادات التي تلقتها في هذا الجانب، دلت كلها على أن هذه الفوارق حامت شبهة لعدة تلاعبات وعمليات مشبوهة واختلالات، منها على الخصوص:

- وضع معدات رهن إشارة مصالح خارجة عن الصندوق (مستشفى ابن رشد مثلا ...)
- غياب تام للمراقبة على المعدات الطبية بالمصحات التي سجلت أكبر الفوارق، والتي من السهل تحويلها نظرا لصغر حجمها واستعمالها الفردي ، كما يشهد بذلك تقرير مكتب "KPMG"، وهكذا فإن الفرق بالنسبة لهذه المعدات الصغيرة بلغ أكثر من 8,5 مليون درهم .

- تلاعبات وخروقات في تفويت الصفقات والكميات المطلوبة والتي كانت تفوق حاجيات المصحات.
- عدم وجود سندات التسليم في أغلب الحالات مما يدل على ان عدة اقتناءات تم أداؤها بدون وثائق التسليم، أو لم يتم استلام كل الكميات المشتراة أو لم يتم استلامها بتاتا.
- غياب مساطر تدبير للمخزونات بتحديد الكميات والوحدات الداخلة، والخارجة، وكذا التنقيلات بين المصحات ، الشيء الذي يفتح الباب لكل التجاوزات غير القانونية .

وجدير بالذكر أن الجرد الذي تم بعملية المجرد العيني من أجل المقارنة بين ما هو موجود فعلا وما هو مسجل في المحاسبة ، لجأ إلى احتساب قيمة المعدات الطبية خارج مصاريف المقاربة ، هذه المصاريف الإضافية تفسر الفرق الواضح بين القيمة المحاسبية (336,7 مليون درهم) والقيمة المسجلة بالبيانات الختامية لسنة 1996 (488 مليون درهم).

وبناء على ذلك، فإن الضرر المالي الناتج عن اقتناء وإتلاف عدد من المعدات الطبية والفرق الناتج عن المجرد العيني، وغير المبرر إلى حد الساعة بقيمة 57,1 مليون درهم والذي تضاف إليه 45 % كمصاريف للمقاربة، يصبح في المجمل في حدود 82.756 047 درهم .

الموارد البشرية

تدبير الموارد البشرية

يبلغ عدد مستخدمي الصندوق حاليا أزيد من 6000 مستخدم من مختلف الأصناف موزعين على الإدارة المركزية والمندوبيات والوحدات الصحية التابعة للصندوق.

1- الإطار القانوني :

يتم تدبير الموارد البشرية من خلال نظام أساسي لم يصدر سوى سنة 1980 بمرسوم عدد 2-79-725، رغم تنصيص ظهير 1972 المنظم للصندوق الوطني للضمان الإجتماعي، في فصله 14 على النظام الأساسي لمستخدمي الصندوق، وقبل ذلك كان الصندوق يدبر موارده البشرية بدون أي إطار قانوني مستأنسا فقط بما هو جاري به العمل في الوظيفة العمومية.

بالإضافة إلى النظام الأساسي يعتمد الصندوق على ما تمت تسميته بـ"الاتفاقية الجماعية" التي شملت في البداية (سنة 1988) أطر وأعوان المصحات والنشاط الطبي ثم توسعت سنة 1991 لتسري على كافة العاملين بالصندوق سواء كانوا يعملون في النشاط الطبي أو في النظام العام.

1-1 النظام الأساسي :

يستمد النظام الأساسي لمستخدمي الصندوق مبادئه الأساسية من النظام العام للوظيفة العمومية مع امتياز منح منحة سنوية قد تصل إلى 250 % من الأجر في حدود مبلغ لا يتعدى 15 % من كتلة الأجور، ومكن هذا الإطار من إدماج أزيد من 1000 عون مؤقت سبق توظيفهم بشكل عشوائي باستعمال حساب العلاجات الصحية/فرنسا « S.S.F » دون اعتبار لأي معايير مضبوطة. وعملية الإدماج هاته ترتب عنها أثر مالي يقدر بـ 17 مليون درهم سنويا. إضافة إلى تحمل الصندوق تكملة لأجور هؤلاء الأعوان، وبقدر المبلغ المزاد نتيجة لذلك ، والذي تحمله الصندوق بدون موجب معقول طيلة سنة 1990 بـ 1.681.476,36 درهم. وقد تم التخلي ، عمليا، عن هذا النظام سنة 1991، حيث حلت محله اتفاقية 1991.

1-2 اتفاقية سنة 1988:

منذ افتتاح أول مصحة تابعة للصندوق، وهي مصحة درب غلف بالدار البيضاء سنة 1979 ثم باقي المصحات فيما بعد، تبين أن الإطار الناتج عن مرسوم 1980 لا يمكن أن يساعد على توظيف أطباء وممرضين وما يدخل في حكم ذلك من أعوان خاصين بالنشاط الطبي، ففتح الباب على مصراعيه أمام المديرية العامة ومديرية العمل الاجتماعي لتوظيف هذه الأصناف من الأعوان خارج كل إطار قانوني ودون مراعاة لأية مقاييس لا من حيث التأهيل ولا من حيث الشفافية وتكافؤ الفرص أمام الجميع ولا من حيث تحديد الأجور لكون هذه الأخيرة كانت تدفع خارج المراقبة المالية.

وذروة هذه التوظيفات كانت خلال فترة 1979-1987 حيث تم توظيف حوالي 2.900 عون في ظروف خارج كل المقاييس.

ولما أصبحت، في آخر الثمانينات، أعداد مستخدمي المصحات وزنه من حيث العدد (حوالي 3500 عون) ومن حيث الثقل المالي (330 مليون درهم) بادرت الإدارة العامة إلى صياغة اتفاقية تنظم داخلها أصناف وأسلاك مستخدمي المصحات تم تطبيقها سنة 1988 و 1989 بأثر رجعي في سنة 1985.

وجاءت هذه الاتفاقية لتسوية الوضعية الإدارية والمالية لأطر وأعوان المصحات والنشاط الطبي.

1-3 اتفاقية 1991:

بعد سنة 1990 أصبح الصندوق أمام نظامين لتدبير شؤون الموارد البشرية:

أ- المستخدمون الذين يحكمهم النظام الأساسي لسنة 1980 .

ب- المستخدمون الذين تحكمهم اتفاقية 1988 والتي تعطي امتيازات مادية وآفاقا واسعة في الحياة الإدارية وشبكة لأرقام استدلالية خيالية: إذ يصل أعلى رقم استدلالي إلى 6695، أي 7 مرات أكثر من أعلى رقم في الوظيفة العمومية .

ولأجل توحيد نظام التدبير والتسيير للموارد البشرية تم اتخاذ اتفاقية 1991 لتحل محل اتفاقية سنة 1988 وتسري على كافة العاملين بالصندوق سواء كانوا يعملون بالنشاط الطبي أو بالنظام العام.

وجدير بالإشارة إلى أن الكلفة الإجمالية للزيادة التي تحملها الصندوق من جراء اتفاقية 1988 والتي طبقت بأثر رجعي إلى سنة 1985 واتفاقية 1991 تمثل : 294 مليون درهم .

ونتج عن تطبيق هذه الاتفاقية الأخيرة التخلي عمليا عن النظام الأساسي المحدث بمرسوم سنة 1980 وهو تظهير قانوني غير مسبوق خصوصا وأن كل الاتفاقيات لا تستند في حيثياتها على أي سند قانوني ولا تشير من قريب أو من بعيد إلى القانون الأساسي لسنة 1980.

وللإشارة فإن جميع الاتفاقيات الموقعة من طرف المديرية العامة تحمل موافقة السلطات الوصية على الصندوق وهي وزارة التشغيل ووزارة المالية.

2- التوظيفات :

تم توظيف مستخدمي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي عبر مجموعة من الآليات:

2-1 داخل النظام الأساسي لسنة 1980:

تميزت ظروف التوظيف بالاهتداء عموما إلى مقتضيات المرسوم، غير أن محاضر نتائج المباريات المنظمة خلال فترة 1982-1990 لا تشير إلى الإعلانات الإشهارية القانونية المتعلقة بهذه المباريات حفاظا على المساواة بين المواطنين.

2-2- في إطار حساب العلاجات الصحية/فرنسا:

عملا باتفاقية 1965 المبرمة بين المغرب وفرنسا في شأن توفير خدمات لفائدة العمال المغاربة بفرنسا ولذويهم خلال تواجدهم بالمغرب، بادر الصندوق إلى إحداث وحدات إدارية بالمندوبيات الإقليمية، خاصة في المناطق المعروفة بكثافة الهجرة إلى الخارج كالجنوب والمغرب الشرقي ، ولتحسيد ذلك أقدم على توظيف أعوان مؤقتين لهذه الغاية تؤدى أجورهم من العمولة المتفق في شأنها وهي 8 % من المبالغ المحولة كل سنة إلى الصندوق لتغطية مصاريف العلاجات (راجع الفصل المتعلق بحساب العلاجات الصحية /فرنسا).

وحسب التقديرات اللازمة لهذه العملية لا يتجاوز عدد الأعوان الضروريين 100 عون، غير أن هذا الباب استغل بكيفية فوضوية ومبالغ فيها لتوظيف أزيد من 1000 عون دون مقاييس ودون الحاجة إلى ذلك، وتم تتويجهم بأجور سخية لا علاقة لها بالمستوى الدراسي والتأهيل.

وامتدت فترة التوظيفات في هذه الظروف من 1979 إلى 1987، وكلفت الحساب المذكور إلى نهاية 1989 مبلغا يفوق 30 مليون درهم .

2-3- في إطار العمل الاجتماعي (المصحات):

خلال فترة افتتاح المصحات (1979-1987) كان التوظيف يتم خارج المقاييس وخارج المعايير وخارج أية شفافية وخارج أي إطار قانوني. فتم توظيف حوالي 3.500 عونا ما بين أطباء وأطر شبه طبية وأعوان إداريين على نفقة مديرية العمل الاجتماعي السابقة (ex DAS) بكتلة أجور تقدر بـ 330 مليون درهم.

وكان يشرف على هذه العملية المدير العام السيد محمد كورجا والكاتب العام السيد عبد المغيث السليماني ومديرا مديرية النشاط الاجتماعي وتحديدا السيدان عبد المالك التراب ومصطفى الجابوري.

ونتيجة لكل ذلك انتقل عدد مستخدمي الصندوق من حوالي 931 مستخدم سنة 1978 إلى أزيد من 6000 حاليا ، وجاء هذا الارتفاع خاصة بعد إحداث المصحات وإدماج مستخدميها ضمن النظام العام.

ويبين الجدول التالي تطور عدد المستخدمين حسب السنوات:

السنة	العدد	نسبة التطور
1978	931	-
1981	1666	78.95
1982	2045	22.75
1983	2232	9.14
1984	2827	26.66
1985	3175	12.31
1986	3915	23.31
1987	4467	14.10
1988	4709	5.42
1989	6112	29.79
1990	6500	6.35

السنة	العدد	نسبة التطور
1991	6728	3.51
1992	6713	-0.22
1993	6497	-3.22
1994	6528	0.48
1995	6390	-2.11
1996	6214	-2.75
1997	6158	-0.90
1998	5995	-2.65
1999	5778	-3.62
2000	6373	10.30
2001	5632	-11.62
2002	5594	-0.67

وإضافة إلى هذا العدد، يعمل بمختلف مصالح الصندوق (حاليا) 431 من أعوان النظافة خارج الاتفاقية.

ونلاحظ أن سنتي 1981 و 1982 عرفتا تحولا في عدد مستخدمي الصندوق ويرجع ذلك إلى تمديد الحماية الاجتماعية إلى قطاع الفلاحة، واستمر العدد في الارتفاع بسبب افتتاح مصحة الزيراوي ثم مصحات أخرى، ثم تزايد عدد المستخدمين سنة 1989 بعد إدماج المستخدمين على حساب العلاجات الصحية/فرنسا، وبعد ذلك توقف التوظيف نسبيا منذ 1991 ليبدأ عدد المستخدمين في التراجع نسبيا، ابتداء من سنة 1996 بسبب الإحالات على التقاعد.

وسواء تعلق الأمر بالتوظيفات في إطار النظام العام أو في إطار نظام حساب العلاجات الصحية /فرنسا أو في إطار العمل الاجتماعي (DAS) فإن القاسم المشترك كان هو المحسوبية والقرابة، وخير مثال على ذلك عائلة تعمل بإحدى مندوبيات الصندوق بالمغرب الشرقي حيث يصل عدد أفرادها إلى 10 مستخدمين !

وتعد هذه الحالة مجرد مثال، بحيث توجد بالصندوق عشرات من العائلات لها نفس وضعية العائلة المذكورة .

3- تركيبة الموارد البشرية :

نتيجة لظروف التوظيف المشار إليها أعلاه والمميزة بالمحسوبية والمحاباة واللاقانون، أصبح الصندوق يتوفر على هيئة من المستخدمين غريبة المظاهر والجوانب .

3-1 من حيث المستوى الدراسي .

أ- في النظام العام :

مجموع المستخدمين : 3218 مستخدم :

- 66 % من الأعوان دون مستوى الباكالوريا.
- 16% فقط من الأعوان يتوفرون على الباكالوريا .
- 3 % من الأعوان يتوفرون على الباكالوريا +2.
- 15 % من الأعوان يتوفرون على الباكالوريا +4.

ب- في المصحات :

مجموع المستخدمين : 2487 مستخدم:

- 59 % لا يتوفرون على الباكالوريا .
- 26 % فقط يتوفرون على الباكالوريا .
- 2 % يتوفرون على الباكالوريا +2.
- 13 % يتوفرون على الباكالوريا +4.

ويتبين من خلال المعطيات السابقة أن :

- هذه النسب الغريبة تعبر عن "وضعية التوظيف" داخل الصندوق.
- قاعدة المستخدمين ضعيفة للمستوى الدراسي ويصعب عليها استيعاب مناهج وأساليب التدبير العصري.
- نسبة التأطير، وخصوصا التأطير المتوسط (الباكالوريا+2)، جد ضعيفة (2 إلى 3 %).

3-2 من حيث الأعمار:

أ- في النظام العام :

- 3,40 % أقل من 30 سنة.
- 31,00 % من 31 إلى 40 سنة .
- 46,60 % من 41 إلى 50 سنة .
- 19 % من 51 إلى 60 سنة .

ب- الوحدات الطبية :

- 0,2 % أقل من 30 سنة .
- 24,60 % من 31 إلى 40 سنة .
- 61,85 % من 41 إلى 50 سنة .
- 13,35 % من 51 إلى 60 سنة .

وتبين هذه المعطيات :

- صعوبة التدبير الناتجة عن قلة العنصر الشاب.
- أكثر من نصف الأعوان يتراوح سنهم ما بين 40 و50 سنة، وهي نسبة كبيرة ولازالت بعيدة عن التقاعد العادي ويستحيل تعبئتها لرفع تحديات التدبير العصري.
- غياب تدبير توقعي ومستقبلي للموارد البشرية .

4- توزيع المستخدمين حسب وحدات الاستعمال :

يتوزع مستخدمو الصندوق حاليا على الشكل التالي:

	العدد	النسبة %
المندوبيات	1765	31,10
المركز	1438	25,34
الوحدات الصحية	2472	43,56
المجموع	5675	100

ويتوزع المستخدمون من حيث أصنافهم على الشكل التالي:

	الأطر	الأطباء	الممرضون	الأعوان	المجموع
المندوبيات	201	26	12	1526	1765
المركز	337	8	10	1083	1438
الوحدات الصحية	102	272	1542	556	2472
المجموع	640	306	1564	3167	5675

داخل النظام العام يعرف توزيع المستخدمين الاختلالات التالية:

- نسبة المستخدمين بالمركز جد عالية، إذ ينبغي أن لا تفوق 25 إلى 30 % أي حوالي **1000 مستخدم** بدل **1500**.

ونتيجة لذلك فإن ما يزيد على 500 مستخدم ينبغي إعادة انتشارهم.

داخل الأعداد العاملة بالمركز : هناك أعوان يعملون لفائدة وحدات إما خارجة عن الصندوق مثل وزارة التشغيل، وإما داخل مؤسسات اجتماعية كالمصالح الاجتماعية (95 عون) والتعاضديات (32 عون)، بالرغم من أن هذه الوحدات لها ميزانيات مستقلة وتدبير مستقل لمواردها المالية والبشرية .

وهكذا نجد أن حوالي 158 عونا يعملون بهذه الهيئات على نفقة الصندوق وهو ما يكلفه سنويا 16.353.121,07 درهم.

أما توزيع المستخدمين بالمصحات فإن الملاحظة العامة، والتي لا يجادل فيها اثنان، هي أن هناك تكدسا صارخا للأعوان نتيجة التوظيفات العشوائية التي أشرفت عليها مديرية العمل الاجتماعي (فترة 1979-1991) .

وتؤكد هذه الملاحظات، الدراسة الحديثة التي أجراها الصندوق عن طريق مكتب الدراسة "أوروكروب" (Eurogroupe) حول استراتيجية المصحـــات والتي تفيد أن الفائض في الحدود الدنيا من الأعوان والأطر بالمصحات لا يقل عن الثلث (1/3) مشيرا إلى رقم 873 عون فائض.

ونتيجة لما سبق فإن حوالي 1373 عونا بالنظامين – النظام العام والمصحات – يمثلون تكدسا ولا طائلة من وجودهم على مستوى الإنتاجية والمردودية، وعليه فإن الصندوق يتحمل كلفة زائدة على مستوى كتلة الأجور تقدر بـــ 189,2 مليون درهم سنويا.

5- وضعية الأجانب :

لازال الصندوق يلجأ إلى خدمات الأجانب في إطار المساعدة الفنية الأجنبية إذ يوجد بداخله، وتحديدا بالمصحات، 13 مستخدما من جنسيات مختلفة .

فباستعراض المهام المنوطة بهذه الفئة من الأعوان الأجانب يلاحظ أنها مهام عادية وأن التأهيل المشابه موجود بالوفرة داخل الوطن ومن ثمة تتساءل اللجنة عن دواعي توفير هذه المساعدة الفنية بعد نصف قرن من الاستقلال؟

والكلفة المالية لهذه المساعدة غير المبررة تقدر بـــ 2,420 مليون درهم سنويا .

6- وضعية الأعوان المكلفين بالنظافة :

يبلغ عدد الأعوان المكلفين بالنظافة حاليا 431 عونا ووضعيتهم الإدارية غير قارة مادام أنهم غير مشمولين بالاتفاقية الجاري بها العمل (اتفاقية 1991) وتودى أجورهم من المقر في إطار كتلة أجرية عامة.

وفي الوقت الذي يفرض فيه الاتجاه العام تكليف الخواص بمهام التنظيف المكلفة جدا (ولو على مستوى الدار البيضاء والمحمدية على الأقل حيث يوجد نصف المصحات)، نلاحظ أن الصندوق سار في الاتجاه المعاكس بعدما فسخ عقدا من هذا النوع مع شركة التنظيف (NDI) سنة 1992، وقرر توظيف أعوان هذه الأخيرة (قرار المجلس الإداري بتاريخ 1992/04/13).

والأجور المصروفة سنويا لفائدة هذه الفئة : 13.268.150,03 درهم.

7- الأعوان الأشباح:

سبق أن أشرنا في الفقرة المتعلقة بظروف التوظيف في إطار حساب العلاجات الصحية/فرنسا خلال فترة 1979 إلى 1989، إلى أنه تم توظيف ما يزيد عن 1000 عونا في ظروف لم تراع أي مقياس من حيث المستوى الدراسي، أو الأجرة التي كانت تمنح بسخاء حسب كل حالة على حدة ودون أن تكون هناك حاجة إلى التوظيف ماعدا ما تمليه الزبونية والمحسوبية والقرابة (عدة أشخاص من نفس العائلة) والموظف في هذه الظروف كان غالبا لا يكلف نفسه عناء الالتحاق بمقر العمل الذي كان صوريا في غالبية الحالات، أو كان لازال يتابع دراسته.

واستمر الوضع على هذا المنوال إلى حدود سنة 1992، إثر تعيين المدير العام حيث تقرر إجراء مراقبة عامة واستدعاء من كانوا لا يلتحقون بالعمل.

وأفرزت نتائج هذه المراقبة فئتين:

– الأعوان الذين لم يلتحقوا إطلاقا بالعمل فوقع طردهم، ابتداء من 1992، ويبلغ عدد هذه الفئة 89 عونا وبقدر المبلغ الذي توصلوا به بدون موجب 34,15 مليون درهم.

– الأعـوان الذين التحقـوا بعملهـم (لأول مرة عمليا) ويبلغ عددهم 55 عونا. والمبلغ الذي توصل به هؤلاء الأعوان إلى حدود 1992 (تاريخ الالتحاق الفعلي) هو 17.450.859,70 درهم.

وتعتبر المبالغ المدفوعة إلى الفئة الأولى إلى حدود طردهم ثم إلى الفئة الثانية (إلى حدود استئناف العمل) بما قدره 51.6 مليون درهم، وهو ما نعتبره ضياعا ماليا للصندوق.

(انظر الملحق المتضمن للائحة المطرودين واللائحة المستأنفين في آخر هذا التقرير)

وتوصي اللجنة بمتابعة الأعوان المطرودين من أجل رد المبالغ التي توصلوا بها إلى حدود 1992 بدون موجب حق ودون تقديم أي عمل للصندوق – الفئة 1–.

كما توصي بمتابعة الأعوان المستأنفين لعملهم من اجل رد المبالغ التي توصلوا بها منذ تاريخ التوظيف الصوري إلى تاريخ الاستئناف الفعلي للعمل (1992) بدون موجب ودون تقديم أي عمل للصندوق–الفئة2–.

8- التشغيل خارج اتفاقية 1991:

يشغل الصندوق أعوانا وأطرا إما بقرار أحادي للمدير العام وإما عن طريق عقد عمل فردي.

ويبلغ عدد الأعوان والأطر المشغلة في هذه الظروف إلى حدود الآن 11، منهم اثنان (2) عن طريق قرار مديري و09 عن طريق عقد عمل فردي .

وإذا كانت إمكانية اللجوء إلى التوظيف عن طريق التعاقد منصوص عليها في اتفاقية 1991 لتمكين الصندوق من استعمال كفاءات نادرة وذات مواصفات خارجة عن الاعتياد، فإن هذه الشروط قلما كانت هي الباعث إلى اللجوء إلى هذه الإمكانية .

فقد تم استغلال هذا المقتضى لتمرير حالات عادية لا تمثل غالبا مواصفات استثنائية.

أما اللجوء إلى التوظيف عن طريق قرار مديري، وهي المسطرة التي تم اتباعها في حالتين لمنح أجور خيالية خارجة عن كل المقاييس ما عدا اعتبارات الزبونية والمحسوبية، فإن هذه الوضعية محظورة ولا يوجد لها سند قانوني أو تنظيمي داخل المؤسسة ، واستقرت أجور هذين الإطارين في مستوى يناهز 50.000 درهم شهريا بما في ذلك التعويضات.

8-1 حالات إدماج خارجة عن اتفاقية 1991:

طبقت هذه الاتفاقية لفائدة بعض الأطر العليا (12 إطارا) بكيفية لا تمت بصلة إلى المنطق أو الوضعيات الإدارية السابقة كما يشير إلى ذلك المحضر المؤرخ بتاريخ1992/01/01، والموقع من طرف المدير العام بمعية لمعلج والمراقب المالي أحمد بن سعيد.

8-2 حالة الأطر الملحقين بالبرلمان:

ثبت من خلال الوثائق المدلى بها من الإدارة العامة أن بعض الأعوان الذين كانوا في وضعية إلحاق لدى البرلمان لممارسة مهام تشريعية استمروا في التوصل بأجورهم من الصندوق رغم أنهم تقاضوا تعويضات من البرلمان. وهي وضعية منافية للقانونين التنظيميين لكل من مجلس النواب ومجلس المستشارين اللذان ينصان بصريح العبارة على التنافي وضرورة الاختيار إما البقاء في الوظيف أو الالتحاق بالبرلمان، وبالرغم من المقتضيات القانونية الواضحة في هذا الباب استمر هؤلاء الأطر في التوصل بأجورهم أو جزء منها .

والمبلغ الإجمالي الذي تقاضاه هؤلاء الأطر بدون موجب من الصندوق هو 3.228.607,68 درهم ويعتبر خسارة صريحة لمالية الصندوق يتعين عليه استرجاعها.

9- الأجور المصروفة للمستخدمين:

إن سياسة الأجور المعتمدة حاليا كرست، من خلال اتفاقية 1991، واقع الاجور التي منحت بسخاء إلى الأعوان الذين تم توظيفهم في إطار العلاجات الصحية/فرنسا ما بين 1979 و 1987 خارج كل المقاييس المنطقية ، ثم إلى الأطر والأعوان الذين تم توظيفهم لفائدة المصحات خلال فترة 1979-1987.

ويبين الجدول التالي التطور المهول لكتلة الأجور:

السنة	عدد المستخدمين	كتلة الأجور	الفرق	النسبة %
1981	1666	32.998.946		
1982	2045	37.160.526	4.161.580	12,6
1983	2232	44.653.161	7.492.635	20
1984	2827	53.577.847	8.924.686	20
1985	3175	185.476.040	131.898.193	246
1986	3915	197.764.864	12.288.824	6,6
1987	4467	210.809.715	13.044.851	6,6
1988	4709	420.609.608	209.799.893	100
1989	6112	521.214.849	100.605.241	24
1990	6500	454.916.756	-66.298.092	- 12
1991	6728	555.861.200	100.944.444	22
1992	6713	601.855.965	45.994.765	8
1993	6497	606.084.326	4.228.361	0,6
1994	6528	605.133.619	- 950.707	-0,15
1995	6390	734.714.352	129.580.733	21,4
1996	6214	728.629.549	6.084.803	0,8
1997	6158	758.950.454	30.320.905	4
1998	5995	838.280.833	79.330.379	10,4
1999	5778	882.804.349	44.523.516	5,3
2000	6373	878.145.649	- 4.658.700	-0,5
المجموع		9.349.642.616		

ويوضح الجدول أعلاه أنه بعد أن كانت كتلة الأجور حوالي 33 مليون درهم سنة 1981 قفزت سنة 1985 إلى 186 مليون درهم، مسجلة بذلك زيادة بنسبة 246 % وذلك نتيجة تحمل الميزانية لأجور مستخدمي المصحات الموجودة آنذاك، ثم انتقلت سنة 1988 إلى 421 مليون درهم أي بزيادة نسبتها 100% بالمقارنة مع الميزانية السابقة لسنة 1987 وذلك نتيجة تطبيق اتفاقية 1988 وافتتاح مصحات جديدة أخرى، واستمرت في الارتفاع بعد سنة 1990 على إثر إدماج أعوان حساب العلاجات الصحية/فرنسا والعمل بالاتفاقية الشمولية لسنة 1991 إلى أن وصلت حوالي 900 مليون درهم في سنة 2000.

وتمثل كتلة الأجور الموزعة في الصندوق 16 % من مبالغ الاشتراكات المحصلة سنة 2000، و 20 % من مبالغ الاشتراكات سنة 2001 ، كما تمثل، مثلا، خلال سنة 2001 ، 5 مرات تعويضات مجلس النواب و6 مرات تعويضات مجلس المستشارين ومرة ونصف أجور موظفي وزارة التجهيز وتعادل ميزانية وزارة الخارجية.

ويصل معدل الأجور إلى 137.800,00 درهم سنويا أي حوالي 11.500,00 درهم شهريا لكل عون وهو معدل قلما يوجد له نظير في سائر المؤسسات العمومية كالمكتب الشريف للفوسفاط والخطوط الملكية الجوية أو اتصالات المغرب.

فأقل اجر مصروف هو الذي يمنح إلى العون المرتب في الصنف 1، درجة1، رتبة 1 إذ يصل إلى 1.625,58 درهم شهريا وإجماليا. وأعلى أجر هو الذي يمنح إلى الإطار المرتب في الصنف 21، الدرجة 1، الرتبة1 إذ يصل إلى 21.299,44 درهم شهريا وإجماليا.

إن الفرق الموجود بين أعلى أجر وأقل أجر داخل الصندوق هو 13 مرة، وكان بالإمكان اعتبار هذه النسبة معقولة لو لم تكن أجور الأطر العليا منتفخة فوق العادة وتزيد عن كل المقاييس دون أن تناسبها بالمقابل مهام وظيفية ذات مردودية أكيدة .

فهناك هول الأجور العليا الموزعة على المدراء العامين والكتاب العامين ومدراء الإدارة المركزية والمستشارين والمكلفين بالمهام والمفتشين العامين التي لا تحتمل منطقيا من طرف مؤسسة تمول من مدخرات العمال الذين يتقاضون في غالبيتهم الحد الأدنى للأجور.

معدل أجر المدير العام تراوح خلال الفترة 1972-2001 ما بين 61.000 درهم و 152.600 درهم شهريا ، وتراوح معدل أجر الكتاب العامين خلال الفترة 1980-2001 ما بين 61.000 درهم و 104.790 درهم شهريا، كما تراوحت الأجور المصروفة إلى باقي الأطر العليا بين 50.000 درهم و 86.000 درهم شهريا.

ويتضح مما سبق أن الأجور العليا بمجملة داخل مؤسسة ذات طابع اجتماعي.

ومن خلال ما سبق يمكن تسجيل الاختلالات التالية:

- كتلة الأجور تثير القلق والانزعاج لمالية الصندوق نتيجة التجاوزات في عملية التوظيف ومنح أجور بسخاء مفرط.
- المعدل العام للأجور جد مرتفع في مؤسسة خدماتية وليست انتاجية .
- انخفاض في الأعوان بالمصحات (حوالي 873) والنظـام العام (حوالي 500) يمثل ضياعا ماليا يقدر بحوالي 189,2 مليون درهم سنويا.

■ إفراط في وضع أعوان وهن إشارة مؤسسات اجتماعية لها مواردها الذاتية دون اعتبار أي مقياس موضوعي إذ يقدر الضياع المالي بحوالي 16,3 مليون درهم سنويا.

■ أجور المدراء العامين والكتاب العامين والمدراء المركزيين والمستشارين حد مرتفعة وغير معقولة، مما يتطلب إعادة وضعها في مستوى معقول.

10- التكوين المهني والتكوين المستمر:

يعتبر التكوين المهني والتكوين المستمر من الأدوات الفاعلة في تأهيل العنصر البشري وتمكينه من القدرة على استيعاب مناهج وأساليب العمل العصري في تدبير الموارد البشرية.

وإذا علمنا أن المستوى المعرفي لجل المستخدمين حد متواضع نتيجة سلوك سياسة توظيف خلال عدة سنوات تفتقد إلى استحضار مقاييس التوظيف المعقلن، فإن أداة التكوين المهني والتكوين المستمر لتدارك هذه المظاهر السلبية تصبح أمرا ضروريا.

ولم يفطن الصندوق إلى أهمية التكوين إلا مؤخرا حيث شرع منذ 1996 في عملية التكوين والتكوين المستمر حول عدة موضوعات لها علاقة بالتدبير العصري منها على سبيل المثال اللامركزية، والنظام المحاسباتي الجديد والافتحاص الداخلي، والتواصل والاستقبال، والمعلوميات وتسيير المجموعات، والهياكل والتنظيم والتقييم.

ورغم ذلك يبقى مفعول عملية التكوين والتكوين المستمر محدودا جدا خصوصا في المصالح الخارجية للصندوق.

11- النظام التأديبي:

تنص الاتفاقية على نظام تأديبي يوفر جميع الضمانات لكل من المؤسسة، للمحافظة على مصالحها من جهة، والمستخدمين للدفاع عن حقوقهم من جهة ثانية، شريطة تفعيل هذا النظام بكيفية سليمة ونزيهة .

وهذه لائحة العقوبات المنصوص عليها:

1- العقوبات من الدرجة الأولى: الإنذار والتوبيخ والطرد المؤقت لمدة لا تتجاوز 8 أيام مع الإيقاف الكلي أو الجزئي للراتب.

2- عقوبات من الدرجة الثانية : – الحرمان من الترقية في الرتبة.

– التنهيقر في الرتبة أو الدرجة أو الصنف أو المستوى.

3- عقوبات من الدرجة الثالثة: الطرد.

وتتخذ عقوبات الدرجة الثانية والثالثة من طرف المدير العام بعد أخذ رأي المجلس التأديبي. أما باقي العقوبات فتتخذ مباشرة من طرف المدير العام بعد استفسار كتابي يوجه إلى المعني بالأمر.

وبالرجوع إلى جداول المجالس التأديبية للسنوات الخمس الأخيرة يمكن استنباط أسباب المخالفات كالتالي :

■ هيمنة حالات التصرف السيئ للأعوان داخل المؤسسة.

■ هيمنة حالات مغادرة المنصب (أكثر من 100 حالة سنة 1996).

■ بروز حالات الاختلاس والتزوير بالمصحات والمندوبيات الإقليمية.

أما ممارسة السلطة التأديبية فتسجل الاختلالات التالية :

■ اتخاذ عدة عقوبات في نازلة واحدة في حين أنه يجب اتخاذ عقوبة واحدة محددة حسب درجة الخطأ.

■ اعتبار "التنقيل من مصلحة إلى أخرى" بمثابة عقوبة تأديبية في حين أن هذا النوع من الإجراء المصلحي لا يمثل عقوبة نظامية.

■ بعض النوازل اتخذت فيها عقوبة التهديد في حالة العود، وهذا مخالف للائحة العقوبات المنصوص عليها .

■ اعتبار "الاستقالة" حلا لتوقيف المسطرة التأديبية (حالة السيدة الفسكاوي فاطمة رقم 30342 بمصحة أكادير والتي قبضت جزءا من تسديدات المرضى على طول 4 سنوات بمبلغ يفوق 462.000 درهم) مع اعتراف بذلك، وهذه حالة مثلا كافية للنطق بالطرد ثم المتابعة أمام محكمة العدل الخاصة. بينما وقعت معالجتها بكيفية تتسم بالعطف والتستر (بمجلس تأديبي لسنة 2001).

■ اتخاذ قرارات البراءة غير واردة ولو في حالة واحدة في حين أن بعض الحالات تمت معالجتها في نفس الاتجاه.

12- نظام تقاعد المستخدمين:

يؤمن الصندوق لفائدة المستخدمين الخاضعين به معاشات الشيخوخة والزمانة باعتباره هو كذلك منخرط في الضمان الاجتماعي ، ويدفع اشتراكات كباقي المقاولات.

وبالإضافة إلى هذا النظام أبرم الصندوق اتفاقا آخر مع الصندوق المهني المغربي للتقاعد (CIMR) ليؤمن لمستخدميه على أساس كتلة الأجور الكلية فوق معاشات شيخوخة أخرى إضافية.

أما نسبة المساهمة في هذا الصندوق التكميلي، فهي على ثلاثة أصناف : 3 % و4,50 % و6 %، ويبقى الاختيار للمقاولة، حسب قدراتها المالية والإنتاجية، للتقرير في النسبة التي تؤدى على أساسها بصفتها مشغلا .

وبالنسبة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي فقد اختار أعلى نسبة للاشتراك في هذا النظام وهي 6 % ونتيجة لذلك تمثل التحملات الاجتماعية حوالي 171 مليون سنويا (سنة 2001).

13- إجراءات التقاعد المبكر:

تم اتخاذ قرار مديري مؤشر عليه من طرف وزارة المالية في دجنبر 1997 لتشجيع التقاعد المبكر ابتداء من يناير 1998، وتتحلى التشجيعات المقدمة في صرف منحة للمغادرة إذا كان المستخدم يقل سنه عن 55 سنة.

أما بالنسبة للمستخدمين الذين يساوي أو يفوق سنهم 55 سنة فيتدخل الصندوق لشراء مستحقات التقاعد لفائدتهم إلى حدود سن 60 سنة.

وكلف هذا الإجراء مالية الصندوق إلى حدود سنة 2001 حوالي 20 مليون درهم مقابل 115 عونا قبلوا التقاعد المبكر على طول 4 سنوات ، أي بمعدل 29 لكل سنة لا غير.

ويبدو أن هذا الإجراء لم يلق إقبالا من طرف المستخدمين .

14- القروض والتسبيقات الممنوحة للأعوان:

بلغ عدد السلفات الممنوحة لأجل التملك، وهي الحالة السائدة، ثم لأجل شراء سيارات أو لأغراض اجتماعية منذ 1980 ما يناهز 4.289 قرضا.

وتحدد شروط منح سلفات الولوج إلى الملكية المذكرة المديرية عدد 190 بتاريخ 31 أكتوبر 1989 والمذكرة عدد 97/087 بتاريخ 21 فبراير 1987، كما تنظم شروط السلفات المتعلقة بالتسبيقات وتجهيز المحل مذكرات أخرى.

1.14 تطور القروض خلال الفترة 1980-2000:

الفترة	عدد القروض	المبالغ
1980-1993	1730	186.005.525
1994	371	44.602.072
1995	410	44.833.805
1996	449	49.443.130
1997	296	42.803.040
1998	338	60.630.300
1999	347	71.110.078
2000	348	68.206.000
المجموع	4.289	567.633.950

استفاد من هذه السلفات الأعوان التابعون للنظام العام، وللمصحات وللعلاجات الصحية/فرنسا.

إن جزءا لا يستهان به من هذه القروض غير مشمول بالرهون وبالتأمين على الحياة.

2.14 وضعية رهون القروض :

السنوات	عدد القروض		النسبة	المبالغ		النسبة
	الإجمالي	المرهونة	%	الإجمالي	المرهون	%
1993 وما قبل	1730	108	6	186.005.525	14.880.000	0,80
1994	371	190	51	44.602.072	29.786.487	67
1995	410	202	49	44.833.805	28.518.814	64
1996	449	202	45	49.443.130	31.888.750	64,5
1997	296	221	75	42.803.040	38.194.600	89
1998	338	226	66	60.630.300	45.917.214	76
1999	347	238	69	71.110.078	53.674.862	75,5
2000	348	240	69	68.206.000	50.542.609	74
المجموع	4.289	1627	38	567.633.950	293.403.336	52

بخصوص هذا الجانب تم تسجيل الملاحظات التالية:

1- المطالبة بالرهون كانت شبه معدمة قبل 1993 بالرغم من أنها كانت إجبارية كما تنص على ذلك مذكرات السلفات.

2- وقع تدارك هذا الاختلال نسبيا منذ 1994 كما تدل على ذلك النسب سواء لأعداد القروض المرهونة (38 %) أو للمبالغ المغطاة برهن (52 %).

3- النسبة العامة للقروض غير المرهونة 62 % وعددها 2.653 قرضا، والنسبة العامة للمبالغ غير المرهونة 48 % أي ما يمثل 274,23 مليون درهم، وهذان مؤشران حد مرتفعين الشيء الذي يجعل هذه القروض مرشحة لمخاطر عدم التسديد.

4- تعزى أسباب هذه الظاهرة إلى عدم التقيد بالمساطر المنظمة للقروض من طرف المسؤولين على الصندوق وهو تقصير صريح في المسؤولية.

3.14 وضعية التأمين على الحياة:

السنوات	عدد القروض			المبالغ		
	الإجمالي	المؤمنة	غير المؤمنة	الإجمالية	المؤمنة	غير المؤمن
1993-	4289	3295	994	567.633.950	441.901.092	125.732.858
2002	(%100)	(%77)	(%23)	(%100)	(%78)	(%22)

وبخصوص هذا الجانب تم تسجيل الملاحظات التالية:

1- بلغت النسبة العامة للقروض المغطاة بتأمين على الحياة 78 % في حين بقيت 22 % بدون تغطية وهي تمثل ما قدره 126 مليون درهم، الشيء الذي يرشحها كذلك إلى مخاطر عدم التسديد في حالة الوفاة، خصوصا إذا ما كانت غير مشمولة برهن مقيد في اسم الصندوق.

2- عدم التغطية بالتأمين على الحياة مرده إلى تقصير المسؤولين بالرغم من تعليمات المسطرة الضابطة للقروض.

4.14 فحص ملفات القروض الممنوحة إلى الأطر العليا:

الأطر العليا التي استفادت من قروض تشمل كل المسؤولين في المقر المركزي والمصحات والمندوبيات الإقليمية والجهوية، حيث بلغت 689 قرضا بمبلغ 104 مليون درهم .

إن ما حدا بنا إلى التعرض إلى هذا الصنف من الأعوان، الذين هم الحق كباقي الأعوان في الحصول على قروض لأجل ولوج الملكية واقتناء السيارات إلخ..، هو ملاحظة تجاوزات في احترام المسطرة المحددة لمنح القروض منها مثلا :

1- تعدد القروض لنفس المستفيد حيث استفاد شخصان من 5 قروض ، واستفاد 7 أشخاص من 4 قروض، و42 شخصا من 3 قروض، و131 شخص من قرضين.

2- عدد القروض التي لا تحتوي على ضمانة : 141 أي 21 %.

3- عدد القروض التي لا يتوفر أصحابها على تأمين على الحياة :212 أي 31 % .

5.14 القروض الممنوحة من حساب "مصاريف المتابعة":

يقدم الصندوق قروضا أخرى من حساب "مصاريف المتابعة" التابع لمديرية التحصيل تحت اسم "قرض أو تسبيق" بدون فائدة ودون تحديد مدة لاسترداده، وحصل ذلك خلال الفترة الممتدة من سنة 1997 إلى سنة 2000.

وهكذا استفاد 16 عونا من هذه التسهيلات بمبلغ إجمالي قدره 963.800,00 درهم.

- 9 قروض لم تتم مباشرة استردادها منذ منحها.
- 7 قروض قام أصحابها بدفع جزء منها بينما لازال الباقي في حكم عدم الاسترداد، رغم قدم تاريخ منحها وتبلغ 684.792,00 درهم أي ما يمثل نسبة 71 %.

وسجلنا بهذا الخصوص أنه لا وجود لسند قانوني لهذه التسهيلات والإكراميات بدون ضمانات ولا فوائد، وهي ناتجة عن مزاج المدير العام السابق خلال فترة 1997 إلى 2000.

6.14 القرض الممنوح إلى مجلس الأعمال الاجتماعية :

بتاريخ 1990/09/10 وحسب العقد الموقع بين السيد محمد كورحا المدير العام للصندوق، والسيد محمد كوداري ممثل مجلس الأعمال الاجتماعية، تم منح قرض بقيمة 5.300.000 درهم لفائدة مجلس الأعمال الاجتماعية بفائدة 5 % وعلى مدة 10 سنوات من أجل اقتناء 22 شقة بالجديدة مع توضيح أن الأشطر تودى سنويا عن طريق اقتطاع من المنيح من المساعدة السنوية الممنوحة للمجلس.

وبتاريخ 1990/06/14 تم تعويت الشقق وعددها 22 بين مجلس الأعمال الاجتماعية كمشتري والشركة العامة العقارية كبائع بسومة 5.300.000 درهم أي مبلغ القرض نفسه .

إلا أن الرهن لم يقيد باسم الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي إلا في تاريخ 2002/03/20 أي بعد 12 سنة من التأخير وغالبا على إثر مباشرة لجنة تقصي الحقائق أعمالها.

أما استعمال هذه الشقق فقد قام مجلس الأعمال الاجتماعية بوضعها رهن إشارة مجموعة من الموظفين التابعين للصندوق مقابل سومة كرائية متواضعة قدرها 1000 درهم شهريا في غياب أي مقياس وخصوصا المقاييس التي تمكن من استرجاع قيمة العقار على طول 10 أو 15 سنة كما هو معمول به.

ولما انتبه وكيل الحسابات في سنة 1997 إلى عدم مباشرة استرداد القرض، اتخذ قرار بتوقيف تحويل السومة الكرائية لفائدة مجلس الأعمال الاجتماعية وهكذا جمد، إلى حدود سنة 2001، مبلغ يناهز 900 ألف درهم يمكن اعتباره شطرا حرتيا من استرداد القرض.

هذا وبالرجوع إلى الوضعية التي توجد عليها أكرية هذه الشقق نلاحظ أن أغلبية المكترين متقاعسين ولا يدفعون السومة الكرائية بالرغم من تواضعها (12 على 22 في وضعية غير عادية بمبلغ للمتأخرات، إلى آخر سنة 2000، ناهز 365 ألف درهم)

أما الاختلالات المسجلة على هامش هذا القرض فهي كالتالي:

- عدم احترام مقتضيات عقد القرض من طرف الصندوق الذي كان يجب عليه مباشرة الاقتطاعات للأشطر السنوية من المنيح .
- عدم احترام مقتضيات العقد من طرف رئيس مجلس الأعمال الاجتماعية من خلال تقييد الرهن باسم الصندوق ودفع الأشطر السنوية.
- عدم انتباه الوكيل المحاسب لهذه الخروقات إلا في سنة 1997 أي 7 سنوات بعد تنفيذ القرض ، والمفروض فيه حماية مالية الصندوق بكل يقظة وفطنة.

الضرر المالي :

مبلغ القرض 5.300.000 درهم

7.14 الملفات المعروضة على قسم النزاعات والقضاء:

عدد الملفات موضوع النزاعات : 200 أي 5 %.

المبلغ : 25 مليون درهم أي 4,5 %.

إن هذه النسب قد تعتبر عادية لو كانت القروض مستوفية لكل الشروط.

وهكذا فمن خلال تفحص 25 ملفا محالا على المنازعات تبين أن 50 % منها لا تتوفر على قرار القرض و21 منها، أي 84 %، لا يوجد به تقييد رهن باسم المؤسسة، و24 ملفا أي 96 % لا يوجد بها تأمين على الحياة.

ويعتبر غياب الرهن والتأمين على الحياة مؤشرين واضحين لترشيح هذه القروض لعدم الاسترداد وبالتالي يضيع فيها الصندوق ماليا نتيجة الإهمال والتقصير في المسؤولية.

15- النزاعات الأخرى:

بالإضافة إلى النزاعات المتعلقة بالقروض عرف الصندوق مجموعة من القضايا عرضت على القضاء منها:

1.15 قضية الدكتور بنسعيد:

وملخص هذه القضية أن السيد بنسعيد كان متعاقدا مع الصندوق كطبيب للعمل بمصحة الزيراوي، ووقع التعاقد معه مرة أخرى لاستكمال تكوينه وتخصصه بالخارج، ثم وقع الاستغناء عنه، ورفع دعوى ضد الصندوق، وقضت المحكمة له بتعويض عن الطرد التعسفي بمبلغ 1.735.536,00 درهم.

2.15 نزاعات الإدماج في اتفاقية سنة 1991:

لازالت رواسب الإدماج في اتفاقية 1991 مستمرة إلى حدود سنة 2002، ويبدو أن هناك صعوبات تعترض تصفية هذه الرواسب التي يعاني منها 157 عونا قدموا تظلما في شأن ظروف إدماجهم منذ 1991، غير أن الإدارة العامة للصندوق تدعي أنها لا يمكن لها لوحدها فض هذا النزاع مادام الأمر متوقفا على قرار لجنة مشتركة بين الصندوق ووزارة التشغيل ووزارة المالية. وإذا استمرت هذه الوضعية لن يبقى أمام المتضررين سوى رفع قضاياهم أمام العدالة.

16- خلاصة الاختلالات حول تدبير الموارد البشرية بالصندوق:

- ❖ التعاطي دون سند قانوني على مرسوم 1980 المتعلق بالنظام الأساسي للمستخدمين لفائدة اتفاقية عادية دون أن يأتي الإلغاء القانوني عن طريق نص قانوني.
- ❖ توظيف عشوائي وخارج عن أي إطار قانوني خلال فترة 1979 و 1987 لأزيد من 1000 عون مؤقت من حساب العلاجات الصحية/فرنسا بأثر مالي فاق 30 مليون درهم.
- ❖ توظيف عشوائي ومفرط خلال فترة 1979-1987 خارج كل إطار قانوني لأزيد من 3500 للأعوان التابعين للمصحات .
- ❖ تطبيق الاتفاقية لسنة 1988 بأثر رجعي إلى سنة 1985.
- ❖ أثر مالي مهول لعمليات الإدماج 1988-1990-1991 وصل إلى حوالي 294 مليون درهم.
- ❖ عدم احترام مسطرة التشغيل المنصوص عليها في الاتفاقية والتي تنص على أن الشروط والأشكال وبرامج المباريات تحدد بواسطة مذكرة للمدير العام، وهو ما لم يتم العمل به.
- ❖ تواجد عدة أعوان يتقاضون أجورا من الصندوق دون الالتحاق بالعمل (الأشباح).
- ❖ تركيبة الأعوان ضعيفة المستوى الثقافي : 67 % لا يتوفرون على الباكالوريا.
- ❖ نسبة التأطير ضعيفة جدا : (2 إلى 3 %).
- ❖ قلة العنصر الشاب : أقل من 4 % لهم أعمار تقل عن 30 سنة .
- ❖ تضخم الشرائح البعيدة عن التقاعد : 62 % لهم ما بين 40 و 50 سنة.
- ❖ شوائب وعيوب نتيجة المحسوبية خلال عمليات الإدماج في اتفاقية 1991 خصوصا بالنسبة لبعض الأطر العليا .

- ❖ تضخم واكتظاظ في المستخدمين يقدر بـ 1373 عونا فائضا بتكلفة مالية زائدة دون مبرر تقدر بـ 189,2 مليون درهم سنويا.
- ❖ توظيف بالجملة لـ451 عونا سنة 1992، نتيجة قرار جائر للمجلس الإداري، لأعوان التنظيف الذين كانوا تابعين لشركة التنظيف NDI، والتي قاضت الصندوق وربحت تعويضات لفائدتها.
- ❖ كتلة الأجور جد مرتفعة (20 % من الاشتراكات) تثير القلق والمخاطر على مستقبل مالية وتوازن الصندوق.
- ❖ إفراط في وضع الأعوان رهن إشارة مؤسسات لها مواردها المالية المستقلة .
- ❖ ممارسة السلطة التأديبية متسمة بعدم تطبيق المقتضيات النظامية المدرجة بالاتفاقية.
- ❖ عدم تطابق الأرقام بين السجل الكبير (grand livre) والسجل اليومي (Journal) للأجور التي يؤديها الصندوق لفائدة مستخدميه وهذه الوضعية استفحلت خاصة خلال سنوات 1981-1985، واستمرت حتى سنة 1991.
- ❖ إجراءات التقاعد المبكر غير ناجعة .
- ❖ ملفات القروض الممنوحة إلى الأعوان تفتقد، في غالبية الحالات، إلى وجود الوثائق الضرورية لذلك.
- ❖ عدم وجود رهون وتأمين على الحياة بالنسبة لجانب مهم من القروض .
- ❖ عدم احترام المساطر في منح القروض مما يعرض المنازعات إلى افتقاد الوثائق المثبتة وبالتالي خسرانها.
- ❖ محاباة الأطر في منحهم عدة قروض في آن واحد.
- ❖ عدم تتبع القروض الممنوحة بالجدية المطلوبة.
- ❖ منح قروض استثنائية من حساب مصاريف المتابعة دون سند قانوني وبدون فوائد.
- ❖ توظيف خارج اتفاقية 1991 عن طريق عقود فردية غير مبررة وعن طريق قرارات مديرية لا تمت بصلة بتاتا إلى القانون .
- ❖ إدماجات صورية للأعوان قصد منحهم وضعيات إدارية خارقة أثناء عملية الإدماج في اتفاقية 1991.
- ❖ الاستمرار في صرف الأجور لفائدة الأطر الملحقة لدى مؤسسات أخرى .

17- تلخيص الضرر المالي برسم الموارد البشرية :

	خسارة محتملة	جارية سنويا	مالية
تكلفة الأجور على إثر إدماج أعوان SSF (سنة 1990)			1.681.476,00
تكلفة الأعوان الموضوعين رهن الإشارة (من 1980 على الأقل)		16.353.121,00	
استعمال الأحانب بدون مبرر (منذ1993)		2.420.132,00	
القروض غير المرهونة(منذ 1993)	274.230.614,00		
القروض غير المؤمنة (منذ 1993)	125.732.858,00		
المنح الممنوحة على الخواص (منذ 1993 على الأقل)			25.000.000,00
قروض ممنوحة من حساب "مصاريف المتابعة"(منذ 1997)			684.792,00
مبالغ في حكم الخسارة ناتجة عن النزاعات (منذ 1980)			1.735.536,00
خسارة ناتجة عن استعمال الأعوان الأشباح (لائحة1 ولائحة2) منذ1980 عموما)			51.598.564,00
قرض ممنوح إلى مجلس الأعمال الاجتماعية (COS) 1990			5.300.000,00
خسارة ناتجة عن الاستمرار في صرف الأجور إلى الأطر الملحقة (1984)			3.228.607
المجموع	399.963.472,00	18.773.253,00	89.228.975
المجموع العام	507.965.700,00		

المسؤولون عن الاختلالات :

1- التوظيفات خارج القانون:

- المدراء العامون (قبل 1992)
- الكتاب العامون (قبل 1992)
- مدراء مديرية العمل الاجتماعي (1979-1992)

2- تطبيق الاتفاقية الجماعية سنة 1988 بأثر رجعي :

- المدير العام
- المجلس الإداري
- سلطة الوصاية التقنية
- سلطة الوصاية المالية

3- شوائب الإدماج في الاتفاقية الجماعية لسنة 1991:

- المدير العام
- الكاتب العام
- المراقب المالي
- ممثل سلطة الوصاية التقنية
- ممثل سلطة الوصاية المالية

4- التوظيفات 451 عونا سنة 1992 (نزاع مع شركة التنظيف NDI):

- المجلس الإداري
- المدير العام
- سلطة الوصاية التقنية
- سلطة الوصاية المالية

5- ممارسة السلطة التأديبية بصفة غير نزيهة :

- الإدارة العامة
- أعضاء المجلس التأديبي

6- منح القروض دون مراعاة التنظيمات

- الإدارة العامة
- مديرية الموارد البشرية
- المجلس الإداري
- وكيل المحاسبة

7- استمرار دفع أجور الأطر الملحقة:

- المدير العام
- مدير الموارد البشرية
- الوكيل المحاسب

كلفة التسيير والتجهيز

تنقسم الميزانية العامة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، من حيث خضوعها للمراقبة المالية للدولة إلى قسمين :

- قسم غير خاضع للمراقبة المالية القبلية للدولة، ويشمل تحصيل الاشتراكات وأداء جميع التعويضات التي يقدمها الصندوق للمؤمن لهم .
- قسم خاضع للمراقبة المالية القبلية للدولة، وهو القسم الموجه لنفقات التسيير والتجهيز، موضوع هذا الفصل ، والذي لا يمثل إلا حوالي السدس (1/6) من الميزانية العامة للصندوق.

تشمل نفقات التسيير والتجهيز جميع المصاريف الإدارية التي ينفقها الصندوق من أجل القيام بوظائفه المحددة بواسطة الفصل الأول من ظهير 1972/07/27 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي، أي كل ما يصرفه الصندوق، من أجور المستخدمين ولوازم التسيير الإداري، وكذا الإمدادات المقدمة للمصحات.

سنركز في هذا الباب على تطور نفقات التسيير والتجهيز في الصندوق ابتداء من سنة 1981 وذلك للاعتبارات التالية :

1- أهمية هذه الفترة في تاريخ الضمان الاجتماعي حيث توسعت نشاطاته بتضاعف عدد المنخرطين والمؤمن لهم، واستكمال بناء الوحدات الصحية والمرافق الاجتماعية وزيادة عدد المندوبيات الإقليمية وانتشارها في العديد من المدن المغربية.

واعتبارا لكل ذلك، فإن الوقوف على تطور نفقات التسيير والتجهيز في هذه الفترة من شأنه أن يعطي صورة واضحة عن تسيير الصندوق بصفة عامة.

2- الوثائق الإثباتية التي تمكنت اللجنة من التوصل بها تتعلق أساسا بسنوات 1981 وما بعدها، أما الوثائق المتعلقة بفترات سابقة، (بل وبعض الوثائق المتعلقة بالفترة اللاحقة)، فقد تعرضت للتلف أو الإتلاف.

هذا بالإضافة إلى أن الإعلاميات لم تكن ، قبل ذلك، قد انتشرت بشكل واسع، ومعالجة الملفات بواسطتها كانت لا تزال في مراحلها الأولى، سواء من حيث الكفاءة التقنية أو من حيث الشمولية. فضلا عن أن الصندوق لم يكن يقوم بتخزين ومعالجة المعلومات بنفسه وإنما كان يعهد بذلك إلى الخواص كما سنرى.

ولابد من الإشارة إلى بعض التناقض في البيانات والجداول التي توصلت بها اللجنة من الصندوق، تناقضها فيما بينها من جهة ، وتناقضها مع أرقام أخرى وقفت عليها اللجنة أثناء تقصيها للحقائق من جهة أخرى.

تتوزع مصاريف التسيير والتجهيز في الصندوق، حسب أوجه صرفها، توزيعا غير متساو على أربعة مجالات هي :

1- مصاريف التسيير

2- مصاريف التجهيز

3- الإمدادات المقدمة للمصحات من اجل مساعدتها على تغطية عجزها وتسيير شؤونها، وقد وصلت في مجموعها إلى أكثر من 6,55 مليار درهم .

4- مصاريف أخرى، وهي المصاريف التي صرفت من حساب خارج الميزانية العادية للصندوق، هو «حساب :قباضة/ مصاريف المتابعة" الذي استعمل لإمداد المصحات من جهة ، وتكملة الأجور والتعويضات والامتيازات والاقتناءات من جهة ثانية ، وبلغ مجموع هذه المصاريف 78,622 مليون درهم .

ويوضح الرسم البياني التالي توزيع المصاريف:

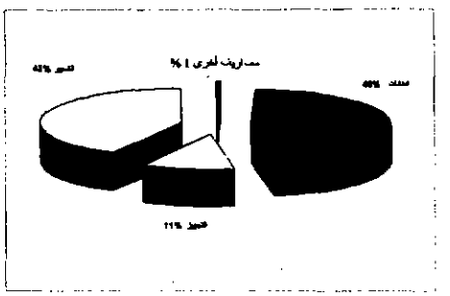

1- التطور العام للمصاريف :

أنفق الصندوق على التسيير والتجهيز، بما في ذلك مصاريف الأجور والتحملات المتعلقة بها ومصاريف التسيير الأخرى كالضرائب والرسوم، الأشغال والتموين والتحملات الخارجية، التنقل والتبريقات والإمدادات المقدمة للمصحات، خلال الفترة من 1981 إلى 2001، مبلغا إجماليا قدره 14,1 مليار درهم، أي بمعدل سنوي قدره : 671 مليون درهم.

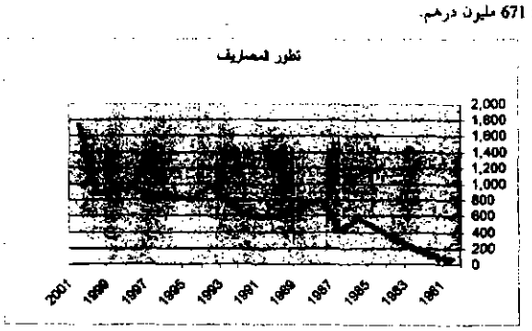

وإذا أضفنا إلى هذا المبلغ المستحقات الضريبية التي على الصندوق أن يؤديها لإدارة الضرائب وهي :

- الرسم على عائدات التوظيفات ذات الدخل القار TPPRF بالنسبة لسنوات 1997، 1998، 1999، 2000: 650,21 مليون درهم.
- الضريبة العامة على الدخل بالنسبة لسنة 2001 : 136,144 مليون درهم.

ذلك أننا نجد الكلفة الاجمالية للتسيير والتجهيز، أي جميع مصاريف الصندوق باستثناء التعويضات ، قد ارتفعت إلى 14,9 مليار درهم.

وعند مقارنة هذه الكلفة الإجمالية بمداخيل الصندوق خلال نفس الفترة (بما فيها واجبات الاشتراك، حصيلة مصاريف المتابعات).. يتبين أن نفقات التسيير والتجهيز تمثل نسبة 23,71 % تقريبا من مجموع مداخيل الانخراطات والمتابعة.

ومن جهة أخرى فإن نفقات التسيير والتجهيز كانت تتزايد خلال هذه الفترة بمعدل سنوي عام يفوق 25 %، في حين أن المعدل العام السنوي لتزايد مداخيل الصندوق ظل في حدود 8 %.

وأهم الارتفاعات التي عرفتها نفقات التسيير والتجهيز بصفة عامة، خلال هذه الفترة، كانت في السنوات الآتية :

- 1982 حيث انتقلت من 52 مليون درهم إلى 104 مليون درهم، أي بنسبة أكثر من 100 %.
- 1988 انتقلت من 405 مليون درهم إلى 794 مليون درهم، أي بنسبة تقارب 96 %.
- 1994 انتقلت من 739 مليون درهم إلى 970 مليون درهم بنسبة 31 %.

ثم أخذت في التراجع بعد ذلك حتى وصلت سنة 2000 إلى 879 مليون درهم، لكنها عادت إلى الارتفاع مرة أخرى سنة 2001 حيث قفزت إلى 1,74 مليار درهم، ويرجع ذلك إلى أداء الصندوق لما تراكم عليه من ضرائب ورسوم.

والجدول التالي يبين تطور نفقات التسيير والتجهيز ونسبة تزايدها من سنة لأخرى:

بملايين الدراهم

سنوات	التسيير	التجهيز	امدادات للمصحات	مصاريف أخرى (ح متابعات)	المجموع	نسبة التطور %
1981	41.095	0	10.720	0	51.815	
1982	47.132	41.041	15.558	0	103.730	100.19
1983	50.280	121.234	12.922	0	184.437	77.80
1984	51.314	226.321	22.507	60	300.202	62.77
1985	51.629	161.204	227.100	2.080	442.014	47.24
1986	75.994	146.291	340.241	3.073	565.599	27.96
1987	73.439	34.563	297.249	148	405.399	-28.32
1988	103.890	164.393	525.839	56	794.178	95.90
1989	117.456	132.816	475.356	243	725.872	-8.60
1990	145.252	34.600	436.598	224	616.674	-15.04
1991	217.709	16.556	348.000	897	583.162	-5.43
1992	232.506	19.708	356.786	223	609.223	4.47
1993	265.488	27.835	444.790	1.004	739.118	21.32
1994	296.276	60.732	612.157	1.114	970.280	31.28
1995	430.516	70.511	304.860	2.894	808.782	-16.64
1996	418.756	37.743	390.426	2.921	849.846	5.08
1997	429.794	55.986	347.458	12.835	846.073	-0.44
1998	490.000	83.673	347.574	21.279	942.526	11.40
1999	504.318	50.102	343.318	25.220	922.951	-2.08
2000	497.443	29.220	349.245	3.789	879.697	-4.69
2001	1.381.469	13.046	345.555	561	1.740.631	97.87
مجموع	5.921.756	1.527.575	6.554.253	78.622	14.082.206	25.10

2- نفقات التسيير:

تتوزع نفقات التسيير بين مصاريف الأجور والمصاريف الأخرى للتسيير.

2-1- مصاريف الأجور :

هذا البند يلتهم أكبر نسبة من نفقات التسيير، وقد وصل حجمه في ميزانية التسيير لسنة 2001 إلى 445 مليون درهم، صرفت لعدد من المستخدمين في حدود 3220، الشيء الذي يبين ارتفاع كتلة الأجور في الصندوق، حيث أن معدل الأجور في الصندوق يعتبر من أعلى المعدلات في المغرب.

ومكونات الاجرة في الصندوق تختلف عما هو معهود في القطاعات الأخرى، وتتميز بكثرة التعويضات والعلاوات والامتيازات التي نصت عليها الاتفاقية الجماعية الموقعة سنة 1991، والتي كانت سببا في ارتفاع كتلة الأجور بنحو 70% دفعة واحدة.

وهناك تحملات اجتماعية أخرى مرتبطة بالأجور وتشمل المساهمة في رسم التكوين المهني T.F.P.، والمساهمة في صناديق التقاعد والمعاشات (الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والصندوق المغربي للتقاعد والصندوق المهني المغربي للتقاعد) ، والمساهمة في صندوق التعاضدية.

وإضافة إلى ذلك، هناك الدعم السنوي الذي يقدمه الصندوق لمجلس الأعمال الاجتماعية، والتأمين الجماعي للمستخدمين ، والمصاريف الاحتياطية لمواجهة حوادث الشغل...

وقد أنفق الصندوق، كمصاريف للأجور، خلال الـ21 سنة الأخيرة ما مجموعه 4 ملايير درهم، بمعدل سنوي عام قدره 195 مليون درهم. أما نسبة مصاريف الأجور إلى مجموع نفقات التسيير خلال هذه الفترة فهي بـــ 69 %.

وقد تزايدت كتلة الأجور منذ سنة 1981 إلى اليوم بمعدل عام سنوي يقارب 16,23%، وفيما يلي أهم الارتفاعات التي عرفتها :

- 1986 انتقلت من 35 مليون درهم إلى 42,5 مليون درهم ، بزيادة 22 %.
- 1989 انتقلت من 49 مليون درهم إلى 78 مليون درهم بزيادة 59 %.
- 1991 انتقلت من 109 مليون درهم إلى 186 مليون درهم بزيادة 70 %.

ويبين الجدول التالي تطور مصاريف الأجور خلال السنوات العشر الأخيرة :

(1000 درهم)

السنة	مصاريف الأجور	نسبة التطور%
1992	199.118	7,51
1993	219.703	10,39
1994	242.813	10,52
1995	351.505	44,76
1996	352.122	0,17
1997	358.457	1,8
1998	395.331	10,29
1999	423.239	7,06
2000	430.031	1,6
2001	444.831	3,44
المجموع	3.417.150	

2-2- مصاريف التسيير الأخرى :

هذا البند يمثل نسبة الثلث تقريبا من ميزانية التسيير (31 %)، فقد انفق الصندوق خلال هذه الفترة مبلغ 1,83 مليار درهم بمعدل سنوي عام قدره 87,24 مليون درهم.

وتبقى أهم أوجه الإنفاق هي : الأشغال والتموين والخدمات الخارجية من صيانة للمنقولات الإقليمية ، صيانة وإصلاح البنايات ، صيانة وإصلاح عتاد المكتب، المطبوعات ونماذج الاستمارات ، الماء والكهرباء والتدفئة ، استغلال وصيانة أجهزة الإعلاميات ، التوثيق التقني، التأمينات، الأكرية والأعباء التابعة لها، المراقبة الطبية للمؤمن لهم، الأتعاب المختلفة (المحامون ، مدققو الحسابات)، صيانة السيارات والمحروقات والزيوت،

لوازم ومستهلكات طبية، مصاريف النقل والتعويضات الكيلومترية ، القيام بمهمات خارج الوطن، نقل المعدات والشحن...

وهناك مصاريف مختلفة أخرى للتسيير، تتمثل في الضرائب والرسوم المختلفة ، لوازم المكتب، لوازم الإعلاميات، مصاريف البريد (الهاتف والمراسلات)، الاشتراكات في الإصدارات ، الهبات ، المساهمة في الأنشطة والتداريب ، الإشهار والحملات التحسيسية ، الإعلانات، الاستقبالات والمساهمة في التظاهرات الرسمية ، التواصل والنشر، التكوين ، وسام الشغل، مصاريف مالية .

وفيما يلي تطورات أهم البنود حجما:

أ– مصاريف الهاتف والمراسلات البريدية:

كلفت هذه المصاريف الصندوق ما مجموعه 249 مليون درهم بمعدل سنوي عام قدره 12 مليون درهم. وأهم تطور عرفه هذا البند سجل في السنوات التالية:

- 1982 انتقل من 2,18 مليون درهم إلى 3,92 مليون درهم بزيادة 79 %.
- 1987 انتقل من 4,84 مليون درهم إلى 6,64 مليون درهم بزيادة 37 %.
- 1993 انتقل من 7,15 مليون درهم إلى 10,65 مليون درهم بزيادة 49 %.
- 1998 انتقل من 20 مليون درهم إلى 25 مليون درهم بزيادة 23,7 %.
- 2001 انتقل من 27,67 مليون درهم إلى 30,17 مليون درهم بزيادة 9 %.

هذه الارتفاعات القوية والمتكررة تدل على الاختلالات التي عانى منها تسيير هذا البند وعلى الاستعمال غير المعقلن للهاتف.

ب– كراء البنايات:

كلف كراء الصندوق للبنايات مبلغا إجماليا قدره 57,75 مليون درهم، بمعدل 2,75 مليون درهم في السنة . وأهم الارتفاعات التي عرفها هذا البند كانت:

- 1994 انتقل من 0,38 مليون درهم إلى 0,71 مليون درهم بزيادة 86,5 % عن السنة السابقة.
- 1994 انتقل من 1,77 مليون درهم إلى 3,52 مليون درهم، بزيادة 98 %.
- 1995 انتقل من 3,52 مليون درهم إلى 7,16 مليون درهم بزيادة 103 %.

وابتداء من سنة 1996 أخذت نفقات هذا البند في التراجع إلى أن وصلت سنة 2000 إلى 3,37 مليون درهم، لكنها ارتفعت من جديد سنة 2001 حيث وصلت إلى 4,62 مليون درهم ، أي بزيادة 37 %.

والخلاصة التي يمكن الخروج بها من دراسة هذا البند هي ان كلفة الكراء في الصندوق جد مرتفعة ، الشيء الذي لا يمكن تفسيره إلا بوجود خلل في التسيير.

ج– مصاريف الماء والكهرباء:

أنفق الصندوق على استهلاك الماء والكهرباء ، خلال 21 سنة ما مجموعه 51,22 مليون درهم، بمعدل سنوي عام قدره 2,5 مليون درهم ، وقد تطور الاستهلاك خلال هذه الفترة على النحو التالي.

- 1982 انتقل من 0,1 مليون درهم إلى 0,63 مليون درهم بزيادة 546 %.
- 1989 انتقل من 0,93 مليون درهم إلى 1,86 مليون درهم بزيادة تقارب 100%.
- 1995 انتقل من 3,93 مليون درهم إلى 5,62 مليون درهم بزيادة 69 %.

وأكبر إنفاق على استهلاك الماء والكهرباء تم تسجيله في سنة 1997 بمبلغ 6,2 مليون درهم، ثم بدأ بعد ذلك في التراجع إلى أن وصل سنة 2001 إلى 2,41 مليون درهم.

ويرجع سبب انخفاض فاتورة الماء والكهرباء خلال السنوات الأخيرة إلى كون الصندوق قد تخلى عن التكفل بتسديد فاتورات الماء والكهرباء التي يستهلكها مجلس الأعمال الاجتماعية.

ورغم ذلك تبقى هذه التفاوتات غير عادية، خاصة الارتفاعات التي عرفتها السنوات الأولى بنسب جد عالية .

د – المحروقات وتأمين السيارات وإصلاحها:

أنفق الصندوق خلال 21 سنة ما مجموعه 49 مليون درهم كمصاريف للمحروقات وتأمين السيارات وإصلاحها ، بمعدل سنوي قدره 2,33 مليون درهم، وفيما يلي أهم الارتفاعات التي عرفتها هذه النفقات :

- 1988 انتقلت من 0,91 مليون درهم إلى 2,08 مليون درهم ، بزيادة 129%.
- 1993 انتقلت من 3,82 مليون درهم إلى 4,35 مليون درهم ، بزيادة 13,8%.
- وبلغت أوجها في سنة 1995، إذ سجلت ما يقارب 7,8 مليون درهم.

لكنها أخذت في التراجع بعد ذلك خاصة ابتداء من سنة 1996، وتزامن ذلك مع تقليص حظيرة سيارات الدولة على الصعيد الوطني، وتواصل هذا التراجع حتى وصل سنة 2001 إلى 1,3 مليون درهم.

- ولم تتوصل اللجنة من الصندوق بجداول مفصلة باستهلاك وقود السيارات عوض دمجه في بنود أخرى وبالتالي لم تتمكن من الحصول على تفسير مقنع لهذه الكلفة.

ومهما يكن فإن مبلغ 2,35 مليون درهم كمعدل عام لتكلفة السيارات والوقود كل سنة يبقى مرتفعا جدا وبعيدا كل البعد عن ترشيد المال العام.

هـ– صيانة المعدات:

أنفق الصندوق على صيانة معداته خلال هذه الفترة ما مجموعه 46 مليون درهم بمعدل سنوي عام قدره: 2,2 مليون درهم، وسجل أعلى إنفاق على صيانة المعدات في سنة 1998 ، بمبلغ 5,5 مليون درهم، وفي سنة 1999 مبلغ 4,84 مليون درهم . لكن هذا الانفاق تراجع بشكل كبير في السنتين الأخيرتين إذ لم يتجاوز 158 ألف درهم سنة 2000، و122 ألف درهم سنة 2001.

هذا البند بدوره لم يخرج عن قاعدة الاختلالات في التسيير ، فإنفاق 2,5 مليون في المتوسط كل سنة على صيانة المعدات يعتبر أمرا غير طبيعي.

و– صيانة البنايات وإصلاحها:

صرف الصندوق على هذا البند ما مجموعه 37 مليون درهم ، بمعدل سنوي عام يقارب 1,76 مليون درهم. وقد تطورت هذه المصاريف على النحو التالي:

- 1988 انتقلت من 0,95 مليون درهم إلى 1,77 مليون درهم ، بزيادة 86 %.
- 1995 انتقلت من 2,05 مليون درهم إلى 4 مليون درهم بزيادة 94 %.

وبلغ الإنفاق أوجه في هذا المجال سنة 1998 عندما وصل إلى 4 مليون درهم مرتفعا بنسبة 42 % عما كان عليه في السنة السابقة، لكنه تراجع في السنوات اللاحقة حتى وصل سنة 2001 إلى 1,4 مليون درهم.

هذه الارتفاعات المتتالية وبنسب كبيرة جدا، دليل على وجود الاختلالات في التسيير ، فالارتفاع في نفقات التسيير يبقى منطقيا أو مقبولا إذا لم يتجاوز حدود 10 % إلى 12 % .

ز– لوازم المكتب:

صرف الصندوق على لوازم المكتب خلال 21 سنة الأخيرة ما مجموعه 12 مليون درهم بمعدل سنوي عام قدره 582 ألف درهم ، ويلاحظ أن هذه المصاريف كانت سنة 1982 أقل من 102 ألف درهم، وظلت تتزايد بنسب معتدلة بعض الشيء حتى وصلت سنة 1994 إلى 626 ألف درهم، وابتداء من سنة 1995 اصبحت تتزايد بنسب كبيرة، حتى بلغت أوجها سنة 1997 بمبلغ 3,45 مليون درهم، ثم أخذت في التراجع من جديد إلى أن وصلت 0,5 مليون درهم سنة 2001.

هذا التذبذب في الإنفاق يعتبر أمرا غير طبيعي.

ح– أعباء أخرى تتعلق بالتسيير:

صرف الصندوق في هذا البند ما مجموعه 1,33 مليار درهم بمعدل، سنوي عام قدره 63,3 مليون درهم، لكن بتفاوت كبير بحيث إن نسبة 67,4 % من هذا المبلغ صرفت في سنة 2001 وحدها.

وتشكل الضرائب والرسوم أهم مصاريف هذا البند ، فقد أدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي من سنة 1981 إلى سنة 2001 ما مجموعه 876,05 مليون درهم على شكل ضرائب ورسوم، بمعدل سنوي عام قدره 41,71 مليون درهم.

ويلاحظ أن هناك تقلبات كبيرة من سنة لأخرى، وهو ما يعني أن الصندوق كان يترك الضرائب والرسوم تتراكم عليه طيلة سنوات عديدة، ليؤديها دفعة واحدة ثم يتوقف مرة أخرى، ولبيان هذا التقلب نورد الأرقام التالية:

- 1982 انخفضت المصاريف من 47 ألف درهم إلى 23 ألف درهم بنسبة ناقص 50 %.
- 1983 ارتفعت من 23 ألف درهم إلى 67 ألف درهم بنسبة 193 %.
- 1985 انخفضت من 125 ألف درهم إلى 80 ألف درهم بنسبة ناقص 36 %.
- 1994 ارتفعت من 182 ألف درهم إلى 1,98 مليون درهم بنسبة 990 %.

والملفت للانتباه هو ذلك الارتفاع المهول في الضرائب والرسوم المؤداة سنة 2001 (وهي السنة التي أعلن فيها عن تشكيل لجنة برلمانية لتقصي الحقائق)، فقد ادى الصندوق خلال هذه السنة وحدها ما يفوق 869 مليون درهم، وهو مبلغ يفوق 124 ضعف جميع ما أداه خلال الـ20 سنة السابقة، وفسرت إدارة الصندوق ذلك بكون هذا الأخير أدى رسوما متراكمة على أمواله المودعة في صندوق الإيداع والتدبير بـ332 مليون درهم.

هذا الارتفاع المهول الذي عرفه هذا البند سنة 2001 على الخصوص، سيكون له حتما أثر سلبي على السيولة في خزينة الصندوق وعلى توازناته المالية، الشيء الذي يؤكد مرة أخرى الاختلالات في تسيير الصندوق.

ويبين الجدول التالي تطورات لحم بنود نفقات التسيير:

1000 درهم

السنوات	مصاريف المكاتب والمراسلات البريدية	كراء البنايات	مصاريف الماء والكهرباء	المحروقات وتأمين السيارات وإصلاحها
1981	2187	385	98	396
1982	3922	718	633	830
1983	2195	1028	717	564
1984	4130	1034	1132	559
1985	4858	1052	1034	596
1986	4841	1158	1417	860
1987	6645	1208	1077	798
1988	6648	1208	934	911
1989	5656	1114	1866	2088
1990	6211	1153	1177	3013
1991	6864	1275	1150	3302
1992	7152	1402	1362	3823
1993	10653	1778	3101	4357
1994	13631	3525	3331	3988
1995	15344	7168	5629	7804
1996	15322	6535	5276	5523
1997	20237	5978	6206	3195
1998	25033	6493	6136	1780
1999	29326	5537	4167	2102
2000	27675	3376	3067	1327
2001	30173	4629	2412	1274
المجموع	248703	57752	51922	49090
المعدل السنوي	11843	2750	2472	2338

3- نفقات التجهيز :

الاعتمادات التي ترصد للتجهيز تكون عادة متواضعة إذا ما قورنت بالاعتمادات التي ترصد للتسيير .

أوجه صرف نفقات التجهيز هي : نفقات المؤسسة ، الدراسات والأبحاث ودعم وسائل التواصل، نفقات الممتلكات العقارية في المقر والمندوبيات، نفقات التأثيث والرحيل والتجهيز، شراء معدات النقل: السيارات، شراء أجهزة المكتب، والإعلاميات والأنظمة المعلوماتية وصيانة هذه المعدات..

أنفق الصندوق خلال الـ21 سنة الأخيرة ما مجموعه 1,5 مليار درهم أي ما يمثل نسبة 21 % من مجموع نفقات التسيير والتجهيز معا في النظام العام .

ويلاحظ أن الاعتمادات الموجهة للتجهيز كانت مرتفعة جدا في سنوات الثمانينات، وسجلت أعلى ارتفاع لها في سنة 1984 بمبلغ 226 مليون درهم.

والمتذكير فإن هذه الفترة تزامنت مع تشييد العديد من المندوبيات الإقليمية والجهوية.

لكن ابتداء من سنة 1990 بدأت نفقات التجهيز في التراجع، حيث سجلت في تلك السنة مبلغ 35 مليون درهم، واستمرت على تلك الوتيرة بحيث انخفضت سنة 2001 إلى مبلغ 13 مليون درهم.

4- الاختلالات

1- محدودية المراقبة المالية:

تسري على الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي باعتباره مؤسسة عمومية، أحكام الظهير الشريف رقم 1.59.271 الصادر في 1960/04/14 بتنظيم مراقبة الدولة المالية على المكاتب والمؤسسات العمومية والشركات ذات الامتياز وكذا الشركات والمنظمات المستفيدة من المساعدة المالية التي تمنحها الدولة أو الجماعات العمومية، حسبما وقع تغييره بالظهير الشريف رقم 1.61.402 المؤرخ في 30 يونيو 1962.

وقرار وزير المالية المؤرخ في 1965/08/24 معدل بشأن التنظيم المالي والمحاسباتي للصندوق ينص، في فصله السادس، على أن العون المحاسب المعين من طرف وزير المالية مسؤول عن تنفيذ أوامر الأداء في نطاق ميزانية التسيير والتجهيز.

ورغم هذه النصوص الصريحة فإن قسما كبيرا ، من ميزانية الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ، المتعلق بميزانية التسيير والتجهيز، وخاصة الأداءات التي تمت من حساب العلاجات الصحية/فرنسا « S.S.F »، وحساب قباضة/مصاريف المتابعة، لم تخضع للمراقبة المالية. وحتى في الحالات التي تكون فيها هذه المراقبة، فإنها تقتصر على المطابقة الشكلية régularité فقط، ولا تتحز مراقبة تنصب على التدبير وصواب أهدافه، وأحيانا تكون فقط للمصادقة البعدية.

2- عدم احترام ثنائية التوقيعات على شيكات الأداء:

الشيكات وطرق التسديد الأخرى، وكذلك حركات الأموال من حساب لآخر، يشترط أن تحمل وجوبا، إمضاء كل من المدير العام أو الشخص المفوض له ذلك، وإمضاء العون المحاسب، إلا أن مجموعة من النفقات لم تكن تحمل توقيع العون المحاسب، وخاصة النفقات المتعلقة بالتعويضات والسلفات والتسبيقات التي تقدم للمستخدمين من الحسابين السالفي الذكر، وغالبا ما تحمل الوثائق توقيع العون المحاسب فقط من أجل التسوية البعدية .

3- عدم إنجاز الجرد للأصول الثابتة دوريا:

إن القانون يلزم الصندوق بأن يقوم كل سنة بجرد عيني لأصوله الثابتة والمنقولة، لكنه لم يقم بهذه العملية بصفة شمولية إلا مرة واحدة عندما كلف مكتب الدراسات KPMG بالقيام بها في الفترة من 1996/11/21 إلى 1998/12/03.

4- أداء نفقات من حسابات لا تمت لها بصلة وغير مسجلة بها:

هذا النوع من الاداءات يعد إخلالا بمساطر ميزانية التسيير والتجهيز .

فالنفقة وفقا للمساطر العادية في مجال الإنفاق يجب أن تمر بثلاث مراحل:

- فتح الاعتماد الخاص بالنفقة في الميزانية .
- القيام بالالتزام.
- التصفية في الأخير.

لكن المسيرين في الصندوق كانوا يجرقون المراحل، ويمرون مباشرة إلى المرحلة الأخيرة مرحلة التصفية ، فيؤدون النفقة من حساب ليس مخصصا لها ولا تربطه بها أية علاقة. وقد استعمل الصندوق لهذا الغرض، بصفة أساسية ، حسابين هما حساب العلاجات الصحية/فرنسا إلى حدود سنة 1988، وحساب " قباضة/مصاريف المتابعة" إلى حدود يناير 2002 .

5- توقيع الاتفاقية الجماعية :

من الاختلالات التي كان لها تأثير ملموس على ميزانية التسيير والتجهيز عدم الاستناد على نص قانوني عند توقيع الاتفاقية الجماعية لسنة 1991 الشاملة لكافة المستخدمين، وقد أدى توقيعها إلى زيادة مهولة في الأجور.

6- سوء تدبير وتوزيع الموارد البشرية :

أظهرت بعض الدراسات حول الموارد البشرية أن حوالي الثلث (1/3) من المستخدمين في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي فائضون ، ورغم ذلك فإن الصندوق يعاني من سوء توزيع المستخدمين ، ومن نقص حاد في الأطر المؤهلة علميا .

7- عدم دراسة الحاجيات قبل الاقتناء :

مظهر آخر من مظاهر الارتجال يتجلى في اقتناء معدات دون الحاجة إليها وتركها تتلاشى بدون استعمال، من ذلك اقتناء وحدة صحية متنقلة من نوع مرسيديس سنة 1984 بأزيد من 2 مليون درهم وتركها بدون استعمال إلى أن أصابها التلف واختفى جزء من تجهيزاتها، وشراء أجهزة طبية متجاوزة وخاصة جهاز "كرانوغراف" في وقت كانت المصحات تتوفر على جهاز اسكانير متطور.

خلاصة: الضرر المالي:

يصنف نشاط الصندوق ضمن قطاع التأمين ، وشركات التأمين في القطاع الخصوصي تخصص نسبة مقبولة في حدود 8 % أو أقل من مداخيلها لمواجهة المصاريف الإدارية التي يتطلبها القيام بنشاطها.

والجدول التالي يبين تطور المصاريف التي أنفقها الصندوق بالفعل، والمصاريف العادية التي كان من المفروض عدم تجاوزها مع هامش 0,5 % (8,5 % عوض 8%)، والفرق بينهما وهو ما يعتبر ضياعا ماليا .

سنوات	مداخيل الاقتطاعات والمتابعة	المصير بدون احتياطات	المصاريف العادية 8,5 %	الفرق بدون احتياطات	المصير بالاحتياطات	الفرق بالاحتياطات
1981	1.020.207	41.095	86.718	-45.623	51.815	-34.903
1982	1.135.845	88.173	96.547	-8.374	103.730	7.183
1983	1.241.887	171.514	105.560	65.954	184.437	78.876
1984	1.334.492	277.695	113.432	164.263	300.202	186.770
1985	1.476.317	214.913	125.487	89.426	442.014	316.527
1986	1.581.054	225.358	134.390	90.968	565.599	431.210
1987	1.668.020	108.150	141.782	-33.632	405.399	263.617
1988	1.887.196	268.339	160.412	107.927	794.178	633.766
1989	2.093.309	250.515	177.931	72.584	725.872	547.940
1990	2.430.400	180.076	206.584	-26.508	616.674	410.090
1991	2.989.527	235.162	254.110	-18.948	583.162	329.052
1992	3.461.378	294.328	294.217	1.717	609.223	358.503
1993	3.775.754	358.123	320.939	110	739.118	444.900
1994	4.219.657	503.921	358.671	145.250	970.280	649.341
1995	4.392.085	459.420	373.327	86.093	849.846	476.519
1996	4.855.625	498.615	412.728	85.887	846.073	433.345
1997	5.047.388	394.952	429.028	165.924	942.326	513.498
1998	5.228.427	579.640	444.416	135.223	922.951	478.535
1999	5.450.381	530.452	463.282	67.170	879.697	416.415
2000	4.469.670	1.393.076	379.922	181.154	1.740.631	526.709
2001	62.708.265	7.527.953	5.330.203	1.363.751	14.082.206	7.918.804
مجموع						

* مصاريف 2001 خصم منها مبلغ الرسوم المؤداة لأول مرة على الفوائد بـ834 مليون درهم.

يتبين من الجدول أعلاه أن الضياع المالي الناتج عن سوء تدبير نفقات التسيير والتجهيز في الفترة من سنة 1981 إلى سنة 2001 يناهز **1,364 مليار درهم** .

الخزينة و الحسابات البنكية

طبقا للظهير الشريف 1972 وقرارات وزير المالية وآخرها قرار رقم 20042 بتاريخ 06 يناير 1998، يسمح للصندوق بفتح حسابات بنكية، منها حسابات التدبير (comptes de gestion) لاستقبال أداءات المتحرطين وتسديدات التعويضات، وأخرى إدارية (comptes administratifs) لتتبع المصاريف الخاصة بالتسيير الإداري والتجهيزات، لكن ذلك يبقى مشروطا بموافقة وزارة المالية.

كما يجب على الصندوق، وطبقا للمقتضيات المحاسبية، فتح حسابات بالمحاسبة مقابلة للحسابات البنكية، تسجل فيها كل العمليات التي تتم بالحسابات البنكية.

بناء على ذلك، فمداخيل الصندوق توضع مبدئيا لدى الخزينة العامة، وفي الحسابات البنكية المفتوحة لهذه الغاية والمرخص بفتحها من طرف وزارة المالية ، وكل المصاريف تسحب منها، ويجب تتبعها عن كثب، يوميا، لرصد تحركاتها وتطور أرصدتها إن كانت دائنة او مدينة وكذا القيام، دوريا (كل شهر)، بمقارنة بين كشف الحسابات المعدة من طرف الأبناك وقوائم العمليات من مداخيل ومصاريف (دفع وسحب) المسجلة لدى الصندوق بالحسابات المقابلة، وذلك من أجل الوقوف على الفوارق وتصحيحها في حينها.

لكن الصندوق لم يكن يقوم بهذا العمل بطريقة مهنية ومنهجية ولا مستمرة، ولم يحترم القانون في فتح الحسابات.

1- توزيع الحسابات :

لقد كان الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي يتوفر على أزيد من 250 حسابا بنكيا تراجعت إلى 165 سنة 1997 و كانت موزعة على الشكل التالي :

- 26 حسابا على صعيد المقر المركزي،
- 100 حسابا على صعيد المندوبيات.
- 39 حسابا على صعيد المصحات.

الحسابات التي كانت تسير بتوقيعين عددها 96:

- 7 حسابات بالمقر المركزي بتوقيع المدير العام ووكيل الحسابات.
- 50 حسابا بالمندوبيات بتوقيع المندوب والمفوض (fondé de pouvoir).
- 39 حسابا بالمصحات بتوقيع الآمر بالصرف والمفوض (fondé de pouvoir).

الحسابات التي كانت تسير بتوقيع واحد وعددها 69:

- 19 حسابا بالمقر المركزي (بتوقيع المدير العام).
- 50 حسابا بالمندوبيات (بتوقيع المندوب الإقليمي).

وبعد تدخل وزارة المالية وبرغبة من طرف المديرية العامة، أصبح عدد هذه الحسابات سنة 2002، 128 موزعة كما يلي:

- 15 بالمقر المركزي.
- 99 بالمندوبيات .
- 14 بالمصحات.

وهذه الحسابات موزعة على 8 أبناك بالإضافة إلى الخزينة العامة ، وتبقى أغلب الحسابات مفتوحة لدى البنك المغربي للتجارة الخارجية والبنك الشعبي وأصبح تسييرها بتوقيعين .

ويبقى هذا العدد من الحسابات كبيرا، بالرغم من إغلاق أغلبيتها، وهو يُكثر من صعوبة تتبعها وتدبيرها.

أما فيما يخص تتبع تحركات هذه الحسابات ومقارنة كشوفاتها ، فقد كان في أغلب الأحيان منعدما وحتى لما كان الصندوق يقوم، في بعض الأحيان، بالمقارنة بين بعض الحسابات ويقف على فوارق، كان لا يبحث عن مصدرها ولا عن أسبابها ولا يبذل جهدا من أجل تصحيحها ، فمنذ 1991 ظهرت عدة عمليات معلقة (suspens) يرجع تاريخها إلى السبعينات والثمانينات وبقي العديد منها جاريا إلى اليوم، وتتلخص كما يلي:

- مداخيل بالحسابات بدون أن يسجلها الصندوق: 8 مليون درهم.
- مداخيل سجلها الصندوق و لم تسجلها البنوك : 10 مليون درهم.
- مصاريف سجلها الصندوق و لم تسجلها البنوك : 18 مليون درهم.
- مصاريف سجلتها البنوك دون معرفة الصندوق بها : 13 مليون درهم .
- مصاريف بحساب العلاجات الصحية / فرنسا SSF : 1,7 مليون درهم.

الأخطر في هذه المبالغ هي السحوبات التي سجلتها البنوك وليس للصندوق أي علم بها أو أي مبرر لها، والتي وصلت إلى 13 مليون درهم، وكذا المداخيل الغير مسجلة بالبنوك البالغة 18 مليون درهم، ونظرا لتقادم هذه العمليات و عدم تصفيتها في حينها والتي وصل مجموعها إلى 31 مليون درهم، فإنها تبقى كلها موضوع مخاطر و ضرر مالي.

كما أن فتح حسابات مقابلة بالمحاسبة للحسابات البنكية لم يكن يتم دائما، بالرغم من أن ذلك يسهل تتبع التدفقات المالية التي تمر عبرها، وكذا القيام بالمقارنة الدورية بين الحسابات عبر قائمة المقارنة (état de rapprochement)، ولم يهتم الصندوق بتتبع هذه العمليات، بحيث لم يفتح حسابات مقابلة لكل الحسابات البنكية، كما هو شأن الحساب المفتوح بالبنك المغربي للتجارة الخارجية تحت رقم 780.63.210.00.60031/27 وبه رصيد يبلغ 2.834.881,00 درهم، وقد بين تدقيق الحسابات عدة فوارق بين الحسابات بدون مبرر كما جاء في العينة التالية :

1. حساب BMCE– 56997 : فرق بـــ 1.415.481 درهم
2. حساب SMDC – إدارة : فرق بـــ 1.924.391 درهم
3. حساب SSF – SMDC : فرق بـــ 7.660.189 درهم
4. حساب BMCE : - UMS فرق بـــ 547.221 درهم
5. حساب القباضة و المتابعة : فرق بـــ 247.764 درهم
6. المصاريف الإدارية للمندوبيات : عدة مصاريف مسجلة بدون أي مبرر ولم يستطع المسؤولون تقديم أي شروحات عنها .

2- أرصدة الحسابات:

عرفت هذه الحسابات تدفقات مالية ضخمة، بحيث تمر عبرها كل مداخيل الصندوق ومصاريفه والتي تبلغ سنويا ما يقارب 12 مليار درهم مجمعة (consolidés)، منها النصف تقريبا مداخيل والنصف الآخر مصاريف.

ووصلت هذه المبالغ بالنسبة للفترة كلها (1972-2001) ما يقارب 144 مليار درهم، منها 80 مليار درهم كمداخيل و64 مليار درهم كمصاريف . أما مجموع العمليات الدائنة والمدينة فلم نستطع الحصول عليها لأن الصندوق عبر عن عجزه عن جمعها، و التي تقدر بأكثر من 50 مليار كتدفقات سنوية.

هذا الحجم من التدفقات المالية يتطلب من الصندوق حرصا شديدا على تحركات حساباته، ومتابعة لصيقة لها عبر نظام محاسباتي ومعلوماتي متطور محاط بتقنيين وأخصائيين أكفاء، الشيء الذي يفتقر إليه الصندوق إلى الآن.

ويبين الجدول التالي تطور أرصدة الصندوق حسب السنوات:

السنوات	رصيد أول السنة	رصيد آخر السنة	مبلغ التطور	نسبة التطور %	الفوائد
1981	47.591.860	80.579.515			16.980.638
1982	116.507.099	154.971.159	74.391.645	92	3.472.315
1983	154.971.335	243.350.508	88.379.348	57	8.473.050
1984	243.350.508	303.021.991	59.671.484	25	14.578.400
1985	324.760.028	357.054.591	54.032.600	18	11.721.884
1986	358.485.958	227.780.447	-129.274.144	-36	9.419.547
1987	247.858.706	197.333.328	-30.447.119	-13	11.062.141
1988	198.276.086	316.384.165	119.050.837	60	9.364.727
1989	341.199.624	440.616.748	124.232.583	39	14.492.029
1990	440.616.748	330.377.365	-110.239.383	-25	15.124.763
1991	330.377.365	672.703.745	342.326.381	104	18.167.292
1992	687.427.665	1.063.710.302	391.006.557	58	23.273.277
1993	1.100.508.391	1.207.309.544	143.599.242	13	29.371.898
1994	1.207.309.544	1.137.210.046	-70.099.497	-6	21.705.239
1995	1.137.210.046	526.867.255	-610.342.791	-54	13.712.256
1996	526.870.472	650.904.223	124.036.968	24	14.947.815
1997	651.512.483	774.887.075	123.982.852	19	18.403.020
1998	774.887.075	770.284.700	-4.602.375	-1	8.463.386
1999	770.284.700	377.709.314	-392.575.386	-51	8.607.640
2000	377.709.314	462.033.930	84.324.616	22	7.474.121
2001	462.033.930	1.094.321.222	632.287.292	137	7.864.502
مجموع				24	286.679.940

يظهر من هذا الجدول أن أرصدة الحسابات وصلت في 2001/12/31 إلى ما مجموعه حوالي 1,1 مليار درهم أنتجت فوائد بمقدار 7,9 مليون درهم بـــ 0,7 % كمعدل سعر فائدة، سعر جد هزيل و يدعو للاستغراب.

وكان مجموع الفوائد للفترة (1981-2001) يناهز 287 ناتجة عن عائدات المودوعات (dépôt à terme) بالبنوك ونتائج كذلك عن الاتفاقية الموحدة مع بعض المؤسسات البنكية، خاصة البنك المغربي للتجارة الخارجية، وذلك بـــ 2,5 % كمعدل لسعر الفائدة، والذي يبقى بدوره جد ضعيف مقارنة مع المبالغ المحددة على صعيد الحسابات.

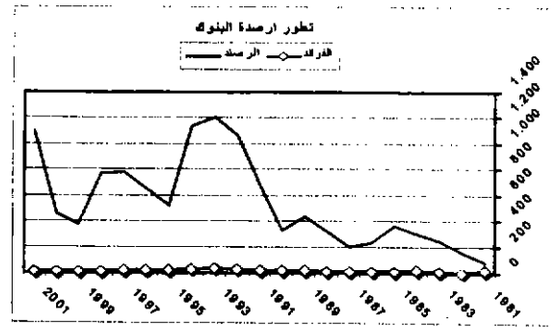

يتبين من هذا الرسم البياني أن الأرصدة بالحسابات البنكية عرفت ارتفاعات مفاجئة سنة 1983، ثم 1989، 1992 و 2001، و وصلت أعلى نسبة إلى 104 % وصاحبت هذه الارتفاعات انزلاقات سنوات 1986، 1990 و 1999 مما يدعو إلى استنتاج أن الصندوق ليست له خطة وسياسة واضحة لتدبير سيولته المالية بالإقتصار فقط على حاجياته الأدائية لمدة شهرين مثلا و توظيف الباقي بسعر مقبول اخذا بعين الاعتبار مداخيله و مصاريفه لهذه المدة.

3- الاختلالات :

عرف تدبير الحسابات البنكية عدة اختلالات نلخصها كالتالي :

- فتح حسابات بنكية بدون ترخيص من لدن وزارة المالية كما ينص على ذلك القانون .
- تعدد الحسابات البنكية التي فاقت 250 ثم تراجعت إلى 128 .
- **تحريك عدة حسابات بنكية بتوقيع واحد دون إشراك وكيل الحسابات طبقا للقانون**، مما يفتح الباب لإمكانية التلاعب بأموال الصندوق، مثل ما وقع في حساب البنك المغربي للتجارة الخارجية.
- إمكانية وقوع اختلاسات في الحسابات البنكية التي لم تفتح لها حسابات مقابلة بالمحاسبة، ويصعب تقييمها إلا بتدقيق عميق لتطور كل الحسابات.
- غياب المقارنة بين التحويلات البنكية والتعويضات العائلية، الشيء الذي لم يمكن الصندوق من متابعة هذا النوع من التعويضات عبر المراسلين .
- عدم الاهتمام بوكالة المصاريف (la régie) بالمندوبيات التي تتصرف في مبالغ نقدية بدون مراقبة.
- عدم وجود نظام لتوقع انزلاقات الخزينة سنويا وشهريا ويوميا.
- غياب مساطر التسيير والتدبير المالي للحسابات والخزينة و تتبعها.
- عدم تدبير العمليات البنكية اعتمادا على تاريخ القيمة (date de valeur) .
- عدم وجود جهاز مستقل تمديرية المالية خاص بتوظيف الأرصدة المالية للصندوق بكل أنواعها، مادام يحتفظ بمبالغ هامة بالبنوك.
- غياب نظام معلوماتي فعال قادر على ضبط كل عمليات الحسابات البنكية وبالخزينة .
- غياب مراقبة داخلية تفحص العمليات قبل صرفها.
- وجود ارصدة مهمة ببعض الحسابات دون مردودية .
- وجود حسابات بمحمدة وها أرصدة .
- وجود عدة عمليات معلقة منذ مدة طويلة (suspens) وبدون أي مبرر، ونتج عن ذلك ضرر مالي يقدر بـ**31 مليون درهم**.
- عدم تتبع استغلال الاتفاقيات المبرمة مع بعض البنوك للتوظيف المؤقت لأرصدة الحسابات الجارية.
- عدم تسجيل عدة عمليات بنكية بالمحاسبة قام بها الصندوق.
- عدم تحيين لائحة الموقعين على الحسابات البنكية بعد مغادرة بعض المسؤولين للصندوق، والذين كانت لهم تلك الصلاحية ، منهم على سبيل المثال : فوزي بربطل ومحمد جميران.
- عدم مراقبة الخزينة لدى المندوبيات ، فلم يكن الصندوق يقوم بالمراقبة المفاجئة لصناديق هذه المندوبيات للتأكد من صحة أرصدتها والمبالغ الواجب تواجدها بها، فقد وقف مدقق الحسابات سنة 1994 و1997 و2000 على عدة فوارق على صعيد بعض المندوبيات بين الرصيد المحاسباتي والمبلغ النقدي الموجود بالخزينة .
- عدم المراقبة والتتبع للمدخرات المالية عبر مقارنة الحسابات.

4- الاختلاسات مباشرة :

1 – قضية حساب "المساعدات الصحية" بالبنك المغربي للتجارة الخارجية (BMCE):

فقد تم فتح حساب بوكالة "الضمان" التابعة للبنك المغربي للتجارة الخارجية بالدار البيضاء في ظروف غير واضحة ، أو بشكل غير قانوني، وقد سحبت منه مبالغ مالية كبيرة نقدا بطرق غامضة وملتبسة وتم ذلك خلال الفترة 1982-1985.

واكتشفت تحويلات كانت تأتي من البنك الشعبي إلى هذا الحساب، وأخرى ناتجة عن فوائد بنكية إلى أن وصل مبلغ التحويلات إلى 22.152.205,00 درهم، تم سحبه كاملا نقدا عبر شيكات خلال نفس الفترة.

واكتُشف الحساب سنة 1995 عند إجراء تدقيق الحسابات، وقدم الصندوق شكاية إلى العدالة سنة 1998، وقد أحيل الملف على الشرطة الوطنية سنة 2000 التي أفادت بتاريخ 2001/11/14، أنها تقدمت في بحوثها وأنها ستعرض الملف على النيابة العامة في غضون الشهر الموالي.

وكشفت هذه الواقعة التي يلفها كثير من الغموض والملابسات – لاشك أن الشرطة القضائية ستفك خيوطها – عن التسيب وسوء تدبير الأموال المؤمن عليها من طرف مصالح الصندوق. ولاشك أن وراء العملية تواطؤ كبير، وتدبير محكم لفتح هذا الحساب ثم لاستعماله بكيفية غريبة سواء من جانب البنك، أو من جانب المسؤولين عن الصندوق، وتقتصر اللجنة على هذه الملاحظات ما دام الملف بين أيدي القضاء.

2	قضية البازغي ومن معه	1.187.166,09 درهم
3	قضية هريد حسن	77.196,00 درهم
4	قضية كرسي محمد	100.000,00 درهم
5	قضية رفقي عبد المطلب	1.640.000,00 درهم
6	قضية رشدي بوشعيب	3.220.318,54 درهم
7	قضية مرجاني سعيد	136.895,00 درهم
8	قضية بدين	737.320,12 درهم
9	قضية يونس رشيد	64.357,82 درهم
10	قضية الوزاني العربي	2.541.576,25 درهم

الضرر المالي:

31,402	مليون درهم	(عمليات معلقة)
22,152	مليون درهم	(اختلاس بالبنك المغربي للتجارة الخارجية)
09,704	مليون درهم	(اختلاسات أخرى)
المجموع : 63,258	**مليون درهم**	

المسؤوليات:

المدير العام .
الكاتب العام.
المدير المالي.
مدير الخزينة.
البنك المغربي للتجارة الخارجية.

حساب العلاجات الصحية / فرنسا

في إطار التعاون بين المغرب وفرنسا في مجال التغطية الصحية، وقع البلدان سنة 1965 اتفاقية بدأ تفعيلها ابتداء من سنة 1973 يتم بموجبها وضع ، من طرف فرنسا، رهن إشارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي غلافا ماليا من أجل استرجاع العمال المغاربة بفرنسا مصاريف العلاجات الصحية، وتعويضات التأمين عن المرض الممنوح لهم من لدن مؤسسة فرنسية ، وذلك خلال تواجدهم بالمغرب، وكذلك لفائدة عائلاتهم المقيمة بالمغرب. ومقابل هذه الخدمة يحصل الصندوق على تعويض بـ 8 % يحسب على مجموع التعويضات عن المرض المؤداة وذلك قصد تغطية مصاريف الخدمات المقدمة.

وقد توصل الصندوق فعلا بأول دفعة سنة 1977 بمبلغ إجمالي قدره 17.534.545,00 درهما ثم مبلغ 35.077.651,00 درهم في سنة 1978. وعرف هذا الحساب تطورا تصاعديا بلغ في الثمانينات 44.274.185,00 درهم، ليزل في سنة 2001 إلى مبلغ 8.521.173,51 درهم. وكانت هذه المبالغ توضع في حسابات بنكية سميت بحساب "العلاجات الصحية / فرنسا" (S.S.F.)، وقد أنتجت هذه المبالغ فوائد لا بأس بها ناهزت 90 مليون درهما.

ويبين الجدول التالي مجموع مداخيل ومصاريف هذا الحساب منذ 1977 إلى 2001:

السنة	فائض المداخيل و الفوائد	مصاريف عن المرض	تعويض 8 %	مجموع المصاريف العادية	مجموع المصاريف	المصاريف غير العادية
1977	12.000.000	0	0	0	0	3
1978	12.000.000	0	0	0	592.959	592.959
1979	20.535.762	1.615.487	129.239	1.744.726	4.206.754	2.462.028
1980	42.577.651	2.364.121	189.130	2.553.251	11.056.019	8.502.768
1981	45.601.164	3.077.277	246.182	3.323.459	23.177.070	19.853.611
1982	48.736.058	4.335.874	346.870	4.682.744	41.542.034	36.859.290
1983	50.813.079	6.512.272	520.982	7.033.254	43.183.301	36.150.047
1984	47.192.985	5.006.415	400.513	5.406.928	88.008.189	82.601.262
1985	52.368.865	6.453.054	516.244	6.969.298	69.221.771	62.252.473
1986	45.165.236	5.030.583	402.447	5.433.029	56.310.855	50.877.825
1987	35.868.714	6.380.254	510.420	6.890.674	62.563.734	55.673.060
1988	78.310.525	5.670.584	453.647	6.124.231	74.512.174	68.387.943
1989	28.473.207	6.892.361	551.405	7.443.966	57.433.634	49.989.668
1990	26.035.367	9.207.316	736.585	9.943.901	39.134.082	29.190.181
1991	23.158.246	6.345.760	507.661	6.853.420	20.578.408	13.724.987
1992	32.467.326	8.008.795	640.704	8.649.498	19.911.680	11.262.181
1993	24.771.304	7.333.960	586.717	7.920.677	10.128.852	2.208.175
1994	28.739.860	10.884.051	870.724	11.754.775	15.274.948	3.520.172
1995	19.649.051	19.540.280	1.563.222	21.103.502	29.852.842	8.749.340
1996	23.211.170	12.602.940	1.008.235	13.611.175	13.231.421	-379.754
1997	18.117.410	13.153.980	1.052.318	14.206.299	7.707.223	-6.499.075
1998	27.642.065	14.847.716	1.187.817	16.035.533	15.091.348	-944.185
1999	23.996.862	13.492.245	1.239.380	16.731.625	45.492.745	28.761.120
2000	17.513.924	12.497.176	999.774	13.496.950	12.497.176	-999.774
2001	8.699.168	11.612.557	929.005	12.541.562	11.612.557	-929.005
مجموع	793.646.996	194.865.258	15.589.221	210.454.479	772.321.802	561.867.323

الخروقات :

من خلال دراستها لهذا الحساب، وقفت اللجنة على خروقات عديدة همت تدبير هذا الحساب يمكن تلخيصها كالتالي:

نظرا لأهمية المبالغ المحولة من طرف فرنسا، وعلى اعتبار للمصاريف المحددة له والتي من المفروض أن تدخل في عناية هذا الحساب ، فقد لجأ الصندوق إلى استعمالها في عمليات بعيدة كل البعد عن الأهداف المسطرة في الاتفاقية، وهكذا استعملت هذه الأموال في توظيف مستخدمين بأعداد هامة واقتناءات غير قانونية لعدد من الآليات خاصة منها الطبية لفائدة المصحات، نذكر من أبرزها آلة الفحص "السكانير" وشراء الوحدات الصحية المتنقلة ، التي تستعملها جميع الشركات أو المؤسسات التي ترغب في فحص مستخدميها من الأمراض المعدية، كداء السل ، بواسطة الأشعة ، كما هو الشأن كذلك بالنسبة للمصحات التي تدخل ميزانيتها في إطار الميزانية العامة للصندوق.

كما تم منح تسبيقات مهمة من ميزانية حساب العلاجات الصحية/فرنسا لعدد من الموظفين ، واستفاد عدد كبير من المستخدمين التابعين للنظام العام بالصندوق، كباقي زملائهم المسجلين على هذا الحساب، من سلفات عديدة من أجل السكن بفوائد متفاوتة وحق بدون فائدة أحيانا، كما كان هذا الحساب يستعمل لما يمكن أن نسميه بتكملة للأجر، تم منحها لعدة أطر ومستخدمين بشتى الطرق غير القانونية، كالتسبيقات الخيالية او التعويضات الجزافية .

1- سلفات للمصحات : 24 مليون درهم

تم منح سلفات من هذا الحساب لفائدة عدد من المصحات التابعة للصندوق.

وكان لمصحة الدار البيضاء "درب غلف" حصة الأسد من هذه السلفات بما قدره 17 مليون درهم التي كانت تهدف، حسب المسؤولين، إلى تغطية مصاريف الخدمات الطبية المقدمة لفائدة العمال المغاربة بفرنسا ولذويهم من جهة، ولتغطية مصاريف المنح والأجور لفائدة المستخدمين خلال فترة تكوينهم من جهة ثانية .

أما باقي المصحات فكانت هذه السلفات تمنح لها، حسب تبرير المسؤولين، من أجل تكوين رصيد الانطلاقة .

وقد منحت هذه السلفات بقرارات من المدير العام السيد محمد كورحا، خلال السنوات 1980 إلى 1987 ، بدون فائدة ، ولم تتم أية محاولة لاسترجاع هذه المبالغ لحد اليوم ، بل تقرر تشكيل مؤونة لمجموع هذه المبالغ، بدعوى عدم إمكانية استرجاع هذه المبالغ من المصحات.

وفيما يلي جدول مفصل لهذه السلفات والتسبيقات التي تحملها الحساب المذكور والتي هي في الحقيقة إمدادات:

1000 درهم

السنة	عنوان العمليات	مبلغ التسبيقات
1980	الرصيد الانطلاقة / مصحة درب علف	2.000
1980	تسبيق لخزينة / درب غلف	2.000
1982	تسبيق لخزينة / درب غلف	6.000
1983	تسبيق لخزينة / درب غلف	5.000
1983	رصيد الانطلاقة / مصحة أكادير	500
1983	رصيد الانطلاقة / مصحة مراكش	500
1983	رصيد الانطلاقة / مصحة وجدة	500
1983	رصيد الانطلاقة / مصحة طنجة	500
1984	تسبيق لخزينة / مصحة درب غلف	2.000
1984	رصيد الانطلاقة / مصحة زيراوي	500
1984	رصيد الانطلاقة / مصحة وجدة	500
1984	رصيد الانطلاقة / مصحة طنجة	500
1984	رصيد الانطلاقة / مصحة مراكش	500
1984	رصيد الانطلاقة / مصحة أكادير	500
1984	رصيد الانطلاقة / مصحة طنجة	500
1987	الشركة العامة العقارية CGI	2.000
المجموع العام		24.000

2- سلفات للموظفين : 10.653.175,46 درهم

تقرر خلال سنوات 1982-1993، منح سلفات لبعض الأطباء العاملين بمصحات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وكذلك لفائدة مستخدمي الصندوق التابعين للنظام العام وأشخاص آخرين انقطعوا عن العمل بالصندوق، أو لم تكن لهم أصلا أية صلة به .

ولاحظت اللجنة عدم وجود ملفات القروض وغياب الوثائق المثبتة لها (عقود أو ضمانات).

وهمت هذه القروض اقتناء السكن، وكذلك شراء السيارات أو الدراجات النارية حسب تقييدات الصندوق.

هذه التسبيقات كان ينبغي أن تندرج في إطار النشاط الطبي أو النظام العام، إذ لا لهم إطلاقا حساب العلاجات الصحية/ فرنسا.

3- اقتناء العقارات : 112.785.176,61 درهم

تم صرف مبالغ من حساب العلاجات الصحية/ فرنسا لأجل اقتناء عقارات رغم أن ذلك لا يدخل في الإطار الذي اتفق عليه وقد تمت على النحو التالي:

السنة	المبلغ
1980	695.226,10
1981	8.852.182,37
1982	14.945.743,57
1983	6.711.337,55
1984	48.375.073,29
1985	18.379.916,61
1986	4.567.808,34
1987	2.427.689,17
1988	988.220,90
1989	6.272.003,00
1990	391.111,00
1991	171.519,60
1992	7.345,11
المجموع:	112.785.176,61

4- قضية مصحة بنيراهيم: تسبيق بـ 6 ملايين درهم :

اقتنى الصندوق سنة 1985 العقار المعروف بمصحة بنيراهيم على الشياع في حدود الثلثين والثلث الآخر لصندوق التعاضدية التكميلية والعمل الاجتماعي، وذلك بمبلغ 6 ملايين درهم مقتطعة من حساب العلاجات الصحية / فرنسا ، وتم توقيع العقد من طرف المدير العام للصندوق محمد كورحة ، الذي كان مسؤولا على الجانبين الصندوق والتعاضدية ، وهذا الاقتناء تم بدون ترخيص من الوزارة الوصية وبدون قرار من المجلس الإداري إضافة لغياب محضر الخبرة الإدارية لتحديد ثمن العقار حسب ما هو متداول في السوق، والاستعمال غير القانوني لحساب العلاجات الصحية / فرنسا ، وتقدر الخسارة المالية بستة (6) ملايين درهم، إضافة إلى الفوائد التي كان يمكن أن يتحها هذا المبلغ.

5- تسبيقات للممونين : 82.438.870,42 درهم

همت هذه العملية تسبيقات أعطيت من حساب العلاجات الصحية/فرنسا في السنوات ما بين 1982 و 1986، لحساب صفقات البناء والتجهيز المتعلقة بالمصحات مبلغها 82.438.870,42 درهم.

ولم تجد اللجنة أي مبرر لهذه العمليات ولا تفسير لارتباطاتها بالصفقات المعنية، كما لاحظت اللجنة غياب أية محاولة لاسترجاع هذه المبالغ من الممونين الذين إما قاموا بأداء بعض المبالغ دون تسوية وضعيتهم، وإما لم يعملوا على رد أي مبلغ من هذه التسبيقات، الشيء الذي أدى إلى عجز كبير في هذا الحساب، زيادة على أن هذه العمليات كان ينبغي أن تسجل في حساب الأنشطة الطبية، عوض تحملها من طرف حساب العلاجات الصحية/فرنسا، ولم يقدم الصندوق للجنة أية وثيقة تثبت هل هذه التسبيقات تمت بالفعل لأصحابها أم لا، بالرغم من كونها لا تستند على أي سند قانوني، ونذكر أن العديد من هذه المقاولات أكدت في مراسلاتها الجوابية عن استفسارات اللجنة أنها لم يسبق أن تسلمت أي تسبيق من لدن الصندوق.

وقد تم تسجيل مؤونة من أجل محو هذه التسبيقات سنة 1992، اعترافا من المسؤولين بعدم قدرتهم عن استردادها من الممونين، علما بأن مصالح الصندوق لم تعمل على مكاتبة هؤلاء لإشعارهم بضرورة استرجاع هذه المبالغ، ولم تجد لهذا الصمت المستمر إلى حد الآن من مبرر إلا التواطؤ .

وبين الجدول التالي مبالغ هذه التسبيقات ووضعيتها:

تسبيقات للممونين

المورد	المبلغ الإجمالي للتسبيقات	المبالغ المسترجعة	المبالغ الغير مسترجعة
INDUSTRIE HOSPITALIERE	18,008,344.17	15,716,211.79	2,292,132.38
ERAMEDIC	2,062,120.80	1,124,108.90	938,011.90
AZMY	166,449.00	0.00	166,449.00
MAGHREBINE	159,051.54	0.00	159,051.54
COGEDIR	590,510.00	0.00	590,510.00
CONTINENTALE SCE	42,425.20	0.00	42,425.20
CUISINOR	96,106.90	0.00	96,106.90
AFRIC BUREAUTIQUE	34,756.00	0.00	34,756.00
ENELBI	88,457.48	0.00	88,457.48
COTEC SUD	244,367.49	0.00	244,367.49
RUC	15,000.00	0.00	15,000.00
SNT	1,595,000.00	445,000.00	1,150,000.00
SAHIAOUI	10,833,131.00	7,097,699.10	3,735,431.90
CHARAI	5,450,308.39	713,579.49	4,736,728.90
IBM	898,912.00	765,577.26	133,334.74
GUELAM	79,330.00	54,000.00	25,330.00
KHACHAB	600,000.00	0.00	600,000.00
LAFROPHAN	1,083,186.92	700,000.00	383,186.92
MAISON DE L'ASSURE	420,066.78	348,000.00	72,066.78
MEM	480,000.00	50,000.00	430,000.00
NAMET	1,160,000.00	990,000.00	170,000.00
UTESS VOYAGES	735,116.20	215,348.20	519,768.00
TARAGA	4,429,157.00	4,250,000.00	179,157.00
INSTALLATOR	4,821,172.40	3,257,192.00	1,563,980.40
FCM	846,645.85	546,645.85	300,000.00
EEGB	700,000.00	650,000.00	50,000.00
ASSALAM	900,000.00	0.00	900,000.00
INDIME	480,000.00	0.00	480,000.00
CTCA	382,526.00	257,676.00	124,850.00
BOUDARGA BOUCH= ETS MOUSAIQUE	1,180,684.95	128,260.66	1,052,424.29
ARTISANTS REUNIS= MOKHTARI	1,500,000.00	950,000.00	550,000.00
COMBATTRE	500,000.00	300,000.00	200,000.00
BENZIKIS	1,300,000.00	0.00	1,300,000.00
ENTREBAT	1,216,673.05	889,000.00	327,673.05
MAROC METAL	3,118,167.63	1,950,000.00	1,168,167.63
SAABE	2,329,884.88	1,110,332.72	1,219,552.16
BUROG	150,898.38	0.00	150,898.38
NEOB	350,000.00	0.00	350,000.00
SOPEVIT	607,481.00	290,000.00	317,481.00
SIMONS	2,304,239.00	2,000,000.00	304,239.00
SOD	950,000.00	775,000.00	175,000.00
KASSAP= CELBM =SOFA	1,503,274.12	2,472,054.00	-968,779.88
BESBASSI LAHCEN	25,000.00	0.00	25,000.00
ALIMENT GLE DU SUD	12,953.80	0.00	12,953.80
SONEB	50,260.00	0.00	50,260.00
DECOR MARSOUTE	45,000.00	0.00	45,000.00
RABAH	6,000.00	0.00	6,000.00
LABO	37,550.00	0.00	37,550.00
DEL-G-CROIX ROUGE FRANCAISE	100,000.00	0.00	100,000.00
BALSATEX	230,000.00	0.00	230,000.00
SMET	100,000.00	0.00	100,000.00
SORALEC	985,319.86	377,659.93	607,659.93
IMPRIGEMA	4,741,928.00	1,670,000.00	3,071,928.00
ENTREPRISE JAHID	45,000.00	0.00	45,000.00
L C M C V	500,000.00	0.00	500,000.00
TIJANI	25,000.00	0.00	25,000.00
TELECMA	49,437.00	0.00	49,437.00
AFRIC PHARMA	36,120.00	0.00	36,120.00
PHARINDUS	21,606.67	0.00	21,606.67
SEPCA	154,285.05	0.00	154,285.05
MAROC BUREATIQUE	4,121.55	0.00	4,121.55
STATION MOBILE	4,759.70	0.00	4,759.70
LABO-DENTAIRE	42,915.00	0.00	42,915.00
SEHL	28,036.00	0.00	28,036.00
SOPHARMA	56,529.17	0.00	56,529.17
CODIMATE	177,153.60	0.00	177,153.60
POLYMEDIC	114,153.18	0.00	114,153.18
ROCHES S-A	149,320.20	0.00	149,320.20
ROUSSEL DIAMANT	241,618.91	0.00	241,618.91
LONGOMETAL	41,358.60	0.00	41,358.60
KASSI MED	0.00	27,982.50	-27,982.50
المجموع	82.438.870.42	50,121,328.40	32,317,542.02

خلاصة:

لقد تمت معظم العمليات المنجزة في إطار هذا الحساب، بدون سند تنظيمي أو قانوني، ودون اللجوء إلى وسائل المراقبة القانونية، وفي غياب تام للمراقبة الداخلية، وعلى مرأى ومسمع كل من وكيل المداخيل والمراقب المالي.

فمنذ سنة 1977 إلى 2001 ، وصلت المداخيل المحولة من فرنسا لفائدة الحساب المعني 796مليون درهم بما فيها الفوائد . أما المصاريف فقد وصلت، خلال نفس الفترة ، إلى ما مجموعه 772 مليون درهم في حين كان يجب أن لا تتجاوز قانونيا 215 مليون درهما .

وتشتمل المصاريف القانونية لهذا الحساب على تسديدات المصاريف الطبية لفائدة العمال المغاربة في فرنسا وعائلاتهم المقيمة في المغرب ، وكذا مصاريف العلاج لفائدة العمال المغاربة الذين يوجدون في المغرب في إجازة سنوية أو في فترة نقاهة عقب إجازة بسبب المرض أو الولادة.

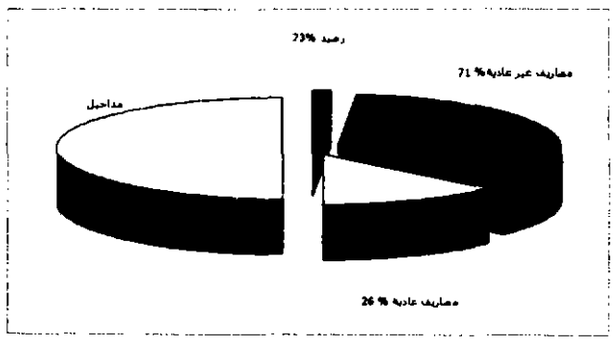

ويلاحظ أن هذه الأموال لا يتم استعمالها في تغطية العلاجات إلا بنسبة 26 % من مجموع المداخيل، في حين صرفت 74 % منها بدون سند قانوني. كما أن تلك الأموال قد استعملت بغير حق وبإفراط لأغراض أخرى مثل اقتناء العقارات، أو شراء معدات طبية للمصحات أو سلفات للموظفين أو تسبيقات للمصحات إلخ. وتجدر الإشارة إلى أن اقتناء هذه العقارات والآليات لم يخضع للمساطر المنصوص عليها قانونيا من حيث اختيار الممونين ، وإجراء إعلانات طلبات العروض، والمصادقة على الصفقات، والإمضاء المزدوج للأداءات من طرف الإدارة العامة ووكيل الحسابات، ولم تراعى المساطر المنصوص عليها عموما في إطار النظام العام من حيث انتقاء الممونين كما بينا ذلك بتفصيل في الفصل المتعلق بالصفقات. وغير مستبعد أن بعض العمليات لا توجد إلا في التسجيلات بحيث لم تستطع اللجنة الحصول على تفاصيل هذه العمليات من مصالح الصندوق.

الضرر المالي

الحاصل : 449.082.146 درهم

المحتمل : 112.785.177 درهم

المجموع : 561.867.323 درهم

المسؤوليات :

- المدراء العامون :
  - محمد كورحا
  - رفيق الحداوي
- الكتاب العامون :
  - عبد المغيث السليماني
  - أحمد بن رحال
- المدير المالي .
- مدير الخزينة .

الوضع المالي للصندوق

نقوم بتحليل الوضع المالي للصندوق، كأحد مضامين البحث المحددة للجنة من طرف مجلس المستشارين، على مستوى المداخيل والمصاريف وعلى مستوى التركيبة المالية للصندوق وذلك على امتداد مرحلة (1981-2001)، الملامسة مدى تمكن الصندوق من ضبط توازناته المالية خلال هذه الفترة، ومدى سلامة تدبير الموارد والمصاريف.

1 – المداخيل :

تتكون موارد الصندوق ، كما حددها الفصل التاسع عشر من قانون 1972 ، بالأساس من واجبات الاشتراكات والناتج المالي للأموال الاحتياطية، لكن المداخيل تتعدى ذلك لتشمل أيضا، ولو بنسب ضئيلة، عائدات عن بعض التوظيفات المالية وعن المبالغ المودعة لدى البنوك، عوض الخزينة العامة كما ينص على ذلك قانون 1972 وقرارات وزير المالية وآخرها قرار سنة 1998 (رقم 2.0042) .

وتتوزع هذه المداخيل كالتالي:

واجبات الاخراط بنسبة	% 85,0
فوائد الودائع بنسبة	% 14,5
فوائد البنوك بنسبة	% 0,3
مداخيل أخرى بنسبة	% 0,2
	% 100

ويظهر جليا هيمنة مداخيل واجبات الاخراطات على مجمل المداخيل بنسبة 85 %، وهذا الرقم يخول لها بأن تكون ذات تأثير مباشر على المداخيل برمتها.

وعرفت هذه المداخيل ، خلال العشر سنوات الأخيرة التطورات التالية:

1000 درهم

السنة	واجب الاشتراكات	مداخيل المقابعات	فوائد الودائع	فوائد البنوك	فوائد التوظيفات المالية	عائد التكوين المهني	المجموع السنوي	المجموع التراكمي	نسبة التطور %
1981	1.020.207	0	101.012	16.981	0	1.227	1.139.427	1.139.427	-
1982	1.135.845	0	117.288	3.472	0	1.363	1.257.968	2.397.395	10,40
1983	1.241.775	112	332.771	8.473	0	1.491	1.584.622	3.982.017	25,97
1984	1.334.340	153	218.195	14.578	0	1.572	1.568.838	5.550.855	-1,00
1985	1.475.848	470	244.117	11.722	0	1.730	1.733.886	7.284.741	10,52
1986	1.580.749	305	307.962	9.420	0	1.929	1.900.365	9.185.106	9,60
1987	1.667.536	484	342.475	11.062	0	2.886	2.024.443	11.209.549	6,53
1988	1.886.945	251	379.783	9.365	0	3.684	2.280.028	13.489.577	12,62
1989	2.092.616	693	439.372	14.492	0	4.092	2.551.265	16.040.842	11,90
1990	2.429.899	501	494.358	15.125	0	4.805	2.944.688	18.985.530	15,42
1991	2.987.540	1.987	565.455	18.167	0	5.804	3.578.954	22.564.483	21,54
1992	2.948.572	1.074	621.857	23.273	0	6.209	3.600.986	26.165.469	0,62
1993	3.458.110	3.268	683.859	29.372	0	6.691	4.181.300	30.346.769	16,12
1994	3.772.246	3.507	759.612	21.705	0	7.151	4.564.222	34.910.990	9,16
1995	4.215.592	4.065	868.965	13.712	0	7.967	5.110.302	40.021.293	11,96
1996	4.389.606	2.479	967.110	14.948	0	8.080	5.382.224	45.403.517	5,32
1997	4.836.468	19.157	1.009.674	18.403	0	9.467	5.893.169	51.296.686	9,49
1998	5.031.177	16.210	897.365	8.463	34.436	9.952	5.997.605	57.294.291	1,77
1999	5.204.160	24.266	775.332	8.608	128.620	10.386	6.151.372	63.445.663	2,56
2000	5.436.161	14.219	568.656	7.474	15.459	11.510	6.053.481	69.499.144	-1,59
2001	4.459.038	10.632	693.874	7.865	118.076	11.370	5.300.855	74.799.999	-12,43
مجموع	62.604.431	103.834	11.389.095	286.680	296.591	119.368	74.799.999		8,32

يناهز مجموع مداخيل الاخراطات لمرحلة (1981-2001) 63 مليار درهم بمعدل سنوي يقارب 3 ملايير درهم، وتتراوح المداخيل بين أقل مبلغ بـــ 1 مليار درهم سنة 1981 وأكبر مبلغ بـــ 5,4 مليار درهم سنة 2000، الذي يتراجع سنة 2001 إلى 4,4 مليار درهم. وكان معدل النمو العام لمجموع المرحلة يناهز 8 % بتفاوتات سنوية، تارة سلبية وتارة إيجابية، فسنة 1991 عرفت أكبر نسبة تطور بحوالي 22 % وبالعكس عرفت سنتا 1992 و 2001 انزلاقا بناقص 1,30- و 18- % على التوالي.

أما بالنسبة للمداخيل الناتجة عن فوائد الودائع، فشهدت بدورها تفاوتا واضحا عبر السنوات، بحيث انطلقت سنة 1981 بـــ 101 مليون درهم لتصل سنة 2001 إلى 694 مليون درهم. وكان أعلى مبلغ عرفته الفترة هو مليار درهم سنة 1997، والمجموع مد 1981 بلغ 11,3 مليار درهم.

أما معدل النمو والذي يتأثر كثيرا ، من جهة بسعر الفائدة المطبق، ومن جهة أخرى بحجم الودائع الجديدة المستخرجة من الفائض السنوي، فعرف أيضا عدة تقلبات ليكون بالنسبة للعشر سنوات الأخيرة بـــ 4 % .

أما باقي المداخيل، والتي تتمثل في فوائد البنوك وعائدات التوظيفات الأخرى في البورصة وقسط الاشتراك الخاص بالتكوين المهني، فتبقى ذات أهمية ثانوية.

وبلغ مجموع مداخيل الصندوق لمرحلة (1981-2001) 75 مليار درهم، بمعدل سنوي يقارب 3,5 مليار درهم لتتراوح بين أقل مبلغ بـــ 1 مليار درهم سنة 1981 وأكبر مبلغ بـــ 6 مليار درهم سنة 2000، وعرفت هذه المداخيل معدل نمو عام للفترة بـــ8,32 % بتفاوتات سنوية، تارة سلبية وتارة إيجابية ، وبالخصوص منذ سنة 1996 بحيث عرفت سنتا 2000 و 2001 انزلاقا بناقص 2 و 12 % على التوالي.

2- المصاريف :

تتكون مصاريف الصندوق أساسا من التعويضات التي يقدمها للمؤمن لهم طبقا لمقتضيات قانون 1972، وكذا مصاريف التسيير والتجهيز، وتتوزع على الشكل التالي:

التعويضات بنسبة	% 78,00
التسيير و التجهيز بنسبة	% 11,72
امدادات للمصحات بنسبة	% 10,14
مصاريف أخرى	% 0,4
	% 100

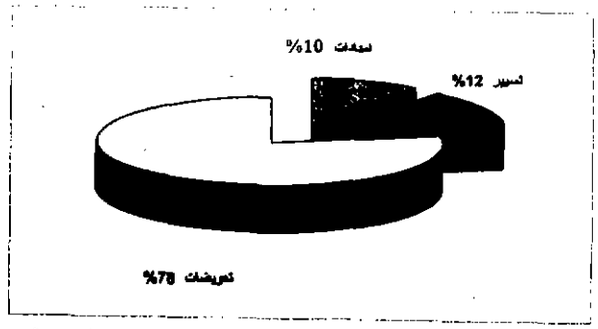

ويتجلى أن مصاريف التعويضات ضاغطة بقوة وتتبعها من بعيد مصاريف التسيير والتجهيز ثم الإمدادات للمصحات، وقد عرفت هذه المصاريف، التطورات التالية :

السنوات	التعويضات	التسيير	التجهيز	امدادات للمصحات	مصاريف أخرى (ع مقابعات)	المجموع	نسبة التطور %
1981	623.477	41.095	0	10.720	0	675.292	
1982	672.162	47.132	41.041	15.558	0	775.893	14,9
1983	782.137	50.280	121.234	12.922	0	966.573	24,6
1984	837.942	51.314	226.321	22.507	60	1.138.144	17,8
1985	906.631	51.629	161.204	227.100	2.080	1.348.644	18,5
1986	971.059	75.994	146.291	340.241	3.073	1.536.658	13,9
1987	1.034.614	73.439	34.563	297.249	148	1.440.012	-6,3
1988	1.300.086	103.890	164.393	525.839	56	2.094.264	45,4
1989	1.396.898	117.456	132.816	475.356	243	2.122.770	1,4
1990	1.507.328	145.252	34.600	436.598	224	2.124.002	0,1
1991	1.929.889	217.709	16.556	348.000	897	2.513.051	18,3
1992	2.132.697	232.506	19.708	356.786	223	2.741.920	9,1
1993	2.359.204	265.488	27.835	444.790	1.004	3.098.322	13,0
1994	2.890.557	296.276	60.732	612.157	1.114	3.860.837	24,6
1995	3.269.402	430.516	70.511	304.860	2.894	4.078.183	5,6
1996	3.781.337	418.756	37.743	390.426	2.921	4.631.183	13,6
1997	4.162.752	429.794	55.986	347.458	12.835	5.008.825	8,2
1998	4.432.469	490.000	83.673	347.574	21.279	5.374.994	7,3
1999	4.545.027	504.318	50.102	343.311	25.220	5.467.978	1,7
2000	4.910.130	497.443	29.220	349.245	3.789	5.789.827	5,9
2001	5.166.351	1.381.469	13.046	345.555	561	6.906.982	19,3
مجموع	49.612.148	5.921.756	1.527.575	6.554.253	78.622	63.694.354	12,8

2-1 مصاريف التعويضات:

شهدت مصاريف هذه الأخيرة تطورات انطلقت سنة 1981 بـــ 623 مليون درهم لتصل سنة 2001 إلى 5,2 مليار درهم، وظلت في ارتفاع مستمر بمعدل عام يقدر بـــ11,35 % سنويا. وكانت هناك بعض الارتفاعات الملفتة للنظر، خاصة سنة 1988 بـــ 25 % وسنة 1991 بـــ 28 % و1994 بـــ 22 % وفقط بـــ 2 % سنة 1999.

2-2 مصاريف التسيير والتحصيل:

يتميز هذا النوع من المصاريف بتقلباته عبر السنوات، بحيث يرتفع تارة بشكل ملفت للنظر وينخفض تارة أخرى بنفس الشكل ، وقد عرفت هذه المصاريف أكبر معدل تطور سنة 1988 بـــ 148 % وسنة 2001 بـــ 146% بعدما مر من 94 % سنة 1983 و 61 % سنة 1984 و 55 % سنة 1995، وكانت كلها نسب غير عادية بارتفاعاتها. اما بالنسبة للنسب السلبية، فأقل نسبة كانت بناقص 52 % سنة 1987 وبناقص 28 % سنة 1990.

وبلغت هذه المصاريف، التي يضغط فيها التسيير بـــ 312 % على التحصيل، 41 مليون درهم سنة 1981 لتصل سنة 2001 إلى 1,44 مليار درهم، أي بارتفاع سنوي بـــ 30 %، وهو معدل جد مرتفع يدل، لوحده، على عدم ترشيد النفقات، بل على سوء تدبير كلفة التسيير والتحصيل.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه المصاريف تضم مصاريف أخرى تم تمويلها بطرق غير قانونية من حساب مداخيل المتابعات. كما لا تضم مصاريف أخرى يقيت كديون على الصندوق منها على الخصوص :

الضريبة العامة على الدخل : 136 مليون درهم.

الضريبة على فوائد الودائع : 650 مليون درهم.

2-3 إمدادات الصندوق للمصحات :

تضم هذه المصاريف كل المساهمات المالية المقدمة من النظام العام و من حساب العلاجات الصحية/فرنسا، للوحدات الصحية قصد تغطية العجز الحاصل فيها، وتبقى هذه المصاريف لا تستند على أي أساس قانوني وبالتالي تعتبر كلها ضياعا ماليا للصندوق، وقد عرفت ارتفاعا صاروخيا سنة 1985 بـــ 909 % ، بحيث مرت من 22,5 مليون درهم سنة من قبل إلى 227 مليون درهم، وكان مبلغها سنة 1981 هو 623 مليون درهم ليصل سنة 2001 إلى 346 مليون درهم، وقد وصل مجموع هذه الإمدادات إلى غاية 2001 إلى 6,55 مليار درهم، بمعدل سنوي يفوق 312 مليون درهم، واستقر في السنوات الأخيرة في حوالي 400 مليون درهم.

وتجدر الإشارة إلى أن جزءا من هذه الإمدادات لم يكن مبرمجا في الميزانية السنوية للصندوق و صرف بدون قرار.

وبلغ مجموع مصاريف الصندوق لمرحلة (1981-2001) 64 مليار درهم، مقابل 75 مليون درهم للمداخيل، بفائض نظري عام يصل إلى 11 مليار درهم، لكون المداخيل تضم النتائج المالي للودائع والذي يتحول بدوره إلى ودائع.

3 – التركيبة المالية للصندوق:

يتضمن تحليل التركيبة المالية للصندوق العناصر التالية:

1. حسابات النتائج (comptes de résultats): 1981 إلى 2001.
2. التوازن المالي للأصناف الثلاث للتعويضات.
3. تطور بعض مؤشرات التدبير.

3-1 حسابات النتائج المالية:

كانت نتائج هذه الحسابات منذ 1981 على الشكل التالي:

مليون درهم

سنوات	واجبات الإخراط و المتابعات	التعويضات	فائض الاستغلال	تكاليف التسيير	إمدادات النظام العام للمصحات	المأخوذات	النتيجة قبل النتائج المالي	النتائج المالي	النتيجة الصافية
1981	1.140	623	517	48	7	98	364	119	484
1982	1.193	672	521	97	9	105	310	122	432
1983	1.267	782	485	172	0	104	209	343	552
1984	1.375	838	537	289	12	106	130	234	365
1985	1.511	907	605	405	190	113	-103	258	154
1986	1.655	971	684	545	320	154	-334	319	-14
1987	1.767	1.035	732	397	289	182	-137	356	220
1988	1.971	1.300	671	788	519	206	-842	393	-449
1989	2.209	1.397	812	725	474	270	-658	458	-200
1990	2.584	1.507	1.076	617	437	379	-356	514	158
1991	2.923	1.930	993	583	348	476	-414	589	175
1992	3.352	2.133	1.220	609	357	554	-301	651	351
1993	4.023	2.359	1.664	739	445	597	-117	720	603
1994	4.268	2.891	1.378	970	612	667	-872	788	-84
1995	4.528	3.269	1.259	809	305	557	-412	891	479
1996	4.781	3.781	999	850	390	653	-894	990	96
1997	5.186	4.163	1.024	846	347	634	-804	1.038	233
1998	5.386	4.432	953	943	348	667	-1.084	950	-53
1999	5.628	4.545	1.083	923	343	738	-921	923	2
2000	5.574	4.910	664	880	349	740	-1.305	603	-702
2001	4.884	5.166	-282	1.741	346	655	-3.024	831	-2.193
	67.207	49.612	17.595	13.974	6.446	8.657	-11.483	12.092	609

يتضح من خلال هذا الجدول أن النتيجة المالية المحصل عليها قبل النتائج المالي، أي المبنية أساسا على مداخيل الاخراطات والمتابعة من جهة و المصاريف من جهة أخرى، عرفت عدة تقلبات بمعدلات كانت في مجملها سلبية. فبعد ما عرفت بعض الاستقرار قبل سنة 1984، دخلت منعرجا خطيرا سنة 1985، بحيث انقلبت من 130 مليون درهم كفائض في السنة ما قبل إلى ناقص 103 مليون درهم كعجز، لتستمر فيه لمدة 17 سنة.

وبقي هذا العجز في ارتفاع مستمر إلى أن وصل سنة 2001 إلى ناقص 3 ملايير درهم، بعدما شهدت هذه السنة أداء الضريبة على عائدات الودائع لسنتي 1996 و 2001 فقط و التي بلغت 332 مليون درهم، أما السنوات من 1997 إلى 2000 فلم تؤدى بعد.

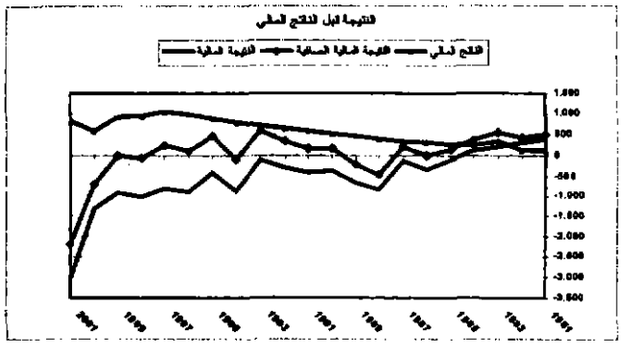

إن النتائج السلبية، التي تتضح بجلاء من خلال هذا الرسم البياني، خاصة منذ 1985، لها عدة دلالات نذكر منها على الخصوص:

1. أن الصندوق لا يتوفر على أداة لترقب نتائج حساباته المستقبلية ، وليس له لا نظام للخزينة المرتقبة (trésorerie prévisionnelle) ولا "لوحة القيادة" لتبين اتجاهه وتمكنه من تبنو مستقبل خزينته ، وتصحيح مسار حساباته.
2. أن مؤشرات الخلل في التوازن بين المداخيل والمصاريف بدأت في الإنفجار المبكر منذ 1988، وهي مؤشرات لم يهتم بها مسؤولو الصندوق الذين كان عليهم معالجة هذا الخلل بمراجعة المصاريف المفرطة وتحصيل المتأخرات، قبل التفكير في الرفع من قيمة الاشتراك.
3. كان الصندوق يعتمد على النتائج المالي ليطمس العجز الحاصل في حسابات النتيجة لخزينته والذي انزلق بدوره إلى العجز منذ سنة 1998.
4. أن طول المدة التي عرفت فيها نتائج الصندوق هذا الخلل، والتي فاقت 15 سنة متتالية، يُؤكد الإهمال المهيت لتسيير مالية الصندوق وتدبير شؤونه.

النتيجة الصافية :

بعد إدماج النتائج المالي الحاصل خاصة من فوائد الودائع بصندوق الإيداع والتدبير والمعول عليه لتحمل وتيرة تعزيز الودائع، عرفت النتيجة الصافية بدورها عدة تفاوتات لتزلق في السنوات الأخيرة، خاصة منذ 1998، ولتقع أيضا في العجز الذي كان بناقص 53 مليون درهم بعدما كان سنة 1997 بفائض 233 مليون درهم، وأصبح العجز مهولا سنة 2001 بناقص 2,193 مليار درهم ، لتكون بذلك أسوء سنة في حياة الصندوق وهو ما يشكل خطورة على ماليته إن لم يعمل على تعزيز مداخيله .

3-2 التوازن المالي للتعويضات:

إن المقتضيات القانونية التي توطر التنظيم المالي للصندوق تنص على تدبير مالي فردي لكل صنف من التعويضات، ومن الناحية التقنية، فإن تدبير صنف التعويضات العائلية وصنف التعويضات القصيرة الأمد يعتمد على "التوزيع السنوي"، أي أن المداخيل السنوية لكل صنف مطالبة بأن تغطي مصاريفه السنوية كذلك (تعويضات + تكاليف التسيير) وذلك مع تكوين ودائع احتياطية قصيرة المدى (3 سنوات)، مع العلم أنه ليس من الضروري أن تتراكم ودائعهما وإنما توضع احتياطيا لمواجهة بعض التقلبات سواء في المداخيل أو في المصاريف ، وحتى نسبة مقدار الاشتراك تحسب على هذا الأساس .

أما بالنسبة لصنف التعويضات الطويلة الأمد فالتوازن يعتمد على نظام "رسملة" ودائع الاحتياط التقني، أو ما يسمى بـــ (prime échelonnée) بحيث يحسب مقدار الاشتراك على اساس تغطية المصاريف بمداخيل الاخراطات بما فيها فوائد ودائعها، وكذا لإستخراج فائض لتعزيز الودائع وذلك من أجل ضمان توازن مالي طويل المدى، على الأقل لخمس سنوات. وفي هذه الحالة فإن تراكم ودائع الاحتياط التقني يبقى أساسيا، وكذا عائدات هذه الودائع من فوائد تدخل في تقوية التوازن المالي لهذا الصنف من التعويضات.

مليون درهم

السنوات	واجبات الاشتراكات للتعويضات				مصاريف التعويضات				الفائض العام
	العائلية	القصيرة الأمد	الطويلة الأمد	المجموع	العائلية	القصيرة الأمد	الطويلة الأمد	المجموع	
1981	795	40	305	1.140	357	17	250	623	517
1982	836	42	321	1.199	365	22	285	672	527
1983	888	46	348	1.281	410	24	348	782	499
1984	968	49	374	1.391	407	29	402	838	553
1985	1.067	54	410	1.530	418	27	461	907	623
1986	1.170	58	442	1.670	428	28	515	971	699
1987	1.253	61	465	1.779	433	28	574	1.035	744
1988	1.403	67	514	1.984	607	46	647	1.300	684
1989	1.582	74	565	2.221	630	51	716	1.397	825
1990	1.858	86	655	2.599	654	61	792	1.507	1.092
1991	2.092	98	749	2.939	955	77	898	1.930	1.009
1992	2.404	112	856	3.372	997	99	1.037	2.133	1.240
1993	2.509	129	1.412	4.050	1.026	117	1.217	2.359	1.691
1994	2.472	138	1.690	4.300	1.127	156	1.607	2.891	1.409
1995	2.495	139	1.927	4.561	1.253	218	1.798	3.269	1.292
1996	2.612	149	2.053	4.814	1.499	217	2.065	3.781	1.033
1997	2.827	161	2.222	5.210	1.692	216	2.254	4.163	1.047
1998	2.955	166	2.290	5.411	1.774	212	2.447	4.432	978
1999	3.104	171	2.369	5.645	1.717	223	2.605	4.545	1.100
2000	3.104	168	2.323	5.595	1.796	255	2.860	4.910	685
2001	2.340	124	1.709	4.174	1.827	267	3.072	5.166	-993
المجموع	40.736	2.131	23.998	66.865	20.371	2.391	26.850	49.612	17.253

إن تحليل التوازن المالي لكل صنف من الأصناف الثلاث يدعو إلى تسجيل الملاحظات التالية:

- هيمنة مداخيل التعويضات العائلية على باقي التعويضات بنسبة قوية فاقت 40 % خلال العشر سنوات الأخيرة، وتُكون فائضا بالنسبة لمصاريفها بفرق معدل 1.2 مليار درهم سنويا.
- استقرار نسبي للتعويضات القصيرة الأمد إلى حدود 1993، قبل أن تسجل أول عجز لها في سنة 1994. وهو عجز استمر إلى اليوم ووصل ذروته سنة 2001 بـ143 مليون درهم مما دفع الصندوق إلى الرفع من مقدار الاشتراك.
- استقرار نسبي للتعويضات القصيرة الأمد إلى حدود 1993، قبل أن تسجل أول عجز لها في سنة 1994. وهو عجز استمر إلى اليوم ووصل ذروته سنة 2001 بـ143 مليون درهم مما دفع الصندوق إلى الرفع من مقدار الاشتراك.
- استقرار نسبي للتعويضات القصيرة الأمد إلى حدود 1993، قبل أن تسجل أول عجز لها في سنة 1994. وهو عجز استمر إلى اليوم ووصل ذروته سنة 2001 بـ143 مليون درهم مما دفع الصندوق إلى الرفع من مقدار الاشتراك.
- استهلال مستمر للعجز الحاصل في مداخيل صنف التعويضات الطويلة المدى منذ سنة 1984، باستثناء سنوات 1993، 1994 و 1995. ثم عاد بعدها ليستقر إلى اليوم، ووصل إلى أكبر مبلغ سنة 2001 بـ 1.4 مليار درهم.
- تطور مداخيل التعويضات الطويلة المدى عرف معدلات نمو مختشمة خاصة في الفترة الممتدة من الثمانينات وبداية التسعينات (1987-1994) ثم بدأ بعدها في الانخفاض إلى أن أصبح سلبيا في السنتين الأخيرتين. ويتضح أن مصاريف هذا الصنف من التعويضات كانت تعرف تطورا مستمرا بمعدل يفوق معدل تطور المداخيل سنويا بحوالي 4 نقط تقريبا.

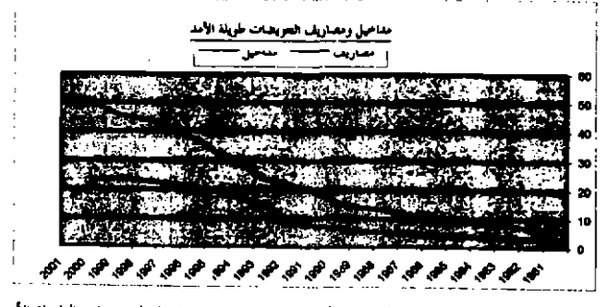

يبين هذا الرسم البياني بجلاء الفرق الشاسع والمستمر بين مصاريف ومداخيل التعويضات الطويلة الأمد، كما يتضح بأن مصاريف هذه الأخيرة، عرفت خلال السنوات الأخيرة، تطورا تصاعديا بمعدل 13.5% مع بعض الانخفاض مؤخرا، وكان معدل المبالغ للعشر سنوات الأخيرة قد بلغ 217 مليون درهم، في حين أن معدل مداخيلها، كان بالنسبة لنفس الفترة، بناقص 211 مليون درهم سنويا. وتفوق مصاريف التعويضات الطويلة الأمد كذلك مصاريف التعويضات العائلية بـ 40 % عكس ما يحصل في المداخيل، وتعرف أيضا تصاعدا في عدد المستفيدين أكثر من تطور عدد المنخرطين النشيطين بحيث ينتقل من مستفيد 1 على 5 منخرطين إلى مستفيد 1 على 3. وهذا التطور المستمر ستُشكل التعويضات الطويلة الأمد مشكلا دائما للتوازن المالي ، بحيث سيتطلب إعادة النظر في مقادير الاشتراك كل 3 سنوات .

إن هذا الوضع المتردي للتعويضات الطويلة الأمد ، وفي غياب تام لاستراتيجية للتوازن المالي بالنسبة للتعويضات، أدى بالصندوق إلى اللجوء إلى تحويل مبلغ 4.784 مليار درهم من التعويضات العائلية لصالحها من أجل تغطية العجز الحاصل في هذا الصنف، والذي كان متوقعا منذ بداية التسعينات، بحيث كانت المصاريف تفوق التعويضات وذلك لمدة 15 سنة على 20 سنة الأخيرة بمبلغ 2.9 مليار درهم كعجز، مقابل 424 مليون درهم كفائض. وأمام هذه الوضعية الخطيرة لجأ الصندوق سنة 2002 إلى الرفع من مقادير الإشتراك لتفادي العجز للسنوات المقبلة.

أما بالنسبة لمجموع مداخيل ومصاريف أصناف التعويضات الثلاث، فإن الفرق كان دائما بفائض إيجابي ما عدا سنة 2001، مع تراجع ملحوظ في مبلغه سنة 2000.

وبالرغم من هذا الفائض العام الإيجابي ، فإن القانون يمنع الخلط بين هذه الأصناف الثلاث، بحيث ينص على تدبير كل صنف من التعويضات على حدة ، ولذا وجب الحفاظ على التوازن المالي لكل صنف بمفرده، وحتى التحويل الذي حصل مؤخرا من التعويضات الطويلة إلى التعويضات القصيرة الأمد فإنه لا يستند على أي نص قانوني.

3-3 مؤشرات التدبير:

تبين هذه المؤشرات، بنسبها، الاتجاهات العامة لوضعية الفصول المالية الأساسية التي يرتكز عليها النشاط التجاري أو المالي لكل مؤسسة، وينبني التحليل عامة على معطيات الوظائف الأساسية لها. أما بالنسبة للصندوق الوطني للضمان الإجتماعي، فتبقى مداخيل الاشتراكات و مصاريف التعويضات من أهم المعطيات بالإضافة إلى تكاليف التسيير، والتي يبينها الجدول التالي :

مليون درهم

	1996	1997	1998	1999	2000	2001	معدل %
مداخيل الاشتراكات	4.392	4.856	5.047	5.228	5.459	4.470	
تكاليف التعويضات	3.781	4.163	4.432	4.545	4.910	5.166	
تعويضات / مداخيل الاشتراكات	86.09	85.73	87.82	86.93	90.09	115.59	92.04
تكاليف التسيير	459	499	595	580	530	1.395	
تكاليف التسيير / مداخيل الاشتراكات	10.46	10.27	11.79	11.09	9.73	31.21	14.09
إعانات للمصحات	390	347	348	343	349	346	
مجموع التكاليف	850	846	943	923	880	1.741	
مجموع تكاليف / مداخيل الاشتراكات	19.35	17.42	18.67	17.65	16.14	38.94	21.36

ومن خلال هذا الجدول الذي يخص السنوات الست الأخيرة (1996/2001) نسجل الملاحظات التالية:

1- النسبة التقديرية (ratio prévisionnel) للتعويضات على المداخيل، أي مجموع التعويضات على مجموع مداخيل الاشتراكات، عرفت استقرارا سنوات 1996، 1997، 1998 و 1999 بمعدل 86.6 %، لكنه ارتفع فجأة سنة 2000 و خاصة سنة 2001، حيث مر من 87 % إلى 90% ثم إلى 115 %، أي أن مصاريف التعويضات تفوق مداخيل الاشتراكات بـ 15.69 %. ومع ذلك يبقى المعدل العام للسنوات الست الأخيرة، والبالغ 92 %، مرتفعا جدا و يدعو بالتالي الصندوق إلى العمل لتصحيح هذا الوضع.

هذا التفاوت السلبي يعكس عدم التوازن المزمن الذي تتميز به مالية الصندوق و الناتج عن ضعف استخلاص الاشتراكات وارتفاع تكاليف التسيير والإمدادات للمصحات، هذا بالرغم من هزالة التعويضات المقدمة.

2- اقتطاع ما يناهز معدل 21,36 % من مداخيل الاشتراكات كتكلفة التسيير بما فيها الإمدادات المقدمة للمصحات، في حين يبقى المعدل المقبول و المتداول في قطاع التأمين في حدود 8 %، ويتكبد الصندوق نتيجة هذا الفرق ضياعا ماليا مهما.

3- امتصاص معدل 14 % من مداخيل الاشتراكات لتغطية كلفة التسيير بدون احتساب الإمدادات للمصحات.

وأمام هذا الوضع المالي، فإن على الصندوق أن يراجع نظام تدبير ماليته والاهتمام خاصة بالنقط التالية:

1- ترشيد صارم لنفقاته في التسيير والتجهيز حتى تتراجع إلى نسبة 8 % والمتداولة في قطاع التأمين.

2- تفعيل وتعزيز أجهزة تحصيل المداخيل، حتى تنحدر المتأخرات من 13 % حاليا إلى 2 % على الأقل و لم لا إلى الصفر.

3- القيام بمراقبة شمولية وصارمة على أحقية التعويضات المقدمة.

4- التفاوض مع السلطات الوصية للحصول على سعر فائدة مناسب لودائعه وكذا على إعفائه من أداء الضريبة على الفوائد.

5- إيجاد حل عاجل للمصاريف الغير قانونية، والتي أصبحت تكتسي طابعا اجتماعيا والتي لم يستطع الصندوق إيقافها إلى حد الآن ، ومنها على الخصوص:

- إمدادات للمصحات التي تكلفه، سنويا، ما يناهز 400 مليون درهم و التي فاقت إلى حد اليوم 6,5 ملايير درهم، صرفت بدون أي سند قانوني.
- تعويضات غير مستحقة للمتوفى عنهم بكلفة سنوية تقدر بـ 84 مليون درهم.

الشؤون الاجتماعية

I– مجلس الأعمال الاجتماعية

أحدث مجلس الإعمال الاجتماعية، حسب القانون الأساسي لأجل تحقيق الأهداف التالية:

- تدبير الأعمال الاجتماعية للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والسهر على تدبير الميزانية المحدثة لهذا الغرض.
- مساعدة المتعرطين والعمل على تحسين مستوى عيشهم .
- تسيير المصايف.
- إنعاش الأنشطة الثقافية والفنية والرياضية .
- القيام بأعمال اجتماعية لصالح العمال المغاربة بالمغرب وبالخارج .

وأمام غموض وشساعة مفهوم " تدبير الأعمال الاجتماعية " ، يتعين دراسة عمل مجلس الأعمال الاجتماعية انطلاقا من الخدمات التي يقدمها والمنصوص عليها في القانون الأساسي.

1– الأهداف :

1-1 مساعدة المتعرطين : من خلال ما يلي :

- مساعدتهم في حالة المرض المزمن او في حالة وفاة أحد أفراد عائلتهم.
- مساعدة المتعرطين المحتاجين على تمدرس أبنائهم .
- وبصفة عامة القيام بكل مبادرة اجتماعية من شأنها تحسين مستوى عيش مستخدمي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي .

لكن في الواقع، لم يسبق لمجلس الأعمال الاجتماعية أن قام بتقديم أية مساعدة في هذا الشأن .

1-2 تسيير المصايف :

يسير مجلس الأعمال الاجتماعية مصيفا واحدا وهو مركز "إيموزار" الذي يستقبل ابناء مستخدمي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ، وأبناء قرية "SOS enfants"، وأبناء مستخدمي "Berliet".

وإذا كان القانون الأساسي لا يشير إلى أن مثل هذه الخدمات تقدم لصالح أبناء مستخدمي الصندوق بالمقابل أو بالمجان، فإن البروتوكول الموقع بين الصندوق والمجلس والمنظم للمصايف ينص على مساهمة مستخدمي الصندوق في تكاليف تنظيمها وتسييرها.

وتجدر الإشارة إلى أن هذا البروتوكول لم تتم المصادقة عليه لا من طرف المجلس الإداري للصندوق ولا من طرف وزارة المالية.

1-3 إنعاش الأنشطة الثقافية والفنية والرياضية :

الأنشطة التي يقوم بها المجلس في هذا الصدد تتعلق فقط بأنشطة رياضية من خلال تأطير بعض فرق كرة القدم وفرق الهوكي. أما في المجال الفني ، فإن المجلس لم يقم سوى بتنظيم بعض الحفلات القليلة التي استدعى لها إحدى الفرق المسرحية .

ويسير المجلس أيضا ناديا رياضيا بحي الإنارة يضم مسبحا وملعبا لكرة السلة وآخر لكرة الطائرة ، فتح أبوابه سنة 1996 بعد انتهاء الأشغال به التي كلفت المجلس أموالا كثيرة .

1-4 القيام بأعمال اجتماعية لصالح العمال المغاربة بالمغرب وبالخارج:

تتمثل الخدمات التي يقدمها المجلس لصالح العمال المغاربة بالمغرب فيما يلي:

- كراء قاعات الحفلات
- التسجيل برياض الأطفال .
- استقبال أبنائهم بمصيف الأولاد ، (لم يستفد، عمليا من هذه الخدمات سوى أبناء قرية « sos enfants » وابناء مستخدمي « Berliet »).
- أما فيما يتعلق بالعمال المغاربة بالخارج فإنهم لم يستفيدوا من اية خدمات في هذا الصدد، وهو ما دفع بالصندوق إلى تفويت مركز الاستقبال لصالح مؤسسة الحسن الثاني التي تعتني بالجالية المغربية بالخارج.

2– الخدمات :

لم ينص القانون الأساسي ، صراحة ، على مجموع الخدمات التي يمكن أن يقدمها مجلس الأعمال الاجتماعية، إلا من خلال تعبير عام وهو "تدبير الأعمال الاجتماعية" ، وهذه الأعمال هي:

- تنظيم مصايف الأولاد وتسيير مراكز الاصطياف.
- تسيير رياض الأطفال .
- كراء قاعات الحفلات .
- كراء مساكن اجتماعية .
- استغلال فندق دار المؤمن بالبيضاء .
- استغلال فندق أكادير .
- تدبير رأسمال – وفاة « capital décès ».
- تدبير المركز التجاري الإنارة.
- تنظيم رحلات للحج.
- كراء مساكن بالحديدة وفيلات بأكادير.

2-1 مصايف الأولاد ومراكز الاصطياف:

- مصيف "إيموزار" :

يحتوي هذا المصيف على مساحة 20.099 متر مربع ويتوفر على طاقة استيعابية تقدر بـ 848 طفل ويستقبل سنويا في المتوسط حوالي 700 طفل.

تبلغ مداخيل هذا المصيف في المتوسط حوالي 100.000 درهم في السنة بينما تقدر مصاريفه بحوالي 2.000.000 درهم سنويا دون احتساب تكلفة التجهيزات .

وبالتالي تبلغ التكلفة بالنسبة لكل طفل مستفيد حوالي 2.710 درهم.

- مراكز الإصطياف :

تتكون هذه المراكز من كل من :

– مركز مانيسمان : يحتوي على 20 شقة و20 بانكالو وفيلتين ، على مساحة تقدر بـ 61.659 متر مربع ، يستقبل سنويا في المتوسط حوالي 250 مستفيدا، وتقدر مداخيله السنوية بحوالي 200.000 درهم في المتوسط بينما تصل مصاريفه السنوية إلى حوالي 2.000.000 درهم دون احتساب تكلفة التجهيزات .

وتقدر التكلفة بالنسبة لكل مستفيد بـ7.200 درهم في السنة.

– مركز إيموزار : يحتوي على 24 شالي ويستقبل كل سنة حوالي 300 مستفيد في المتوسط وتقدر مداخيله السنوية بحوالي 150.000 درهم ومصاريفه بـ 850.000 درهم دون احتساب تكلفة التجهيزات. وتقدر التكلفة بالنسبة لكل مستفيد بـ 2.400 درهم سنويا.

– مركز مراكش: يحتوي على 66 غرفة و47 بانكالو، على مساحة تقدر بـ 81650 متر مربع، ويستقبل سنويا ما معدله 1650 نزيلا، وتقدر مداخيله السنوية بمعدل 2.330.798 درهم ، كما تقدر مصاريفه بمعدل 3.852.863 درهم دون احتساب تكلفة التجهيزات. وتقدر التكلفة بالنسبة لكل مستفيد بحوالي 2.500 درهم، وتسري هذه الإحصائيات على مدى 4 سنوات الأخيرة (1997-2000).

2-2 قاعات الحفلات:

يقوم مجلس الأعمال الاجتماعية بتدبير خمس قاعات للحفلات (الإنارة ، الحي الحسني، دار الأمان، سطات، مراكش) ويقوم بكرائها لكل من يرغب في ذلك، لكن الطلب عليها يبقى حد محدود ومداخيلها لا تكفي حتى لصيانتها، مثلا سنة 1995 لم تتعد مداخيلها 356.000 درهم.

2-3 رياض الأطفال:

عدد هذه الرياض ستة وهي: روض الإنارة ، روض الحي الحسني، روض دار الأمان، روض سبل CIL، روض سطات، روض مراكش. ويتراوح عدد الأطفال المسجلين بها ما بين 800 و 900 طفل ، وتقدر مداخيلها السنوية بمليون درهم في المتوسط بينما تبلغ مصاريفها، دون احتساب تكلفة التجهيزات، حوالي 6.000.000 درهم في المتوسط. وبذلك تكون التكلفة بالنسبة لكل طفل مستفيد حوالي 7.500 درهم في السنة.

2-4 المركز التجاري الإنارة:

يتكون هذا المركز من 62 دكانا وحمامين ، تم كراء هذه المحلات لأشخاص ليسوا تجارا (إما طلبة أو مدرسين أو عمال) بأثمان رمزية : 100 درهم في الشهر بالنسبة لـ40 محلا و200 درهم في الشهر بالنسبة لـ22 محلا ، ويوجد حاليا أغلبها في المنازعات ، كما أن البعض منها لا يوجد في شأنه عقد بالكراء.

2-5 نادي الإنارة:

يحتوي هذا النادي على مسبح وفضاءات خضراء ومطعم وملاعب رياضية، وتبلغ مصاريفه في المتوسط السنوي، دون احتساب تكلفة التجهيزات، ما يفوق مليون درهم.

2-6 المساكن الاجتماعية:

يقوم مجلس الأعمال الاجتماعية باستغلال نوعين من العمارات: عمارات في ملكه (عمارات الحديدة التي تحتوي على 22 شقة تم شراؤها من الشركة العامة العقارية بمبلغ 5.300.000 درهم تم اقتراضه من

الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي دون القيام بتسديده، وتم كراؤها بمبلغ 1000 درهم في الشهر لكل شقة) وعمارات وفيلات يستغلها مجلس الأعمال الاجتماعية لكنها في ملك الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مثل الفيلات الأربع بأكادير و12 شقة بحي الإنارة بالدار البيضاء.

2-2 الفنادق:

يقوم مجلس الأعمال الاجتماعية باستغلال فندقين : الأول بالدار البيضاء والثاني بأكادير، ورغم الكلفة الكبيرة لبناء هذين الفندقين، التي تقدر بالملايير من السنتيمات، فإن دخلهما السنوي يبقى جد ضعيف، مثلا رقم معاملات فندق دار المومن لا يتجاوز 70.000 درهم في السنة.

3- التكاليف:

باستثناء عمارات بئر أنزران بالجديدة (المكونة من 22 شقة والممولة بقرض ممنوح من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي)، التي هي في ملك مجلس الأعمال الاجتماعية ، فإن جميع الممتلكات الأخرى توجد في ملك الصندوق لكن تسييرها واستغلالها يتم من طرف مجلس الأعمال الاجتماعية، ويجب التذكير أن هذه الوحدات قد سبق للصندوق اقتناؤها ليستفيد منها جميع المومن لهم، لكن سرعان ما استحوذ عليها مجلس الأعمال الاجتماعية ليستفيد منها فقط مستخدمو الصندوق.

3-1 كلفة الاستثمارات:

يمكن تلخيص كلفة اقتناء الأراضي وأشغال البناء وتكلفة التجهيزات في الجدول التالي:

- اقتناء الأرض : 18.204.976 درهم
- أشغال البناء : 76.648.160 درهم
- التجهيز : 13.585.265 درهم
- المجموع : 108.438.402 درهم

وتجدر الإشارة إلى أن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي هو الذي تحمل كافة نفقات الاستثمار الواردة أعلاه.

3-2- مصاريف التسيير:

تفوق مصاريف التسيير المداخيل الخاصة بمجلس الأعمال الاجتماعية بشكل كبير، إلى درجة أنها في كثير من الأحيان تكون ضعفها، الشيء الذي دفع بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي إلى تقديم دعم سنوي كبير للمجلس، ويقوم الصندوق كذلك بتحمل بعض مصاريف أجور المستخدمين بالمجلس، وتحمل فاتورات الكهرباء والماء إلى حدود 1997.

وتتوزع مصاريف التسيير حسب السنوات على الشكل التالي :

السنة	مصاريف التسيير	تطور المصاريف بـ%
1994	3.277.630,94	-
1995	4.839.302,55	48
1996	5.226.170,57	8
1997	3.993.441,95	-23
1998	6.406.215,61	60
1999	15.238.801,41	138
2000	10.914.035,76	-28
المجموع	49.895.598,79	

من خلال هذا الجدول يتضح أن هذه المصاريف تعرف ارتفاعا كبيرا من سنة لأخرى، إذ انتقلت من 3.277.630,94 درهم سنة 1994 إلى 15.238.801,41 درهم سنة 1999 بنسبة 365 %.

3-3- المداخيل الخاصة بالمجلس:

تتراوح المداخيل الناتجة عن استغلالات مجلس الأعمال الاجتماعية ما بين أقل من 2 مليون درهم سنة 1994 و 8 مليون درهم سنة 2001، وبما أنها غير كافية لتمويل مصاريف التسيير فإن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي يقوم بتحمل أجور المستخدمين بالمجلس والتي تناهز 8,5 مليون درهم سنويا، ويتحمل مصاريف الكهرباء والماء التي تقدر بـ 2,5 مليون سنويا (إلى حدود سنة 1995)، ويقدم دعما ماليا سنويا .

3-4- الدعم المالي:

ويبين الجدول التالي المبالغ المالية التي قدمها الصندوق كدعم لمجلس الأعمال الاجتماعية:

1000 درهم

السنة	الدعم المالي		
	المقدم من ميزانية الصندوق	المقدم من حساب "الهامش مصاريف المتابعة"	المجموع
1991	3.600		3.600
1992	3.600		3.600
1993	3.600		3.600
1994	4.800		4.800
1995	4.800		4.800
1996	4.800	800	5.600
1997	6.000		6.000
1998	6.000	5.200	11.200
1999	6.055	4.600	10.655
2000	6.055		6.055
2001	6.055		6.055
المجموع	55.365	10.600	65.965

4- الاختلالات:

يمكن تلخيص الاختلالات التي عرفها تدبير الأعمال الاجتماعية على الشكل التالي:

- وجود مستخدمين أشباح كالسيدة هوى التاكموتي المعينة على رأس المصلحة الإدارية والمالية دون أن يكون لها وجود فعلي بالمؤسسة .

- صرف علاوات وتعويضات وامتيازات عينية لبعض المستخدمين دون إخضاعها للضريبة العامة على الدخل ولمساهمات الضمان الاجتماعي.

- القيام بأشغال الصيانة والتجهيز دون احترام مساطر الصفقات العمومية، إذ أن كل الصفقات في هذا الشأن تمر عبر الاتفاق المباشر ، مثلا صفقة تجهيز مركز الاصطياف "مانيسمان" بمبلغ 480.620,00 درهم، وصفقة النجارة والصباغة الخاصة بنفس المركز بمبلغ 186.889,00 درهم، وكذا صفقة المرافق الصحية بنفس المركز بمبلغ 389.625,00 درهم .

- غياب مسك المحاسبة إلى حدود 1994.

- نزول عدة أشخاص بمراكز الاصطياف بالمحلات الخاصة بالموظفين التابعين للوزارات الوصية.

- تدبير لا يخضع لمقاييس العقلنة والترشيد (7.500 درهم هي كلفة كل طفل برياض الأطفال).

- استعمال الخدمات من طرف أجانب عن الصندوق.

- عدم احترام بنود تعاقد بالقرض لشراء الشقق بالجديدة .

- تدبير سيئ لأكرية الشقق بالجديدة، ويتجلى ذلك في السكوت عن المكترين المتقاعسين عن أداء واجب الكراء وعددهم 12/ على 22 مكتري).

- تدبير سيئ لأكرية المركز التجاري "الإنارة" (الكثير من المكترين لا تربطهم بالمجلس أية عقدة) مما يعرض مصالح الأعمال الاجتماعية إلى الضرر المؤكد.

- وبصفة إجمالية يمكن القول، بالاستناد إلى تقرير أنجزه مكتب الافتحاص « فيدوسيا » حول مجلس الأعمال الاجتماعية خلال سنة 1995، أن الخدمات الاجتماعية المقدمة من طرف هذا المجلس لا تنسجم ولا تشمل جميع مستخدمي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، رغم أنها تكلف هذا الأخير، بصفة مباشرة وغير مباشرة، أموالا باهظة تفوق بكثير 30 مليار سنتيم سنويا. وإذا وزع هذا المبلغ على عدد المستخدمين بالصندوق ، نجد أن حصة كل مستخدم تفوق 5000 درهم سنويا.

II- تعاضدية العمل الاجتماعي

قررت اللجنة إدماج وضعية تعاضدية العمل الاجتماعي ضمن هذا التقرير رغم استقلالية التعاضدية عن الصندوق من حيث التسيير ومن حيث الإطار القانوني، وذلك اعتبارا للإمدادات العينية التي يقدمها الصندوق لها، ولمعرفة مدى سلامة تحقيق الأهداف المحددة.

وقد تشكلت تعاضدية العمل الاجتماعي طبقا للظهير رقم 1-57-187 المؤرخ بـ 12 نونبر 1963 باتفاق بين الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والاتحاد المغربي للشغل، ويتكون المنخرطون فيها من المستخدمين بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والاتحاد المغربي للشغل ومكتب التكوين المهني (لحدود سنة 2000) والمصحات المتعددة الاختصاصات التابعة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وشركة أمورتيسا.

وتهدف التعاضدية إلى تحقيق التغطية الصحية للأعضاء المنخرطين فيها ولعائلاتهم مقابل واجبات اشتراك تدفع شهريا وتستخلص من أساس الأجور ومختلف التعويضات والعلاوات التي يتقاضاها هؤلاء المنخرطون.

ويبلغ عدد المنخرطين حوالي 6.700 منخرط، ويستفيد من الخدمات حوالي 20.000 مستفيد.

بعد تفحصنا لوثائق التعاضدية ، وقفنا على عدة خروقات في التسيير أدت إلى ترسيخ الاختلالات في التوازنات المالية للتعاضدية.

ويمكن تلخيص هذه الخروقات ، التي يعتبر الرئيس والمكتب المسير المسؤولون الأولون عنها، في النقط التالية :

1–عدم احترام مبادئ النظام المحاسباتي:

يتم إعداد محاسبة التعاضدية على أساس النظام المحاسباتي القديم (نظام 1957) و لم يتم اعتماد النظام المحاسباتي المعمول به حاليا بالمغرب (قانون 9-88) إلا انطلاقا من سنة 2000 .

كما أن بعض مبادئ النظام المحاسباتي لا تحترم في إعداد المحاسبة، لاسيما مبدأ فصل السنوات الحسابية ومبدأ الحيطة، الشيء الذي يحول دون معرفة الوضعية المالية الحقيقية للتعاضدية خلال أي سنة حسابية محددة.

وتبين ، من خلال دراسة المعطيات المتعلقة بمالية التعاضدية، أن العجز الناتج عن الفرق بين المداخيل وتكاليف الخدمات والتسيير بلغ 7 ملايين درهم سنة 1998 ثم 13,5 مليون درهم سنة 1999، فـ 7 ملايين درهم سنة 2000.

هذا الوضع المالي المتدهور يزيد من استفحال مديونية التعاضدية لفائدة المصحات والتي تبلغ حوالي 38 مليون درهم ، الشيء الذي يبعث على القلق فيما يخص تدبير مالية التعاضدية .

2–عدم احترام مساطر تسديد نفقات العلاج ومساطر التكفل:

وتتجلى الخروقات المسجلة في هذا الجانب في النقط التالية:

- القانون يحدد السقف الأقصى لمبلغ التعويض عن نفقات العلاج في 50.000 درهم سنويا لكل منخرط، لكن هناك عدة حالات استفادت من تعويضات عن نفقات العلاج تفوق هذا السقف بكثير، فخلال سنة 2000 مثلا استفاد المنخرط عمر بيكرات من تعويضات تقدر بـ 689.875 درهم، أي بزيادة 639.875 درهم عن السقف المحدد، واستفاد مواطيب عمر من 106.144 درهم أي بزيادة 56.144 درهم، والقطواطي زكريا من 205.180 درهم أي بزيادة 155.180 درهم.
- تسديدات غير قانونية منحت لأشخاص لم يعودوا منخرطين بالتعاضدية، مثلا المنخرط فؤاد الحلو، الذي يشتغل بمكتب التكوين المهني، استفاد من تعويضات عن تكاليف العلاج خلال سنة 2000 تقدر بـ 525.280 درهم، منها 330.952 درهم بعد إلغاء الاتفاقية التي تجمع بين التعاضدية ومكتب التكوين المهني الذي يشتغل به الشخص المذكور.

وبذلك يصل الضرر إلى حدود سنة 2000 إلى 1.376.479 درهم ، أي ما يعادل 3,5% من المبالغ المسترجعة.

- ملفات التكفل بالعلاج تم الالتزام بها من طرف التعاضدية بدون مصادقة المسؤولين عن هذه الملفات ، مثلا ملف السيدة زوبيدة النصيفي بلابومباك، وبمصب تقدير الخسارة التي تحملتها التعاضدية في هذا الملف.
- تسديد مبالغ بعض الفواتير، رغم أنها خاطئة وتتعدى السقف المسموح به، كفواتير "صوميكا ابتيك" وفواتير "الدكتور ليبينا إيرينا" و"صيدلية اليسر"، وبمصب كذلك خصر مبالغ الخسارة.
- بعض الفواتير يتم الالتزام بها من طرف التعاضدية رغم كونها لا تتوفر على جميع الشروط التي يجب أن تتوفر في الفاتورة كفواتير "الدكتور ليبينا إيرينا".
- بعض ملفات التكفل بالعلاج ليست موجودة بالأرشيف، مثال ذلك الملفات التالية بمصحة درب غلف لسنة 1998:

التاريخ	رقم المنخرط	رقم الفاتورة
1998-01-18	201177	98+H+224
1998-05-30	300173	98+H+5395

3–هشاشة نظام المراقبة على الخدمات المقدمة:

تتجلى هذه الهشاشة في النقط التالية:

- رغم أهمية المبالغ التي صرفت على النظام المعلوماتي، فإن هذا الأخير لا يمكن، لحد الآن، من مراقبة التعويضات عن نفقات العلاج. فهو لا يمكن من حصر سقف تكاليف العلاج خلال السنة لكل منخرط، ولا يمكن من حصر سقف علاج الأسنان ولا تقويم النظر.
- غياب مراقبة المصلحة الطبية حتى بالنسبة للملفات الهامة.
- غياب مراقبة ملفات نفقات العلاج التي يستفيد منها المستخدمون بالتعاضدية لاسيما ملفات المسؤولين بالتعاضدية.

4–هشاشة نظام المراقبة على جمع واجبات الاشتراك:

تتجلى هذه الهشاشة في كون التعاضدية لا تقوم بأي تتبع ولا مراقبة للأساس الذي تفرض عليه واجبات الاشتراك، فهذا الأساس يتشكل من الأجر الإجمالي مضاف إليه مختلف التعويضات والعلاوات التي يحصل عليها المنخرط، لكن بعض المتسببين للتعاضدية، كمكتب التكوين المهني، لا يصرح للتعاضدية سوى بأجر مستخدميه دون احتساب مختلف العلاوات والتعويضات التي يتقاضاها هؤلاء المستخدمون، الشيء الذي يسبب للتعاضدية في ضياع يقدر بملايين الدراهم . فمثلا خلال سنوات 1991 و2000 يقدر هذا الضياع بأكثر من 44 مليون درهم فيما يتعلق فقط بمكتب التكوين المهني.

ويمكن تطبيق نفس الشيء على باقي المتسببين. كما أن مساهمات بعض الفئات من المنخرطين لا تخضع لأية مراقبة أو تتبع، كالمتقاعدين وأزواج المنخرطين والمستفيدين من التصريح الإداري.

5–توظيفات مالية غير قانونية:

طبقا للنصوص القانونية والتنظيمية فإن التعاضدية لا يسمح لها بتوظيف أموالها سوى لدى صندوق التوفير الوطني أو صندوق الإيداع والتدبير CDG أو الخزينة العامة، لكن التعاضدية تقوم بتوظيفات، في البورصة بدون الحصول على أي ترخيص من لدن الوزارة الوصية ، وحتى محفظة التعاضدية يشرف عليها أحيانا سوء التدبير، مثلا خلال سنة 2000 تم بيع أسهم تتعلق بالشركة العامة المغربية للأبناك (SGMB) بخسارة تقدر بـ 502.000 درهم.

6–عدم احترام قانون الضمان الاجتماعي:

لا تقوم التعاضدية بالتصريح بمستخدميها لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ولا تؤدي بالتالي ما بذمتها لصالح هذا الصندوق.

وتقدر غرامات التأخير فقط بـ 1.333.000 درهم سنة 2000 دون اعتبار أصل واجبات الاشتراك .

7–عدم احترام القانون الجبائي:

لا تقوم التعاضدية بالتصريح بمستخدميها لدى مديرية الضرائب وبالتالي لا تؤدي ما بذمتها من الضريبة العامة على الدخل المرتبطة بالأجور . وتقدر الغرامات وفوائد التأخير، دون اعتبار أصل الضريبة، بـ 124.000 درهم سنة 2000.

كما أن التعاضدية لا تقوم باقتطاع الضريبة عند المنبع (30 %) عن أتعاب الأطباء المراقبين التي بلغت 390.000 درهم سنة 2000.

8–منح قروض بدون فوائد وبدون ضمانات:

تم منح قروض من طرف التعاضدية لصالح مستخدميها بدون فوائد وبدون ضمانات، وبعض القروض لا يتم استرجاعها أو لا يشرع في استرجاعها إلا بعد مرور عدة سنوات.

9–تحويل قرض إلى دعم بدون سند قانوني:

ويتعلق الأمر بقرض منحه صندوق العجز والوفاة (CAID) لصالح التعاضدية بمبلغ 37,815 مليون درهم، وفي 7 أبريل 2001 قرر المجلس الإداري تحويل هذا القرض إلى دعم لصالح التعاضدية، وبما أن المجلس الإداري للتعاضدية والمجلس الإداري لصندوق العجز والوفاة يتكونان من نفس الأعضاء فقد تمت عملية التحويل هذه بكل سهولة لكن خرقا للقانون.

ومكنت هذه العملية من تمويل العجز الذي تعرفه التعاضدية، خصوصا خلال سنتي 1999 و 2000، إذ تقرر، خرقا للقانون المحاسباتي، إدراج نصف هذا المبلغ أي 18,908 مليون درهم في سنة 1999 والنصف الآخر في سنة 2000، عوض إدراج كامل المبلغ في سنة 2001 (السنة التي اتخذ خلالها القرار المذكور)، حيث أن مجموع مساهمات سنة 1999 بلغت فقط 49,679 مليون درهم، في الوقت التي تصل فيه مجموع مبالغ الخدمات المقدمة إلى 56,616 مليون درهم، وفي سنة 2000 لم تبلغ المساهمات سوى 40,719 مليون درهم بينما وصل مبلغ الخدمات المقدمة 44,495 مليون درهم.

ونتيجة لتحويل الدين إلى دعم، فإن صندوق العجز والوفاة سيواجه عدة صعوبات في المستقبل.

خلاصة الاختلالات :

- عدم احترام قاعدة فصل السنوات المالية في مسك المحاسبة.
- تجاوز السقف المسموح به في تسديد مصاريف التطبيب.
- عدم التحكم في المراقبة على الخدمات المقدمة .
- عدم التحكم في المراقبة على جميع واجبات الاشتراكات .
- توظيفات مالية غير قانونية أدت إلى خسارات مالية .
- إهمال التغطية الاجتماعية لفائدة المستخدمين مما أدى إلى ذعائر .
- عدم احترام القانون الجبائي مما أدى إلى ذعائر .
- منح قروض بدون فوائد وبدون ضمانات .
- تحويل قرض إلى دعم بدون سند قانوني.
- عدم احترام النظام المحاسباتي والعمل بالنظام القديم إلى حدود سنة 2000.

الضياع المالي :

تجاوز السقف القانوني خلال 21 سنة الماضية (491.236.670×3,5):	17.293.283
خسارة ناتجة عن توظيفات مالية غير قانونية (سنة 2000) :	502.000
ذعائر عن عدم تسديد واجبات الضمان الاجتماعي (سنة 2000):	1.333.000
ذعائر عدم احترام القانون الجبائي (سنة 2000):	124.000
عدم التطاع الضريبة المفروضة على أتعاب الأطباء (سنة 2000) :	390.000
خسارة ناتجة عن استحالة تحصيل الباقي من اشتراكات أعوان المكتب المهني للتكوين وإنعاش الشغل بعد فسخ العقد (2000):	55.703.684
المجموع	75.345.967 درهم

المبالغ المصروفة بدون سند قانوني : 37.815.000

(تحويل من صندوق التعاضد والوفاة إلى التعاضدية سنة 2001).

III- تمويل أنشطة بدون سند قانوني

قام الصندوق بتمويل أنشطة أخرى دون سند قانوني وغير منصوص عليها ضمن اختصاصاته المحددة في ظهير 1972 المنظم للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

وضمن هذه التمويلات هناك الحالات التالية :

1- تمويل مشروع النخاع العظمي :

وملخص هذه الحالة أن الصندوق ووزارة التشغيل وقعا بروتوكول اتفاق بتاريخ 2000/02/25 مع وزارة الصحة والمركز الاستشفائي لابن رشد يضع بمقتضاه الصندوق مبلغ 3 ملايين درهم رهن إشارة المركز الاستشفائي لابن رشد لدعم مشروع زرع النخاع العظمي.

واعتمد الصندوق في توقيع هذا البروتوكول على المبررات التالية:

- مساهمة الصندوق في تطوير نشاط أمراض الدم « Hématologie » .
- تقليص الكلفة التي يتحملها الصندوق لنقل المرضى إلى الخارج (تفوق مليون درهم لكل مريض)

وتم فعلا بتاريخ 2000/7/27 تحويل مبلغ 2,5 مليون درهم إلى المركز المذكور الذي يطالب بتتميم تحويل المبلغ المتفق عليه.

2- تجهيز مركز الاستقبال بطنجة :

قام الصندوق وبدون الاعتماد على أي سند قانوني بإنشاء مركز الاستقبال بطنجة سنة 1987 حيث تطلب منه ذلك 14,5 مليون درهم خارج ثمن العقار الذي لازال رهن التسوية . وقد سبق أن أدرجنا مصاريف هذا المركز ضمن الفصل المتعلق بالممتلكات .

3- تسديد مصاريف التخييم والنقل لفائدة أبناء الجالية المغربية بالخارج:

وهذه المصاريف، التي بلغت 43,44 مليون درهم خلال فترة 1981-1999، غير منصوص عليها في المهام الموكولة للصندوق وبالتالي تمت بدون سند قانوني وتتوزع هذه المصاريف ، حسب السنوات كما يلي:

1000 درهم

السنوات	المصاريف
1981	2,420
1982	2,744
1983	3,109
1984	4,169
1985	3,475
1986	4,814
1987	5,399
1988	6,396
1989	7,920
1990	2,994
المجموع	43,441

ولم تستطع اللجنة تفحص وتحليل هذه المصاريف، وهي مصاريف مبالغ فيها، وبالتالي لم تتأكد من تفاصيل هذه المصاريف وهل صرفت فعلا فيما تم التنصيص عليه أم اتخذت منحى آخر.

والخلاصة أن تمويل هذه الأنشطة يعتبر بدون سند قانوني وتجاوزا في استعمال السلطة من طرف المدير العام والمجلس الإداري والوزارات الوصية (الفصل 31 من ظهير 1972 المنظم للصندوق).

4- تكفل بعلاج مرضى بالخارج:

صرف الصندوق، حسب بعض الشهادات، أموالا هاما للتكفل بمصاريف علاج مرضى لا علاقة لهم بالصندوق بالخارج، وحاولت اللجنة البحث في هذا الموضوع لكن لم تتمكن من الحصول على معلومات مدققة لا من طرف الصندوق ولا من جهات أخرى، وعلمنا ان عمليات العلاج كانت تتم عبر "هيئة مستشفيات باريس"، التي تتوفر، على ما يبدو، على لائحة للمستفيدين و المبالغ المصروفة، لكن اللجنة ارتأت عدم إدراج مؤسسات أجنبية من جهة، ولكون إمكانياتها المادية والزمنية لا تسمح لها بالتنقل إلى الخارج من جهة أخرى.

الخلاصات والتوصيات

خلاصات وتوصيات

1- خلاصات عامة حول سير الصندوق

إن تسيير الصندوق منذ إنشائه أفرز، من حيث التطور التاريخي، مرحلتين أساسيتين:

مرحلة إحداث الصندوق إلى سنة 1992:

السمات البارزة لهذه المرحلة هي :

- إنغلاق المؤسسة على نفسها وسلوك تدبير عشوائي .
- عدم الاهتمام بتتبع الانخراطات وتحصيل واجبات الاشتراك وتوسيع وعائها وشابت عملية التحصيل عدة شوائب منها تفشي الرشوة والمحسوبية.
- غياب المراقبة في منح التعويضات وتزوير الوثائق وتحريف المعطيات.
- غياب محاسبة جدية وإن وجدت كانت في شكل عدة محاسبات مبعثرة ومفتقدة لكل مصداقية .
- مباشرة توظيفات لأعداد كبيرة من المستخدمين خارج أي إطار قانوني (أزيد من 5000 مستخدم).
- بناء وافتتاح المصحات وهو نشاط دخيل على المؤسسة إنصرف إليها اهتمامها على حساب المهام والمهنة الأساسية للصندوق في خرق كامل للقانون.
- غياب نظام التوثيق، ولم يتم الاكتفاء بذلك بل كان يتم تخريب ما تم تجميعه من وثائق عن طريق حرائق مفتعلة أحيانا، أو الإدعاء بحدوث فيضانات أتلفت محتويات خزائن الأرشيف أحيانا أخرى، وذلك لطمس كل أثر للعمليات غير الشرعية.
- تعرض النظام المعلوماتي باستمرار للاختراق ولأعمال القرصنة لإقحام معطيات مزيفة قصد تحويل حقوق بدون موجب.
- عدم تغطية المراقبة المالية لمجالات نشاط الصندوق.
- رفض الحسابات الختامية منذ 1981 من طرف المجلس الإداري.

مرحلة ما بعد 1992 إلى اليوم:

تميزت هذه المرحلة بالسمات التالية :

- تفتح المؤسسة على المراقبة الخارجية عن طريق مكاتب الدراسات ومكاتب الافتحاص الخارجي (في مجالات تدقيق المحاسبة، إعادة تركيب المحاسبة، جرد المنقولات والعقارات، إلخ...) لكن دون استثمار تقاريرها وتقويم الاختلالات التي كشفت عنها.
- تدشين، بالموازاة مع المراقبة الخارجية ، مراقبة التفتيش العام لكن بشكل مختشم وجزئي، واختلفت درجة وتيرتها حسب منظور وأسبقية كل مدير عام تعاقب على المؤسسة.
- جمود المجلس الإداري خلال فترة 1992-2000 إذ لم تتمكن السلطة الوصية من إعادة تركيبه.
- استمرار عدم المصادقة على الحسابات الختامية منذ 1981 إلى هذا التاريخ .
- الاستمرار في ممارسة بعض السلوكات السابقة، مثل استعمال بعض الحسابات خارج القانون واللجوء إلى إبرام الصفقات حسب مسطرة الاتفاق المباشر بدون تبرير مقبول.
- بداية الوعي بالثقل المالي لتسيير المصحات واختلالات هذا التسيير وخطر ذلك على التوازنات المالية للصندوق لكن بدون اتخاذ إجراءات ملموسة للتخفيف من هذا الثقل وتصحيح الوضع.

2- الضرر المالي العام

لقد تعرضت مالية الصندوق وممتلكاته إلى عدة أضرار تسبب فيها سوء التسيير والتبذير والاختلالات والاختلاسات المباشرة وغير المباشرة المتعددة والمتكررة عبر السنوات، وهذه الأموال الضائعة التي وصل مجموعها إلى 47,7 مليار درهم صرفت أو ضاعت كلها بدون حق أو بدون سند قانوني .

وقد همت كل مرافق نشاط الصندوق ، وذلك ما يبينه الجدول التالي:

الملفات	الضياع المالي المباشر	الضياع المالي كفوائد بسعر سندات الخزينة	مجموع الضياع بسعر سندات الخزينة	الضياع المالي كفوائد بسعر CDG	مجموع الضياع بسعر CDG	قاعدة الاحتساب للفوائد
الإفراطات	18.819.500	32.687.931	51.507.431	13.467.744	37.287.244	10.785.921
التعويضات	7.443.460	10.539.564	17.983.024	6.997.931	14.441.391	7.443.460
حساب الخاصة	78.622	47.171	125.793	33.585	112.207	78.622
حساب الزامنين	692.825	1.220.772	1.913.597	851.831	1.544.656	692.325
التصحيحات مع التصفيات	7.008.542	13.755.924	20.764.465	9.097.159	16.105.701	7.462.131
التصفيات والمطالبات	715.882	2.092.932	2.808.814	1.348.310	2.064.192	715.882
الودائع بصندوق الإيداع و التدبير	10.827.000	2.286.835	13.113.835	1.472.227	12.299.227	1.703.574
حساب التعليمات التصحيحية فرنسا	561.867	2.010.453	2.572.320	1.217.006	1.778.874	561.867
الفوائد البنكية و القروض	104.474	554.609	659.082	285.558	390.032	104.474
كلفة التسيير	1.363.751	2.035.942	3.399.693	1.325.491	2.689.242	1.363.751
البنوك و الخزينة	63.259	327.029	390.288	176.473	239.732	63.259
مصاريف أخرى بدون سند قانوني	68.441	159.079	227.450	98.217	166.658	68.441
المجموع	47.747.622	67.718.172	115.465.794	41.371.532	89.119.154	31.044.906

ملاحظة: إن قاعدة احتساب الفوائد تختلف عن الضياع المالي المباشر بالنسبة للاقتطاعات (استثناء الضغائر لكونها مأخوذ عن التأخير)، وبالنسبة للودائع (استثناء المبلغ الحاصل كفوائد في الفوائد التي احتسبت)، وبالنسبة للمصحات (50 % من مبالغ الاستثمار لأنها موجودة كقطع أرضية وبنايات).

ويظهر جليا من خلال هذا الجدول أن ما كان بإمكان الصندوق تحصيله من مبالغ، والتي وصلت في مجموعها إلى 47,7 مليار درهم توزع على صنفين منها ما صرف من خزينة الصندوق (تعويضات بدون حق؛ زيادة في مبالغ الصفقات ، زيادة في تكلفة التسيير، اختلاسات، إلخ...) ومنها ما لم يقم الصندوق بتحصيله (واجبات الانخراطات، هزالة فوائد الودائع، إلخ ...).

1000 درهم

الصنف	الضياع المباشر	الفوائد	المجموع
ما صرف من الخزينة	20.781.660	35.030.241	55.811.901
ما لم يتم تحصيله	26.965.962	32.687.931	59.653.893
مجموع	47.747.622	67.718.172	115.465.794

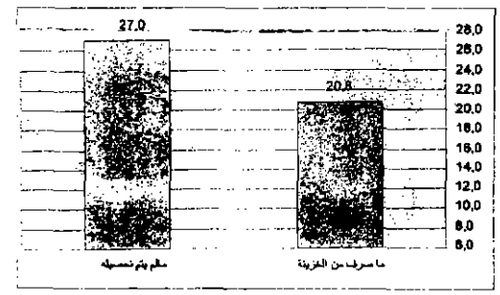

ولو قام الصندوق بواجبه وحافظ على الأموال التي حصل عليها والتي كان عليه تحصيلها، والتي بلغت في مجموعها 47,7 مليار درهم، ووضعها كودائع لدى صندوق الإيداع والتدبير، بسعر فائدة طبيعي: أو بسعر سندات الخزينة المتداول في السوق، لوفر أيضا، كفوائد، ما يناهز 67,7 مليار درهم، وإذا احتسبنا ذلك فمجموع الضرر المالي سيصبح أكثر من 115 مليار درهم، وذلك منذ 1972 .

وحتى لو طبقنا السعر المفروض على ودائع الصندوق لدى صندوق الإيداع والتدبير: وهو سعر مخفض، بما فيه احتساب الأتعاب، لكان الضياع الناتج عن الفوائد يقدر بـ 41,4 مليار درهم؛ والضياع العام بـ 89 مليار درهم، والذي يبقى بدوره حد مهول وحد معبر عن سوء التدبير المالي للصندوق، حيث كان بالإمكان أن تصل ودائع الصندوق اليوم إلى 67,7 مليار درهم عوض 15,1 المسجلة حاليا ، ولكانت هذه الودائع، تدر عليه سنويا فوائد تقارب 5 مليار درهم باستطاعتها لوحدها سد حاجيات الصندوق في مجال التعويضات، ومن شأنها أن تمكنه من مضاعفة ، بأزيد من مرتين، مبلغ المعاشات الهزيلة التي يقدمها حاليا .

ولإعطاء صورة عن هول وحساسة الضياع المالي الذي تكبده الصندوق خلال العقود الثلاث الماضية، نورد على سبيل الاستئناس المقارنات التالية:

1- **هذا الضياع يقارب موارد الدولة لسنة 2001 بما فيها عائدات الخوصصة (136 مليار درهم).**
2- **هذا الضياع يفوق مرة ونصف النفقات العمومية للتسيير لنفس السنة (75,5 مليار درهم).**
3- **هذا الضياع يمثل ما يقارب ست مرات نفقات الاستثمار لنفس السنة (20 مليار درهم).**
4- **هذا الضياع يمثل حوالي 80 % من المديونية الخارجية للمغرب إلى غاية آخر سنة 2001.**
5- **هذا الضياع يقارب ثلث الناتج الداخلي الخام لسنة 2000 (354,3 مليار درهم).**
6- **وأخيرا يمثل هذا الضياع على وجه التقريب مرتين القيمة الإجمالية لشركة اتصالات المغرب.**

4- مسؤولية المجلس الإداري

يخصص الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 27 يوليوز 1972 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي لمؤسسة المجلس الإداري عدة مقتضيات منها :

الفصل 7 : "يسير الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مجلس إداري يتألف من 24 عضوا رسميا منهم 8 ممثلين للدولة ، 8 ممثلين للشغالين و 8 ممثلين للمشغلين."

الفصل 8 : "ويجتمع المجلس كلما دعت حاجات الصندوق إلى ذلك ومرتين في السنة على الأقل قبل 30 يونيو لحصر حسابات السنة المالية المنصرمة وقبل 31 دجنبر لدراسة وحصر ميزانية السنة المالية الموالية "

"ويعهد إلى لجنة التسيير والدراسة خلال الفترات الفاصلة بين اجتماعات المجلس الإداري بتتبع تسيير الصندوق والقيام عند الاقتضاء بتسوية جميع المسائل المفوض إليها فيها من طرف المجلس" .

ويترأس اجتماعات المجلس الإداري أحد المتصرفين الذي يعينه وزير التشغيل، غير أنه بعد صدور ظهير 1977/09/19 أصبحت الرئاسة تؤول بحكم القانون إلى الوزير الأول أو من ينوب عنه أي السلطة الحكومية المكلفة بالوصاية التقنية .

الفصل 9 : "ينظر المجلس الإداري في جميع المسائل الراجعة لاختصاص الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ويسوي القضايا التي تهمه"

هذه الاختصاصات وهذه التركيبة كان ينبغي للمجلس الإداري أن يمارس اختصاصاته التي تتعلق في تسيير شؤون المؤسسة، وذلك بوضع السياسة الواجب اتباعها خلال السنة الموالية وتتبعها عن طريق لجنة التسيير والدراسة، ثم مراقبتها والتأكد من إنجازها أثناء دوراته السنوية.

ومن خلال تتبع اللجنة لأهم مراحل تدبير الصندوق طوال الثلاثين السنة الفارطة تمت ملاحظة عدة اختلالات في ممارسة المجلس الإداري لاختصاصاته وواجباته وكانت لها انعكاسات وخيمة على صيرورة المؤسسة، ومن أهم هذه الاختلالات نعرض للحالات التالية:

1- قرار بتاريخ 1974/12/10 القاضي بتخصيص عائدات الأموال المودعة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لدى صندوق الإيداع والتدبير لفائدة بناء أول وحدة صحية بدرب غلف بالدار البيضاء.

وهذا القرار، الذي أصبح مرجعية لإنجاز المصاريف المخصصة لهذا المجال، أعطى المجلس الإداري الضوء الأخضر لبناء وتجهيز 13 مصحة، وهو قرار لا يستند على مقتضيات قانونية بل بعد انتهاكا لظهير 1972 المنظم للصندوق، وتسبب في ضياع ملايير الدراهم بدون سند قانوني.

2- عدم البث في الحسابات في وقتها كما هو منصوص عليه في القانون، أي قبل 30 يونيو من كل سنة:

- في سنة 1986 اجتمع المجلس الإداري من أجل حصر حسابات 1976-1980 حيث صادق عليها بتحفظ.
- في سنة 1992 اجتمع المجلس الإداري لأجل حصر حسابات 1981-1985 التي رفضها في آخر المطاف.

3- التخلي عن اختصاصاته عن طريق الموافقة على البروتوكول الموقع بين الإدارة العامة ووزارة الصحة والذي يضع المصحات سنة 1988 تحت إشراف وزارة الصحة، مع اعتماد تسيير شبه مستقل للمصحات، وقد أصدر المجلس الاستشاري للحوار الاجتماعي سنة 1995 توصية مفادها أن على المجلس الإداري استعادة صلاحياته.

4- اتخاذ قرار ضدا على مصالح المؤسسة بتاريخ 1992/04/13 يقضي بتوظيف 431 عونا دفعة واحدة بالرغم من أنهم كانوا أعوانا تابعين لشركة التنظيف (NDI) والتي كانت آنذاك في نزاع قضائي مع الصندوق.

5- المصادقة على مشاريع الميزانيات بتأخير كبير وأحيانا في آخر السنة المالية الجاريا عوض قبل 31 دجنبر من السنة المنصرمة كما ينص على ذلك القانون (ميزانيتا 1988 و 1989 صادق عليهما المجلس الإداري على التوالي في أواخر سنوات 1988 وأواخر 1989).

6- اتخاذ قرار عدد 2000/9 يقضي بتفويت عقارات مبنية تتمثل في 22 شقة بالجديدة ليست في ملكية الصندوق ، بل أن المالك الشرعي، حسب شهادة المحافظ، هو مجلس الاعمال الاجتماعية .

ويعتبر هذا القرار تطاولا على اختصاص هيئة لها شخصيتها المعنوية واستقلالها المالي وهي وحدها المالكة الشرعية للعقارات المسجلة باسمها.

والدافع الحقيقي لاتخاذ هذا القرار هو التستر على تقاعس إدارة الصندوق ووكيل الحسابات في القيام باسترجاع القرض الممنوح في سنة 1990 لمجلس الأعمال الاجتماعية بمبلغ 5.300.000 درهم لشراء الشقق المذكورة، والذي نص عقد السلف بشأنه بأن يقوم الصندوق بالاقتطاعات السنوية عند المنبع بمناسبة دفع الحصة السنوية لمجلس الأعمال الاجتماعية، وكان من المقرر أن تنتهي هذه الاقتطاعات في آخر سنة 2000.

وإذ انتبه الصندوق إلى عدم القيام بواجبه بعد فوات 10 سنوات، فقد كان عليه مطالبة المجلس باحترام مقتضيات العقد تحت طائلة تحريك مسطرة ملائمة بدل اتخاذ قرار لا قيمة له من الناحية القانونية.

7- عدم تعرضه على البروتوكول الموقع سنة 2000 بين الإدارة العامة ووزارة التشغيل من جهة ووزارة الصحة والمركز الاستشفائي لابن رشد من جهة ثانية ، والمتعلق بوضع مبلغ 3.000.000 درهم من طرف الصندوق رهن إشارة المركز الاستشفائي لابن رشد لأجل دعم مشروع زرع النخاع العظمي، وهذا المبلغ يندرج ضمن المبالغ المصروفة بدون سند قانوني.

من خلال هذه العينة من الحالات في ممارسة المجلس الإداري لاختصاصاته يتضح أنه أساء التسيير والتوجيه للمؤسسة التي تأثرت كثيرا وتعرضت لضياع مالي خيالي لازال مستمرا إلى اليوم.

5- مسؤولية الإدارة العامة

يحدد الظهير الشريف عدد 1.72.184 بتاريخ 27 يوليوز 1972 المنظم للضمان الاجتماعي في الفصل 13 مهام المدير العام في :

- إدارة شؤون الصندوق .
- تنفيذ قرارات المجلس الإداري.
- تسيير جميع المصالح التابعة للصندوق والتنسيق في أعمالها .
- تمثيل الصندوق لدى المحاكم وفي جميع أعمال الحياة المدنية .

كما أشار قرار وزير المالية عدد 538/65 المؤرخ في 24 غشت 1965 بشأن التنظيم المالي والمحاسبي للصندوق في الفصل 8 الفقرة 2 إلى أن المدير العام يباشر بمفرده وبتوقيع واحد أداء التعويضات التي يدفعها الصندوق وفقا للمظهر المذكور أعلاه.

إن هذه المقتضيات مخولة وتخول المدير العام اختصاصات وصلاحيات واسعة تجعل منه المحرك لأنشطة المؤسسة والساهر على مصالحها وتسييرها وفق القوانين والأنظمة وقرارات المجلس الإداري.

كما ان القانون خول له تنظيم إدارة الصندوق وهيكلتها والتنسيق بين مصالحها وحق تفويض توقيعه، تحت مسؤوليته، إلى مساعديه وذلك توخيا لتدبير شفاف وسليم وفعال.

وإذا كان الجزء من الميزانية الخاضع للمراقبة المالية، وبالتالي إلى ازدواجية التوقيع أثناء التسديدات والتحويلات من حساب إلى حساب، لا يمثل إلا سدس (6/1) هذه الميزانية، أي نحو 1 مليار درهم سنويا، فإن خمسة أسداس 6/5 الأخرى، يقرر فيها المدير العام بمفرده وتحت مسؤوليته الشخصية ، إضافة إلى اعتمادات العلاجات الصحية/فرنسا والتي يباشرها المدير العام لوحده منذ السبعينات إلى متم 1989.

وبالتالي فإن المدير العام له مسؤولية على الجزء الخاضع للمراقبة المالية ومسؤولية على الجزء غير الخاضع لها، وهو الأهم.

أ- مسؤولية المدير العام في إطار الجزء من الميزانية الخاضعة للمراقبة المالية :

يتحمل المدير العام في هذا الجزء مسؤولية الاختلالات التالية :

- نفقات التسيير بما فيها اجور المستخدمين الجد مرتفعة، إذ بلغت معدلا سنويا قدره 358,5 مليون درهم عوض 239 مليون درهم الذي يمثل نسبة 8 % وهي النسبة العادية المعمول بها في مؤسسات التأمين المماثلة (+150 %)
- توظيفات للمستخدمين خارج كل إطار قانوني (أزيد من 1000 في إطار حساب العلاجات الصحية/فرنسا فترة 1989/1974 وأزيد من 3000 في إطار العمل الاجتماعي فترة 1980-1987) مما سبب، بعد إدماج الكل في الاتفاقية الجماعية، في تحملات مهولة ومستمرة من شأنها تهديد التوازنات المالية للمؤسسة.
- توظيفات عن طريق التعاقد وهي لا تستند على مبررات مقنعة وجدية، وتوظيفات عن طريق قرارات مديرية بدون سند قانوني إن لم نكن المحسوبية والمحاباة.
- إبرام الكثير من الصفقات دون مراعاة القوانين والأنظمة ذات الصلة، عن طريق اللجوء إلى صيغة الاتفاق المباشر لإبرام الصفقات والتي تلغي المنافسة، على حساب الأثمان وجودة الخدمات، ويتجلى ذلك من خلال التعامل مع نفس الشركات والمقاولات التي يوجد المدير العام أحيانا مساهما في البعض منها، مما يجعل الصفقات مشبوهة في جلها .
- منح تسبيقات وسلفات إلى المستخدمين دون سند قانوني أو دون مراعاة الضمانات مما عرض جزءا كبيرا منها للضياع والخسارة .
- منح تسبيقات للمقاولات المستفيدة من الصفقات بدون سند قانوني، ودون استرجاعها ، والبعض من هذه المقاولات أجابت، بعد استفسارها من طرف اللجنة، أن لا علم لها بهذه التسبيقات التي يمكن التشكيك أنها أخذت منحى الاختلاسات .
- اختلاسات مباشرة تم الكشف عنها وفصل القضاء في بعضها وما تزال أخرى بين يديه، بحيث كان الاسم المختصر للصندوق بالفرنسية يعدل (من CNSS إلى YONSS) لصرف شيكات، وبصعب حصر كل المبالغ المختلسة بهذا الشكل المباشر.
- اختلاسات مباشرة تكمن اساسا في الصفقات، وقد تكون الأرقام التي وقفنا عليها لا تعدو سوى عن جزء منها، وتمت هذه الاختلاسات تحت المسؤولية المباشرة للإدارة العامة المكلفة بحماية مصالح الصندوق، إذ كان عليها وضع آليات للمراقبة لتفادي حدوثها.
- عدم مراعاة المساطر الإدارية في اقتناء العقارات (التزحيص من الوزارات الوصية، محضر اللجنة الإدارية لتحديد السومة ، اللجوء إلى موثق للحفاظ على حقوق المؤسسة حتى لا تتعرض للضياع).
- عدم تسجيل الاقتناءات العقارية للصندوق في وقتها لدى المحافظة العقارية.
- التصرف بدون ترخيص المجلس الإداري ، كتوقيع بروتوكول 1988 مع وزارة الصحة بشأن مذكرة العمل الاجتماعي وبروتوكول سنة 2000 مع وزارة الصحة بشأن دعم مشروع زرع النخاع العظمي.

ب- مسؤولية المدير العام في الجزء المتعلق بالموارد المالية غير الخاضعة للمراقبة المالية:

يهم هذا الجانب نحو 11 مليار درهم سنويا منها 6 ملايير كمداخيل والحاصلة من واجبات الانخراطات وعائدات الفوائد، و5 ملايير كمصاريف للتعويضات بالإضافة إلى استعمال حساب العلاجات الصحية/فرنسا الذي صرفت منه نحو 790 مليون درهم خارج المراقبة.

فتتبع الانخراطات من حيث احتسابها وتحصيلها يبقى قانونيا مسؤولية شخصية للمدير العام، وقد عرف، وما زال، تدبير واجبات الانخراطات التي تكون اكثر من 85 % من موارد الصندوق، اختلالات خطيرة ولم تكن يوما محط اهتمام حدي للمديرية العامة طوال سنين ، وكان الإهمال التام بهم خاصا التحصيل والمراقبة ، بحيث تكاثرت الأخطاء وتراكمت المتأخرات وتفشت الرشوة والمساومات بمصالح الصندوق وضياع ذوي الحقوق.. ولم تتخذ يوما إجراءات صارمة لوضع حد لهذه السلوكات والتي لازالت صارية أطنابها بدوائر الصندوق، وكان آخرها قضية شركة "أطلنطا" التي تفجرت في أبريل الماضي.

وكذلك الشأن بالنسبة لصرف التعويضات والتي تهم:

- التعويضات العائلية
- التعويضات عن المرض والولادة
- معاشات الشيخوخة ومعاشات الزمانة ومعاشات المنوط عنهم.

إن تدبير كل فرع من هذه الفروع أبان عن تقصير جسيم في المسؤولية، نتج عنه ضياع مالي مهول تم تحديده عن كل فرع، نتيجة الاستهتار بالمسؤولية والتلاعب بأموال العمال .

فالتعويضات كانت تدفع دون استحقاق، والمعاشات تحول دون استيفاء الشروط والتسبب ضارب أطنابه في إدارة الوثائق، والتوثيق ، والمعلوميات ، إلخ..

أما المصالح الإدارية المصاحبة واللازمة لتحقيق مهام الصندوق والتي تشرف على وضعها وتسييرها المديرية العامة، فقد اتسمت بعدم الفعالية والقدرة على تتبع تطور عمليات الصندوق ومعالجتها مهنيا، على مستوى كل المرافق الحيوية للصندوق.

فالنظام الإعلامي (systeme d information) يفتقر إلى مساطر واضحة ومدققة تقنن طريقة معالجة العمليات وتسلسلها، والنظام المعلوماتي أبان عن ضعف هيكلي ومستمر إلى الآن، وهو غير محمي بشكل تام مما يفتح المجال لإمكانيات الاختراق وتزوير المعطيات، والنظام المحاسبي لازال يبحث عن مهنية مفقودة، ونظام تدبير الموارد البشرية دائم الارتجالية، والتدبير المالي فاقد للمردودية والترشيد.

واتسم تدبير هذا الجانب المهم بغياب المسؤولية والتسيب في معالجة التصاريح ومراقبتها وتتبع عمليات المقاصة في التحصيل وقد نتج عن هذا التدبير السيئ خسارات مهولة .

- ضعف التواصل بين الإدارة المركزية والمندوبيات، وضعف عمليات المراقبة والتفتيش، مما تسبب في اختلالات في تسيير المندوبيات الجهوية والإقليمية وحدوث اختلاسات عديدة وأداء هزيل للمهام المنوطة بهذه المندوبيات.

إن هذه الاختلالات وسوء التدبير يتحمل فيها المسؤولية المدير العام لصندوق في شخص السادة :

- السيد محمد كورجا من 1971/04/09 إلى 1992/02/11
- السيد محمد العلج من 1992/02/11 إلى 1995/05/01
- السيد رفيق الحداوي من 1995/05/01 إلى 2001/04/10
- أما السيد منير الشرايبي المعين على رأس إدارة الصندوق في 2001/04/11 والذي مازال يمارس مهامه فقد ورث الوضعية التي عالجناها في هذا التقرير، غير أننا نشير إلى أن هناك امتدادا لاختلالات الماضي ولم نلمس تحولا في طريقة تدبير الصندوق وتقويم اختلالاته.

ويتحمل المسؤولية من جهة أخرى:

- الكتاب العامون في حالة التوقيع بالتفويض (على الوثائق)
- المدراء في حالة التوقيع بالتفويض (على الوثائق)
- كل مسؤول آخر في حالة التوقيع بالتفويض (على الوثائق)

5- مسؤولية الوصاية التقنية

آلت الوصاية التقنية منذ إحداث الصندوق، بحكم القانون، إلى وزارة التشغيل، وانتقلت خلال فترة 1988 - 1993 إلى وزارة الصحة (مرسوم عدد 2.87.738 بتاريخ 2 ماي 1988)، ثم عادت من جديد بعد هذا التاريخ إلى وزارة التشغيل (مرسوم عدد 2.92.965 بتاريخ 29 أبريل 1993).

ويتلخص مضمون الوصاية التقنية حسب القانون فيما يلي:

- صلاحية تعيين رئيس المجلس الإداري إلى حدود 19 شتنبر 1977.
- صلاحية رئاسة المجلس الإداري بعد ظهير 19 شتنبر 1977 نيابة عن الوزير الأول .
- صلاحية استدعاء المجلس الإداري للاجتماع في الدورات العادية وكلما دعت الحاجة إلى ذلك .
- صلاحية مراقبة قرارات المجلس الإداري التي يجب أن ترفع إليه في ظرف 15 يوما الموالية لتاريخ اتخاذها والمطالبة بقراءة ثانية إذا "ظهر للوزير أن مقررا أو مجموعة من هذه القرارات منافية للقانون أو للتشريع المعمول به أو من شأنها الإخلال بالتوازن المالي للنظام..".
- صلاحية إلغاء القرار في حالة تشبث المجلس الإداري به بعد القراءة الثانية..".
- صلاحية امتياز صوت الرئيس في ترجيح التصويت في حالة تعادل الأصوات.

من خلال استعراض الصلاحيات المخولة بحكم القانون إلى السلطة الحكومية المكلفة بالوصاية يتبين أن المشرع حمى الصندوق من مخاطر الانزلاقات والانحرافات التي قد تشوب قرارات المجلس الإداري، وذلك بإسناده للسلطة الوصية صلاحية رئاسة المجلس الإداري وحق مراقبة قراراته وحق المطالبة بقراءة ثانية، ثم حق إلغاء هذه القرارات عند الاقتضاء .

لكن العينة من القرارات التي اتخذها المجلس الإداري التي سبقت الإشارة إليها، المشوبة بعيوب قانونية، تتحمل فيها السلطة الحكومية الوصية المسؤولية على مستويين :

- أولا بصفتها رئيسا للمجلس الإداري حيث تمتلك سلطة التوجيه والمراقبة.
- ثانيا بصفتها سلطة وصية ساهرة على أن تكون المقررات المتخذة مطابقة للقانون.

وهناك تصرفات أخرى تؤكد هذه الاستقالة الاختيارية للسلطة الوصية ومنها على سبيل المثال :

1- عدم المطالبة بإجراء تفتيش عن طريق المفتشية العامة للمالية خصوصا بعد رفض البيانات الختامية منذ بداية الثمانينات .

2- عدم توجيه المجلس الإداري إلى قضايا التدبير المعقلن مثل تنظيم المؤسسة ووضع مناهج التدبير العصري من خلال هيكلة محكمة ومحاسبة شفافة ودقيقة ومراقبة داخلية لصيقة بمهام الصندوق الأساسية والقانونية .

3- عدم القيام بأية محاولة لوضع حد للتوظيفات المفرطة التي تمت خارج القانون والمقاييس المعقولة، حيث انتقل عدد المستخدمين من 931 سنة 1978 إلى 6728 سنة 1991.

4- الموافقة على تطبيق اتفاقية 89-1988 الخاصة بمستخدمي الوحدات الصحية بأثر رجعي يعود إلى سنة 1985، مما سبب للصندوق تحملات مالية ناهزت 240 مليون درهم.

5- الموافقة على نقل مستخدمي النظام العام، الذين كانوا مندرجين ضمن النظام الأساسي المنصوص عليه في مرسوم 1980، دون سند قانوني، إلى اتفاقية 1990.

6- عدم تفعيل المقتضيات القانونية للفصل 7 من ظهير 1972 المتعلقة بتحديد أعضاء المجلس الإداري الذي توقف عن العمل منذ 1992 إلى سنة 2000.

7- الموافقة على فوائد جد مخفضة بالمقارنة مع سعر سندات الخزينة العامة على ودائع الصندوق المودعة لدى صندوق الإيداع والتدبير، مما تسبب للصندوق في ضياع مالي من شأنه أن يهدد توازناته المالية.

وخلاصة القول يمكن الجزم بأن الصلاحيات الموكولة إلى السلطة الوصية في ممارسة الحظوة القانونية على المجلس الإداري بوشرت بصورة تسهل الانحرافات والانزلاقات، ولم يتم استعمالها بالكيفية المثلى، وهو ما يعتبر في نظرنا خطأ جسيما ذو أبعاد وانعكاسات وخيمة على مسار الصندوق. وتتحمل وزارة التشغيل، وحزئيا وزارة الصحة، مسؤولية هذا التقصير في شخص الوزراء الذين أشرفوا على الوصاية التقنية منذ 1972.

6- مسؤولية الوصاية المالية

تمارس الوصاية المالية على الصندوق، على اعتبار كونه مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، من طرف وزارة المالية بحكم قانون 14 أبريل 1960 المنظم لمراقبة الدولة المالية على المكاتب والمؤسسات العمومية والشركات ذات الامتياز وكذا الشركات والهيئات المستفيدة من مساعدة الدولة والجماعات المحلية .

وتنظم هذه المراقبة بواسطة قرار وزير المالية عدد 538-65 المؤرخ في 24 غشت 1965 والذي تم تتميمه سنة 1998 بقرار 2.0042 والمتعلق بالتنظيم المالي والمحاسباتي للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي .

وتكون المراقبة لوزارة المالية قبلية ومواكبة وبعدية .

وتتمثل المراقبة القبلية في :

- الترخيص بالحصول على السلفات .
- حق إلغاء القرارات في حالة خطر على التوازنات المالية .
- حق التأشيرة على الأنظمة الأساسية ، وعلى مراسيم تحديد الاشتراكات وتكوين ودائع الاحتياط التقنية للفروع الطويلة والقصيرة المدى والتعويضات العائلية.
- حق تحديد سعر الفائدة على ودائع الصندوق لدى صندوق الإيداع والتدبير .
- حق التأشيرة على الصفقات .
- حق التأشيرة على ميزانية الصندوق وتغير بنودها خلال السنة .

كما تتمثل المراقبة المواكبة في :

- التمثيلية في المجلس الإداري وفي لجنة التدبير والتسيير للصندوق.
- حق تسمية مراقب مالي ووكيل الحسابات لدى الصندوق.
- حق مسك محاسبة موازية لمحاسبة الصندوق من طرف وكيل الحسابات .
- حق التوقيع المزدوج على الأداءات والتحويلات من طرف وكيل الحسابات (باستثناء الأداءات المتعلقة بتسديد التعويضات).

و تتمثل المراقبة البعدية في :

- حق المطالبة، في آخر كل شهر، بوضعية عامة لحسابات الصندوق من طرف وكيل الحسابات والمراقب المالي .
- حق المطالبة في آخر السنة بوضعية عامة نهائية من طرف وكيل الحسابات والمراقب المالي .
- حق المصادقة على الحسابات الختامية .
- حق ممارسة المراقبة على تدبير الخدمات وتحصيل الاشتراكات .

ويتضح مما سبق أن المشرع أوكل لوزارة المالية حق مراقبة الصندوق على عدة مراحل توخيا منه المحافظة على مالية الصندوق وتدبيرها حسب قواعد ومناهج سليمة وشفافة وتجنيبها كل انزلاق أو انحراف.

فهل تمت هذه المراقبة على الوجه الأمثل، وكما ينص عليه القانون، خلال العقود الثلاثة الماضية ؟

الجواب على هذا السؤال لا يمكن ان يكون إيجابيا لأن هناك عدة حالات لاستقالة وزارة المالية من ممارسة حقها في المراقبة بل هناك نوع من الوهن في هذه المراقبة إن لم نقل تواطؤ .

وعلى سبيل الذكر، لا الحصر ، نعرض لبعض هذه الحالات :

1- عدم التصدي لقرار المجلس الإداري لسنة 1974 القاضي بتخفيض بعض عائدات الصندوق لبناء المصحات، وهو قرار، فضلا عن كونه غير قانوني، فإنه ظل، ولا زال، يهدد التوازنات المالية للصندوق ، حيث ان العجز الميكلي لهذه الوحدات يتطلب سنويا مساهمة قوامها 400 مليون درهم .

2- عدم تحريك المفتشية العامة للمالية طوال عقود من التدبير الرديء والتبذير المفضوح لمالية الصندوق، وهذا ما أكدته رسالة جوابية للسيد وزير المالية على استفسار للجنة بهذا الخصوص والتي ورد فيها : "أنه لم يسبق للمفتشية العامة للمالية أن كلفت بمراقبة المؤسسة المعنية"، وذلك بالرغم من انذارات مكاتب الدراسات ومدققي الحسابات والتي بدأت منذ الثمانينات وتحديدا بعد رفض المجلس الإداري لحسابات 1981.

3- عدم الانتباه والاكتراث بالظروف التي تم فيها استعمال بعض الحسابات التي صرفت منها أموال ضخمة خارج القانون، مثل حساب العلاجات الصحية/فرنسا، حيث صرفت منه حوالي 790 مليون درهم، وحساب المتابعات حيث خرجت منه حوالي 79 مليون درهم. (ولم تخضع وزارة المالية هذه الحسابات لدائرة المراقبة إلا بعد فوات الأوان).

4- التأشيرة على بعض الصفقات في مرحلة بعدية بعبارة "تأشيرة من أجل التسوية " خلافا لمقتضيات قانون 14 أبريل 1960 المتعلق بالمراقبة المالية على المؤسسات العمومية، والذي يفرض التأشيرة على الصفقات بصورة قبلية وليس بعدية .

5- عدم التصدي لتطبيق الاتفاقية الجماعية للمستخدمين لسنة 1988 بأثر رجعي يعود إلى سنة 1985، مما سبب لمالية الصندوق تحملات مالية تقدر بحوالي 230 مليون درهم .

6- سوء استعمال سلطة الوصاية من خلال فرض سعر فائدة منخفض، بالمقارنة مع سعر سندات الخزينة العامة، على ودائع الصندوق لدى صندوق الإيداع والتدبير، وفي فرض رسم عمولة بمحفظ على الصندوق (1,25 % بدل 0,30 % المعمول به في السوق) مما سبب للمؤسسة ضياعا ماليا يقدر بحوالي 10,6 مليار درهم، الشيء الذي من شأنه أن يهدد بالتأكيد التوازنات المالية التي يجب على وزارة المالية أن ترعاها بدل العمل على تقهقرها عن طريق تفضيل مصالحها المباشرة على مصالح المؤسسة .

7- عدم إجبار الصندوق على مسك محاسبة عمومية متعارف عليها وشفافة حسب مخطط المحاسبة الوطني والإدلاء بوضعيات حسابية دورية، كما ينص على ذلك القانون .

8- عدم تتبع تحصيل الضرائب المفروضة على الصندوق والوحدات التابعة له لفائدة الدولة، سواء تلك التي تقتطع عند المنبع، كالضريبة العامة على الدخل، او المفروضة عن طريق جداول، كالضريبة الحضرية أو الباتانتا، وذلك لعدة سنوات خلت، حيث أصبح الصندوق يدفع بالتقادم نتيجة عدم المطالبة بها في وقتها ، وكمثال على ذلك:

- الباقي في ذمة الصندوق برسم الضريبة الفندقية (PTS) إلى حدود 1990 : 109 مليون درهم.
- الباقي في ذمة الصندوق برسم الضريبة (PSN) إلى حدود 1990: 7,6 مليون درهم.
- الباقي في ذمة الصندوق برسم الضريبة العامة على الدخل (IGR) : 48 مليون درهم.

9- عدم إجراء المراقبة البعدية ولو مرة واحدة على تسديدات التعويضات القصيرة والمتوسطة والطويلة الأمد التي يقوم الصندوق بتدبيرها بصورة أحادية، ونتيجة لغياب هذه المراقبة تم تحويل حقوق بدون قانون ومرتجب في مجال التعويضات، مما نتج عنه ضياع مالي مهول يقدر بأزيد من 7 ملايير درهم .

وخلاصة القول ، وفي ظل الأمثلة المذكورة على سبيل الاستئناس لا الحصر، لا يمكن القول بأن وزارة المالية وأجهزتها المتخصصة كانت حاضرة قبل وأثناء وبعد التدبير الذي باشره الصندوق، وهي استقالة اختيارية من هذا القطاع في ممارسة مسؤولياتها التي أناطها بها القانون، وبتحمل مسؤولية ذلك كل الوزراء المتعاقبين على رأس وزارة المالية.

7- آفـــاق المؤسســـة

إن اللجنة بعد أن اطلعت، عن كثب، على مختلف أنشطة المؤسسة، وبعد أن تناولت بالبحث والتحليل ظروف تسيير وتدبير هذه الأنشطة تقترح ما يلي :

1- إعادة النظر في هيكلة الصندوق بشكل شمولي ، وأن لا يقتصر التحديد على التناوب على الكراسي والمناصب، بل التفكير بعمق في إعادة هيكلة جذرية، ليس فقط للصندوق كمؤسسة، بل لنظام الضمان الاجتماعي كهدف ووسيلة لحماية المأجورين ومنعدمي الدخل من المخاطر الاجتماعية وحماية أموالهم من كل تبذير أو اختلاس.

2- ضرورة التركيز، بالأساس، على المهام القانونية والمتمثلة في تأطير المنخرطين وتحصيل الاشتراكات وتسديد الخدمات وتعزيز الودائع، أي ممارسة الصندوق لمهنته وللمهام التي أحدث من أجلها.

3- السهر والحرص على التوازنات المالية التي هي نفسها مشروطة بترشيد النفقات والتسديدات والتحكم الدقيق في الاشتراكات وتوسيع مجالها وضبط تحصيلها.

4- الاهتداء بالمعايير الجاري بها العمل في مجال تسيير مؤسسات التأمين المماثلة في القطاع الخاص.

5- اعتماد شامل على المعلوميات في معالجة معطيات الصندوق وتخزينها وتقويمها وتفعيل هذه الأداة على الوجه الأمثل .

6- إسناد مسؤوليات واسعة إلى الدوائر الجهوية في إطار تعاقدي .

7- تحديد علاقات تعاقدية بين المؤسسة من جهة، والسلطات العمومية من جهة ثانية، تنبني على توضيح الأدوار والأهداف والمسؤوليات وطرق مراقبة الإنجاز.

8- إيجاد صيغة مقبولة قانونيا واجتماعيا لمعالجة مشكلة المصحات التي تكون عالة على الصندوق ومهمة غير طبيعية وغير قانونية، حتى لا يظل تواجدها خطرا محدقا بالتوازنات المالية نتيجة المساعدات المهولة التي تمنحها سنويا.

9- أما بخصوص تكليف الصندوق بتسيير التأمين الصحي الإجباري المرتقب، فإن اللجنة ترى أن المؤسسة غير مؤهلة حاليا، وكذا في المستقبل القريب، لاستيعاب هذه المهام الجديدة، وأنها لا تتوفر على تجربة إيجابية في تسيير الاشتراكات والتعويضات التي تعرف تغيرا مستمرا، رغم أنها المهنة الأساسية للصندوق، كما أن الصندوق سيصبح في وضعية متناقضة مع نفسه نتيجة إشرافه المشترك، على التأمين الصحي الإجباري من جهة وإنتاج الخدمات الطبية من جهة ثانية.

خـــاتمة

إن اللجنة إذ تقدم هذا التقرير للمجلس فإنها تعبر عن أملها في أن تؤخذ خلاصاتها وتوصياتها بعين الاعتبار من طرف الصندوق نفسه ومن طرف الجهات الحكومية المعنية قصد محاسبة المسؤولين عن الاختلالات التي وقفت عليها وتقويم وضعية الصندوق ليقوم بالدور الهام المنوط به في الحماية الاجتماعية.

وتسجل اللجنة أن النتائج الأولية لعملها بدأت تظهر فعلا على مستوى الصندوق، إذ حفزته، من خلال التعامل اليومي معه، على إعادة بناء وترتيب وثائقه، واكتشاف معطيات ومعلومات تخصه، لم يكن للطاقم المسير الآن إلمام تام بها، وبالتالي مساعدته على بناء تصور أفضل للصندوق ولطرق علاج اختلالاته. علما أن هذا التقرير ينصب على مختلف جوانب ومكونات الصندوق، على خلاف تقارير الافتحاص التي تهم جوانب محددة ، لذلك نعتقد في لجنته القصوى في تقويم الاختلالات وإصلاح ما أفسده تسيير مختل لعدة عقود.

ولا يفوتنا ، في الختام، إلا أن ننوه بالسادة أعضاء اللجنة على المجهودات الكبيرة التي بذلوها وبروح الانسجام والتعاون التي سادت الأشغال في كل مراحلها، وبروح المسؤولية التي عبر عنها الجميع، كما لا يفوتنا أن نتقدم، نيابة عن باقي أعضاء اللجنة، بتشكرات خاصة للسيد رحو المبلغ ، رئيس اللجنة على المجهودات الجبارة التي قام بها وعلى المتابعة المستمرة والإشراف اليومي ، وبدون انقطاع، على عمل اللجنة في كل مستوياته، وكذا على حسن التسيير وتنظيم الأشغال وخلق الأجواء المناسبة للعمل ولإنجاز هذا التقرير.

كما نتقدم بتشكراتنا للمجلس، وخاصة السيد الرئيس، على دعمه للجنة وعلى ما وضعه رهن إشارتها من وسائل وإمكانيات مادية وبشرية لإنجاز مهمتها.

ونشكر من جهة أخرى، كل الأطراف التي تعاونت معنا من إدارة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والوزارتين الوصيتين، وباقي المصالح الحكومية التي مدت اللجنة بما طلبته من وثائق ، وكذا للشهود الذين مثلوا أمام اللجنة وقدموا ما لديهم من معلومات ومعطيات أنارت سبيل البحث عن الحقائق حول الصندوق.

كما تشكر اللجنة وتنوه بطاقمها الإداري الذي بذل مجهودات مضنية لمواكبة عمل اللجنة وإنجاز المهام الموكولة إليه بكل مسؤولية وجدية.

مقررا اللجنة

صوالحي بوزكري الرحيم الطور

* * *

الملحقـــات

ملحق رقم 1 : مسؤوليات التدبير

بحكم القانون فإن المدراء العامين يتحملون مسؤولية التدبير وما شابه من اختلالات، وكذا الكتاب العامين والمسؤولين على المديريات و المصالح ذوي التفويض، وهم كالتالي :

1 - **المديرية العامة** وتضم المدراء العامين الذين تعاقبوا على الصندوق:

- محمد كورحة من 1971/04/09 إلى 1992/02/11
- احمد العلج من 1992/02/11 إلى 1995/05/01 (متوفى)
- رفيق الحداوي من 1995/05/01 إلى 2001/04/10
- منير الشرايبي من 2001/04/11 إلى الآن

و الكتاب العامين الذين تعاقبوا على الصندوق :

- عبد الصمد كتفاوي من 1971/05/15 إلى1976/03 (متوفى)
- عبد المغيث السليماني من 1976/10/01 إلى 1994/01/01
- أحمد بنرحال من 1994/01/20 إلى 1998/01/15
- علمي كريفت عبد الجليل من 1999/01/01 إلى 2001/07/04.

2 الانخراطات

- المديرية العامة المذكورة أعلاه
- المنخرطون المتعاطون من أداء واجبات الانخراط وعددهم يفوق 100 ألف
- المسؤولون عن الشركات التي استفادت من التأمين الاختياري

- المدراء ومساعدوهم الذين أشرفوا على التحصيل :
  - بورقادي سعدالله حسن من 1964/04/01 إلى 1988/05/03
  - عواد ادريس من 1988/05/04 إلى 1989
  - باعدي علي من 1989 إلى 1994/02/03
  - سعيد بريولة من 1994/02/04 إلى الآن .
- المدراء ومساعدوهم الذين أشرفوا على التفتيش والمراقبة:
  - أحمد بنرحال من 1974/07/01 إلى 1994/02/04
  - باعدي علي من 1994/02/04 إلى 2001/07/17
  - بعض المندوبين وبعض المفتشين والمرقبين التابعين لهذه المديرية

3 التعويضات

- المديرية العامة المذكورة أعلاه
- المدراء ومساعدوهم الذين أشرفوا على مديرية التعويضات :
  - علي بوخلف
  - حسن مهاجر
  - محمد سنتيسي
  - زياني لعربي
  - ابو زيد مصطفى
- المدراء الذين تعاقبوا على مديرية الإعلاميات :
  - بندحو توفيق
  - بنكيران (غياب القرار)
  - أوهلال (غياب الملف)
  - مصطفى جبوري (غياب القرار)
  - خياطي أحمد
  - فوزي بربطل
  - قادري حسن
  - عدلاني محمد

4 ودائع، حساب المتابعة، حساب العلاجات الصحية/فرنسا والحسابات البنكية

- سلطة الوصاية
- المديرية العامة المذكورة أعلاه
- صندوق الإيداع و التدبير
- المدراء ومساعدوهم الذين أشرفوا على مديرية المالية :
  - محمد لمودن
  - جبوري مصطفى من 1984/06/01 إلى 1988/05/01
  - فوزي بربطل من 1988/05/02 إلى 1995/10/02
  - بريولة سعيد من 1995/09/26 إلى الآن

5 المصحات و الوحدات المتنقلة

- سلطة الوصاية
- المجلس الأداري صاحب القرار
- المديرية العامة المذكورة أعلاه
- عبد المالك التراب مديرية العمل الاجتماعي
- محمد النحاري
- بنعيسى لبيض
- المتصرفون المفوضون AOD
- الأطباء مدراء المصحات

6 الصفقات

- برنامج الشركة العامة العقارية
  - المديرية العامة المذكورة أعلاه
  - صندوق الإيداع و التدبير
  - العمراني المدير العام للشركة العامة العقارية
  - العربي بالقاسمي مراقب مالي
  - أحمد شفيق مراقب مالي
  - كتان عون محاسب
  - مصطفى جابوري مدير مالي و مدير العمل الاجتماعي
- التجهيزات الطبية
  - المجلس الإداري 1979 - 1987
  - المديرية العامة المذكورة أعلاه
  - محمد الصغير مراقب مالي
  - محمد ادويرة مراقب مالي
  - أحمد شفيق مراقب مالي
  - كتان عون محاسب
  - جبران عون محاسب
  - مصطفى واكريم عون محاسب
  - مصطفى جابوري مدير مالي و مدير العمل الاجتماعي
  - حسن مهاجر مدير الشؤون العامة
  - عبد المالك التراب مدير العمل الاجتماعي
  - محمد النحاري مسؤول عن الاقتناءات
  - لبيض بنعيسى محاسب العمل الاجتماعي
- ملفات أخرى تتعلق بالصفقات
  - المديرية العامة المذكورة أعلاه
  - قادير مدير الأعلاميات
  - العربي بالقاسمي مراقب مالي
  - البدوي مراقب مالي
  - أحمد شفيق مراقب مالي
  - محمد ادويرة مدير مالي
  - كتان عون محاسب
  - سعيد بريولة
  - عبد الله بوستة
  - جبران عون محاسب
  - سعيد بريولة مدير مالي
  - مصطفى جابوري مدير مالي و مدير العمل الاجتماعي
  - بوستة عبد الله مدير قسم الصيانة
  - مصطفى واكريم عون محاسب
- صفقات 2001
  - المديرية العامة
  - عبد الكريم شفيرة مراقب مالي
  - مصطفى واكريم عون محاسب
- **مصحة بنراهيم**
  - المديرية العامة المذكورة أعلاه
  - عبد الكبير بادلة مدير الشؤون العامة
- **مركز الاستقبال بطنجة** : المديرية العامة
- **مركز الاصطياف بمراكش 1982 1987 1992 1997**
  - المديرية العامة المذكورة أعلاه
  - احمد بنسعيد مراقب محاسب
  - مصطفى واكريم عون محاسب
- الممتلكات والجرد
  - المديرية العامة المذكورة أعلاه
  - العربي بالقاسمي مراقب مالي
  - أحمد شفيق مراقب مالي

- كتان عون محاسب
- محمد ادويرة مدير مالي
- اليدوي مدير مالي
- مصطفي واكريم عون محاسب
- جوان عون محاسب
- مصطفى حابوري مدير مالي و مدير العمل الاجتماعي
- مرابط عون محاسب
- محمد ودغيري مدير الشؤون العامة
- حسن مهاجر مدير الشؤون العامة
- عبد المالك التراب مدير العمل الاجتماعي
- محمد النحاري مسؤول عن الاقتناءات
- لبيض بنعيسي محاسب العمل الاجتماعي

7 الموارد البشرية

- المديرية العامة المذكورة أعلاه
- المدراء الذين أشرفوا على تدبير الموارد البشرية :
  - محمد ودغيري
  - حسن مهاجر
  - مصطفي جبوري

8 كلفة التسيير

- المديرية العامة المذكورة أعلاه
- المدراء ومساعدوهم الذين أشرفوا على مديرية الشؤون العامة
  - محمد الودغيري إلى 1988
  - عبد الكبير بادلة
  - حسن مهاجر 1989

9 الشؤون الاجتماعية

مجلس العمل الاجتماعي

- الرؤساء المسيرون
  - عبد النبي تكموتي
  - كوداري محمد
  - حسن مهاجر
  - رفيق الحداوي
  - الكحيلة جمال

التعاضدية

- الرؤساء المسيرون
  - بنرحال أحمد
  - قادري حسن

ملحق رقم 2 : لائحة الـ 500 مدين الأوائل للصندوق بأكثر من 3 ملايين درهم (كما قدمها الصندوق)

رقم الانخراط	اسم المنخرط	المستحقات الأساسية	الذعائر	المجموع
1922063	SA CHARBONNAGES DU MAROC	323.493.221,35	310.631.113,14	634.124.334,49
1751595	CNSS DELEGATION AGADIR	263.039.251,91	80.952.302,40	343.991.554,31
1793307	CAISSE NATIONALE DE SECURITE SOCIALE	85.261.062,27	55.387.256,51	140.648.316,78
1751610	MMS MARIN PECHEURS	73.543.245,51	51.778.156,06	125.321.401,57
1886144	SA SEFRIF	47.649.206,39	57.413.959,66	105.063.166,05
1751587	LES MARINS PECHEURS	47.216.292,39	37.681.363,47	84.897.655,86
1839440	MR L AGENT COMPTABLE DE L OCE	17.910.514,19	61.437.665,79	79.348.179,98
1156125	SA RAHABUS SA	55.660.694,76	18.513.218,61	74.173.913,37
1492264	STE MAROC SOIR	45.216.038,41	25.303.209,98	70.519.248,39
2015370	SA STE ACHYIDE	45.428.477,26	13.028.803,51	58.457.280,77
1066308	LPEE	40.469.903,28	14.538.796,16	55.008.699,44
1859018	SA NEW SALAH	37.980.902,10	12.376.520,35	50.357.422,45
1910290	STE PRIMARIOS SA	33.369.585,60	16.908.410,56	50.277.996,16
1697286	STE GESTION ETS SOMATAM	27.485.723,76	18.321.735,00	45.807.458,76
1561043	MANIC SA	29.909.900,53	13.203.119,69	43.113.020,22
1756983	SARL ENTREPRISE BACHIR BELKHALFI	29.628.910,10	13.420.421,35	43.049.331,45
1444538	STE NOUVELLE DES CONDUITES D EAU SA	29.299.261,25	10.252.807,85	39.552.069,10
1751602	MMS MARINS PECHEURS	25.797.038,21	13.266.540,88	39.063.579,09
1501990	SA ENTREPRISE HADJ AOMAR	12.385.678,03	26.247.546,53	38.633.224,56
1169839	SA ENBACHA	26.494.097,10	11.561.894,04	38.055.991,14
1750175	OFFICE NATIONAL DES CHEMINS DE FER	25.849.290,03	11.867.830,99	37.717.121,02
1028085	BMCE BANQUE MME COMMERCE EXTER	25.454.517,60	12.251.292,97	37.705.810,57
1027805	STE CREDIT HOTELIER ET IMMOBILIER	29.432.782,83	5.952.469,49	35.385.252,32
1051416	STE OMNIUM MAROCIANE DE PECHE	24.591.470,40	10.167.185,14	34.758.655,54
1634064	STAR AUTO VOLVO	28.642.411,42	5.296.846,78	33.939.258,20
1029801	STE MATRAP	22.654.419,58	10.262.548,45	32.916.968,03
1076365	STE OMNIUM MAROCIANE DE PECHE	22.880.586,85	9.216.994,52	32.097.581,37
1300227	STE RMO SA	22.521.654,13	7.798.510,58	30.320.164,71
1056086	STE EL KANAOUT SA	17.097.640,01	12.531.330,90	29.628.970,91
1267815	SA AMAN BUS	22.311.297,36	7.018.183,00	29.329.480,36
1575341	STE SIMEF	22.194.209,68	6.766.528,95	28.960.738,63
1481192	ETS LE PETIT POUSSIN	19.531.195,71	8.775.673,48	28.306.869,19
1584516	SARL NEMTAV	22.285.840,07	5.776.200,02	28.062.040,09
1905845	CAISSE NATIONALE DE SECURITE SOCIALE	8.000.451,27	18.873.881,47	26.874.332,74
1701714	ENTRAIDE NATIONALE	6.256.873,81	20.489.879,09	26.746.752,90
1750117	REGIE MUNIIPALE AUTOBUS	21.216.646,09	5.455.956,46	26.672.602,55
1890632	ASS MARINS PECHEURS/DELEG CNSS HOC	18.150.593,69	8.462.382,91	26.612.976,60
1237751	COOPERATIVE LE BON LAIT	18.427.448,55	7.979.439,28	26.406.887,83
1037458	CNSS MAISON DE L ASSURE	15.907.987,75	9.644.167,14	25.552.154,89
1698648	BANQUE CENTRALE POPULAIRE	18.355.092,76	7.075.112,61	25.430.205,37
1176040	SA LAHCEN FAHIM	18.140.434,68	7.269.735,34	25.410.170,02
1047671	STE LE LIDO RESTAURANT	17.619.398,14	6.439.032,44	24.058.430,58
1840596	SA ENTRSE D ELECTRICITE GENERALE	15.160.330,54	8.273.186,39	23.433.516,93
1478222	MR LOTFI MMOHAMED	15.972.279,94	7.034.034,77	23.006.314,71
2145295	STE HELVETICA SA	18.199.354,48	4.646.557,30	22.845.911,78
1865023	STE SMECC CANTAVENERA GHISARI	11.728.169,99	11.074.703,20	22.802.873,19
1710799	STE SOCTIMA CHAUDRONNERIE	5.703.847,38	17.073.491,78	22.777.339,16

المجموع	الذعائر	المستحقات الأساسية	اسم المنخرط	رقم الانخراط
22.564.110,80	9.598.105,12	12.966.005,68	ETABLISSEMENTS GOURVENEC	1928178
22.402.124,13	4.002.654,49	18.399.469,64	SHERATON MARRAKECH HOTEL	1445461
21.614.603,02	5.431.147,23	16.183.455,79	STE IMATEX SA	1863704
20.528.198,37	7.011.861,91	13.516.336,46	STE FAMO SA	1977555
20.368.498,50	6.038.876,21	14.329.622,29	STE TARIMEX SA	1768392
20.365.892,48	10.019.785,45	10.346.107,03	SARL DAEWOO RABAT	1866013
20.195.842,58	10.873.850,84	9.321.991,74	ENTR NORD AFRICAINE DE TV ENATRA	1726374
20.181.185,55	7.170.197,96	13.010.987,59	STE YOUSSOUFI SA	1575309
19.230.662,72	4.646.162,90	14.584.499,82	SARL BURNET	1586215
19.226.729,56	4.144.262,46	15.082.467,10	STE MEUBLES MAROC	1472448
19.018.745,03	4.491.806,85	14.526.938,18	STE ENPC	1591602
18.930.481,38	5.284.871,14	13.645.610,24	STE NASCOTEX SA	1872250
18.491.174,47	3.042.110,33	15.449.064,14	SA UGS MAROC	2286947
17.714.940,35	5.737.435,77	11.977.504,58	STE CHARBONNAGES NORD AFRICAINS	1525833
17.526.574,94	5.959.929,65	11.566.645,29	GRPT BOUYGUERS MATRAOP	1262807
17.226.107,82	5.110.158,89	12.115.948,93	STE CHERIFIENNE TRAVAUX AFRICAINS	1558024
16.674.750,75	4.002.059,18	12.672.691,57	STE ARBAH PLASTIC	1697179
16.570.482,46	5.644.780,32	10.925.702,14	ENTR DE CONSTRUCTION GENERAL SA	1721192
16.423.729,68	3.997.379,95	12.426.349,73	SA SOGEBACOM	1246140
16.399.509,70	5.761.118,73	10.638.390,97	CNSS TMF	1783324
15.850.765,67	3.753.742,37	12.097.023,30	SA HOTEL PULMAN MANSOUR EDDAHBI	2044551
15.669.247,41	4.279.319,23	11.389.928,18	STE CAPLAM SA	1937070
15.287.958,39	5.707.326,41	9.580.631,98	SA CONTRANSIMEX	1557430
15.065.547,58	3.794.633,23	11.270.914,35	STE DEV SARL	1201623
14.789.001,82	3.935.549,84	10.853.451,98	STE NATIONALE D ETUDES REALISATION	1562538
14.626.014,31	4.613.197,99	10.012.816,32	STE POLYBETON LE LIDO	1584102
14.614.566,86	4.628.019,86	9.986.547,00	STE DE ONTRUCTION EL YAMANI SA	1474098
14.547.846,09	9.835.276,76	4.712.569,33	HOTEL TOUR HASSAN	1292862
14.365.087,23	4.542.161,13	9.822.926,10	STE ENTREPRISE BOUZOUBAA	1544396
14.213.351,22	4.510.197,80	9.703.153,42	STE TISMAR TISSAGES MNS MODERNES	1828922
14.179.481,26	4.002.860,07	10.176.621,19	STE DRIBINA SA	1756115
14.101.829,95	4.747.991,49	9.353.838,46	STE SOTRAVO	1488429
14.074.289,89	4.984.406,88	9.089.883,01	STE ENTR LAHLOU GCU	1679135
14.058.762,26	3.644.452,81	10.414.309,45	SOCIETE HOTEL LES IDRISSIDES	1783019
13.891.227,80	3.464.178,00	10.427.049,80	SA CHANTIERS NAVALS ATLANTIQUE	1160762
13.721.600,50	9.015.560,31	4.706.040,19	STE SOMAGEC	1852103
13.650.550,49	5.692.744,47	7.957.806,02	STE SOLINGE SARL	1765281
13.640.554,82	3.135.236,45	10.505.318,37	STE INDUSTRIELLE DE	1642926
13.622.983,83	3.689.155,52	9.933.828,31	STE PEINTURE ET VITRERIE	1645582
13.553.373,31	2.106.731,13	11.446.642,18	STE COGEBA SA	2068303
13.506.085,93	3.349.023,02	10.157.062,91	ENT LOTFI DES TRAVAUX SA	1053800
13.378.297,20	3.735.023,96	9.643.273,24	STE CHERIFIENNE D ELECT ET INSTRUM	1485061
13.289.178,29	2.801.206,81	10.487.971,48	SAC TOP MEN	1247883
13.089.277,48	3.013.797,94	10.075.479,54	SA SOHAME	1198268
12.916.549,81	4.638.890,16	8.277.659,65	STE SOMILEC	1513739
12.877.854,69	2.829.103,28	10.048.751,41	TANNERIES ESSAOUIRA	1918195
12.620.976,63	3.155.551,35	9.465.425,28	SELE CNSS DE TANGER	1554816
12.412.800,10	3.835.781,49	8.577.018,61	SARL SOFIMA	1851923
12.359.049,05	4.190.560,61	8.168.488,44	STE MARPHOCEAN SA	1218272
12.311.883,65	7.404.811,74	4.907.071,91	STE DIAFFA	1870270
12.284.628,08	4.776.132,77	7.508.495,31	STE SONARP DE NAVIGATION	1561035
12.184.294,72	4.297.168,78	7.887.125,94	SA AERO MAROC INDUSTRIE	1059410
12.169.794,56	5.501.499,96	6.668.294,60	STE TICOMA	1720805
12.145.643,62	8.826.514,63	3.319.128,99	SA TECHNOBAT	1590852

رقم الانخراط	اسم المنخرط	المستحقات الأساسية	الذعائر	المجموع
1751818	LES MARINS PECHEURS DE LARACHE	7.929.109,29	4.045.851,73	11.974.961,02
1494492	STE SOTIM	8.618.517,32	3.313.512,61	11.932.029,93
1028134	STE COPADIC SARL	8.263.107,55	3.657.382,50	11.920.490,05
1278656	STE SALAM BUS	9.592.921,24	2.287.058,18	11.879.979,42
1762782	SA SOMARET	4.227.019,93	7.570.525,33	11.797.545,26
1215161	SA LA MAMOUNIA SA	7.827.433,37	3.929.035,93	11.756.469,30
1497602	HOTEL SOLAZUR SA	9.262.777,21	2.173.834,56	11.436.611,77
1542324	STE MAROCAINE DE CONFECTION	8.852.745,50	2.567.809,53	11.420.555,03
1850967	STE CASABLANCA TEXTILE BLANCA TEX	7.434.362,98	3.777.513,94	11.211.876,92
1167867	SA STE M1 BLEU	8.890.195,98	2.314.152,46	11.204.348,44
1279307	STE CASSIOPEE SARL	8.499.433,19	2.683.771,72	11.183.204,91
1844697	STE ENTREBAT	6.378.431,11	4.675.312,08	11.053.743,19
1015404	STE INDUSTRIE HOSPITALIERE SA	9.149.030,83	1.864.055,92	11.013.086,75
1455270	STE D ANNA FRERES ET BOUZIANE	5.697.553,17	5.277.523,33	10.975.076,50
1221803	SA SOHIL EUROPE	8.084.030,73	2.817.875,29	10.901.906,02
1564229	SA COVEM	8.147.036,30	2.735.766,66	10.882.802,96
1111393	STE ENTREPRISE BENCHLIKHA SA	7.407.480,40	3.438.714,76	10.846.195,16
1493444	STE SOMARMODE SA	7.456.868,59	3.363.090,72	10.819.959,31
1142273	MAPHAR	8.259.921,46	2.394.145,04	10.654.066,50
2101187	STE CPCT MAROC SA	7.795.281,66	2.826.154,91	10.621.436,57
2031318	SARL LES ATELIERS DE LINGERIE	8.267.375,78	2.330.513,15	10.597.888,93
1592410	STE PALACIO	8.144.373,11	2.428.484,28	10.572.857,39
1759268	SA ENTREPRISE PINSCLOUX BACH	7.583.007,31	2.919.994,24	10.503.001,55
1125162	LES MARINS PECHEURS DE NADOR	7.213.718,94	3.274.441,29	10.488.160,23
1785859	SA MITHAQ AL MAGHRIB	7.241.427,26	3.162.276,31	10.403.703,57
1465576	STE MAROC DEVELOPPEMENT SARL	4.010.688,37	6.373.499,86	10.384.188,23
1669459	STE PROMAGRUMS	8.193.983,38	2.180.359,35	10.374.342,73
1596280	STE SOCOFRAMA	8.500.757,87	1.802.399,66	10.303.157,53
1549007	STE MAROCAINE DES ENT ALESANDRA	7.174.650,42	3.117.778,58	10.292.429,00
1139527	POLYCLINIQUE CNSS	732.504,20	9.535.201,48	10.267.705,68
1927790	CHILCAT SA	7.962.160,42	2.289.146,99	10.251.307,41
1207118	MR ROUX P	7.800.064,15	2.416.065,81	10.216.129,96
1515545	MR OUASSI BRAHIM	7.198.627,36	2.978.145,05	10.176.772,41
1928003	STE COSUMA	6.809.018,75	3.346.437,14	10.155.455,89
1721655	MRS VICENTE ET CARRUSCA	2.464.760,69	7.588.383,39	10.053.144,08
2151439	BABY EMME MAROC SA	8.083.818,79	1.937.010,43	10.020.829,22
1118240	SA ENERGIC SERVICES	7.595.193,50	2.422.232,24	10.017.425,74
1571737	STE GUEPARD SA	6.412.504,28	3.576.030,78	9.988.535,06
1417395	STE SAMIR SA	5.704.415,07	4.270.761,23	9.975.176,30
1528572	SARL SOTRAREM	5.359.350,09	4.528.169,88	9.887.519,97
1582560	SA STE NATIONALE TELECOMMUNICATION	6.060.758,71	3.820.048,28	9.880.806,99
1754797	ONE COMITE DES ŒUVRES SOCIALES	7.597.688,60	2.241.668,84	9.839.357,44
1721960	ENT.MERNISSI MOHAMED	6.410.807,11	3.374.389,21	9.785.196,32
1518052	STE NOUVELLE BATIR SA	5.775.194,84	3.996.360,28	9.771.555,12
1734111	STE AROC CHIMIE	1.253.978,32	8.514.609,26	9.768.587,58
1571604	STE AHLEN SA	7.479.760,30	2.239.468,33	9.719.228,63
1927774	SA BANQUE MNE COMMERCE INDUSTRIE	4.977.565,83	4.704.077,83	9.681.643,66
1149120	STE SINCOMAR PARLIER ET FERMAUD	7.892.268,18	1.786.157,63	9.678.425,81
1190628	SA TRANSPORT AL MAGHRIB AL MOAHAD	7.367.554,55	2.302.019,88	9.669.574,43
2355180	SOIETE UNICOTEX	8.106.045,17	1.504.536,67	9.610.581,84
1511006	STE FILATURE ASAFIL	5.612.691,82	3.967.365,49	9.580.057,31
1408542	COOP COOPERATIVE MANE DE LA CONSER	6.776.312,16	2.797.553,42	9.573.865,58
1498931	STE SNARENA SA	7.621.382,91	1.901.179,18	9.522.562,09
1270933	STE SICOCHEMIS	7.536.926,47	1.794.336,04	9.331.262,51

رقم الانخراط	اسم المنخرط	المستحقات الأساسية	الذعائر	المجموع
1476292	STE HOTELIERE SA LE MARRAKECH	7.168.334,38	2.105.526,44	9.273.860,82
1928946	STE MNE ETS J J CARNAUD	6.695.319,62	2.569.991,49	9.265.311,11
1927740	BANQUE COMMERCIALE MAROC	7.275.261,87	1.839.372,65	9.114.634,52
2039841	SA MARRATEX	7.268.380,88	1.827.586,10	9.095.966,98
2015924	STE ADNANE CONFECTION	7.045.847,78	2.049.773,04	9.095.620,82
1267807	STE LES GRANDES MARBRERES	7.214.799,80	1.839.723,50	9.054.523,30
2019132	STE ATLANTIC PALACE	7.412.217,16	1.600.966,36	9.013.183,52
1207019	SA LATRABUS	7.072.870,48	1.938.654,42	9.011.524,90
1468083	OCIETE AGRUPAC MUT SA	7.100.870,40	1.858.163,03	8.959.033,43
1656331	SA TRANSFOR PAPIERS	6.695.424,79	2.220.618,68	8.916.043,47
1149279	STE TELLIMA S O BUREAU FAILLITES	1.305.684,79	7.598.853,81	8.904.538,60
1905473	CHIMICOLOR SA	5.787.330,39	3.108.474,86	8.895.805,25
2144707	SATK FISH SA	7.265.530,27	1.626.617,37	8.892.147,64
1566001	SA SMDI	2.523.793,50	6.259.050,04	8.782.843,54
1891789	STE MAGHREBINE D ENTRETIEN ROUTES	2.246.211,10	6.502.255,28	8.748.466,38
2093095	AMINE PECHE	7.467.866,14	1.202.985,13	8.670.851,27
1929415	SA CIMENTS DU MAROC	4.749.030,91	3.895.824,75	8.644.855,66
1835357	SA SO NA COB	4.839.256,87	3.794.393,13	8.633.650,00
1522409	CONDITIONNEMENT DES FRUITS	6.243.012,06	2.342.541,43	8.585.553,49
1451301	STE MNE DES ENTREPRISES LARBI B GH	3.121.967,00	5.431.620,66	8.553.587,66
1915828	STE CHERIFIENNE DES PETROLES	6.396.680,99	2.151.123,30	8.547.804,29
1842328	STE COMUNIVERS	7.139.202,72	1.347.722,99	8.486.925,71
1594391	ENTR EL MOURABIT DES TRAVAUX MNS SA	6.767.967,18	1.630.464,94	8.398.432,12
1924332	STE MNE CONSTRUC METAL	3.652.075,95	4.690.095,58	8.342.171,53
1544461	STE SOGER SA	6.100.676,03	2.133.564,72	8.234.240,75
1041904	SA SOGATOUR HOTEL CLUB NFIS	6.073.269,22	2.101.737,23	8.175.006,45
1088138	SA CAISSERIE COMMERCIALE	5.332.873,23	2.832.596,89	8.165.470,12
1685885	STE CHERIFIENN TARVAUX AFRICAINS	5.611.071,34	2.544.650,99	8.155.722,33
2363943	PRESTICO	6.755.388,68	1.375.839,58	8.131.228,26
1104348	SA CONFECTIONS INDUSTRIELLES	5.597.339,79	2.515.875,68	8.113.215,47
1492355	STE SGTM	5.831.459,95	2.275.774,03	8.107.233,98
1563263	SA MAROQUINERIE INDUSTRIELLE DE	5.336.631,30	2.747.984,39	8.084.615,69
2013100	SA INT MARITIME TRANP COROPRATION	6.680.564,95	1.393.235,42	8.073.800,37
1785817	SA LES IMPRIMERIES MITHAQ AL MAGHR	5.560.848,83	2.502.054,30	8.062.903,13
1433606	STE BOUTAJ	5.734.162,69	2.298.140,48	8.032.303,17
1441758	CNSS DELEGATION DE TETOUAN	4.987.408,62	2.939.813,61	7.927.222,23
1471961	SA KABILA	5.275.057,30	2.646.534,83	7.921.592,13
1919177	MASSIGE AL MAGHRIB SARL	5.178.293,00	2.715.082,27	7.893.375,27
1047077	SA ICEMO	5.496.248,55	2.277.233,52	7.773.482,07
1128637	STE SECUBAT SA	5.907.920,71	1.845.761,44	7.753.682,15
1135004	STE MALUITEX SA	6.311.809,44	1.415.309,18	7.727.118,62
1493337	STE TEXTI MAROC SA	6.159.735,36	1.433.684,98	7.593.420,34
1086801	STE FISEM MAROC SA	5.738.452,15	1.843.876,18	7.582.328,33
1659765	SA COPROMA	4.904.198,39	2.659.780,20	7.563.978,59
1278648	STE DE TRANSPORT URBAINS MEKKAOUI	6.332.170,88	1.213.434,69	7.545.605,57
1727554	STE ENTREPRISE TP ET IMMOBILIERS	5.060.999,41	2.480.186,50	7.541.185,91
1827974	STE KSAR CHELLAH SA	5.195.554,91	2.338.656,90	7.534.211,81
1655507	STE COMMERCIALE ET	5.431.359,37	2.078.847,91	7.510.207,28
1795949	SA BADOA	5.840.291,36	1.653.298,95	7.493.590,31
1545386	STE GAD INTERNATIONAL SA	4.844.530,34	2.647.438,17	7.491.968,51
2014869	STE MAGHREB UNIFORMES INDUSTRIE SA	6.120.537,59	1.370.877,34	7.491.414,93
2043579	SA ALIFEX	5.924.430,21	1.545.775,62	7.470.205,83
2013621	SA HALA FISHERIES	6.005.951,26	1.463.323,54	7.469.274,80
1802984	STE CIE INDUSTRIAL DEL LUKUS	4.921.901,12	2.533.205,13	7.455.106,25

رقم الانخراط	اسم المنخرط	المستحقات الأساسية	الذعائر	المجموع
1132183	STE ANATEX	4.978.499,66	2.464.841,10	7.443.340,76
2283547	SA DATMA DELOCALISATION ASSISTAN A	6.110.287,55	1.320.901,46	7.431.189,01
1162560	STE SHRIMPS FISHERIES	5.513.342,85	1.903.791,14	7.417.133,99
1555236	STE CONSTRUCTION MAROCAINE	2.517.200,38	4.891.381,85	7.408.582,23
1028126	STE ELECTRA	5.696.571,24	1.702.984,56	7.399.555,80
1169631	STE NOUVELLE TRAVAUX MAROC SA	6.214.160,22	1.166.738,63	7.380.898,85
1972472	STE MINIERE DU DJEBEL AOUAM	3.835.755,79	3.490.399,23	7.326.155,02
2021096	SA MENARA CONFECTION	5.406.849,52	1.865.978,98	7.272.828,50
1639725	STE MANATEX SA	3.080.311,47	4.175.846,20	7.256.157,67
1875296	ASSO COMMERCANTS EXPORTATEUR	4.153.629,92	3.084.684,76	7.238.314,68
2000214	SARL ENTRETIEN CONSTRUCT GENERAL	5.405.343,46	1.831.214,97	7.236.558,43
1167049	STE SCIM SA	5.869.936,83	1.332.147,58	7.202.084,41
1484774	CIE INTRNA DE BATIMENTS CIBA	3.821.133,13	3.375.972,44	7.197.105,57
2005040	STE TELECOMAROC SARL	5.509.277,21	1.665.746,25	7.175.023,46
1173278	STE SGS THOMSON MICROELEC SA MAROC	2.519.885,25	4.653.815,28	7.173.700,53
1281807	SA COMPAGNIE STEVE DIFFUSION	5.947.555,15	1.207.448,49	7.155.003,64
2008903	SA ARTIFIL	5.723.584,30	1.426.371,59	7.149.955,89
1891797	STE MAGHREBINE D ENTRETIEN ROUTES	1.743.202,16	5.397.740,41	7.140.942,57
1928079	STE CREDIT DU MAROC	5.212.081,81	1.924.057,49	7.136.139,30
1446295	STE SONAPA	5.557.649,17	1.501.979,10	7.059.628,27
1029851	SA PARADISE	5.203.543,75	1.836.255,19	7.039.798,94
1699878	STE MANUDRA SA	4.400.489,73	2.618.954,43	7.019.444,16
1587213	STE LA MONEGASQUE MAROC	4.696.081,21	2.295.798,09	6.991.879,30
1577983	SA SOFIMAR	5.157.119,69	1.831.266,92	6.988.386,61
1743956	SA ENTREPRISE MOHAMED BEN ABDELAH	4.366.814,79	2.601.936,17	6.968.750,96
1089730	CARROSSERIE INDUSTR DU MAROC	5.506.228,77	1.380.882,62	6.887.111,39
1560631	SA ICOZ	4.425.009,31	2.449.945,60	6.874.954,91
1439969	SERPIC	4.536.537,98	2.321.185,37	6.857.723,35
1025255	STE SMAPREC	5.261.100,31	1.542.364,13	6.803.464,44
1337147	MR MKINSI A ENTREPRISE D	1.051.411,39	5.729.101,00	6.780.512,39
1513549	STE AL BAHIA	4.176.364,38	2.601.794,95	6.778.159,33
1134361	SA DEGOR S INTER SPORT S WEAR	5.014.941,75	1.748.870,61	6.763.812,36
2560309	PROGRETEX SA	5.640.261,64	1.092.704,66	6.732.966,30
1222372	STE DOUNIA HOTELS PLM SA	5.090.069,15	1.639.185,63	6.729.254,78
1043934	SA SQUID FISHRIES	3.715.230,60	3.001.311,03	6.716.541,63
2039049	STE DOUNIA PECHE	4.910.568,99	1.802.452,87	6.713.021,86
1717753	STE TEXTILES DU NORD TEXNORD SA	4.386.540,61	2.324.366,86	6.710.907,47
1533026	STE MAROC PHOSPHORE	1.713.755,57	4.981.361,22	6.695.116,79
1469669	ST HOTEL HOLIDAY INN	5.537.011,88	1.147.493,47	6.684.505,35
1575127	SA COMITRAM	5.492.533,62	1.180.653,08	6.673.186,70
1591389	SA GLE MROCAINE D ENTREPRISE	3.326.450,46	3.338.461,52	6.664.911,98
1485144	MRS LYOUBI OMARI ET CIE	1.575.448,58	5.063.812,26	6.639.260,84
1247495	SA GEPROD	5.207.671,53	1.387.194,18	6.594.865,71
1117507	STE MAROCAINE FONDERIES DU NORD	4.799.713,06	1.747.287,76	6.547.000,82
2048206	STE SOCOTAL SA	4.564.193,89	1.969.434,49	6.533.628,38
1606112	SARL COGEDIR IMPORTATION	4.192.768,44	2.323.871,16	6.516.639,60
1477240	SA SUCROFOR	4.303.189,01	2.200.556,19	6.503.745,20
1094292	STE D ARMEMENT ET DE PECHE NADIA	3.848.738,64	2.651.251,25	6.499.989,89
2012962	STE MARLOW PRODUCTION SA	4.624.983,57	1.872.376,00	6.497.359,57
1730747	STE COMPTOIR NATIONAL DE PAPETERI	4.823.317,28	1.658.628,75	6.481.946,03
1531228	STE SMER DIRECTION	1.702.404,93	4.668.084,85	6.370.489,78
1449273	STE SCHNIEDER ELECTRIC MAROC	4.032.008,39	238.357,16	4.270.365,55
2208933	SA COTE MAIL	5.280.335,82	1.061.819,47	6.342.155,29
1516824	STE GILLETTE MOROCCO SA	3.574.338,61	2.757.369,95	6.331.708,56

رقم الانخراط	اسم المنخرط	المستحقات الأساسية	الذعائر	المجموع
1255886	SA DOUNIA HOTEL	4.197.677,36	2.129.847,38	6.327.524,74
2339449	STE GOLDEN TN SA	5.511.722,68	805.106,19	6.316.828,87
173096	HRTS SALMANI MOHAMED	2.613.302,31	3.688.526,67	6.301.828,98
1743112	STE SOUSS ENTREPRISE SA	3.063.880,58	3.233.923,75	6.297.804,33
2123363	STE EMMIMAR SA	5.083.530,24	1.205.276,63	6.288.806,87
1727489	STE D ETUDES ET TRAVAUX	4.239.765,32	2.042.363,64	6.282.128,96
2025725	STE CONFECTION DU SAISS SA	4.476.016,22	1.800.363,77	6.276.379,99
1873571	STE IMMOBILIER MARHABA	4.734.921,66	1.469.347,75	6.204.269,41
1780156	SA SODETAM	4.436.401,63	1.755.845,23	6.192.246,86
2681957	SARL STE ELANCO	5.164.464,32	1.010.359,66	6.174.823,98
1578527	ENTREPRISE COTEC SUD	3.979.039,42	2.183.734,21	6.162.773,63
1468869	HERT ABDELKADER MED ALI SEDRAOUI	4.690.338,59	1.442.652,60	6.132.991,19
1915539	STE AFNE	4.365.620,39	1.731.391,65	6.097.012,04
1072975	SA GREMETAL	3.591.065,30	2.463.560,99	6.054.626,29
1189944	SA MANUFACTURE CONFECTION EXPORT	4.715.107,09	1.318.569,23	6.033.676,32
1103100	STEIMICA REVET SA	4.385.936,92	1.646.196,05	6.032.132,97
1173210	SA LUNICO	4.033.929,51	1.973.577,54	6.007.507,05
1031385	PLYCLINIQUE SECURITE SOCIALE	1.137.125,20	4.864.578,42	6.001.703,62
2024793	STE ITTACONF SA	4.875.954,15	1.115.380,58	5.991.334,73
1208439	STE SCORE SA	3.829.267,41	2.159.504,08	5.988.771,49
1479402	STE ICOMAL	3.727.237,51	2.260.747,98	5.987.985,49
1236901	KENZI HOTEL SEMIRAMIS MARRAKECH	4.039.972,53	1.922.812,76	5.962.785,29
2039015	SA SOPIMASAR	4.234.412,99	1.692.248,68	5.926.661,67
1010800	STE MIROITERIE TIMSIT SA	4.292.826,98	1.625.936,66	5.918.763,64
1782772	ASSO MARINS PECHEURS JEBHA	3.759.656,33	2.124.781,81	5.884.438,14
1717480	STE SMER SA	1.558.529,67	4.303.483,39	5.862.013,06
1581752	UNIVERSAL PROMOTION SA	4.749.276,62	1.109.274,49	5.858.551,11
2085521	STE LOMATO SA	4.597.288,36	1.253.196,10	5.850.484,46
1689530	BUROMAR	1.565.716,66	4.283.954,08	5.849.670,74
2014447	SA DJEDDA	4.503.586,81	1.343.315,21	5.846.902,02
1586348	DOUNIA HOTELS PLM	4.299.338,42	1.547.341,00	5.846.679,42
1928722	STE BRASSERIES DU MAROC	3.596.706,92	2.237.085,64	5.833.792,56
1501023	STE SMBO SA	3.880.770,43	1.926.601,68	5.807.372,11
1751636	MMS MARINS PECHEURS	3.560.527,99	2.229.512,10	5.790.040,09
1267849	SARL OMNIUM DE PLASTIQUE	4.662.834,52	1.104.833,03	5.767.667,55
1534991	SA MAROC TUYAUX KENITRA	1.639.046,17	4.123.397,67	5.762.443,84
1334367	AGENCE SAHT	2.628.706,32	3.095.023,99	5.723.730,31
1599820	SA GRANDS TRAVAUX DE MARRAKECH	1.638.730,30	[illegible]	5.713.007,65
1923863	DSTE SEPROB SA	3.704.713,27	2.006.056,40	5.710.769,67
1468299	STE MOULITEX SA	4.633.734,85	1.069.360,67	5.703.095,52
1068057	EPCC SARL	4.570.819,05	1.121.783,43	5.692.602,48
1284009	STE AL MALKA	4.025.890,77	1.655.823,91	5.681.714,68
2060664	STE ENNASR DE PECHE	4.203.999,05	1.465.473,59	5.669.472,64
1590612	STE COLFAZUR MAROC	4.147.066,28	1.518.581,54	5.665.647,82
1085374	ETS MAFEC	4.632.807,57	1.011.757,18	5.644.564,75
1289281	STE STUMS SA	4.540.312,78	1.095.720,52	5.636.033,30
1133420	SA HOTEL CLUB TICHKA SALAM	4.241.923,02	1.390.570,04	5.632.493,06
1914424	TAM TANNERIE DU MAROC SA	4.111.066,74	1.515.164,09	5.626.230,83
1126194	POLYCLINIQUE CNSS	363.918,21	5.240.224,93	5.604.143,14
1525213	STE GENERALE DE CONSTRUCTIONS SA	2.653.532,59	2.946.841,11	5.600.373,70
1138040	STE SACONFISA	3.819.347,75	1.774.519,76	5.593.867,51
2087923	STE ALFI ROMASA SARL	4.519.714,25	1.057.988,49	5.577.702,74
1287558	STE MKS CONFECTION SA	4.309.509,20	1.261.162,08	5.570.671,28
1880328	STE LE PAPITERIES DU NORS SA	3.579.950,08	1.987.275,94	5.567.226,02

رقم الانخراط	اسم المنخرط	المستحقات الأساسية	الذعائر	المجموع
1710559	SA COPMAPRA	864.714,93	4.696.016,91	5.560.731,84
1175084	LA PALMERAIE MARRAKECH SARL	3.809.490,14	1.742.674,99	5.552.165,13
2093988	SARL MAYER FASHION ALEZERAA	4.507.833,02	1.019.587,97	5.527.420,99
1988221	STE BLADY MAROC SA	3.434.750,41	2.075.214,58	5.509.964,99
1207895	STE IMMOBILIERE TOURIST D ARFOUD	4.289.997,01	1.192.683,22	5.482.680,23
2583244	SA THAMI DESIGN	4.606.381,80	853.124,14	5.459.505,94
1546425	STE SOGEMI	2.189.618,28	3.254.867,19	5.444.485,47
1560954	SA LES BRIQUETERIES ISMAILIA	4.028.990,33	1.414.388,11	5.443.378,44
1226746	STE CONFEX SA	4.146.614,59	1.251.907,45	5.398.522,04
1920124	SA ENT GLE DE PEINTURE EHRIMAT	4.079.540,62	1.303.555,28	5.383.095,90
2043488	SA SRT	4.346.783,15	1.034.401,31	5.381.184,46
1293406	STE EXPORTEX SA	4.224.590,31	1.134.106,67	5.358.696,98
1806944	INDUSTRIAS MANUFACTURAS	3.535.805,77	1.817.182,97	5.352.988,74
1704213	STE BRIMTEX SARL	3.511.763,12	1.837.079,36	5.348.842,48
1101328	STE RETMA SA	3.651.525,28	1.693.523,99	5.345.049,27
1695644	STE SNCE SA	3.424.903,89	1.902.440,06	5.327.343,95
1781469	SA ARTS IMPRESSIONS TEXTILES	3.091.022,75	2.221.324,41	5.312.347,16
1051317	CENTRE CHELCO	3.571.433,98	1.740.870,18	5.312.304,16
1537432	SARL COMPTOIR DES ACIERS AU MAROC	3.703.391,20	1.592.487,38	5.295.878,58
1824178	ASSO DES AGENTS MARITIMES CONSIGNA	3.754.971,59	1.529.052,53	5.284.024,12
1274480	STE APCO APPLICATION DE	1.488.239,27	3.788.943,30	5.277.182,57
1295840	STE SARDISUD SA	4.248.539,54	1.022.739,30	5.271.278,84
1510826	STE SMIRE	3.587.921,85	1.673.825,33	5.261.747,18
1873414	SARL BRIMAK MATOF KHALIFA ET FRERES	3.801.421,30	1.439.062,19	5.240.483,49
1792482	SA HIDRATECNICA MAROC	3.902.651,47	1.327.937,24	5.230.588,71
1033513	SARL SANE	3.566.097,15	1.657.440,26	5.223.537,41
1573676	SA STE SONACOGE	3.632.580,73	1.558.966,52	5.191.547,25
1028986	STE GENERALE MAROCAINE DE BANQUE	4.028.709,55	1.136.900,95	5.165.610,50
1260645	SA MOD SHIRTS	3.897.298,29	1.263.887,80	5.161.186,09
2132984	SA ATELIERS TECHNIQUES REUNIS	3.492.896,70	1.665.555,18	5.158.451,88
2040426	SA CONVEX	4.069.986,44	1.083.941,79	5.153.928,23
1704362	STE TEXNORD	3.467.809,16	1.673.280,31	5.141.089,47
1114652	UNION DES MUTUELLES D SALARIES	965.988,39	4.173.740,16	5.139.728,55
2126127	STE NAKHLA BUS SA	4.185.924,36	952.617,46	5.138.541,82
1014844	STE ANONYME AFFRETEMENT MANUTENTI	3.656.187,61	1.480.097,24	5.136.284,85
2200103	STE MARHABI SA	3.822.983,07	1.311.942,70	5.134.925,77
1485566	STE SOMACOFA STE MNE CONS FER ALUM	1.631.517,55	3.494.354,34	5.125.871,89
1929134	STE SHELL DU MAROC SA	4.014.228,16	1.104.731,34	5.118.959,50
2017665	STE OUALILI SARL	3.618.655,94	1.478.546,18	5.097.202,12
1907502	COMPTOIR DES MINES ET	3.960.909,56	1.132.329,65	5.093.239,21
1077975	SA PROMO PROJET	3.958.963,86	1.128.270,41	5.087.234,27
1755323	SA MULTI TECHNICAL MAROCCO	3.700.743,82	1.375.780,52	5.076.524,34
1086182	SARL EMATRAG ENTREP TRAU	3.513.962,55	1.561.434,99	5.075.397,54
1862318	STE COMAN CA CMC SA	3.803.710,56	1.265.403,55	5.069.114,11
1876236	REGISSEUR DE RECETTE AVANCE AMBASS	871.154,72	4.191.058,24	5.062.212,96
1678517	STE MNE DE PAPIER	4.105.665,28	952.523,65	5.058.188,93
1584475	SA UNION MARITIM MAROC SCANDINAVE	2.369.815,32	2.686.323,97	5.056.139,29
1923334	STE CHERIFIENNE DE	3.258.799,76	1.782.711,12	5.041.510,88
6009824	SA SIDERMONTAGGI	4.169.722,92	836.660,77	5.006.383,69
1204239	OMACOTEX SA	3.736.278,53	1.220.386,69	4.956.665,22
1468679	STE D ENTREPRISE GENERAL CHAOUIA	1.457.986,33	3.469.162,07	4.927.148,40
1692997	STE SOMOCOLUX SARL	3.195.962,42	1.723.535,31	4.919.497,73
1165001	SA STE SAMIRA MISS	3.887.051,30	1.017.856,77	4.904.908,07
1188409	SARL MARELLE	3.576.615,95	1.326.052,18	4.902.668,13

رقم الانخراط	اسم المنخرط	المستحقات الأساسية	الذعائر	المجموع
1434539	SA PROPLASTIC	890.781,24	4.005.722,50	4.896.503,74
1560011	SA GRANDS TRAVAUX DU NORD	3.386.811,67	1.497.867,59	4.884.679,26
1113365	SA SIBOS	3.868.690,96	1.012.426,12	4.881.117,08
2021228	PARTICIPATION BARRAGE	3.203.832,44	1.677.204,06	4.881.036,50
1032911	STE DE CONST DE TP MEDITERRANEE	3.299.017,63	1.578.704,40	4.877.722,03
1627382	ETS LECANTE ET CIE	3.319.547,25	1.532.186,76	4.851.734,01
1255638	STE THONYS CREATION SA	3.709.868,03	1.140.662,40	4.850.530,43
1259576	STE GRABAL SA	3.792.778,30	1.050.136,30	4.842.914,60
1509217	OCE SUBDIVISION ADMINISTRATIVE	1.008.954,29	3.831.495,21	4.840.449,50
1126714	POLYCLINIQUE DE LA CNSS	15.403,61	4.814.415,49	4.829.819,10
1078816	PLASTITALONS SARL	3.840.165,53	989.493,49	4.829.659,02
1386368	STE NAJAH MOGHREBIA	3.365.181,95	1.439.099,55	4.804.281,50
1628984	STE PROJ ACIER TRAVAUX	3.401.657,65	1.395.289,14	4.796.946,79
1532854	SUD ENTREPRISE DE TRAVAUX SA	3.600.562,49	1.190.476,98	4.791.039,47
1646522	MR MOHAMED B BRAHIM	682.070,67	4.106.629,40	4.788.700,07
2071728	SA SOCIETE ASTINEX	3.817.524,22	953.827,43	4.771.351,65
1584748	SA MALABISS	3.634.010,56	1.135.267,02	4.769.277,58
2924159	SA TOP WEAR	4.003.259,74	730.493,32	4.733.753,06
1860289	SA TEINTEX	1.582.183,34	3.148.305,21	4.730.488,55
1634840	BONNETERIE INDUSTRIELLE MAGHREB	3.618.076,32	1.105.006,77	4.723.083,09
1586778	STE SOCOWEL SA	3.164.083,89	1.548.709,02	4.712.792,91
1278987	STE GLE D EXECUTION ET D ETUDE	3.732.845,02	960.064,28	4.692.909,30
1703992	STE ETMI	3.261.532,32	1.419.092,00	4.680.624,32
1585960	STE COMAPRISE	2.935.016,57	1.727.413,34	4.662.429,91
1694977	STE SOMAB ENTREPRISE DE	2.058.939,76	2.601.703,67	4.660.643,43
1483808	ACE DEPT AGRUMES PRIMEURS	924.388,75	3.725.118,40	4.649.507,15
1863374	MR BOUCHTAT MED	1.200.798,38	3.442.567,88	4.643.366,26
1261320	STE SOLMA CONSERVERIES	3.211.454,70	1.428.248,14	4.639.702,84
2005420	SA HOTELIERE NKKORT	3.470.888,43	1.163.609,33	4.634.497,76
1031161	SARL TABAT SOTA	3.416.115,87	1.212.043,08	4.628.158,95
1142645	EGEC	3.406.054,09	1.218.653,79	4.624.707,88
1879347	CIE MAROCAINE DE NAVIGATION	3.166.848,81	1.439.524,75	4.606.373,56
1571612	STE NATIONALE SONACOS	3.179.468,95	1.419.385,40	4.598.854,35
2020311	SA SOGETRS	3.634.841,95	959.611,48	4.594.453,43
2606418	TORKAY	3.913.682,85	680.626,82	4.594.309,67
1407643	STE DES TRANSPORTS	3.770.356,33	820.469,14	4.590.825,47
1928102	ETS HUBERT DOLBEAU	2.071.880,87	2.517.299,39	4.589.180,26
1285685	SACERAMICA DERSA CEDESA	3.587.641,99	995.819,58	4.583.461,57
1558298	MR DOUAMI BENDAOUD	2.775.484,16	1.806.115,22	4.581.599,38
1126524	SA MOKO FISHERIES	2.411.561,07	2.158.096,39	4.569.657,46
1479585	SA GOOD YEAR MAROC	2.677.941,03	1.882.675,98	4.560.617,01
1104900	STE NLLE EDOUARD GROSSO SA	1.149.997,71	3.386.711,19	4.536.708,90
1543413	STE PROMOCONSULT	3.143.320,81	1.383.897,63	4.527.218,44
1068726	STE MASUREL AFRIQUE	3.716.826,40	804.458,05	4.521.284,45
2046028	SA MO FASHION TECHNOLOGIES MOFET	3.527.578,78	992.296,66	4.519.875,44
1927831	CIE AUXILIAIRE CTM	3.146.687,66	1.367.929,74	4.514.617,40
1224451	STE 212 SA	3.301.325,66	1.212.232,72	4.513.558,38
1738907	MR BULARD MICHEL	3.051.598,14	1.457.337,35	4.508.935,49
1271783	SA CIEA	3.183.517,77	1.325.022,38	4.508.540,15
1478537	STE CHERIFIENNE D EMBALLAGES ET DE	3.507.080,56	995.676,67	4.502.757,23
1020867	STE MAROCCAN CARPET YARN SA	3.734.276,96	757.964,07	4.492.241,03
2001296	SA SALAMA TRANSPORTS	3.421.547,66	1.065.221,07	4.486.768,73
1023134	STATIONS DE PILOTAGE DU	3.367.761,62	1.115.818,45	4.483.580,07
1891771	STE MAGHREBINE D ENTRETIEN ROUTES	1.091.223,08	3.389.275,10	4.480.498,18

رقم الانخراط	اسم المنخرط	المستحقات الأساسية	الذعائر	المجموع
1094789	STE CARROSSERIE J MARTINEZ SA	2.778.303,64	1.697.975,25	4.476.278,89
1428467	STE SNEE	2.637.005,87	1.806.437,81	4.443.443,68
1039777	SA MACVEL S	3.281.473,37	1.158.758,05	4.440.231,42
1288019	STE DEVETEX SA	3.491.370,73	945.783,01	4.437.153,74
1254838	MMP SARL	3.533.793,67	901.836,40	4.435.630,07
1477381	STE SDIH	1.620.423,05	2.812.068,61	4.432.491,66
2454495	STE BASIL POWER SA	3.722.499,57	696.166,91	4.418.666,48
1513937	STE NOUVELLE DES CHANTIERS NAVALS	1.425.627,61	2.992.576,74	4.418.204,35
2000545	STE ASSALA	3.450.518,46	967.288,11	4.417.806,57
1022508	SA MAGHRES FONDERIE	3.094.359,96	1.312.286,44	4.406.646,40
1152264	SA FOUNDOUK EL ANDALOUS	2.895.651,69	1.507.496,49	4.403.148,18
1830018	SDAD TEXTIL DEL NORTE DE MARRUECOS	3.120.586,47	1.276.174,30	4.396.760,77
1588542	ETS ETABLISSEMENT BEN RAISS IDAR E	2.978.828,07	1.414.730,93	4.393.559,00
1541897	STE CONCAMA SA	1.924.762,33	2.465.405,75	4.390.168,08
1763673	STE DES MINES DU TENNOUS SA	3.408.627,63	976.884,71	4.385.512,34
1074989	STE SOMECOL SA	3.144.098,94	1.223.258,77	4.367.357,71
1086968	STE MAGHREB ETUDES SA	3.224.564,59	1.139.904,77	4.364.469,36
1751628	MMS MAINS PECHEURS	2.481.669,42	1.881.282,37	4.362.951,79
2223204	SALAMCOF SA	3.603.306,11	756.621,75	4.359.927,86
1444520	STE NOUVELLE CONDUITES D EAU SA	2.884.268,86	1.471.687,57	4.355.956,43
1166757	SA STE AFRICOTRAVAUX	3.414.012,80	1.011.691,55	4.425.704,35
1484956	SA INSTALLATOR	3.023.293,81	1.321.664,70	4.344.958,51
2081959	STE ANONYME BBK	3.621.712,51	720.880,11	4.342.592,62
1522417	MME LAMON MARTHE	2.931.616,91	1.403.545,27	4.335.162,18
2035493	AS SAS PECHE	2.985.421,95	1.348.424,78	4.333.846,73
1260869	SAIMMC	3.361.552,57	949.236,74	4.310.789,31
1851303	STE BAIDAFIL SA	2.569.659,93	1.738.499,18	4.308.159,11
6079611	SA ITISSALAT AL MAGHRIB	3.773.077,14	531.914,86	4.304.992,00
2034239	STE NEWLINE SA	2.667.531,42	1.634.650,44	4.302.181,86
1551218	STE NATIONALE D ELECTROLYSE ET DE	2.695.739,62	1.603.869,33	4.299.608,95
1913921	STE SONIR	801.615,87	3.472.412,59	4.274.028,46
1110189	SA ENTREPRISE BOURIAL SA	2.963.031,89	1.307.533,08	4.270.564,97
1518309	STE NLLE DES ANCIENS ETS BOUZINE	3.078.296,44	1.187.537,40	4.265.833,84
1207366	POLYCLINIQUE DE LA CNSS	793.521,36	3.457.053,69	4.250.575,05
1802249	LES EDITIONS MAROCAINES SA	2.747.611,50	1.502.422,97	4.250.034,47
1203273	STE DE PECHE EL BARAKA	2.816.905,59	1.431.734,17	4.248.639,76
1466285	STE CINEMAPRESSE SA	2.957.754,23	1.288.519,14	4.246.273,37
1595993	STE CHEMS DECOR SARL	2.852.616,80	1.392.082,13	4.244.698,93
2065812	STE SA MARINO MAGHREB	3.523.103,54	719.818,67	4.242.922,21
1799785	SARL STE GLE CONFECTION ET TEXTILE	2.938.690,50	1.304.009,16	4.242.699,66
1218230	STE MAGGIO SA	3.069.723,36	1.171.253,69	4.240.977,05
1573478	STE SAMTETEX	3.197.323,81	1.041.094,44	4.238.418,25
1175414	SA FILEXPORT	3.195.030,21	1.012.258,65	4.207.288,86
1415555	MUT MUTUELLE GENERALE MGP AM	2.262.738,19	1.918.566,20	4.181.304,39
1569584	SA SMTPGC	1.094.972,81	3.080.009,98	4.174.982,79
1799082	SA GRANDS TRAVAUX DU LITTORAL	2.845.847,91	1.322.737,54	4.168.585,45
1507972	OCE OFFICE COMMERCIALISATION ET	868.869,61	3.292.771,01	4.161.640,62
1259193	SA ENSE DE BATIMENT SOUSSYA	3.410.053,47	738.675,44	4.148.728,91
1576844	STE HALIB SOUSS SA	2.525.470,74	1.609.435,91	4.134.906,65
1295551	SA HADDACH	2.930.286,44	1.201.257,21	4.131.543,65
2039023	SA WAFCO	3.071.141,49	1.059.531,47	4.130.672,96
2003987	STE STARFTE COF DIFFUSION	2.888.349,48	1.231.651,95	4.120.001,43
1162841	STE FADATEX SARL	3.386.475,92	726.615,42	4.113.091,34
1524017	LUXATRONIK TEXTILES	3.275.974,76	834.878,66	4.110.853,42

رقم الانخراط	اسم المنخرط	المستحقات الأساسية	الذعائر	المجموع
1455262	MR KADOUR ARAB ET MME ZOHRA ARAB	1.173.335,28	2.933.752,04	4.107.087,32
1523457	STE ENTREPRISE DE LA PALMERAIE SA	1.225.410,54	2.880.448,95	4.105.859,49
1568586	SARL ELOUAZ CONFECTION	2.821.817,14	1.280.229,16	4.102.046,30
1531947	STE IMEG SARL	2.364.888,70	1.730.732,48	4.095.621,18
1749235	STE SEPIC SA	1.506.370,18	2.587.454,48	4.093.824,66
2020444	STE MADVEX SARL	2.889.922,29	1.203.393,88	4.093.316,17
1514571	SA LE TRIANGLE	2.512.609,68	1.577.461,71	4.090.071,39
1160978	SA ITALMARBRE MAROC	2.186.158,20	1.900.285,76	4.086.443,96
1300152	SAGMA SARL	3.152.155,29	921.524,70	4.073.679,99
1570268	STE SOGETRAV SA	2.897.260,45	1.173.149,64	4.070.410,09
1769308	STE SOTERRAB	2.496.435,96	1.572.950,80	4.069.386,76
1161512	SA FOIRE DISTRACTIONS	3.137.479,04	930.571,07	4.068.050,11
1913020	SA TUILERIES BRIQUETERIES TENSIFT	2.071.236,54	1.993.119,41	4.064.355,95
2026856	STE NEW WIND SA	2.721.319,74	1.338.684,92	4.060.004,66
2102044	SEDUISA	3.376.445,89	683.128,27	4.059.574,16
1212745	DE PECHRIES CONSERVES SPCSM	3.021.609,53	1.012.983,52	4.034.593,05
1105239	STE GREMETAL AFRIQUE SA	2.612.544,50	1.419.376,79	4.031.921,29
1563031	CHAR CHARIKAT ATTAAMIR WAL BINA	1.133.441,68	2.892.206,05	4.025.647,73
1555939	SA TAMESNA CONSTRUCTIONS	2.634.395,16	1.386.898,83	4.021.293,99
1523978	MR OUTAHIOU MED BEN BRAHIM	3.007.530,33	1.009.627,49	4.017.157,82
2247262	SA ESSA AL KOUBRA LITAJHIZ WALBIN	3.277.120,45	737.955,57	4.015.076,02
2012673	POLYCLINIQUE DE LA CNSS KENITRA	162.026,83	3.852.427,47	4.014.454,30
1073072	STE KADOUSS SA	2.647.225,16	1.365.281,67	4.012.506,83
2100353	FABRICATION ET CONTROLES TECHN	2.967.027,00	1.045.447,53	4.012.474,53
1567794	STE STRAP SA	3.006.941,75	1.004.120,27	4.011.062,02
1444108	STE TRAVAUX MAROCO ALLANDS SA	2.026.050,15	1.984.193,76	4.010.243,91
1828344	ASS DES TRANSITAIRES AGREES	998.334,10	3.010.611,59	4.008.945,69

ملحق رقم 3: لائحة المستخدمين الذين شملتهم عملية المراقبة (كما قدمها الصندوق)

الجزء 1 : لائحة المستخدمين الذين التحقوا بالعمل على إثر عملية مراقبة الحضور 1992

ملاحظات	الأجر المحصل عليه بدون استحقاق	الأجر الشهري الإجمالي	الأجر السنوي الإجمالي	التعيين	تاريخ التوظيف	تاريخ استئناف الأجر	تاريخ توقيف الأجر	الاسم الكامل	رقم التأجير
	754.191,17	6.856,28	82.275,40	DAF	15/11/82	02/01/92	02/01/92	BENTELLOUN WAJDI AZIZ	R1275
	219.284,64	1.636,45	19.637,43	DED	01/03/81	13/05/92	13/01/09	FERRI RACHIDA	R5587
	213.201,80	7.614,35	91.372,20	DEL AIN SEBAA HH	03/06/89	02/01/92	02/01/92	BENYOUSSEF AMAL	R7302
	60.294,31	1.402,19	16.826,32	DEL CASA ANFA	28/11/88	01/06/92	30/01/92	KHALIDI MOHAMED	R1615
	165.743,52	2.402,08	28.824,96	DEL COLBERT	06/07/87	01/04/93	01/01/93	RAIF ABDELLATIF	R5102
	425.965,68	5.071,02	5.071,02	DEL EL JADIDA	01/09/87	01/09/94	02/01/92	RIFFI MED HASSAN	R7070
	137.888,53	1.790,76	21.489,09	DEL FKIH BEN SALEH	01/04/86	10/09/92	01/08/92	ARDA MOHAMED	R5024
	325.804,09	4.721,80	56.661,58	DEL HAY HASSANI	01/04/86	02/01/92	02/01/92	CHAFI HAFIDA	R5537
	91.644,00	1.309,20	1.309,20	DEL RABAT	01/12/86	09/10/92	03/02/92	EL HONSALI NABILA	R5078
	520.293,64	4.485,29	53.823,48	DEL RABAT	01/05/83	03/02/92	03/02/92	EL ADIOUI FATIMA	R5515
01/08/97 INVALIDITE	296.997,41	5.210,48	62.525,77	DEL RABAT	04/05/87	03/02/92	03/02/92	DOUKKALI HASSAN	R7226
	85.391,60	3.162,65	37.951,82	DEL SAFI	02/10/89	02/01/92	02/01/92	BELKAID ABDELILAH	R1800
01/09/98 RETARAITE	676.010,52	4.863,39	58.360,62	DEL TAMARA	01/06/80	02/01/92	02/01/92	MOUHMY SLIMANE	R7194
	134.463,79	4.201,99	50.423,92	DEL TEMARA	01/06/89	03/02/92	03/02/92	ELGARA BRAHIM	R7013
	122.035,03	2.596,49	31.157,88	DF	01/03/88	03/02/92	03/02/92	HARTI NAJAT	R6052
	150.737,14	1.908,07	22.896,78	DIN	01/07/85	01/02/92	03/02/92	ALGUI FATTOUMA	R5262
01/07/92 RETARAITE	277.886,08	2.043,28	24.519,36	DIPAS	01/09/80	02/01/92	02/01/92	MAIDA MOHAMED	R7143
	737.430,42	5.899,44	70.793,32	DP	01/08/81	02/01/92	02/01/92	HAJJI RACHID	R7063
	524.498,68	3.828,46	45.941,49	DRH	01/08/80	02/01/92	02/01/92	FENNENI MOHAMED	R5193
31/07/00 LICENCIE	385.085,22	5.348,41	64.180,87	DRH	10/02/86	03/02/92	03/02/92	KASSI NOUREDDINE	R5578
08/08/94 LICENCIE	171.380,72	5.909,68	5.909,68	DRH	02/01/90	01/06/92	01/03/92	ARAHAL EL HOUCEINE	R1809
salaire année 1994	123.086,65	4.102,89	49.234,66	MAS	01/11/90	03/05/93	02/01/92	TAGMOUTI KHALIL	R1985
	116.116,08	1.612,72	19.352,68	MAS	01/02/86	03/02/92	03/02/92	BOUKATTA AHMED	R5128
13/10/96 DEMISSION	261.184,44	3.627,56	43.530,74	RECOUVREMENT	13/01/86	02/01/92	02/01/92	EL OUAZZANI HSSAINI NADIA	R7250
	413.952,39	2.999,66	35.995,86	SIEGE	01/03/82	01/09/93	01/09/92	IDRISSI KHADIJA	R1303
	452.913,00	3.081,04	36.972,49	SIEGE	12/10/80	26/01/93	05/01/93	MOUNIR ALI	R0971
	130.707,45	2.420,51	29.046,10	SUM	01/07/87	02/01/92	02/01/92	BENRAHAL GHALIA	R7146
	187.440,77	2.258,32	27.099,87	BUREAU SYNDICAL	01/01/88	01/12/94	01/12/94	EL HACHADI ABDELLATIF	R7045
	413.157,88	6.336,28	76.275,30	COS	02/05/88	01/10/93	01/04/93	BELCADI FATIMA	R6058
	182.558,08	2.402,08	28.824,96	DEL BMSO	18/02/87	28/06/93	28/06/93	MELGOU SALAHEDDINE	R5088
	460.375,09	4.074,12	48.889,39	DEL CASA ANFA	01/01/84	15/06/93	01/06/93	HALLAB NAIMA	R1278
	251.172,96	3.394,23	40.730,75	DEL CASA ANFA	01/04/87	23/06/93	15/06/93	MAJDI RACHID	R5407
	157.181,42	3.207,78	38.493,41	DEL CASA ANFA	16/10/89	15/11/93	02/08/93	EL HAMRITI ABDESSLAM	R1775
01/07/00 RETRAITE	684.714,21	5.034,66	60.415,96	DEL FES	11/01/82	01/05/93	01/05/93	NAMLY ABDELKADER	R7176
	439.548,78	4.439,89	53.278,64	DEL FES	21/07/86	01/10/94	01/10/93	REGRAGUI OMAR	R5504
salaire année 1993	266.710,18	1.677,42	20.129,07	DEL FES	01/10/79	02/01/93	02/01/91	DIDIOUI NAJIA	R0848
salaire année 2000	331.100,00	7.700,00	92.400,00	DEL KENITRA	05/04/89	01/09/92	01/08/91	ATTOUBI RAJAA	R1755
21/06/00 LICENCIE	171.424,44	2.285,66	27.427,91	DEL MARRAKECH	02/05/87	02/08/93	01/06/93	MIFTAH KHALIFA	R5098
	184.367,10	5.947,33	71.367,91	DEL MEKNES	04/01/91	01/08/93	01/08/93	CHERIFE ALAMI FARIDA	R1940
	775.107,14	4.330,21	51.962,49	DEL MEKNES	01/09/78	15/08/93	02/08/93	RIAHI MOHAMED	R5153
28/10/97 LICENCIE	52.157,09	1.629,91	19.558,91	DEL OUJDA	01/11/90	09/07/93	01/07/93	HESSANI ABDERRAZAK	R1868
	342.545,32	6.587,41	6.587,41	DEL RABAT	15/06/88	01/10/92	01/05/91	OUELZIM ASSIA	R7118
	988.079,17	7.429,17	89.150,00	DEL RABAT	01/11/83	01/12/94	01/12/94	IRAQUI ZINE EL ABIDINE	R7253
	495.157,09	3.236,32	38.835,85	DEL SAFI	10/06/80	29/03/93	01/04/93	LAAMIRI ABDESSLAM	R0937
	386.903,74	2.464,36	29.572,26	DEL TANGER	12/10/81	08/11/94	08/11/93	AZHARI KHADIJA	R1396
	0,00	0,00		DEL RABAT	15/10/86			JIRARDI KARIMA	R7247
	120.332,19	3.085,44	37.025,29	DEL TANTAN	12/09/90	05/12/93	24/11/93	BELFESSAHI MOHAMED	R1815
	597.086,76	4.358,30	52.299,57	DJA	01/03/82	10/08/93	21/07/93	EL HABCHAOUI KHALID	R1529
	444.154,31	5.922,06	71.064,69	IG	02/05/90	07/08/96	01/10/93	CHERIF ZAOUI M'HAMED	R1836
01/03/99 DEPART VOLONTAIRE	410.431,80	6.840,53	82.086,36	IG	07/02/89	01/12/94	01/12/94	SEKKAT ABDELALI	R7220
03/07/96 DEMISSION	504.436,55	3.910,36	46.924,33	RECOUVREMENT	01/10/82	19/07/93	01/02/93	LAHLOU RACHIDA	R1502
01/12/93 RAYE DU CONTRÔLE	0,00	0,00		DAG	01/06/87		01/12/93	ALMOU DRISS	R7124
01/09/97 LICENCIE	95.648,67	3.085,44	37.025,29	RECOUVREMENT	11/09/90	01/04/93	01/02/93	MAAROUFI ALI	R1812
MALADIE LONGUE DUREE	0,00	0,00		DF	02/02/86			SAMI TAREK	R7148
01/07/95 LICENCIE	0,00	0,00		DAF	01/01/80		01/07/95	BENCHEKROUNE LATIFA	R7193
08/09/97 LICENCIE	0,00	0,00		DEL KENITRA	01/10/86			BELAAZIZ FARID	R7228
	0,00	0,00		DEL TEMARA	16/10/86			IDALI NACER	R7235
	0,00	0,00		DEL TEMARA	18/04/88		08/09/97	BELAAZIZ KHALID	R7255
	0,00	0,00		RECOUVREMENT	16/09/85			EL AMMOUMI NEZHA	R7233
01/12/99 LICENCIE	0,00	0,00		DP	01/03/84		01/12/98	HAMMOUMI FOUZIA	R7225
01/01/01 DEPART VOLONTAIRE	534.881,21	3.991,65	47.899,81	SUM	01/09/83	01/11/94	01/11/94	BENKHADRA NAIMA	R7197
01/06/98 INVALIDITE					01/04/88		01/06/98	EL HACHIMI KHADIJA	R7213
01/12/94 LICENCIE					01/01/87		01/12/94	BENNOUNA HOURIA	R7112
					01/12/89			MRINI DOUNIA SOUAD	R7093
03/02/92 LICENCIE					02/05/86		03/02/92	BENSAID SMAHANE	R7127
01/12/94 LICENCIE					01/03/87		01/12/94	BASRI MALIKA	R7237
02/10/91 LICENCIE					15/05/87		01/10/91	FIDA MUSTAPHA	R5145
	17.458.852,00	209.755,00	2.361.419,16						

الجزء 2 : لائحة المستخدمين الذين لم يلتحقوا بالعمل على إثر عملية المراقبة سنة 1992 والذين تم طردهم

رقم التأجير	الاسم الكامل	تاريخ التوظيف	تاريخ التوقيف	الأجر الشهري الإجمالي	الأجر السنوي الإجمالي	عدد الشهور	المبالغ الإجمالية المحصل عليها بدون استحقاق
200832	DELOUI FATIMA	20/10/83	01/11/92	3.843,00	38.431,60	108,53	4.170.981,55
201585	ISSAMI SAADIA	01/01/80	01/11/92	11.459,00	137.512,33	144,43	19.860.905,82
201652	NAJIB JALAL	01/02/87	02/11/92	3.024,00	30.249,24	69,07	2.089.315,01
201675	MOOUA MOHAMED	15/12/87	02/11/92	3.177,20	31.772,00	58,65	1.863.427,80
201717	IDRISSI LEILA	02/02/87	02/11/92	4.163,80	56.056,80	69,04	3.870.161,47
201932	BOISSEQOUIIME SOUAD	13/07/87	02/11/92	5.018,00	39.874,68	63,75	2.542.010,85
202030	RONDA RIM	20/09/88	11/02/92	6.512,64	55.202,34	40,73	2.248.391,31
300004	LAHBABI KARIM	01/03/84	02/11/92	6.598,85	65.126,40	104,15	6.782.914,56
300031	DAOUD ALMADAOUR	01/09/83	02/11/92	6.598,85	65.988,52	110,14	7.267.975,59
300035	JAIDI NOURE	15/10/85	01/04/92	16.851,00	50.555,65	77,59	3.922.612,88
300174	ABBAOUY MOHAMED	15/12/83	02/11/92	9.976,00	99.761,00	106,68	10.642.503,48
300223	FALAKY FATIMA (DOUMI)	01/10/79	02/11/92	2.595,97	34.899,02	156,00	5.444.247,12
300304	ABOULHOUSN NADIA	01/10/84	02/11/92	2.093,00	20.930,00	97,12	2.032.721,60
300554	GHOUL FOUZIA	01/06/83	02/01/92	2.310,00	32.340,00	103,13	3.335.224,20
300565	ANAWAR FATNA	01/12/79	02/11/92	3.471,10	34.711,06	155,00	5.380.214,30
300640	KARAJI ALALI	05/02/86	02/11/92	3.346,26	33.462,60	80,94	2.708.462,84
300698	ARCHANE ABDENBI	05/02/86	02/11/92	4.756,17	47.561,76	80,94	3.849.648,85
300723	BENJELLOUN MARIEM	10/06/86	02/11/92	4.789,94	47.899,48	76,83	3.680.117,05
300795	LABSIR BERRI	01/10/83	02/11/92	2.955,00	29.551,15	109,15	3.225.508,02
301138	KHADIR DRISS	17/12/84	02/11/92	6.046,55	60.465,58	94,59	5.719.439,21
301178	AOUAD NOUDAR	04/01/87	02/11/92	2.100,00	21.000,00	69,99	1.469.790,00
301401	OUAZZINE ABDERRAZAK	10/01/89	02/11/92	4.169,73	41.697,36	45,76	1.908.071,19
301444	DAMIEN MARIE CHRISTINE		23/04/92	13.935,00	55.743,27	.	0,00
301546	MOUTTAQUI AMINA	14/02/91	20/12/92	4.500,00	54.001,41	22,19	1.198.291,29
R0002	MOUHAJIR NOUJOUD	01/06/88	02/11/92	2.783,96	27.839,60	53,10	1.478.282,76
R0221	BOUDRAA MOHAMED	13/12/62	07/09/92	5.310,00	42.481,93	357,07	15.169.022,75
R0377	LAMBARI AHMED	11/11/68	02/11/92	9.347,53	93.475,36	287,90	26.911.556,14
R0428	ZITOUNI SAADIA	02/02/70	02/11/92	6.671,49	90.449,01	273,17	24.707.956,06
R0695	DRHIF HASSAN	15/10/76	02/11/92	6.049,09	60.490,09	193,05	11.677.611,87
R0942	EL ARJOUNI MBAREK	07/01/85	02/11/92	2.459,31	24.593,1[illegible]	93,90	2.309.296,19
R0945	BENHAMMOU AHMED	01/01/82	02/01/92	1.844,51	24.593,28	120,10	2.953.652,93
R1245	KARHATE AZIZA	01/12/83	02/11/92	3.423,53	34.235,37	107,15	3.668.319,90
R1378	HARROUD ABDELKADER	07/01/86	02/11/92	4.016,71	40.167,11	81,90	3.289.686,31
R1441	KARHATE ANADALOUSSY SAAD	01/10/86	02/11/92	2.672,08	26.720,84	73,12	1.953.827,82
R1560	JAWAD NADIA	18/05/86	02/11/92	2.064,03	28.896,00	77,59	2.242.040,64
R1716	EL BIED ADIL	15/12/88	02/11/92	3.740,16	37.401,61	46,62	1.743.663,06
R1725	HAMMACH NADIA	16/12/88	02/11/92	8.022,22	112.311,00	46,59	5.232.569,49
R1730	TAOUIL LARBI	02/01/90	02/11/92	1.554,89	20.658,46	34,03	703.007,39
R1733	LAKROUNI NOUFISSA	07/11/89	02/11/92	2.831,07	37.951,82	35,87	1.361.331,78
R1978	BAHIJ ADIL	01/11/90	02/11/92	2.831,07	37.951,82	24,07	913.500,31
R4246	KAIRAOUANI REDOUANE	12/02/85	02/11/92	3.109,70	41.773,03	92,71	3.872.777,61
R5043	SALAH ABDELMAJID	02/01/89	02/11/92	2.672,08	26.720,84	46,03	1.229.960,27
R5129	LYAZGHI AMINA	02/01/80	02/11/92	3.124,98	43.749,00	154,13	6.743.033,37
R5254	SARDI ABDELMLATIF	21/05/85	02/11/92	3.033,71	40.730,88	89,49	3.645.006,45
R5328	MOURAI MOHAMED	02/07/86	02/01/92	4.749,31	66.490,00	66,08	4.393.659,20
R5340	MESRAOUI MOHAMED	01/07/85	02/11/92	1.649,77	23.096,00	88,14	2.035.681,44
R5341	RAGBANE FARIDA	01/08/86	02/11/92	1.954,17	19.541,78	75,12	1.467.978,51

المبالغ الإجمالية المحصل عليها بدون استحقاق	عدد الشهور	الأجر السنوي الإجمالي	الأجر الشهري الإجمالي	تاريخ التوقيف	تاريخ التوظيف	الاسم الكامل	رقم التأجير
1.448.045,90	74,10	19.541,78	1.954,17	02/11/92	01/09/86	GOURJA MUSTAPHA	R5342
1.063.108,88	46,03	23.096,00	1.649,77	02/11/92	02/01/89	BAKKACH CHAIBIA	R5496
5.040.850,32	87,12	57.861,00	4.132,97	02/11/92	01/08/85	BENGHAZI RABEA	R5530
4.595.654,53	111,16	41.342,70	3.048,05	02/11/92	01/08/83	HACHIMI LATIFA	R5589
587.898,31	52,14	11.275,38	1.127,53	02/11/92	30/06/88	NOURI ABDELJALIL	R6063
650.608,00	58,09	11.200,00	1.120,00	02/11/92	01/01/88	LADGHAM AMINE	R7044
2.850.046,91	118,13	24.126,36	2.412,63	02/11/92	01/01/83	KOUHEN TOURIA	R7082
1.228.731,28	69,80	17.603,60	1.760,36	02/11/92	10/01/87	KASSI MOHAMED	R7084
781.558,55	56,12	13.926,56	1.392,65	02/11/92	01/03/88	RHIZLANE YOUSSEF	R7114
2.125.131,00	69,00	30.799,00	2.199,99	03/02/92	02/05/86	BERNSAID ISMAIL	R7127
4.601.403,60	64,14	71.740,00	5.124,31	02/11/92	01/07/87	FOKAR MOSTAFA	R7132
1.855.813,68	119,15	15.575,44	1.557,54	02/11/92	01/12/82	MOUFID ABDELLATIF	R7136
2.051.071,00	81,07	25.300,00	2.530,00	02/11/92	01/02/86	DIOURI NAJIB	R7160
3.006.157,30	148,18	20.287,20	2.028,72	02/11/92	01/07/80	MOUTTAQUILLAH ABDELKRIM	R7161
2.290.471,44	110,14	20.796,00	2.079,60	02/11/92	01/09/83	RHIZLANE RACHID	R7162
1.734.159,00	98,00	17.695,50	1.769,55	02/11/92	01/09/84	BENRAHAL MOHAMED	R7165
3.173.583,61	121,15	26.195,49	2.619,54	02/11/92	01/10/82	ROCHDI KHADDOUJ	R7196
4.167.492,69	102,12	40.809,76	4.080,97	02/11/92	02/05/84	MOUTTAQUILLAH ABDELKADER	R7198
6.118.021,28	83,87	72.946,48	6.078,00	01/01/92	06/01/85	SLIMANI ABDELJABAR	R7201
3.591.070,00	84,10	42.700,00	3.050,00	02/11/92	01/11/85	BOUBIRRI MOUNIA	R7204
1.737.085,67	59,11	29.387,34	2.938,73	02/11/92	01/12/87	SANTISSI TOURIA	R7207
4.226.004,48	131,15	32.222,68	3.222,26	02/11/92	01/12/81	DRISSI MOHAMED	R7208
4.690.561,12	74,10	63.300,42	4.912,09	02/11/92	01/09/86	DJERRARI DAFIRA	R7209
763.117,61	33,04	23.096,78	1.649,77	02/11/92	01/02/90	FAHMI RACHIDA	R7211
8.879.305,25	81,07	109.526,40	7.099,99	02/11/92	01/12/86	MOUTTALIB MOHAMED	R7222
59.608,72	2,01	29.656,08	2.471,00	01/01/92	01/11/91	BASRI YOUSSEF	R7227
3.618.588,42	115,17	31.419,54	3.141,95	02/11/92	01/04/83	EL BIED ABDELAZIZ	R7230
12.699.380,15	308,32	41.188,96	4.118,89	02/11/92	01/03/67	BOUKHLEF FARIDA	R7232
2.568.129,93	81,47	31.522,40	3.152,24	02/11/92	20/01/86	OUCHATTOU IMANE	R7234
2.448.242,12	59,08	41.439,44	2.959,96	01/12/92	31/12/87	BASRI MALIKA	R7237
3.787.616,00	73,12	51.800,00	3.700,00	02/11/92	01/10/86	EL ALAOUI OMAR ALI	R7238
4.558.387,68	88,00	51.799,86	3.699,99	03/02/92	01/10/86	ABOULHOUSN FARIDA	R7240
3.219.015,33	118,13	27.249,77	2.724,97	02/11/92	01/01/83	ZITOUNI NAIMA	R7241
3.101.979,60	125,10	24.796,00	2.066,00	01/01/92	01/08/81	BASRI MOHAMED	R7244
3.114.035,20	85,08	36.601,26	2.849,75	02/01/92	01/12/84	SABTI MED KARIM	R7245
3.374.254,36	83,11	40.599,86	2.899,99	02/11/92	01/12/85	BENSOUDA LAILA	R7251
1.961.107,94	82,09	23.889,73	2.388,97	02/11/92	01/01/86	LADGHAM MOUNIA	R7252
5.686.318,94	112,18	50.689,24	3.759,84	02/11/92	01/07/83	SAMI ADIL	R7183
2.606.230,26	90,90	28.671,40	5.734,28	28/05/92	01/11/84	SALIK MOHAMED	200729
1.316.031,78	42,14	31.229,99	3.122,99	01/11/93	16/04/90	TOUJRI JAMAL	R1825
2.141.273,63	66,05	32.418,98	3.241,89	01/11/93	02/05/88	GASSA AISSA	R6012
1.242.231,99	50,04	24.824,78	2.068,00	01/01/95	01/11/90	HARRIRI LAILA	R1936
21.441.484,10		**3.649.260,39**	المجموع العام				